الكشف والبيان عن تفسير القرآن

لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي

المتوفى سنة ٤٢٧ هـ

أشرف على إخراجه

د/ صلاح باعثمان د/ حسن الغزالي د/ زيد مهارش د/ أمين باشه

المجلد التاسع عشر

سورة النور * الفرقان

تحقيق

د/ ناصر بن محمد الصائغ



السيرة الذاتية للمحقق

د/ ناصر بن محمد الصائغ

أستاذ مشارك بجامعة القصيم -كلية العلوم والآدب بالرس- قسم الدراسات الإسلامية.
حصل على درجة الدكتوراه عام ١٤٢٨هـ في تخصص التفسير وعلوم القرآن من جامعة أم القرى. - كلية الدعوة وأصول الدين - قسم الكتاب والسنة، وعنوان رسالة الدكتوراه (الترجيح بالسنة عند المفسرين جمعاً ودراسة).

بعض من المناصب الإدارية التي شغلها:

رئيس قسم الدراسات القرآنية - كلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة القصيم.
وكيل كلية المعلمين لشؤون الطلاب.
وكيل كلية العلوم والآدب بالرس للشؤون التعليمية - جامعة القصيم.
مدير جمعية تحفيظ القرآن بمحافظة الرس.

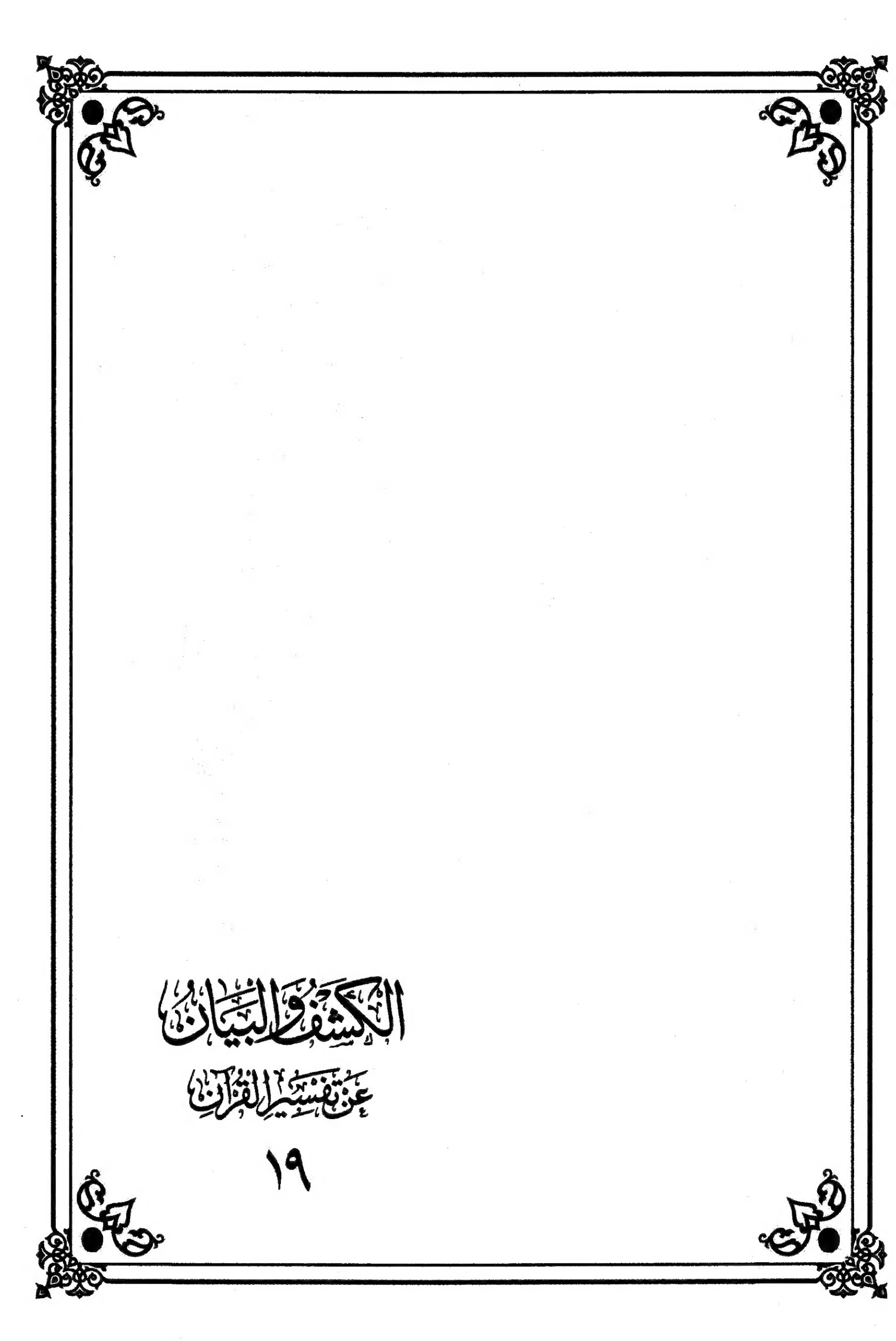
عضوية الهيئات العلمية منها:

عضو الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه.
عضو الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية المعاصرة.

له مؤلفات منشورة أهمها:

١. الترجيح بالسنة عند المفسرين جمعاً ودراسة ، رسالة دكتوراه ، جامعة أم القرى ، مطبوع في مجلدين نشرته دار التدمرية الرياض.
٢. آيات التحدي بالقرآن الكريم جمعاً ودراسة: بحث منشور في مجلة الدراسات القرآنية - الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه، ١٤٣٠ نوفمبر٢٠٠٩م العدد الخامس.
٣. الكتب المفردة في أسباب نزول القرآن الكريم رواية جمعاً ودراسة: مجلة كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر، جمهورية مصر، بتفهنا الأشراف - دقهلية العدد : (١٢) الجزء الثالث. تاريخ النشر ١٤٣١/١/١ هـ
٤. الإباضية ومنهجهم في تفسير القرآن الكريم.
بحث محكم ومقبول للنشر في مجلة جامعة القصيم العلمية (العلوم الشرعية).
٥. من شبهات المستشرقين حول القرآن الكريم في دائرة المعارف الإسلامية - مادة القرآن الكريم عرضاً ونقداً. بحث في مجلة مركز البحوث والدراسات الإسلامية بكلية دار العلوم، جامعة القاهرة.

* * *


الكشف والبيان
عن تفسير القرآن
١٩

رقم الإيداع بدار الكتب ١٥٢٠٠/ ٢٠١٣

الطبعة الأولى
١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

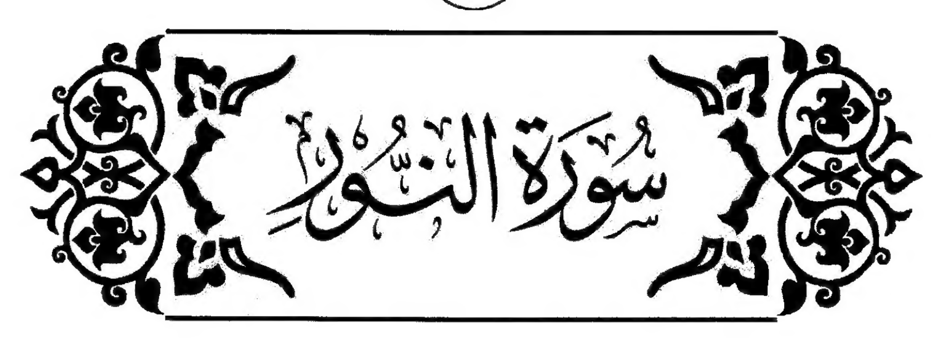


جدة - المملكة العربية السعودية
شارع محمود نصيف - حي الأندلس

ص ب ١٢٢٤٩٧ جدة ٢١٣٣٢

تلفاكس ٦٦٨٨٨٢٣ - ٠١٢

٢٤



سورة النور

مدنية[١]، وهي أربع وستون آية[٢]، وألف وثلاثمائة وست عشرة[٣] كلمة وخمسة آلاف وستمائة وثمانون حرفًا[٤].

---

(١) أخرج ابن مردويه كما في «الدر المنثور» ٥/ ٣٦، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٣٧، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ١٤٤ جميعهم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أنزلت سورة النور بالمدينة. ونقل الفيروزآبادي في «بصائر ذوي التمييز» ١/ ٣٣٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٦/ ٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ١٥٨. الإجماع علىٰ أنها مدنية.

(٢) وهٰذا حسب عد العراقي -البصري والكوفي- والشامي سوىٰ حمص.

وأما في عد المدني والمكي فهي ٱثنتان وستون آية، وفي عد أهل حمص ثلاث وستون آية خلافها ثلاث آيات.

عد العراقي والشامي: ﴿بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ﴾ آية، وعدوا أيضًا ﴿يَذۡهَبُ بِٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾، وتركها المكي والمدني، وعدوا كلهم غير أهل حمص ﴿لِّأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾.

قال الناظم:

....	والشام كالعراق والآصال عَدْ
واعـدد لـهـٰؤلاء بـالأبـصـار	وَدَعْ لحمص لأولي الأبصار

انظر: «غيث النفع في القراءات السبع» للصفاقسي (٩٩)، «الفوائد الحسان» (٤٨)، «مرشد الخلان» (١٢٢)، «القول الوجيز» للمخللاتي (٢٤٥)، «فنون الأفنان» لابن الجوزي (٢٩٦)، «الإتقان» للسيوطي ٢/ ٤٤٤، «البيان في عد آي القرآن» للداني (١٩٣).

(٣) في الأصل: عشر بالتذكير، والمثبت من (م)، (ح).

(٤) في (م)، (ح) جاء فيهما عدد الأحرف ثم الكلمات ثم الآيات.

وانظر: التعليق في أول سورة المؤمنون.

[١٩٠٩] أخبرنا أبو الحسين محمد بن الخبازي[١]، قال: حدثنا ابن حيان[٢]، قال: حدثنا محمد بن علي الفرقدي[٣]، قال: حدثنا إسماعيل بن عمرو[٤]، قال: حدثنا يوسف بن عطية[٥]، قال: حدثنا هارون بن كثير[٦]، قال: حدثنا زيد بن أسلم[٧]، عن أبيه[٨]، عن

---

(١) علي بن محمد بن الحسن بن محمد، إمام ثقة.

(٢) عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان المعروف بأبي الشيخ، حافظ، صادق، محدث أصبهان.

(٣) **محمد بن علي بن مخلد بن فرقد أبو جعفر الأصبهاني**، خاتمة أصحاب إسماعيل بن عمرو البجلي، قال الذهبي: الشيخ المعمر الصدوق، ما علمت به بأسًا، وقال أبو نعيم: ثقة، توفي سنة (٣٠٧هـ) أنظر «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٤١، «سير أعلام النبلاء» ١٤/ ١٣٧، «شذرات الذهب» ٢/ ٢٥١..

(٤) إسماعيل بن عمرو البجلي أبو إسحاق، ضعفه أبو حاتم والدارقطني، والعقيلي، وقال الخطيب: صاحب غرائب ومناكير عن الثوري وغيره، مات بسنة (٢٢٧هـ) أنظر «الجرح والتعديل» ٢/ ١٩٠، «الضعفاء الكبير» للعقيلي ١/ ٨٦، «تاريخ بغداد» ١/ ٣٧، «سير أعلام النبلاء» ١٠/ ٤٣٥.

(٥) يوسف بن عطية الباهلي أبو المنذر الكوفي، متروك، وقال عمرو بن علي: هو أكذب من الصفار. أنظر «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٤٤٧، «ميزان الاعتدال» ٤/ ٤٧٠، «التقريب» (٧٩٣١).

(٦) هارون بن كثير، مجهول.

(٧) **زيد بن أسلم**، ثقة عالم وكان يرسل، قال ابن حجر في «لسان الميزان» ٦/ ٣٨ ترجمة هارون بن كثير: وقع في بعض طرقه: زيد بن أسلم، وهو تحريف والصواب: زيد بن سالم، جهله أبو حاتم.

(٨) أسلم القرشي، ثقة وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/ ٢٨٦: زيد عن أبيه نكرة عن أبي أمامة، ونقل عن أبي حاتم بمثل هذا الإسناد قال: لا أعرف من الإسناد سوى أبي أمامة.

أبي أمامة الباهلي[١]، عن أبي بن كعب[٢] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قرأ سورة النور أعطي من الأجر عشر حسنات، بعدد كل مؤمن فيما مضىٰ وفيما بقىٰ**»[٣].

[١٩١٠] أخبرنا ابن فنجويه الدينوري[٤]، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن شنبة[٥]، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الكرابيسي[٦]، قال: حدثنا سلمان بن توبة أبو داود الأنصاري[٧]، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الشامي[٨]، قال: حدثنا شعيب بن

---

(١) الصحابي الجليل صدي بن عجلان.

(٢) صحابي جليل.

(٣) [١٩٠٩] الحكم على الإسناد:

ضعيف جدًّا؛ فيه يوسف بن عطية متروك، وفيه مجاهيل.

التخريج:

هٰذا قطعة من الحديث الموضوع في فضائل السور، وقد تقدم تخريجه والكلام عنه في أول سورة المؤمنون.

(٤) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٥) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) لم أجده.

(٧) سلمان، ويقال: سليمان بن توبة النهرواني، صدوق.

(٨) **محمد بن إبراهيم بن العلاء الدمشقي** أبو عبد الله الزاهد، نزيل عبادان، منكر الحديث، وقال ابن عدي: منكر الحديث، وعامة أحاديثه غير محفوظة. انظر «المجروحين» لابن حبان ٢/ ٣٠١، «الكامل» لابن عدي ٦/ ٢٧١، «تهذيب الكمال» ٢٤/ ٣٢٤، «التقريب» (٥٦٩٨).

إسحاق[١]، عن هشام بن عروة[٢]، عن أبيه[٣]، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تُنزلوا النساء الغرف، ولا تُعلموهنّ الكتابة، وعلموهنّ المِغْزَل وسورة النّور»[٤].

---

(١) الأموي، ثقة، رمي بالإرجاء.

(٢) ثقة، فقيه، ربما دلس.

(٣) عروة بن الزبير بن العوام، ثقة، فقيه، مشهور.

(٤) [١٩١٠] الحكم على الإسناد:

إسناده منكر فيه محمد بن إبراهيم منكر الحديث، والحديث موضوع.

التخريج:

أخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٦٨ عن الشربحي عن المصنف به.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» لابن حبان ٢/ ٣٠٢، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٠٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢/ ٤٧٧ رقم (٢٤٥٤)، والخطيب في «تاريخه» ١٤/ ٢٢٤، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٠٢، وابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ١٧٤، كتاب النكاح، باب تعليم النساء سورة النور.

جميعهم من طريق محمد بن إبراهيم الشامي به.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٣٠ رقم (٣٤٩٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي، فقال: بل موضوع، وآفته عبد الوهاب الضحاك.

والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢/ ٤٧٧ رقم (٢٤٥٣) كلاهما من طريق عبد الوهاب الضحاك عن شعيب بن إسحاق به.

وذكره السيوطي في «الدر» ٥/ ٣٦، وزاد نسبته لابن مردويه، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٩٣، وعزاه للطبراني في «الأوسط» وقال: «فيه محمد بن إبراهيم الشامي قال الدارقطني كذاب».

والعجيب أن ابن الجوزي حكم عليه بالوضع في «الموضوعات» واستغرب على الحاكم إخراجه في «مستدركه» مع أنه بنفسه أورده في «تفسيره» ٦/ ٣ وسكت عنه.

والحديث موضوع فيه الشامي منكر الحديث وأما طريقه الثاني ففيه عبد الوهاب الضحاك متروك «التقريب» (٤٢٨٥) قال الألباني «السلسلة الضعيفة» ح(٢٠١٧): ولعل أحدهما سرقه من الآخر ثم رجح أن محمد هو الذي سرقه من عبد الوهاب «وقال أيضًا «السلسلة الصحيحة» ١/ ٣٤٠ «موضوع وطرقه كلها واهية جدًا». ومما يدل علىٰ وضعه مخالفته لقواعد الشريعة ونصوصها التي تحث على العلم والتعلم.

وقال شمس الحق العظيم أبادي (عقود الجمان في جواز تعليم الكتابة للنسوان): «وأحاديث النهي عن الكتابة كلها من الأباطيل والموضوعات ولم يصحح العلماء واحدًا منها ما عدا الحاكم أبا عبد الله وتساهله في التصحيح معروف، وتصحيحه متعقب عليه، ولا يؤخذ كلامه في التصحيح إلا إذا وافق الحفاظ الآخرون في تصحيحه». لذا تُعِقّب الشوكاني لما قال «نيل الأطار» ٩/ ١٠٥: وهٰذا الحديث محمول علىٰ من يخشىٰ من تعليمها الفساد. بأن هٰذا الحديث موضوع فلا يعارض الحديث الصحيح.

انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني ١/ ٣٤٦، «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢٠١٧).

وانظر: «الفوائد المجموعة» للشوكاني (١٢٣)، «تنزيه الشريعة» لابن عراق ٢/ ٢٠٨، «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي ٢/ ١٦٨، «العلل المتناهية» لابن الجوزي ٢/ ١٤١.

وقد ساق البلاذري في آخر كتابه «فتوح البلدان» (٥٨٠)، عدة آثار بأسماء بعض من كان يكتب من الصحابيات ومنهن بعض أمهات المؤمنين والتابعيات.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾

قوله ﷻ: ﴿سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾ ١

قراءة العامة بالرفع[1] بمعنىٰ: هٰذِه سورةٌ[2]؛ لأن العرب لا تبتدئ بالنكرة، هٰذا قول الخليل[3].

وقال الأخفش: سورةٌ ٱبتداء وخبره في أنزلناها[4].

---

(١) ٱنظر: «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي (٣٢٢).

(٢) في (ح): السورة.

(٣) والنحاس ورجحه الفراء والزجاج والمبرد.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٣، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٢٧، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٢٧، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٦/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٥٥/ب، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٣٩٢، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٣٧٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ١٥٨، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٠٢.

(٤) لم أقف عليه في «معاني القرآن»، ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٦/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٥٥/ب، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ١٥٨.

وهٰذا القول ٱختاره أبو عبيدة وابن جني والكسائي.

ويحتمل أيضًا أن يكون الخبر في قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ وتكون ﴿أَنزَلْنَاهَا﴾ صفة. وسوغ الأبتداء بالنكرة لكونها موصوفة بقوله: ﴿أَنزَلْنَاهَا﴾ ولا وجه لما قاله الأولون من تعليل المنع من الأبتداء بها لكونها نكرة فهي نكرة مخصصة بالصفة وهو مجمع علىٰ جواز الأبتداء بها.

وانظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٣، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٠، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٣٩٢- ٣٩٣، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٣٧٧- ٣٧٨، «فتح القدير» للشوكاني ٤/ ٤.

وقرأ طلحة بن مصرِّف [٩٦٩/أ] (سورةً) بالنصب[(١)] علىٰ معنىٰ أنزلنا سورة والكناية صلة زائدة.

وقيل: اتبعوا سورة أنزلناها[(٢)].

﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ أي: وأوجبنا ما فيها من الأحكام[(٣)].

---

(١) وهي قراءة شاذة.
انظر: «المحتسب» لابن جني ٢/ ٩٩، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٠)، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٧٠، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٣٩٣، «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي ٢٢٢/ب.

(٢) ذكر الوجهين ابن جني والزجاج وغيرهما وزيد عليهما وجهان آخران أيضًا:
١- أنها منصوبة على الإغراء أي دونك سورة. قاله الزمخشري.
٢- أنها منصوبة على الحال من الهاء والألف في أنزلناها والحال من المكني يجوز أن يتقدم عليه قاله الفراء.
انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٤، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٢٧، «المحتسب» لابن جني ٢/ ٩٩، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٢٧، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٧٠، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٣٩٣، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٣٧٨.

(٣) وهذا علىٰ قراءة التخفيف وبها قرأ نافع وحمزة والكسائي وعاصم وابن عامر.
والفرض: ما أوجبه الله ﷻ سمي بذلك؛ لأن له معالم وحدود، والفعل المخفف يصلح لقليل الفعل وكثيره.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٢)، «التيسير» للداني (١٣٠)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٠، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٠٦، «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٤/ ٤٨٩، «لسان العرب» لابن منظور ٧/ ٢٠٢ (فرض).

وقرأ الحسن ومجاهد وابن كثير وأبو عمرو: (وفَرَّضْنَاهَا) بالتشديد[١]، أي: فصلناها وبيناها[٢].

وقيل هو من الفرْض، والتشديد على التكثير، أي: جعلناها فرائض مختلفة، وأوجبناها عليكم وعلىٰ من بعدكم إلىٰ قيام الساعة.

وتصديق التخفيف: ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ﴾[٣].

﴿وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَٰتٍ بَيِّنَٰتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

٢ **قوله ﷻ: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى﴾**

إذا كانا حرين بالغين بكرين غير محصنين[٤].

﴿فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ﴾ فاضربوا كل واحد ﴿مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾[٥]

---

(١) أخرجها ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥١٦ عن الحسن، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٥ عن مجاهد.
وانظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٢)، «التيسير» للداني (١٣٠)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٠، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي (٣٢٢)، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٦/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٥٦/أ.

(٢) انظر: «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠١، «الحجة» لابن خالويه (٢٥٩)، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٤، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٢٧، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٠٦، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٣، «شرح الهداية» ٢/ ٤٣٩.

(٣) القصص: ٨٥.

(٤) ويزاد علىٰ هٰذِه التقييدات أن يكونا عاقلين لقوله عليه الصلاة والسلام: «رفع القلم عن ثلاثة.. وعن المجنون حتىٰ يفيق».

(٥) (مائة جلدة): وزاد في السنة مع المائة جلدة تغريب عام لقوله عليه الصلاة

رحمة ورقة[١].

قال الأخفش: رحمة في توجع[٢].

وفيها ثلاث لغات[٣]: (رأْفة) ساكنة الهمزة وقد تخفف الهمزة وهي قراءة العامة[٤].

السلام: «البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة» أخرجه مسلم من حديث عبادة بن الصامت، كتاب الحدود (١٦٩٠).

(١) نسبه ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٦/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٥٦/ب إلى الحسن.
وانظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٢/ ٤٧١، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ٦٦، «الحجة» لابن خالويه (٢٦٠).

(٢) لم أجده عنه في «معاني القرآن» له، ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٦/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٥٦/ب، فالرأفة ليست بمعنى الرحمة بل هي أخص من الرحمة وأرق.
لذا كان النهي عنه ليس مجرد الرحمة إذ هي شعور قد يقع في القلب بلا ٱختيار، وإنما المنهي عنه هو أن يتجاوز هٰذه الرحمة حتىٰ تكون رأفة تمنع من إقامة حد الله، هٰذا وإن كان المنهي عنه في سائر الحدود ولٰكن ذكر في حد الزنا خاصة لشدة الحاجة لذكره، فإن الناس لا يجدون في قلوبهم من الغلظة والقسوة ما يجدونه على السارق والقاتل والقاذف وشارب الخمر ونحوهم.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٩/ ١١٢، «الجواب الكافي» لابن القيم (١٤٤).

(٣) وزاد العكبري لغة رابعة وهي إبدال الهمزة ألفًا (رافة) ثم قال قد قرئ بهن.
انظر: «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٣، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٧١.

(٤) وهي قراءة نافع وعاصم وحمزة والكسائي، وابن عامر وأبو عمرو والأخير لا يهمزها إذا أدرج القراءة.

و(رَأَفَة) بفتح الهمزة[١]. و(رآفة) مهموزة ممدودة مثل الكآبة[٢]، وهما قراءة أهل مكة، مثل النشأة والنشآة[٣]. وقيل: القصر على الاسم والمد بمعنى المصدر، مثل ضؤل ضآلة وقبح قباحة، ولم يختلفوا في سورة الحديد أنها ساكنة[٤]؛ لأن العرب لا تجمع بين أكثر من ثلاث فتحات[٥].

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٢)، «التيسير» للداني (١٣٠)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٠، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٢.

(١) وبها قرأ ابن كثير وحده.
انظر: المراجع السابقة.

(٢) قرأ بها ابن جريج، وتروىٰ أيضًا عن ابن كثير وعاصم، وهي شاذة قراءة هنا.
انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٠)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٣٩٤، «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣٨٠)، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٧١.

(٣) أنظر: «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠١، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٣، «شرح الهداية» ٢/ ٤٣٩، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٣، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٥، «الحجة» لابن خالويه (٢٦٠)، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٠٧.

(٤) يعني: قوله تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا﴾ [الحديد: ٢٧]. وذكر الاتفاق ليس علىٰ إطلاقه فقد قرأ قنبل من رواية ابن شنبوذ موضع الحديد بفتح الهمزة وألف بعدها بوزن رعافة، وهي رواية ابن جريج ومجاهد واختيار ابن مقسم. وروى ابن مجاهد عن قنبل إسكان الهمزة كالباقين.
انظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٠، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٢.

(٥) وهذا التوجيه غير سليم إذ لا فرق بين آية سورة النور وآية سورة الحديد.
ويرد عليه أيضًا قراءة ابن كثير -السبعية- رأفة بهمزة مفتوحة كما تقدم.

واختلف العلماء في معنى الآية:

فقال قوم: ولا تأخذكم بهما رأفة فتعطلوا الحدود ولا تقيموها[١].

وروى المعتمر[٢] عن عمران[٣] قال: قلت لأبي مجلز[٤] في هٰذِه الآية: والله إنا لنرحمهم أن يُجْلد الرجل أو تُقْطع يده فقال: إنما ذاك[٥] أنه ليس للسلطان إذا رفعوا إليه أن يدعهم رحمة لهم، حتىٰ يقيم عليهم الحد[٦]. وهٰذا قول مجاهد[٧]

وذكر البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٨ توجيهًا أقرب من هٰذا التوجيه حيث قال: ولم يختلفوا في سورة الحديد أنها ساكنة لمجاورة قوله ﴿وَرَحْمَةً﴾.

(١) وأما إذا أقيم الحد فإنه لم تأخذنا بهما رأفة لإقامة الحد عليهم، وهٰذا القول رجحه الطبري في «جامع البيان» ٩/ ٢٥٨ مستدلًا بقوله تعالىٰ بعدها: ﴿فِي دِينِ ٱللَّهِ﴾ يعني: في طاعة الله التي أمركم بها ومعلوم أن دين الله الذي أمر به في الزانيين إقامة الحد عليهما.. مع أن الشدة في الضرب لا حد لها يوقف عليه.

(٢) ابن سليمان، ثقة.

(٣) ابن حدير، ثقة ثقة.

(٤) لاحق بن حميد، ثقة.

(٥) في (ح): ذلك.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٧ عن عبد الأعلىٰ عن المعتمر به وسنده صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٦٣ (٨٧٨٤) من طريق وكيع، عن عمران ابن حدير به. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٨، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

وانظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٢٥٩.

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٦٣ (٨٧٨٦)، وعبد الرزاق في «المصنف» ٧/ ٣٦٧، وفي «تفسير القرآن» ٢/ ٥٠، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٧،

وعكرمة[١] وعطاء بن أبي رباح[٢] وسعيد بن جبير[٣] والنخعي، والشعبي[٤]،

وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥١٨، والثوري في «تفسيره» (٢٢٠)، جميعهم عن مجاهد. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٧، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ٨/ ب، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٩٥، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٠٣، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٢٥٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨.

(١) أنظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ٨/ ب، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٧٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٦٤ (٨٧٨٧)، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٧/ ٣٦٧، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥١٩ جميعهم عنه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٧ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٩٥، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٢٥٩، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٦/ أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٥٦/ ب، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٠٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥١٨ بلفظ قال: الجلد.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٨ بلفظ قال: الضرب الشديد. وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥١٩ بلفظ رحمة: شدة الجلد، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٦٣ (٨٧٦٥) بلفظ الضرب، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٧ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨.

وابن زيد[١] وسليمان بن يسار[٢].

يدل عليه من الآية أن الله تعالىٰ أمر بالجلد وهو ضرب الجلد، كالرَّأس لضرب الرأس[٣]. فذكر الضرب بلفظ الجلد لئلا يُنْكَأ ولا يبرح ولا يبلغ به اللحم[٤].

وروى ابن أبي مليكه[٥] عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر[٦] أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جلد جارية له فقال للجالد: ٱجلد ظهرها ورجليها وأسفلها وخففها. قلت: فأين قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ﴾؟ قال: أفأقتلها؟!؛ إن الله أمرني أن أضربها وأؤدبها ولم يأمرني أن أقتلها[٧].

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٧ عنه.

(٢) أخرج قوله الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٧.

(٣) في الأصل: الناس وهو خطأ، والتصويب من (م)، (ح).
وانظر: «لسان العرب» لابن منظور ٦/ ٩١ (رأس).

(٤) وجه الآستدلال حسب ما ظهر لي أن الله تعالىٰ أمر بالجلد وهو ضرب الجلد، ولم يطلق الضرب بل قيده بضرب الجلد حتىٰ لا يبلغ اللحم، فلا معنىٰ لقول من قال: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ فتخففوا الضرب، ولكن أوجعوهما ضربًا، إذ بين الله نوع الضرب وهو الضرب على الجلد، فيكون المنهي عنه أمرًا آخر وهو تعطيل الحد.

(٥) عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة، ثقة فقيه.

(٦) ثقة.

(٧) الحكم على الإسناد:
رجاله ثقات.
التخريج:
أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٧/ ١٣٧٦ (٣٥٣٧)، والطبري في «جامع البيان»

وقال الآخرون: بل معناه[١]: ولا تأخذكم بهما رأفة فتخففوا الضرب ولكن أوجعوهما ضربًا[٢]. وهو قول سعيد بن المسيب[٣]، والحسن[٤].

١٨/ ٦٦- ٦٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥١٨، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٨/ ٢٤٥، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٧، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

(١) في (م)، (ح): معناها.

(٢) والقول الراجح من هذين القولين هو الجمع بينهما وذلك بالحكم علىٰ أن كلًا منهما مراد وأن الآية عامة، فيكون النهي فيها متوجهًا إلى الرأفة الحاملة علىٰ إسقاط الحد أو نقصه أو تخفيفه ومما يرجح هٰذا القول:

١- العموم في قوله: ﴿رَأۡفَةٞ﴾ إذ هي نكرة في سياق النهي وهي من صيغ العموم ولا مخصص.

٢- أن كلًا من القولين مروي عن أئمة من السلف وعلماء كبار.

وقد رجح القول بالعموم جماعة منهم الجصاص في «أحكام القرآن» ٣/ ٢٥٩، وإلكيا الهراسي في «أحكام القرآن» ٤/ ٢٥٧، وابن العربي في «أحكام القرآن» ٣/ ١٣٢٦، والقرطبي في «تفسير القرآن العظيم» ١٢/ ١٦٥، والسمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٤٩٩.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٨ عنه.

وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ٨/ ب، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٠٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥١٩ كلاهما عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٧ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ٨/ ب، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٠٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨، «تفسير الحسن» ٢/ ١٥٣.

وقال الزهري[1]: يجتهد في حد الزنا [٩٦٩/ب] والفرية، ويخفف في حد الشراب[2].

وقال قتادة: يخفف في الشراب والفرية، ويجتهد في الزنا[3].

وقال حماد: يحد القاذف والشارب وعليهما ثيابهما، وأما الزاني فيخلع ثيابه وتلا هٰذِه الآية[4].

﴿فِي دِينِ ٱللَّهِ﴾ أي: في حكم الله[5]، ونظيره قوله: ﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ ٱلْمَلِكِ﴾[6].

---

(١) في الأصل: السدي، والتصويب من (م)، (ح)، ولم أقف علىٰ من خرجه عن السدي.

(٢) في (م)، (ح): الشرب.
والقول أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٠، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٨.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٧/ ٣٧٤ (١٣٥٢٧)، وفي «تفسير القرآن» ٢/ ٥٠، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٨ كلاهما عنه. وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٩/ ٥٢٧ (٨٣٧٨)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥١٩ جميعهم عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٧، وزاد نسبته لعبد بن حميد.

(٥) قاله ابن عباس وغيره.
انظر: «الكفاية» للحيري ٢/ ٥٦/ ب، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٠٣، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٨.

(٦) يوسف: ٧٦.

﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا﴾ وليحضر حدهما إذا أقيم عليهما[١]. ﴿طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ٱختلفوا في مبلغ عدد الطائفة:

فقال النخعي[٢] ومجاهد[٣]: أقله رجل واحد فما فوقه[٤] واحتجا بقوله تعالىٰ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟﴾ الآية[٥].

---

(١) وفي حضور أولئك فوائد منها:
١- الٱعتبار بذلك ويبلغ الشاهد الغائب.
٢- أن الإمام إذا ٱحتاج إلى الإعانة أعانوه.
٣- لكي يستحيي المحدود فيكون زجرًا له من العود إلىٰ مثل ذلك الفعل.
انظر: «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٥، «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية ١٥/ ٢٨٥.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٩ عنه.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ٨/ب، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٧٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٢٧.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٦٠ (٨٧٧٢)، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٧/ ٣٦٧، وفي «تفسير القرآن» ٢/ ٥٠، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٠، والثوري في «تفسيره» (٢٢٠) جميعهم عنه.
وانظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٥، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٩٦، «تفسير ابن فورك» ٣/ ٨/ ب.

(٤) وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٠ من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.
وهو قول الإمام أحمد كما في «المغني» لابن قدامة ١٢/ ٣٢٦، ورجحه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٠، وذلك لعموم قوله ﴿طَآئِفَةٌ﴾ والطائفة قد تقع عند العرب على الواحد فصاعدًا.

(٥) الحجرات: ٩.

وقال عكرمة[١] وعطاء[٢]: رجلان فصاعدًا[٣].

(الزهري: ثلاثة فصاعدًا)[٤].

وقال ابن زيد: أربعة بعدد من تقبل شهادته[٥] على الزنا[٦].

وجه الاستدلال أن قوله: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ﴾ يصدق بالواحد بدليل قوله تعالىٰ بعدها ﴿فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ فسمىٰ كل أخ طائفة.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٩ عنه.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ٨/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٥٦/ب، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٤٩٩، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٧٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨، «غرائب التفسير» للكرماني ٢/ ٧٨٨.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٦٠ (٨٧٧٢)، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٧/ ٣٦٧، وفي «تفسير القرآن» ٢/ ٥٠، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦٩، والبستي في «تفسيره» (٤١٦) جميعهم عنه.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٩٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٢٧، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٤٩٩ .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٠ عن سعيد بن جبير.
وهو قول مقاتل كما في «تفسيره» ٣/ ١٨٢.

(٤) ساقط من الأصل، والمثبت من (م)، (ح).
وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٦١ (٨٧٧٤)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢١ عنه.
وانظر: «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٤٩٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨، «المغني» لابن قدامة ١٢/ ٣٢٦، «غرائب التفسير» للكرماني ٢/ ٧٨٨، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ٣٨.

(٥) في (م)، (ح): شهادتهم.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٠ عنه.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ٨/ب، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨، «الدر

وقال قتادة: نفر من المسلمين[١].

روىٰ حفص بن غياث[٢]، عن أشعث[٣]، عن أبيه[٤] قال: أتيت (أبا برزة)[٥] الأسلمي رضي الله عنه في حاجة، وقد أخرج جارية له إلىٰ باب الدار، وقد زنت وولدت من الزنا فألقىٰ عليها ثوبًا وأمر ابنه أن يضربها خمسين، ضربًا غير مُبرح ودعا جماعة ثم قرأ: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[٦].

المنثور» للسيوطي ٥/ ٣٨ وهو قول مالك بن أنس أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢١ عنه، وبه قال الشافعي كما في «الأم» ٦/ ١٢٢، «المغني» لابن قدامة ١٢/ ٣٢٦، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٤٩٩، وعزاه الحيري في «الكفاية» ٢/ ٥٦/ ب إلىٰ أكثر المفسرين.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٠، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٠، وحكاه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ٨/ب عنه بلفظ ثلاثة فصاعدًا وكذا الحيري في «الكفاية» ٢/ ٥٦/ب، والسمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٤٩٩.

(٢) ثقة، فقيه، تغير حفظه قليلًا في الآخر.

(٣) ابن سوار، ضعيف.

(٤) سوار الكندي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحًا أو تعديلًا، وذكره ابن حبان في «الثقات» أنظر «التاريخ الكبير» ٤/ ١٦٧، «الجرح والتعديل» ٤/ ٢٧١، «الثقات» ٦/ ٤٢٣.

(٥) في الأصل، (م): أبا بردة، وهو خطأ، والتصويب من (ح)، والطبري في «جامع البيان» ومصادر تخريجه.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٩/ ٥١٥ (٨٣٣٢، ٨٣٧٧)، ١٠/ ٦١ (٨٧٧٥)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٠، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٨/ ٢٤٥. جميعهم من طريق

[١٩١١] أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري[١] بقراءتي عليه، قال: حدثنا أبو علي بن حبش المقرئ[٢]، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عثمان[٣]، قال: حدثنا إبراهيم بن نصر[٤]، قال: حدثنا مسدد[٥]، قال: حدثنا إسماعيل[٦]، قال: حدثنا يونس بن عبيد[٧]، عن جرير بن يزيد البجلي[٨]، عن أبي زرعة بن[٩] عمرو بن جرير[١٠]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إقامة (حدٍ بأرضٍ)[١١] خير

أشعث بن سوار به بنحوه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» **٥/ ٣٧** وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

وإسناده ضعيف؛ لأن فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) الحسين بن محمد بن حبش بن حمدان ثقة مأمون.

(٣) محمد بن أحمد بن عثمان، لم أجده.

(٤) الحافظ صدوق.

(٥) مسدد بن مسرهد، ثقة حافظ.

(٦) ابن عُلية، ثقة حافظ.

(٧) ثقة، ثبت، فاضل، ورع.

(٨) **جرير بن يزيد بن جرير بن عبد الله البجلي**، ضعيف، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو زرعة: شامي منكر الحديث. أنظر «الجرح والتعديل» ٢/ ٥٠٢، «الثقات» لابن حبان ٦/ ١٤٣، «تهذيب الكمال» للمزي ٤/ ٥٥١، «ميزان الأعتدال» للذهبي ١/ ٣٩٧، «تقريب التهذيب» (٩٢٥).

(٩) في الأصل، (م)، (ح): عن، وهو خطأ، والتصويب من مصادر ترجمته ومصادر تخريجه.

(١٠) ثقة.

(١١) في الأصل: أرض بحد.

لأهلها من مطر أربعين ليلة(١).

---

(١) [١٩١١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه جرير بن يزيد ضعيف، ومحمد بن أحمد بن عثمان لم أجده.

التخريج:

أخرجه النسائي في «المجتبىٰ» ٨/ ٧٥- ٧٦ كتاب قطع السارق، باب الترغيب في إقامة الحد، وفي «السنن الكبرىٰ»، كتاب قطع السارق (٧٣٩٢)، وقال: وهو الصواب عن عمرو بن زرارة. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢١٢ عن يحيىٰ بن بشر. كلاهما عن ابن علية به موقوفًا بمثله.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» ٢/ ١٦٦ (٩٦٦)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٠/ ٢٤٣ (٤٣٩٧) كلاهما من طريق محمد بن قدامة عن ابن علية به مرفوعًا، وعند ابن حبان جعل شيخ يونس بن عبيد عمرو بن سعيد بدلًا من جرير بن يزيد.

ففي هٰذا الطريق مخالفتان:

١- أن محمد بن قدامة خالف الثقات -عمرو بن زرارة، ويحيىٰ بن بشر ومسدد- حيث رفعه وهٰؤلاء وقفوه والراجح رواية الوقف لأنهم أوثق.

٢- جعل شيخ يونس بن عبيد: عمرو بن سعيد بدلًا من جرير بن يزيد وعمرو ثقة. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٠٧٠)، وجرير ضعيف، كما تقدم، وهٰذِه المخالفة الظاهر أنها من ابن حبان أو شيخه ابن قتيبة، وليست من محمد بن قدامة؛ لأن الطبراني -كما تقدم- رواه من طريق محمد بن قدامة موافقًا لرواية الآخرين.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٩٤) (١٥٧) عن عيسىٰ بن يزيد حدثني جرير ابن يزيد به مرفوعًا وفيه ثلاثين صباحًا، ومن طريقه أخرجه النسائي، كتاب قطع السارق، باب الترغيب في إقامة الحد ٨/ ٧٥، وابن ماجه، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود (٢٥٣٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢١٢، وأحمد في «مسنده» ٢/ ٤٠٢ (٩٢٢٦)، وابن الجارود في «المنتقىٰ»، باب في الحدود (٨٠١)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» ١٠/ ٤٩٦ (٦١١١)، وابن حبان في «صحيحه»

[١٩١٢] أخبرنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن حمدون(١)، قال:

كما في «الإحسان»١٠/ ٢٤٤ (٤٣٩٨).

ووقع عند النسائي وأحمد وابن الجارود أيضًا ثلاثين بدلًا من أربعين وجمع بينهما على الشك أحمد في «مسنده» ٢/ ٣٦٢ (٨٧٣٨) في رواية من طريق زكريا بن عدي أنا ابن المبارك فقال ثلاثين أو أربعين.

والظاهر أن الشك من ابن المبارك وأن الصواب رواية أربعين بدون شك لمجيئه عنه وعن غيره من طرق أخرىٰ كذلك.

وإسناد الحديث ضعيف؛ لأن مداره علىٰ جرير بن يزيد وهو ضعيف كما تقدم، وأما رواية ابن حبان (٤٣٩٧) حيث جعل عمرو بن سعيد وهو ثقة، بدلًا من جرير ابن يزيد فلا تصح أن يكون متابعًا له؛ لأنها رواية معلولة كما تقدم.

والحديث له شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الطبراني في «المعجم الكبير» ١١/ ٢٦٧ (١١٩٣٢) مرفوعًا وفيه: حد يقام في الأرض بحقه أزكىٰ فيها من مطر أربعين عامًا. قال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ١٧٩: رواه الطبراني بإسناد حسن. وهو غريب بهٰذا اللفظ.

وقال الهيثمي ٥/ ١٩٧، ورواه الطبراني في «المعجم الكبير»، و«المعجم الأوسط» وفيه سعد أبو غيلان الشيباني ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد آخر من حديث ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «إقامة حد من حدود الله خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الإسلام» أخرجه ابن ماجه، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود (٢٥٣٧)، وإسناده ساقط فيه سعيد بن سنان، قال ابن حجر في «تقريب التهذيب» (٢٣٤٦) متروك.

فبهذا يكون الحديث حسنًا والموقوف له حكم المرفوع.

وحسنه الألباني في «صحيح سنن النسائي» (٤٥٥٤، ٤٥٥٥)، وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢٣١).

(١) الزاهد، الصالح، لم يذكر بجرح أو تعديل.

حدثنا أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي(١)، قال: حدثنا أبو العباس الوليد بن مزيد البيروتي(٢)، قال: أخبرنا محمد بن شعيب(٣)، قال: أخبرنا معاوية بن يحيىٰ(٤)، عن سليمان بن مهران الأعمش(٥)، عن شقيق بن سلمة(٦)، عن حذيفة(٧) ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يا معشر الناس ٱتقوا الزنا فإن فيه ست خصال، ثلاثة(٨) في الدنيا، وثلاثة في الآخرة، فأما اللاتي في الدنيا: فتذهب البهاء، وتورث الفقر، وتنقص العمر، وأما اللاتي في الآخرة: فتوجب السّخْطَة، وسوء الحساب، والخلود في النار»(٩).

---

(١) أبو نعيم الجرجاني الإسْتَرباذي، حافظ، ثقة.

(٢) **الوليد بن مزيد العُذْري** أبو العباس البيروتي، ثقة، ثبت، قال النسائي: كان لا يخطئ ولا يدلس، وقال الدارقطني: كان من ثقات أصحاب الأوزاعي، ثبت، مات سنة (٢٠٣هـ). «الجرح والتعديل» ٩/ ١٨، «تهذيب الكمال» للمزي ٣١/ ٨١، «تقريب التهذيب» (٧٥٠٤).

(٣) محمد بن شعيب بن شابور الأموي، صدوق صحيح الكتاب.

(٤) **معاوية بن يحيى الصَّدَفي** أبو روح الدمشقي، سكن الري ضعيف، وما حدّث بالشام أحسن مما حدث بالري، وقال ابن معين: هالك ليس بشيء، وقال ابن عدي: عامة رواياته فيها نظر. ٱنظر «ميزان الٱعتدال» ٤/ ١٣٨، «تهذيب الكمال» ٢٨/ ٢٢١، «تقريب التهذيب» (٦٨٢٠).

(٥) أبو محمد الكوفي، ثقة، حافظ، لكنه مدلس.

(٦) أبو وائل الكوفي، ثقة، مخضرم.

(٧) صحابي جليل.

(٨) في (م)، (ح): ثلاث.

(٩) [١٩١٢] الحكم على الإسناد:

....

إسناده ضعيف، فيه معاوية بن يحيى الصدفي، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، والأعمش مدلس، وقد عنعن.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط»: أفاده الألباني ولم أقف عليه في مظانه في المطبوع، من طريق معاوية بن يحيىٰ به بنحوه، وأخرجه القزويني في «التدوين في أخبار قزوين» ٢/ ٤٤ من طريق عبد الملك بن عدي به، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٤/ ١١٨٣، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٣١٧، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/ ١١١، والبيهقي في «شعب الإيمان» وضعفه ٤/ ٣٧٩ (٥٤٧٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٣٢١، والخرائطي في «مساويء الأخلاق» كما في «روضة المحبين» لابن القيم (٣٦٣)، وابن مردويه كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٥/ ٣٠٩ ومن طريق ابن مردويه رواه أبو القاسم الأصبهاني في كتاب «الترغيب والترهيب» كما في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٢/ ٤١٧. جميعهم من طريق الأعمش به، وفي بعضها: «ينقص الرزق» بدل: «العمر».

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢/ ٥٣٦ وزاد نسبته لابن مردويه.

وقال ابن عدي عقبه: وهٰذا عن الأعمش غير محفوظ وهو منكر.

وقال ابن كثير: بعد أن ذكره من رواية ابن أبي حاتم وابن مردويه قال: وهٰذا حديث ضعيف علىٰ كل حال.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث الأعمش تفرد به مسلمة وهو ضعيف الحديث.

فالحديث ضعيف، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٩٨: لا أصل له عن رسول الله ﷺ، وقال ابن الجوزي بعد أن ذكر حديث حذيفة وشواهده التي في ذم الزنا قال ليس في هٰذِه الأحاديث شيء يصح عن رسول الله ﷺ.

والحديث روي من وجه آخر عن أنس مرفوعًا بنحوه، أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٤٩٣، وعنه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٣٢٣، والواحدي عاليا في «الوسيط» ٣/ ١٠٦.

[١٩١٣] أخبرنا أبو طاهر محمد[١] بن الفضل بن محمد بن إسحاق ابن خزيمة[٢] قراءة عليه في شهور سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن مسلم[٣]، قال: حدثنا عطية بن بقية[٤]، قال: حدثنا أبي[٥]، قال[٦]: حدثني عباد بن كثير[٧]، [٩٧٠/أ] عن

وروي من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعًا بنحوه أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٢/ ١٤٤، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٣٢٣- ٣٢٤، وهما موضوعان.

وانظر: «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي ٢/ ١٠٣، «كشف الخفاء» للعجلوني ١/ ٢٧٣ (٨٥٨)، «تنزيه الشريعة المرفوعة» لابن عراق ٢/ ٢٢٧، «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ١/ ٢٧٠ (١٤١، ١٤٢، ١٤٣).

(١) في الأصل: بن محمد بزيادة بن، وهو خطأ، والتصويب من (م)، (ح) ومصادر ترجمته.

(٢) محدث ثقة، لكن تغير عقله قبل موته بثلاث سنوات، وما سمع منه أحد بعد تغيره.

(٣) أبو بكر الإسفراييني، حافظ حجة مجود.

(٤) **عطية بن بقية بن الوليد الحمصي**، يكثر عن والده، قال الذهبي: وما علمت له شيئًا عن غيره، وكان شيخًا محدثًا ليس بالماهر بل طال عمره وتفرد، وقال ابن أبي حاتم: كانت فيه غفلة ومحله الصدق، وقال ابن حبان: من شيوخنا يخطئ ويغرب، يعتبر حديثه إذا روىٰ عن أبيه غير الأشياء المدلسة، توفي سنة (٢٦٥هـ)، أنظر «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٨١، «الثقات» لابن حبان ٨/ ٥٢٧، «سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٥٢١.

(٥) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحْمِد الميتمي، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء.

(٦) من (م)، (ح).

(٧) الثقفي البصري، متروك.

عمران بن القصير[1]، عن أنس[2] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ أعمال أمتي تعرض عليّ في كل جمعة مرتين فاشتدَّ غضب الله على الزناة»[3].

[١٩١٤] أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه[4]، قال: حدثنا أبو علي بن حبش المقرئ[5]، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن هارون[6] بسُرَّ مَنْ رأىٰ[7]،

---

(١) عمران بن مسلم المِنْقَري، أبو بكر القصير البصري، صدوق، ربما وهم.

(٢) صحابي جليل.

(٣) [١٩١٣] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًّا، فيه عباد بن كثير الثقفي متروك.

التخريج:

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٦/ ١٧٩ م طريق بقية به نحوه.

وأخرجه أبو الشيخ ابن حيان في «العوالي» وعنه الديلمي كما في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (٢٧٧٦) عن عباد بن كثير به بلفظ: «اشتد غضب الله على الزناة»، قال الألباني: إسناده ضعيف أو ضعيف جدًّا.

(٤) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٥) الحسين بن محمد بن حبش، ثقة مأمون.

(٦) **محمد بن أحمد بن هارون** أبو بكر العسكري، كان يتفقه لأبي ثور، حدث عن إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد تصانيفه، وعن الحسن بن عرفة وعباس الدوري فطبقتهم، روىٰ عنه الآجري والدارقطني وغيرهما، وثقه الدارقطني والسمعاني، توفي سنة (٣٢٥هـ). ٱنظر «تاريخ بغداد» ١/ ٣٦٩، «الأنساب» ٩/ ٣٠٢.

(٧) مدينة بين بغداد وتكريت علىٰ شرقي دجلة بناها المعتصم سنة عشرين ومائتين ونزلها بأتراكه ولما خربت سميت سامراء ٱختصارًا لـ: ساء من رأىٰ وبها السرداب المعروف في جامعها الذي تزعم الشيعة أن مهديهم يخرج منه.

قال: حدثنا أبو بكر محمد بن أبي يعقوب الدينوري[(١)]، قال: حدثنا إبراهيم بن يزيد الحلواني[(٢)] بالرُّها[(٣)]، قال: حدثنا المغيرة بن سقلاب[(٤)]، قال: حدثنا النضر بن عربي[(٥)]، عن وهب بن منبه[(٦)] قال: مكتوب في التوراة: الزاني لا يموت حتىٰ يفتقر، والقَوّاد لا يموت حتىٰ يعمىٰ[(٧)].

انظر: «معجم ما ٱستعجم» للبكري ٣/ ٧٣٤، «معجم البلدان» لياقوت ٣/ ١٧٣، ٢١٥.

(١) **محمد بن أبي يعقوب** أبو بكر الدينوري، قال: الخطيب: في حديثه غرائب ومناكير، وقال الذهبي: حدث ببغداد عن أحمد بن سعيد الهمداني، وعبد الله بن محمد البلوي وطائفة بمناكير وعجائب، ٱنظر «تاريخ بغداد» ٣/ ٣٩٠، «ميزان الأعتدال» ٤/ ٧٠، «لسان الميزان» ٥/ ٤٢٨..

(٢) لم أجده.

(٣) بضم أوله وبالمد والقصر مدينة بالجزيرة بين الموصل والشام سميت باسم الذي ٱستحدثها وهو الرّهاء بن البَلَنْدي من ولد مدين بن إبراهيم ﷺ. ٱنظر: «معجم ما ٱستعجم» للبكري ٢/ ٦٧٨، «معجم البلدان» لياقوت ٣/ ١٠٦.

(٤) **المغيرة بن سقلاب**، أبو بشر قاضي حران، قال أبو حاتم، صالح الحديث، وقال ابن عدي: منكر، وضعفه الدارقطني، وقال ابن حبان: كان ممن يخطئ ويروي عن الضعفاء والمجاهيل، فغلب علىٰ حديثه المناكير والأوهام، فاستحق الترك. انظر «الجرح والتعديل» ٨/ ٢٢٣، «المجروحين» لابن حبان ٣/ ٨، «الكامل» لابن عدي ٦/ ٣٥٨، «ميزان الأعتدال» ٤/ ١٦٣.

(٥) لا بأس به.

(٦) ثقة.

(٧) [١٩١٤] **الحكم على الإسناد:**

إسناده ضعيف جدًّا، فيه محمد بن أبي يعقوب والمغيرة بن سقلاب، والحلواني

 قوله ﷻ: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾

ٱختلف العلماء في معنى الآية وحكمها[1]:

فقال قوم: قدم المهاجرون المدينة، وفيهم فقراء كثير ليست لهم أموال ولا عشائر ولا أهلون، وبالمدينة نساء بغايا مسافحات يكرين أنفسهن وهن[2] يومئذ أخصب[3] أهل المدينة، فرغب في كسبهن ناس من فقراء المسلمين، فقالوا لو أنا تزوجنا منهن إلىٰ يوم يغنينا الله عنهن، فاستأذنوا رسول الله ﷺ في ذلك، فنزلت هٰذِه الآية، وحرم فيها نكاح الزانية صيانة للمؤمنين عن ذلك[4].

لم أجده.

التخريج:

لم أقف عليه، إلا أن ابن ماكولا في «الإكمال» ٦/ ٢١٨ أخرج بسنده عن طاوس قال:.. رأيت في كتب بني إسرائيل أن القواد لايموت حتىٰ يعمىٰ أو يقعد.

(١) قال ابن العربي في «أحكام القرآن» ٣/ ١٣٢٩: وهٰذِه الآية من مشكلات القرآن.
وقال في موضع آخر ١/ ٤٠٢: فهي آية مشكلة ٱختلف فيها السلف قديمًا وحديثًا.
وقال الشنقيطي في «أضواء البيان» ٦/ ٨١: هٰذِه الآية من أصعب الآيات تحقيقًا.
قلت: والأمر كما قالا.

(٢) في الأصل: وهي، والتصويب من (م)، (ح).

(٣) **الخصيب** نقيض الجدب، وهو كثرة العشب ورفاهية العيش وهي هنا كناية عن كثرة أحوالهن وسعة عيشهن.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١/ ٣٥٥ (خصب).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥١، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٠- ٧١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٢ بألفاظ

وأخبر الله ﷻ أن الزانية إنما ينكحها الزاني والمشرك؛ لأنهن كن زانيات مشركات، والآية وإن كان ظاهرها خبرًا فمجازه[1] ينبغي أن يكون كذا كقوله: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ﴾[2] وقوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِۗ﴾[3] يعني: ينبغي أن يكون كذلك[4].

وهٰذا قول مجاهد[5]،

متقاربة. ونسبه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٠٤ للمفسرين.

وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (٣٢٥)، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٦/٢/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٥٦/ب، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٩٧، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٩.

(١) في (م)، (ح): فمجازها.

(٢) آل عمران: ٩٧، تقديرها من دخله فأمنوه.

(٣) العنكبوت: ٤٥، تقديرها لينته المصلي عن الفحشاء والمنكر.

(٤) وهٰذا هو القول الأول في معنى الآية فتكون الآية خاصة بهؤلاء.

وفائدة إتيانه بلفظ الخبر التغليظ في الأمر كما تقول للرجل الذي عرفته بالكذب هٰذا كذاب تريد تغليظ أمره.

انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٠.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٠، والبستي في «تفسيره» (٤٢١)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٢، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ١٥٤، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (١٠١)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٤٢، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ٢٧٣، وآدم في «تفسير مجاهد» (٤٨٩)، والثوري في «تفسيره» (٢٢٠).

جميعهم عنه باختلاف في الألفاظ.

وانظر: «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٠٠، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٩٧، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٢٦٥.

وعطاء بن أبي رباح[١] وقتادة[٢]، والزهري[٣] والقاسم بن أبي بزرة، والشعبي[٤]، وأبي حمزة الثمالي، ورواية العوفي عن ابن عباس[٥] رضي الله عنهما ورحمهما.

وقال عكرمة: نزلت في نساء بغايا متعالمات بمكة والمدينة وكنّ كثيرات، ومنهن تسع، صواحب رايات كرايات البَيْطار[٦] يعرفن بها:

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ١٥٤.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٩ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٠، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٣.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٩٧، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٠٠، «السنن الكبرىٰ» للبيهقي ٧/ ١٥٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٩.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٠، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٣.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٩٧، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٩.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٣ عنه.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٩.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٣ كلاهما من طريق العوفي عنه.
وأخرجاه أيضًا وابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/ ٢٧٢ جميعهم من طريق شعبة مولى ابن عباس عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤٠ وزاد نسبته لعبد ابن حميد وابن مردويه من طريق شعبة عنه.

(٦) البيطار هو الذي يعالج الدواب مأخوذ من البَطْر وهو الشق، وذلك أنه يشق جروحها ويعالجها، ويطلق على الخياط بيطارًا أيضًا؛ لأنه يشق الثياب.
انظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ١/ ٢٦٢، «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ٦٩ (بطر).

أم مَهْزول جارية السائب بن أبي السائب المخزومي، وأم عُلَيط جارية صفوان بن أمية، وحَنَّة القبطية جارية العاص بن وائل، ومُزْنة جارية مالك بن عميلة ابن السباق[(١)] وجَلَّالة جارية سهيل بن عمرو، وأم سُوَيد جارية عمرو بن عثمان المخزومي، وشريفة [٩٧٠/ب] جارية زمعة بن الأسود، وفَرسة جارية هشام بن ربيعة بن خبيب بن حذيفة، وفَرْتَنىٰ[(٢)] جارية هلال بن أنس بن جابر بن تيم، وكانت بيوتهن تسمى المواخير[(٣)] في الجاهلية[(٤)]، لا يدخل عليهن (ولا يأتيهن)[(٥)] إلا زان من أهل القبلة، أو مشرك من أهل الأوثان، وكان الرجل ينكح الزانية في الجاهلية يتخذها مأْكلةً، فأراد ناس من المسلمين نكاحهن علىٰ تلك الجهة، فاستأذن رجل (من المسلمين)[(٦)] نبي الله ﷺ في نكاح أم مهزول ٱشترطت له أن تنفق عليه، فأنزل الله ﷻ

(١) في الأصل: السابق، والتصويب من (م)، «الإصابة» لابن حجر ٦/ ١٣١ .

(٢) في الأصل: قربتا، والتصويب من (م)، «الإصابة» لابن حجر ٨/ ١٦٦ .

(٣) جمع ماخورٍ وهو مجلس الريبة ومجلس أهل الفسق والفساد وبيوت الخمارين وهو تعريب لقيْ خُور، وقيل هو عربي لتردد الناس إليه من مَخْر السفينة الماء، أي: شقته.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/ ٣٠٥، «لسان العرب» لابن منظور ٥/ ١٦١ (مخر).

(٤) في الأصل: الجالية، والتصويب من (م)، (ح).

(٥) في الأصل: ولا يأتين، والتصويب من (م).

(٦) من (م)، (ح).

هٰذِه الآية، ونهى المؤمنين عن ذلك وحرمه عليهم[١].

وقال عمرو بن شعيب: نزلت في مَرْثَد الغَنَوِيّ وعَنَاق، وكان مرثد رجلًا شديدًا، وكان يقال له: دُلْدُل[٢]، وكان يأتي مكة فيحمل ضعفة المسلمين[٣] إلىٰ رسول الله ﷺ، وكانت عناق صديقته في الجاهلية فلما أتىٰ مكة دعته عناقٌ إلىٰ نفسها، فقال مرثد رضي الله عنه: إن الله تعالىٰ حرم الزنا. قالت: فانكحني. فقال حتىٰ أسأل رسول الله ﷺ عن ذلك، فسأل عنه، فأنزل الله تعالىٰ هٰذِه الآية[٤]، وقد مضت القصة

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٣ عنه مختصرًا وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (٣٢٩) عنه بلا إسناد نحوه. وهٰذا هو القول الثاني فتكون الآية مخصوصة في هٰذا الرجل من المسلمين.

(٢) **الدُّلْدُل**: القنفد، فيحتمل أنها شبهته بالقنفذ؛ لأنه أكثر ما يظهر بالليل؛ ولأنه يخفي رأسه في جسده ما ٱستطاع.

«النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ١٢٩، «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٢٤٩ (دلل).

(٣) في (م)، (ح): من المسلمين.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧١ عنه مرسلًا.

وأخرجه أبو داود، كتاب النكاح، باب في قوله تعالىٰ: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ (٢٠٥١)، والترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النور (٣١٧٧)، وقال: حسن غريب، والنسائي، كتاب النكاح، باب تزويج الزانية ٦/ ٦٦-٦٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٦، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ١٨٠ (٢٧٠١)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ١٥٣، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/ ٤٤٢.

جميعهم من طريق عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده

في سورة البقرة[١].

وقال الآخرون أراد بالنكاح ها هنا الجماع.

ومعنى الآية: الزاني لا يزني إلا بزانية أو مشركة، والزانية لا يزني بها إلا زان أو مشرك[٢].

بنحوه، وإسناده حسن.
وانظر: «لباب النقول» للسيوطي (١٣٨)، «الصحيح المسند» للوادعي (١٦٠)، «صحيح سنن الترمذي» للألباني (٣٥٣٨).
وهٰذا هو القول الثالث فتكون الآية خاصة بهٰذِه المرأة إذ كانت كافرة. قاله الخطابي في «معالم السنن» ٣/ ١٥٥.
قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٥/ ١١٤: وحمل الآية على ٱمرأة بغي مشركة في غاية البعد عن لفظها وسياقها. وقال أيضًا «إغاثة اللهفان» ١/ ٧٢: فهٰذِه الصورة المعينة وإن كانت سبب النزول فالقرآن لا يقتصر به علىٰ محال أسبابه ولو كان كذلك لبطل الٱستدلال به علىٰ غيرها.

(١) يعني عند قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَـٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢١].

(٢) وهٰذا القول الرابع فيكون مقصد الآية تشنيع الزنا وتبشيع أمره، وأنه محرم على المؤمنين.
قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ١٦٧: واتصال هٰذا المعنىٰ بما قبل حسنٌ بليغ.
وزاد ذكر المشرك والمشركة لكون الشرك أعم في المعاصي من الزنا.
وهٰذا القول رجحه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٥، وابن العربي «أحكام القرآن» ١/ ٤٠٣، وقال: ما أصاب فيه غيره، ويفهم من ابن كثير ترجيحه له في «تفسير القرآن العظيم» ٣/ ٢٧٣.
وضعفه الزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٢٩، وابن القيم في «إغاثة اللهفان» ١/ ٧٢ وغيرهما، **واعترضوا عليه**:

وهٰذا قول سعيد بن جبير[1]،

١- أنه لا يعرف شيء من ذكر النكاح في القرآن إلا علىٰ معنى التزويج. قاله الزجاج.
٢- فساد المعنىٰ وأداؤه إلىٰ قولك: الزاني لا يزني إلا بزانية، والزانية لا يزني بها إلا زان فلم يكن في الكلام فائدة.
بل قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٥/ ١١٤: إن حمل الزنا على الوطء ينبغي أن يصان كلام الله عن مثل هٰذا.
وأجيب عنهما:
١- أن القرآن جاء فيه النكاح بمعنى الوطء، قال تعالىٰ: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه فسرها بأن معنىٰ نكاحها مجامعتها حيث قال: «لا، حتىٰ تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك»، والمراد بالعسيلة: الجماع.
وجاء عن ابن عباس أيضًا وهو من هو في معرفة اللغة العربية ومعاني القرآن أنه حمل الزنا على الوطء.
٢- أن العرب يطلقون النكاح على الوطء وسمي عقد التزويج نكاحًا؛ لأنه سبب النكاح، أي: الوطء وإطلاق المسبب وإرادة سببه معروف في القرآن وفي كلام العرب.
٣- أن المعنىٰ لا يفسد بل المقصود تشنيع الزنا وتقبيح أمره، والتنفير منه وأنه محرم على المؤمنين.
انظر: «الكشاف» للزمخشري ٣/ ٢٠٧، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٣٩٥، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٨٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ١٦٨.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥١.
وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ٢٧١، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٤، والبستي في «تفسيره» (٤١٧)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٢، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ١٥٣ جميعهم عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٩ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

والضحاك بن مزاحم[١]، وعبد الرحمن بن زيد[٢]، ورواية الوالبي عن ابن عباس رضي الله عنهما[٣].

وانظر: «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٦، «السنن الكبرىٰ» للبيهقي ٧/ ١٥٤، «تفسير ابن فورك» ٣/ ٨/ ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٥٧/ أ، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٦/ ب.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ٣٧٢ عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٩ وزاد نسبته لعبد بن حميد.
وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٥٢٢، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٦، «السنن الكبرىٰ» للبيهقي ٧/ ١٥٤.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٥ كلاهما عنه.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢٢، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٣٩ جميعهم من طريق علي بن أبي طلحة عنه.
وأخرجه الثوري في «تفسيره» (٢٢١) قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ١٦٥: إسناده صحيح.
وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢١، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ١٥٤ والمصنف. جميعهم من طريق سعيد بن جبير عنه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٤ من طريق عكرمة عنه.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٩٨، «تفسير ابن فورك» ٣/ ٨/ ب، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٢٦٥، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٦، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٧٣، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٠١.

[١٩١٥] أخبرنا الحسين بن محمد بن عبد الله(١)، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق السُّني(٢)، قال أخبرني محمد بن عمران(٣)، قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن(٤)، ومحمد بن عبد الله المقرئ(٥)، قالا: حدثنا عبد الله بن الوليد العدني(٦)، عن سفيان(٧)، عن حبيب بن أبي عمرة(٨)، عن سعيد بن جبير(٩)، عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوۡ مُشۡرِكَةً﴾ قال: ليس هٰذا(١٠) بالنكاح ولكنه

---

(١) ابن فنجويه، ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) حافظ، ثقة.

(٣) ابن خزيمة أبو بكر الدينوري، لم أجده.

(٤) سعيد بن عبد الرحمن بن حسان، ثقة.

(٥) محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، أبو يحيى المكي، وثقه النسائي وغيره، وقال أبو حاتم: صدوق، توفي سنة (٢٥٦هـ). انظر «الجرح والتعديل» ٧/ ٣٠٧، «تهذيب الكمال» ٢٥/ ٥٧٠، «التقريب» (٦٠٩٤).

(٦) عبد الله بن الوليد بن ميمون أبو محمد المكي المعروف بالعدني، صدوق ربما أخطأ، قال الإمام أحمد: ما كان صاحب حديث ولكن حديثه حديث صحيح، وربما أخطأ في الأسماء، وقد كتبت عنه أنا كثيرا، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: مستقيم الحديث. انظر: «الثقات» لابن حبان ٨/ ٣٤٨، «تهذيب الكمال» ١٦/ ٢٧١، «التقريب» (٣٧١٦).

(٧) الثوري، ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة، وكان ربما دلس.

(٨) حبيب بن أبي عمرة القصاب أبو عبد الله الحماني، ثقة، مات سنة (١٤٢هـ)، انظر «الجرح والتعديل» ٣/ ١٠٦، «تهذيب الكمال» ٥/ ٣٨٦، «التقريب» (١١١٠).

(٩) ثقة ثبت فقيه.

(١٠) من (م)، (ح).

الجماع، ولا يزني بها إلا زان أو مشرك فكنّىٰ[١].

[١٩١٦] أخبرنا ابن فنجويه الدينوري[٢]، قال: حدثنا أبو علي بن حبش المقرئ[٣]، قال حدثني الحسن بن علي بن زكريا[٤]، قال:

---

(١) [١٩١٥] الحكم على الإسناد:
إسناده حسن، فيه عبد الله بن الوليد، صدوق ربما أخطأ، ومحمد بن عمران لم أجده.
التخريج:
أخرجه الثوري في «تفسيره» (٢٢١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ٢٧٢، وعبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٢١، والحاكم في «مستدركه» ٢/ ٢١١ (٢٧٨٦)، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ١٥٤، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص١١١) (١٩٢)، والضياء في «الأحاديث المختارة» ١٠/ ١٥٠ (١٤٨)، جميعهم من طريق سعيد بن جبير عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٣٨، وزاد نسبته للفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي داود في «ناسخه».
وإسناده صحيح إلى ابن عباس.
وقد ورد عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة وعكرمة وقد مر ذكر تخريجهما .

(٢) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٣) ثقة مأمون.

(٤) **الحسن بن علي بن صالح بن زكريا بن يحيىٰ بن صالح**، أبو سعيد البصري الملقب بالذئب، وضاع، متروك، قال ابن حبان: يروي عن شيوخ لم يرهم، ويضع علىٰ من رآهم الحديث، وقال ابن عدي: يضع الحديث، ويسرق الحديث ويلزقه علىٰ قوم آخرين. ٱنظر «الكامل» لابن عدي ٢/ ٣٣٨، «المجروحين» لابن حبان ١/ ٢٤١.

حدثنا الحسن بن علي بن راشد[1]، قال: حدثنا يزيد بن هارون[2]: هٰذا عندي إن جامعها وهو مستحل فهو مشرك وإن [٩٧١/أ] جامعها وهو مُحَرِّم فهو زان[3].

وقال بعضهم: كان هٰذا حكم الله تعالىٰ في كل زانٍ وزانية حتىٰ نسختها الآية التي بعدها: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَـٰمَىٰ﴾ فأحل نكاح كل مسلمة وإنكاح كل مسلم، وهو قول سعيد بن المسيب[4].

---

(١) صدوق، رمي بشيء من التدليس.

(٢) السلمي، ثقة، متقن، عابد.

(٣) [١٩١٦] الحكم على الإسناد:
إسناده فيه الحسن بن علي بن صالح وضاع.
التخريج:
ذكره البغوي عنه في «معالم التنزيل» ٦/ ٩.

(٤) القول بالنسخ هو القول الخامس في معنى الآية، وهو مبني علىٰ أن المراد بالنكاح في الآية عقد الزواج، وهو يؤيد من قال: إن نكاح الزاني أو الزانية جائز.
والقول بالنسخ ٱختاره الشافعي في «الأم» ٥/ ١٢، ٧/ ٨٣.
ورجحه النحاس في «معاني القرآن» ٤/ ٤٩٩ وقال عليه أكثر العلماء وأهل الفتيا.
وقال السمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٥٠١ وهو أحسن الأقاويل.
واستدلوا بما في بعض الروايات عن سعيد بن المسيب أنه قال: يزعمون أن تلك الآية نسخت بالتي بعد.
فقوله يزعمون دليل علىٰ أنه أخذه من غيره وهو إنما يأخذ من الصحابة.
والقول بالنسخ لا يسلم لأسباب، بل قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٥/ ١١٤، ودعوى النسخ من أضعف ما يقال. ومن الأسباب
١- أن من شروط النسخ عدم إمكانية الجمع بين النصوص وهنا يمكن الجمع بينها

[١٩١٧] أخبرني أبو عبد الله بن فنجويه[١]، قال: حدثنا ابن شنبة[٢]، قال: حدثنا الفريابي[٣]، قال: حدثنا قتيبة[٤]، قال: حدثنا الليث[٥]، عن يحيىٰ بن سعيد[٦]، عن سعيد بن المسيب[٧] أنه قال:

وذلك أن الأمر بإنكاح الأيامىٰ لا يعارض إنكاح الزانية بالزاني، فإن الزانية أيم وإنكاحها للأيامىٰ.

٢- إنه دليل على النسخ فإن سورة النور مدنية، ولا دليل علىٰ أن ذلك أحل بالمدينة ثم نسخ، والنسخ لا بد له من دليل يرجع إليه. قال ابن القيم في «إغاثة اللهفان» ١/ ٧٢: ولم يأت من ٱدعىٰ نسخها بحجة البتة.

٣- أنه لا يصح نسخ الخاص بالعام، فالخاص يقضي على العام مطلقًا سواء تقدم نزوله عنه أو تأخر، ومعلوم أن قوله: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ أي: أنه خصص عموم الأمر بنكاح الأيامىٰ في هٰذِه الآية بتحريم نكاح الزواني بقوله: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾.

وانظر: «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٢/ ٥٣٨، «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (٤٧)، «الناسخ والمنسوخ» لابن العربي ٢/ ٣١٠، «الناسخ والمنسوخ» لابن البارزي (٤٢)، «الناسخ والمنسوخ» لابن سلامة (٩٦)، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٣١، «أحكام القرآن» للكيا الهراسي ٤/ ٢٦١، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٢٦٥، «أحكام القرآن» للشافعي (١٧٩)، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٨١، «تيسير البيان لأحكام القرآن» للموزعي ٢/ ٩٧٨ .

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) عبيد الله بن محمد بن شنبة، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) جعفر بن محمد، إمام حافظ ثبت.

(٤) قتيبة بن سعيد الثقفي، ثقة، ثبت.

(٥) الليث بن سعد المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام.

(٦) الأنصاري، ثقة ثبت.

(٧) أحد العلماء الأثبات، ٱتفقوا علىٰ أن مرسلاته أصح المراسيل .

يزعمون أن تلك الآية: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ الآية، نسخت بالتي بعدُ[(١)]: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ فدخلت الزانية في أيامىٰ[(٢)] المسلمين[(٣)].

وقال الحسن[(٤)]:

---

(١) في (م)، (ح): بعدها.

(٢) جمع أيم، وهي في الأصل التي لا زوج لها.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٨٥.

(٣) [١٩١٧] الحكم على الإسناد:
رجاله ثقات، ما عدا ابن شنبة لم يذكر بجرح أو تعديل.
التخريج:
أخرجه الثوري في «تفسيره» (٢٢١)، والشافعي في «مسنده» ٢/ ١٥، وعبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥١، وأبو عبيد في «ناسخ والمنسوخ» (ص١٠٠) (١٧١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ٢٧١، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٤- ٧٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٤٢٥، والنحاس في «ناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٣٨ (٧٠٢)، والجصاص في «أحكام القرآن» ٣/ ٢٦٥، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ١٥٤، وابن الجوزي في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٤٠٥، والبستي في «تفسيره» (٤٢٠).
جميعهم من طريق يحيىٰ بن سعيد به بألفاظ متقاربة. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤١ وزاد نسبته لعبد بن منصور وعبد بن حميد وأبي داود في «ناسخه» وابن المنذر، وإسناده صحيح إلى ابن المسيب.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ٢٧٣، وآدم في «تفسير مجاهد» (٤٩٠)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٤٠، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢١١ (٢٧٨٤)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ١٥٦، جميعهم عن الحسن البصري.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤٠، وزاد نسبته لعبد بن حميد.

معناها المجلود لا ينكح إلا مجلودة[(١)].

٤ قوله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾

أي: يشتمون المسلمات الحرائر العفائف[(٢)]،

وانظر: «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد (١٠٦)، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٩٨، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٠، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٢٦٥، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٦، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٠٠، «تفسير الحسن» ٢/ ١٥٤.

وأخرجه أبو داود (٢٠٥٢)، كتاب النكاح، باب في قوله تعالىٰ: ﴿الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾، وأحمد في «مسنده» ٢/ ٣٢٤ (٨٣٠٠)، والحاكم في «مستدركه» ٢/ ١٨٠ (٢٧٠٠)، جميعهم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ألا لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله»، وإسناده صحيح، انظر: «صحيح سنن أبي داود» (١٨٠٧).

(١) وهٰذا هو القول السادس في معنى الآية أخذًا بظاهر الآية.

والأخذ بظاهر الآية هنا ضعيف للإجماع علىٰ أنه لا يجوز للمسلمة الزانية -ولو كانت محدودة- أن تنكح مشركًا وكذلك لا يجوز للزاني المسلم أن ينكح مشركة غير كتابية.

قال ابن العربي في «أحكام القرآن» ٣/ ١٣٣٠: وهٰذا معنىٰ لا يصح نظرًا كما لم يثبت نقلًا، وهل يصح أن يوقف نكاح من حد من الرجال علىٰ نكاح من حد من النساء فبأي أثر يكون ذلك وعلىٰ أي أصل يقاس في الشريعة.

قلت: ويشكل علىٰ هٰذا حديث أبي هريرة السابق.

(٢) نصت الآية علىٰ قذف الذكور للإناث خاصة والتخصيص هنا غير معتبر، فقد أجمع المسلمون علىٰ أن قذف الذكور أو الإناث للإناث، أو الإناث للذكور لا فرق بينه وبين ما نصت عليه الآية للجزم بنفي الفارق بين الجميع هنا.

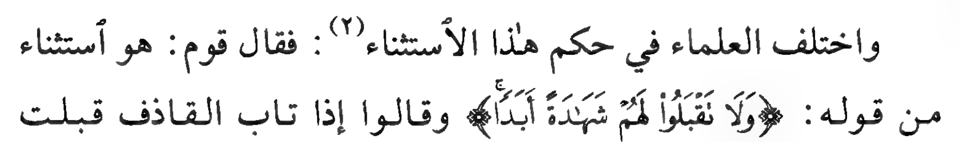
ولعل تخصيص النساء في الآية؛ لأنهن أهم ورميهن بالفاحشة أشنع.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ١٧٢، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٨٩، «الإجماع في التفسير» للخضيري (ص٣٥٢).

فيقذفونهن بالزنا[1]. ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا﴾ على ما رموهن به ﴿بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ عدول، يشهدون عليهن أنهم رأوهن يفعلن ذلك.

﴿فَاجْلِدُوهُمْ﴾ يعني: القاذفين اضربوا كل واحد منهم. ﴿ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ثم استثنىٰ فقال عز من قائل:

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ٥



واختلف العلماء في حكم هٰذا الاستثناء[2]: فقال قوم: هو استثناء من قوله: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ وقالوا إذا تاب القاذف قبلت

---

(١) ولم تنص الآية على الزنا؛ لأن فيما تقدم من ذكر الزانية والزاني دليلًا علىٰ أن المعنىٰ ذلك.
انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٠.

(٢) أوجب الله على القاذف ثلاث عقوبات:
١- جلده ثمانين جلدة.
٢- عدم قبول شهادته.
٣- الحكم عليه بأنه فاسق فإن تاب لم يسقط عنه الحد وزال عنه اسم الفسق.
قال ابن قدامة في «المغني» ١٤/ ١٨٨: بلا خوف، أما قبول شهادته بعد توبته ففيها خلاف بين قبولها وعدمها، وسببه هو الاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ هل هو عامل في الفسق ورد الشهادة أم هو عامل في الفسق فقط.
ومدار الخلاف يرجع إلىٰ خلاف في قاعدة أصولية وهي: أن الاستثناء إذا جاء بعد جمل متعاطفات فهل هو راجع إلىٰ جميعها إلا لدليل من نقل أو عقل يخصصه ببعضها، وهٰذا مذهب الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة.
أم هو راجع إلى الجملة الأخيرة فقط وهٰذا مذهب الحنفية.
انظر: «الأحكام» للآمدي ٢/ ٣٠٠، «روضة الناظر» لابن قدامة ٢/ ١٨٥، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٨٩، «الحدود والتعزيرات» لبكر أبو زيد (٢٣٩).

شهادته، وزال عنه اسم الفسق وعادت ولايته حد فيه أو لم يحد. وهٰذا قول الشعبي[١] ومسروق[٢]، وسليمان بن يسار[٣]، وسعيد بن جبير[٤]، وعطاء[٥]،

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» تعليقًا، كتاب الشهادات، باب شهادة القاذف، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٦٣، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٣١، والبستي في «تفسيره» (٥٣٧)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٣، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٦/ ١٧٠ (٦٩١) جميعهم عنه، قال: تجوز، وقال يقبل الله شهادته ولا أجيز أنا شهادته؟ وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤٢، وزاد نسبته لعبد ابن حميد.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٠٢، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٧، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٠٥، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٠٢، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ١٨٩.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٧، والبيهقي في «الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٣، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٦/ ١٩٦ (٦٦٧) جميعهم عنه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤٢، وزاد نسبته لعبد بن حميد. وانظر «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٠٢.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٧، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٣.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ١١.

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» معلقًا، كتاب الشهادات، باب شهادة القاذف، والطبري في «جامع البيان» ٩/ ٢٧٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٣٠، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤١، وزاد نسبته لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٣١، والبستي في «تفسيره» (ص٤٢٥) (٥٤٣)، والبيهقي في

وطاوس[١]، ومجاهد[٢]، وسعيد بن المسيب[٣]، وعبد الله بن

«السنن الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٣، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/ ١٦٨ (٦٨٦) جميعهم عنه وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤١، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٠٢، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٧، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٠٥، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ١٨٩.

(١) أخرجه البخاري معلقًا كتاب الشهادات، باب شهادة القاذف، الطبري ١٨/ ٧٧، البيهقي في «الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٣، ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/ ١٦٨ (٦٨٦) جميعهم عنه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤٢، وزاد نسبته لعبد بن حميد، وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٥/ ٢٥٧: وصله سعيد بن منصور والشافعي. وانظر «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٠٢ «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٧ «الوسيط» ٣/ ٣٠٥، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ١٨٩.

(٢) أخرجه البخاري تعليقًا، كتاب الشهادات، باب شهادة القاذف، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٧، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٣، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٦/ ١٦٨ (٦٨٦).

وقال ابن حجر «فتح الباري» ٥/ ٢٥٧ وصله سعيد بن منصور والشافعي.

وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٠٢، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٥٠٢، «المغني» لابن قدامة ٦/ ١١.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٦٢، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٣٢، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٣.

وانظر: «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٧، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٠٢، «المحلىٰ» لابن حزم ٩/ ٤٣١- ٤٣٢.

وروى الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٩ من طريق أبي الوليد عن حماد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب أنها لا تقبل شهادته. وإسناده ضعيف فأبو الوليد في سماعه من حماد بن سليمان شيء ورواية حماد عن قتادة ضعيفة، وقتادة لم يؤمن

عتبة[١]، والضحاك[٢]، وإليه ذهب الشافعي وأصحابه[٣]، وهو قول أهل الحجاز[٤].

من تدليسه؛ لأنه قد عنعن فالقول بقبول شهادته مروي عن سعيد بأسانيد أحسن حالًا من الآخر.

(١) أخرجه البخاري تعليقًا، كتاب الشهادات، باب شهادة القاذف، والطبري ١٨/ ٧٨، والبيهقي في «الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٣، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/ ١٧٠ رقم (٦٩٠) جميعهم عنه. وانظر: «المغني» ١٤/ ١٨٩.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٣١، والبستي في «تفسيره» (٥٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٣.

(٣) ٱنظر: «الأم» للشافعي ٦/ ٣٠٠.

(٤) ومذهب مالك، قال في «الموطأ» ٢/ ١٠٨: وهو أحب ما سمعت إليّ في ذلك، وهو مذهب أحمد وجمهور العلماء.

وتأولوا قوله تعالىٰ ﴿أَبَدًا﴾ علىٰ أن المراد ما دام مصرًّا علىٰ قذفه؛ لأن أبد كل شيء علىٰ ما يليق به كما لو قيل: لا تقبل شهادة الكافر أبدا، فإن المراد ما دام كافرًا.

وهٰذا القول ٱختاره الطبري في «جامع البيان» وهو الراجح لأمور:

١- عمل الصحابة ﷺ؛ فإن عمر ﷺ قبل شهادة نافع وشبل لما تابا ورد شهادة أبي بكرة إذ أبىٰ أن يتوب -كما سيأتي- قال في «المغني» لابن قدامة ولم ينكر ذلك منكر فكان إجماعًا.

٢- محض القياس علىٰ قاعدة الشريعة المطردة في قبول شهادة كل تائب، فالزاني والقاتل وهما أعظم ذنبًا من القذف إذا تابا قبلت شهادتهما فالقاذف أولىٰ.

٣- عموم قوله ﷺ: « التائب من الذنب كمن لا ذنب له » رواه ابن ماجه بإسناد صحيح «صحيح سنن ابن ماجه» (٣٤٢٧).

٤- أن ما ورد في بعض الأحاديث كقصة اللعان من أنه مردود الشهادة فإنه

واختلفوا في كيفية توبته:

فقال بعضهم: هو أن يرجع في[(١)] قوله ويكذب نفسه[(٢)].

وقال الآخرون: هي[(٣)] الندم علىٰ ما سلف والاستغفار منه، وترك العود فيما بقي[(٤)]. فإذا أقيم عليه الحد، أو عفا عنه المقذوف سقط الحد.

محمول علىٰ ما قبل التوبة. والله أعلم.

انظر: «المغني» لابن قدامة ١٤/ ١٨٨، «المحلىٰ» لابن حزم ٩/ ٤٣١- ٤٣٢، «فتح الباري» لابن حجر ٥/ ٢٥٥، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ٨١، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٣٧، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٢٧١، «أحكام القرآن» للكيا الهراسي ٤/ ٢٧٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ١٧٣، «نيل المرام» لصديق حسن خان (٢٩٥)، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٨٩، «أعلام الموقعين» لابن القيم ١/ ١٢٣، «الحدود والتعزيرات» لبكر أبو زيد (٢٤١).

(١) في (م)، (ح): عن.

(٢) وهٰذا قول جماعة من السلف منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسعيد بن المسيب وعطاء وطاوس والشعبي وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور وبه قال الشافعي وأحمد.

انظر: «الأم» للشافعي ٦/ ٣٠٠، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ١٨٩، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٨٠.

(٣) في (ح): هو.

(٤) وهٰذا قول جماعة من التابعين، وبه قال مالك ورجحه الطبري في «جامع البيان»؛ لأن الله تعالىٰ جعل توبة كل مذنب تركه العود فيه، والندم علىٰ ما سلف منه، واستغفار ربه منه.

والراجح القول الأول وذلك لأمور:

١- ما ورد عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال: من أكذب نفسه أجزت شهادته. وسيأتي تخريجه.

وذلك أن القذف حق المقذوف كالقصاص والجنايات وبالعفو يسقط الحد، فإذا عفا عنه فلم يطالبه بالحد أو مات المقذوف قبل مطالبته بالحد أو لم يرفع إلى السلطان فلم[1] يحد لأحد هٰذِه المعاني.

أو حد ثم تاب وأصلح العمل قبلت شهادته وعادت ولايته[2] ويدل عليه: ما روى ابن إسحاق[3] عن الزهري[4]، عن[5] سعيد بن المسيب[6] أن [٩٧١/ب] عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب الذين شهدوا

٢- أن عِرْض المقذوف تلوث بقذفه، فإكذابه نفسه يزيل ذلك التلويث فتكون التوبة به.

٣- أن القول الآخر ضعيف؛ فإنه لا مصلحة للمقذوف منه ولا تحصل له به براءة عرضه مما قذف به.

٤- أن هٰذا القول مشتمل على القول الآخر، فإن القذف فيه حقان: حق لله وحق لعبده، ولا يحصل التخلص منها إلا بالاستغفار والندم وأن يكذب نفسه، فيكون بهٰذا قد تاب بأداء الحقين حق الله وحق عبده.

٥- أن عدم إكذابه لنفسه فيه إصرار ومجاهرة بمخالفة حكم الله الذي حكم به عليه.

انظر: «المغني» لابن قدامة ١٤/ ١٩١، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٨١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ١٧٩، «مدارج السالكين» لابن القيم ١/ ٣٦٣، «الحدود والتعزيرات» لبكر أبو زيد (٢٤٥).

(١) في الأصل: فلا، والتصويب من (م)، (ح).

(٢) وسبق أنه الراجح.

(٣) ابن يسار صاحب المغازي، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر.

(٤) ابن شهاب، الفقيه الحافظ، متفق علىٰ جلالته وإتقانه.

(٥) في الأصل: (و) وهو خطأ، والتصويب من (م)، (ح).

(٦) أحد العلماء الأثبات.

على المغيرة بن شعبة. وهم أبو بكرة، وشِبْل بن مَعْبد، ونافع بن الحارث بن كلدة، فحدهم، ثم قال لهم: من أكذب نفسه أجزت شهادته فيما ٱستقبل، ومن لم يفعل لم أجز شهادته، فأكذب شِبْلٌ نفسه ونافعٌ وتابا، وأبىٰ أبو بكرة أن يفعل، وكان لا يقبل شهادته[1].

---

(١) الحكم على الإسناد:
فيه ابن إسحاق صدوق يدلس.
التخريج:
أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٦ من طريق محمد بن إسحاق به.
وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٢، وفي «المصنف» ٨/ ٣٦٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٣ من طريق إبراهيم بن ميسرة عن ابن المسيب أن عمر رضي الله عنه قال للذين شهدوا على المغيرة: توبوا تقبل شهادتكم، قال: فتاب منهم ٱثنان وأبىٰ أبو بكرة أن يتوب، قال: وكان عمر لا يقبل شهادته.
وأخرجه الشافعي في «مسنده» (١٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٢ من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر لما جلد الثلاثة ٱستتابهم، فرجع ٱثنان فقبل شهادتهما وأبىٰ أبو بكرة أن يرجع فرد شهادته.
وبنحوه أخرجه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٠٥.
وهو بمجموع طرقه صحيح.
وأصل قصة جلد عمر للذين شهدوا على المغيرة ثابتة عنه أخرجها عبد الرزاق في «المصنف» ٨/ ٣٦٢ (١٥٥٤٩)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٨/ ٢٣٤ وغيرهما.
وانظر: «إرواء الغليل» للألباني ٨/ ٢٨ (٢٣٦١).
وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٤/ ١١٧: أفاد الواقدي أن ذلك كان سنة سبع عشرة، وكان المغيرة أميرًا يومئذ على البصرة فعزله عمر وولىٰ أبا موسىٰ.
وأفاد البلاذري أن المرأة التي رمي بها أم جميل بنت محجن الهلالية، وقيل: إن المغيرة كان تزوج بها سرًّا وكان عمر لا يجيز نكاح السر، يوجب الحد علىٰ فاعله، فلهذا سكت المغيرة وهٰذا لم أره منقولًا بإسناد، وإن صح كان عذرًا حسنًا

وروى ابن جريج[(١)] عن عمران بن موسىٰ[(٢)] قال: شهدت عمر بن عبد العزيز[(٣)] أجاز شهادة القاذف ومعه رجل[(٤)].

وقال الآخرون: هٰذا الاستثناء راجع إلىٰ قوله: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾.

قالوا: فأما قوله: ﴿وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ﴾ فقد وصل[(٥)] بالأبد فلا يجوز قبولها أبدًا[(٦)].

وهٰذا قول النخعي[(٧)]

لهٰذا الصحابي.

(١) ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.

(٢) عمران بن موسىٰ بن عمرو بن سعيد بن العاص، مقبول، وذكره ابن حبان في «الثقات»، توفي سنة (١٣٢هـ). ٱنظر «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٠٥، «الثقات» لابن حبان ٧/ ٢٤٠، «تهذيب الكمال» ٢٢/ ٣٦١، «التقريب» (٥٢٠٨).

(٣) أمير المؤمنين، عُدَّ من الخلفاء الراشدين.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٧ عن ابن بشار حدثنا ابن المبارك عن ابن جريج به.

(٥) في الأصل: فصل، والتصويب من (م)، (ح).

(٦) فيرون أن الكلام تم عند قوله: ﴿أَبَدٗاۚ﴾، ثم ٱستأنف فقال: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ * إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٨- ٧٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٣٢، والبستي في «تفسيره» (٥٣٨)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٢٥٦، وابن أبي شيبة في «مصنفه»، جميعهم عنه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤٢ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر. وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٠١، «تفسير ابن فورك» ٣/ ٩/ أ، «بحر

وشريح[1].

ورواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما[2]، وإليه ذهب أبو

العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٧، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٠٦، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ١٨٩، «المحلىٰ» لابن حزم ٩/ ٤٣٢، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٠٢.

(١) الحكم على الإسناد:

فيه عمران بن موسىٰ، مقبول.

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٨/ ٣٦٣، وفي «تفسير القرآن» ٢/ ٥٢، ووكيع في «أخبار القضاة» ٢/ ٢٨٤، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٩، والبستي في «تفسيره» (ص٤٢٤) (٥٤٠)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» -بلا إسناد- ٨/ ٢٥٣٠، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٦، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٧/ ٢١١ (٢٩٣١). جميعهم عنه بلفظ، قال: يجيز كل صاحب حد إذا كان يوم يشهد عدلًا إلا القاذف فإن توبته فيما بينه وبين الله.

وانظر: «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٢٧، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٠٢، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٠٦، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ١٨٩، «المحلىٰ» لابن حزم ٩/ ٤٣٢.

(٢) لم أقف علىٰ رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في أن شهادة القاذف لا تقبل، بل رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس هي أن شهادة القاذف تقبل، أخرجها الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٨٠، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ١٥٣، ونسبها إليه من هٰذا الطريق ابن حزم في «المحلىٰ» ٩/ ٤٣٢، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٠٥.

وقد ورد من وجه آخر عن ابن عباس القول بعدم قبول شهادته لكنها من طريق عطاء الخراساني عنه، أخرجها عبد الرزاق عنه، كما في «فتح الباري» لابن حجر ٥/ ٢٥٧، وذكرها السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤١، ونسبها لأبي داود في

حنيفة وأصحابه[١].

روى الأشعث عن الشعبي قال: جاء خصمان إلىٰ شريح فجاء أحدهما بشاهد قد قطع زناد[٢] يده ورجله في قطع الطريق، ثم تاب وأصلح فأجاز شريح شهادته. فقال المشهود عليه: أتجيز شهادته عليّ وهو أقطع؟

فقال شريح: كل صاحب حد إذا أقيم عليه ثم تاب وأصلح فشهادته جائزة إلا القاذف، فإنه قضاء من الله ألا تقبل شهادته أبدًا وإنما توبته فيما بينه وبين الله تعالىٰ[٣].

«الناسخ والمنسوخ»، وابن المنذر وابن مردويه.

قال ابن حجر في «فتح الباري» ٥/ ٢٥٧ وهو منقطع، ولم يصب من قال: إن إسناده قوي، فرواية علي بن أبي طلحة هي الصحيحة عن ابن عباس لكنها تفيد القول بقبول شهادته، وأما القول بعدم قبول شهادته فهي من طريق عطاء وهي رواية ضعيفة.

لذا لم يصب المصنف في جعله رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس القول بعدم قبول شهادة القاذف.

قلت: ولعل منشأ الخطأ في ذلك ناتج من إيراد الطبري في «جامع البيان» -وهو من مصادر المصنف- لرواية علي بن أبي طلحة في قبول شهادة القاذف في سياق أقوال من قال بعدم قبول شهادة القاذف، والله أعلم.

(١) واحتجوا بأحاديث، قال الحافظ ابن حجر لا يصح منها شيء. «فتح الباري» ٥/ ٢٥٧.

(٢) في الأصل: زياد، والتصويب من (م)، (ح).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٧٨ قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا الأشعث بن سوار به نحوه. وانظر تخريجه دون القصة فيما سبق.



قوله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾

أي: يقذفونهن[١] بالزنا. ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ﴾ يشهدون علىٰ صحة ما قالوا. ﴿إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾.

قرأ أهل الكوفة: ﴿أَرْبَعُ﴾ بالرفع[٢] على الأبتداء والخبر[٣].

وقرأ الباقون بالنصب[٤] علىٰ معنىٰ: أن يشهد أربع شهادات[٥].

---

(١) في (م)، (ح): يقذفونهم.

(٢) وبها قرأ حمزة والكسائي وخلف وعاصم.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٢)، «التيسير» للداني (١٣١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٠، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٢٢)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٢.

(٣) أي: أن أربع خبر المبتدأ الذي هو ﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ﴾ والمعنىٰ فشهادة أحدهم التي تدرأ حد القاذف أربع.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٦، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٢، «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٢، «الحجة» لابن خالويه (٢٦٠)، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٠٧، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٢٤، «شرح الهداية» ٢/ ٤٣٩، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٤.

(٤) وبها قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم وأبو جعفر ويعقوب.

(٥) انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٢)، «التيسير» للداني (١٣١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٠، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣٢٢)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٢.

٧ ﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ﴾

يعني: والشهادة الخامسة. قراءة العامة بالرفع[(١)] على الأبتداء وخبره أن[(٢)].

وقرأ حفص بالنصب[(٣)] علىٰ معنىٰ: وليشهد الشهادة الخامسة[(٤)]

---

(١) نقل ابن مجاهد وغيره الأتفاق علىٰ أن (الخامسة) هٰذِه الأولىٰ أنها مرفوعة، أما الخامسة الثانية فهي التي فيها الخُلف.
لذا فإيراد المصنف للخلف في هٰذا الموضع ليس بسليم للاتفاق علىٰ رفعها وموضعه الصحيح هو بعد الخامسة الثانية -آية: ٩-.
وقرا العامة الخامسة -الثانية- بالرفع.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٣)، «التيسير» للداني (١٣١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٠، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٣.

(٢) في (م)، (ح): في أنّ.
والمعنىٰ أن (الخامسة) الثانية مرفوعة بالابتداء و﴿أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ﴾ في موضع الخبر والتقدير والشهادة الخامسة حصول الغضب عليها.
انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٧، «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٣، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٥، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩١٠، «شرح الهداية» ٢/ ٤٣٩، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٤.

(٣) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٢)، «التيسير» للداني (١٣١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٠، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٣.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٧، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٣، «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٣، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٥، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٤.

﴿أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾.

وقرأ نافع وأيوب ويعقوب: (أنْ) و(أن) خفيفتين. (لعنةُ) و (غضبُ) مرفوعتين، وهي رواية المفضل عن عاصم[1].

وقرأ الباقون بتشديد النونين وما بعدهما نصب[2].



﴿وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ﴾

ويدفع عن الزوجة الحد[3] ﴿أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ

---

(١) أما (أن غضب) فلم يقرأ بها نافع بل قرأ بها أيوب ويعقوب والمفضل كما ذكر. وقرأ نافع بكسر الضاد وفتح الباء كما سيأتي.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٣)، «التيسير» للداني (١٣١)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٦)، «الغاية في القراءات» لابن مهران الأصبهاني (٣٣٨)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٠، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٣، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٢.

(٢) فشددت (أنّ) فيهما على الأصل ونصب لعنة وغضب ٱسمًا لها مضافًا إلىٰ لفظ الجلالة والظرف بعدها خبر. انظر: المراجع السابقة.

(٣) وما ذكره المصنف من أن العذاب هو الحد هو الراجح، وقيل: إن العذاب الحبس فتحبس حتىٰ تلاعن والأول أرجح يدل عليه:
١- سياق الآية دل علىٰ أن العذاب هو الحد.
٢- أنه أطلق ٱسم العذاب في مواضع آخر على الحد كقوله: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ﴾.
٣- أنه بلعانه حقق زناها فوجب عليها الحد كما لو شهد عليها أربعة، وهٰذا ما رجحه الطبري في «جامع البيان» وبه قال مالك والشافعي.
انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ٨٥- ٨٦، «المغني» لابن قدامة ١١/ ١٨٨، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ١٣٢، «الأم» للشافعي ٥/ ١٧٧، ٧/ ٢٢، ٣٦، «أحكام القرآن» للشافعي (٢٣٩)، «أحكام القرآن» للكيا الهراسي ٤/ ٢٧٧،

﴿ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ يعني: الزوج.

٩ ﴿وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٩﴾[١]

قرأ نافع: ﴿غَضَبَ ٱللَّهِ﴾ مثل سمع الله[٢] على الفعل[٣].

وقرأ الباقون على الاسم[٤].

١٠ ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ١٠﴾ [٩٧٢/أ].

جواب ﴿لَوْلَا﴾ محذوف يعني: لعاجلكم بالعقوبة وفضحكم، ولكنه ستر عليكم ورفع عنكم الحد باللعان حكمة منه ورحمة[٥].

«أحكام القرآن» لابن العربي ٣/١٣٤٦، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٢٩٦ .

(١) أنظر: القراءات في ﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ﴾ أنظر: «السبعة» (٤٥٣)، «التيسير» (١٣١)، «النشر» ٢/ ٣٣٠، «الإتحاف» ٢/ ٢٩٣.

(٢) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٣)، «التيسير» للداني (١٣١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٠، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٣.

(٣) فغضب فعل ماض ولفظ الجلالة فاعل، والجملة من الفعل والفاعل في محل رفع خبر (أنْ) وأهل العربية يستقبحون أن تلي المخففة الفعل حتىٰ يفصل بينها وبين الفعل بشيء، لكن قد جاء في الدعاء بغير فصل قوله تعالىٰ: ﴿أَنۢ بُورِكَ مَن فِى ٱلنَّارِ﴾ [النمل: ٨] ونافع حمله علىٰ ذلك.

انظر: «الحجة» لابن خالويه (٢٦٠)، «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٢، «الحجة» لابن زنجلة (٤٩٦)، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٠٩، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٤، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٠.

(٤) أنظر: المراجع السابقة.

(٥) حذف الجواب؛ لأنه معلوم المعنىٰ وكل ما كان معلوم الجواب فإن العرب تكتفي بترك جوابه.

فأما سبب نزول الآية:

فروىٰ عكرمة[(١)] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ قال سعد بن عبادة[(٢)]: يا رسول الله[(٣)] لو أتيت لكاع[(٤)]، وقد تفخذها رجلٌ لم[(٥)] يكن لي أن أهيجه[(٦)] ولا أحركه حتىٰ آتي بأربعة شهداء. فوالله ما كنت لآتي بأربعة شهداء حتىٰ يفرغ من حاجته ويذهب، وإن قلتُ ما رأيتُ إن في ظهري لثمانين جلدة. فقال رسول الله ﷺ: «**يا معشر الأنصار ألا تسمعون ما يقول سيدكم؟**» قالوا: لا تلمه يا رسول الله، فإنه رجل غيور، ما تزوج ٱمرأة قط إلا بكرًا، ولا طلق ٱمرأة له فاجترأ رجل منا أن يتزوجها. قال سعد بن عبادة رضي الله عنه: يا رسول الله بأبي وأمي والله إني لأعرف أنها من الله وأنها حق،

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٧، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٣، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٠٧، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ٨٦.

(١) ثقة ثبت عالم بالتفسير.

(٢) صحابي مشهور.

(٣) من (م)، (ح).

(٤) اللُّكعُ عند العرب: العبد، ثم ٱستعمل في الحمق والذم وأكثر ما يقع في النداء، والمراد هنا زوجته.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/ ٢٦٨، «لسان العرب» لابن منظور ٨/ ٣٢٢.

(٥) في الأصل: ألم.

(٦) في (ح): أهجه.

ولكن عجبت من ذلك لما أخبرتك. فقال رسول الله ﷺ: «فإن الله تعالىٰ يأبىٰ إلا ذلك» فقال: صدق الله ورسوله، فلم يلبثوا إلا يسيرًا حتىٰ جاء ابن عم له يقال له: هلال بن أمية من حديقة له، فرأىٰ رجلًا مع ٱمرأته يزني بها فأمسك حتىٰ أصبح، فلما أصبح غدا علىٰ رسول الله ﷺ وهو جالس مع أصحابه، فقال يا رسول الله: إني جئت إلىٰ[1] أهلي عشاء فوجدت رجلًا مع أهلي، رأيت بعيني وسمعت بأذني. فكره رسول الله ﷺ ما أتاه به وثقل عليه جدًّا حتىٰ عرف ذلك في وجهه، فقال هلال رضي الله عنه: والله يا رسول الله إني لأرى الكراهية[2] في وجهك مما أتيتك به، والله يعلم إني لصادق، وما قلت إلا حقًّا، وإني لأرجو أن يجعل الله تعالىٰ لي[3] فرجًا. فهمَّ رسول الله ﷺ بضربه. قال: واجتمعت الأنصار فقالوا: ٱبتلينا بما قال سعد، أيُجْلد هلال وتبطل شهادته[4]. فإنه لكذلك ورسول الله ﷺ يريد أن يأمر بضربه، إذ نزل عليه الوحي، فأمسك أصحابه عن كلامه حين عرفوا أن الوحي قد نزل حتىٰ فرغ، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ﴾ إلىٰ آخر الآيات. فقال رسول الله ﷺ: «أبشر يا هلال فإن الله ﷻ قد جعل

(١) من (م)، (ح).

(٢) في (م): الكراهة.

(٣) من (ح).

(٤) وبطلان شهادة القاذف محمول علىٰ أنه إذا لم يتب من القذف كما سبق.

لك[١] فرجًا» فقال: قد[٢] كنت أرجو ذلك من الله [٩٧٢/ب]. فقال رسول الله ﷺ: «أرسلوا إليها» فجاءت فلما اجتمعا عند رسول الله ﷺ قيل لها: فَكَذَّبت. فقال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالىٰ يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟» فقال هلال: يا رسول الله بأبي وأمي لقد صدقت وما قلت إلا حقًا، فقال رسول الله: «لاعنوا بينهما». فقيل لهلال: اشهد، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين. فقال له عند الخامسة: «يا هلال اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن عذاب الله أشد من عذاب الناس، وإن هٰذِه الخامسة هي الموجبة التي توجب عليك العذاب». فقال هلال: والله لا يعذبني الله عليها كما لم يجلدني عليها رسول الله ﷺ فشهد الخامسة: أنّ لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين. ثم قال للمرأة: «اشهدي». فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين. فقال لها عند الخامسة ووقفها: «اتقي الله، فإن الخامسة موجبة وإن عذاب الله أشد من عذاب الناس[٣]» فتلكأت[٤] ساعة وهمت بالاعتراف، ثم قالت: والله لا أفضح قومي، فشهدت الخامسة أنّ غضب الله عليها إن كان من الصادقين.

---

(١) من (ح).

(٢) من (ح).

(٣) في الأصل: الله. وهو خطأ، والتصويب من (م)، (ح).

(٤) أي: توقفت وتباطأت أن تقولها.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/ ٢٦٨.

ففرق رسول الله ﷺ بينهما، وقضىٰ أن الولد لها، ولا يُدْعىٰ لأب، ولا يُرمىٰ ولدها. ثم قال رسول الله ﷺ: «إن جاءت به كذا وكذا فهو لزوجها، وإن جاءت به كذا وكذا فهو للذي قيل فيه». قال: فجاءت به غلامًا كأنه جَمَلٌ أَوْرَقُ[١]، على الشبْه المكروه.

وكان بَعْدُ أميرًا بمصرٍ[٢]، لا يُدْرىٰ من أبوه[٣].

---

(١) الأورَق الأسمر من الوُرْقة وهي السُّمرة، يقال: جمل أورق وناقة ورْقاء.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥/ ١٧٥.

(٢) أي: مصرًا من الأمصار، قال ابن حجر «فتح الباري» ٩/ ٤٥٥: وظن بعض شيوخنا أنه أراد مصر البلد المشهور وفيه نظر؛ لأن أمراء مصر معروفون معدودون ليس فيهم هٰذا.
والقائل هو عكرمة كما جاء مصرحًا باسمه عند أبي داود، كتاب الطلاق، باب في اللعان (٢٢٥٦)، وقد تصحفت مصر إلىٰ مضر. قال في «عون المعبود»: (مضر) قبيلة.

(٣) الحكم على الإسناد:
رجاله ثقات.
التخريج:
أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٣، وفي «المصنف» ٧/ ١١٤ (١٢٤٤٤)، والطبراني ٩/ ٢٧١ كلاهما من طريق أيوب عن عكرمة مرسلًا.
وأخرجه أبو داود، كتاب الطلاق، باب في اللعان (٢٢٥٦)، وليس عنده قول سعد بن عبادة، وأحمد في «مسنده» ١/ ٢٣٨ (٢١٣١)، والطيالسي في «مسنده» (٣٤٧)، وأبو يعلىٰ في «المسند» ٥/ ١٢٤ (٢٧٤٠)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٨٢، والواحدي في «أسباب النزول» (ص٣٢٦) (٦٣٣)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٣٩٤، وابن أبي شبّة في «تاريخ المدينة» ٢/ ٣.
جميعهم من طريق عباد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه، وفي

[١٩١٨] أخبرنا محمد بن عبدوس(١)، أخبرنا محمد بن محمد بن الحسن(٢)، قال: أخبرنا علي بن عبد العزيز(٣)، قال: أخبرنا القاسم ابن سلام(٤)، قال: حدثنا هشيم(٥)،

بعضها التصريح بأوصاف الرجل.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤٣، وزاد نسبته لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه وفي إسناده عباد بن منصور. قال الحافظ في «تقريب التهذيب» (٣١٥٩): صدوق رمي بالقدر، وكان يدلس وتغير بآخره. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٢: مداره علىٰ عباد بن منصور وهو ضعيف.

قلت: قد صرح عباد بالتحديث عن عكرمة كما عند الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٨٢ قال: سمعت عكرمة. وتابعه أيضًا هشام بن حسان وهو ثقة. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٣٣٩).

فهو بهٰذا الإسناد حسن. قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ١٧٧: ولهٰذا الحديث شواهد في الصحاح وغيرهما من وجوه كثيرة. ومما يشهد له ما أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَيَدْرَؤُاْ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ﴾ (٤٧٤٧).

والترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النور (٣١٧٩)، وأبو داود، كتاب الطلاق، باب في اللعان (٢٢٥٤)، وابن ماجه، كتاب الطلاق، باب في اللعان (٢٠٦٧)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٣٩٣.

جميعهم من طريق محمد بن بشار عن ابن أبي عدي، عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء الحديث بنحوه.

(١) محمد بن أحمد بن عبدوس، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) الكارزي، صحيح السماع مقبول في الرواية.

(٣) أبو الحسن البغوي، ثقة.

(٤) أبو عبيد الإمام المشهور، ثقة، فاضل، مصنف.

(٥) هُشَيم بن بشير السلمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي .

عن يونس بن عبيد[١]، عن الحسن[٢] قال: لما نزلت ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ الآية. قال سعد بن عبادة رضي الله عنه: يا رسول الله أرأيت إن رأىٰ رجل مع ٱمرأته رجلًا[٣] فقتله تقتلونه، وإن أخبر بما رأىٰ جلد ثمانين جلدة أفلا يضربه بالسيف؟! فقال رسول الله ﷺ: «كفىٰ بالسيف شا». قال: أراد أن يقول[٤]: شاهدًا ثم أمسك، وقال: «لولا أن يتتابع فيه الغَيْران[٥] والسكران» وذكر الحديث[٦].

---

(١) العبدي، ثقة ثبت فاضل ورع.

(٢) الحسن البصري، ثقة فقيه كان يرسل كثيرًا ويدلس.

(٣) من (م)، (ح).

(٤) في الأصل: يكون، والمثبت من (م)، (ح).

(٥) من الغَيْرة وهي الحميّة والأنفة.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ٤٠٠، «لسان العرب» لابن منظور ٥/ ٤٢ (غير).

(٦) [١٩١٨] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، والحسن قد أرسله، قال الشيخ الألباني وهٰذا مرسل قوي الإسناد «الضعيفة» (٤٠٩١).

التخريج:

أخرجه أبو داود، كتاب الحدود، باب في الرجم (٤٤١٥) من طريق الفضل بن دلهم عن الحسن، عن سلمة بن المُحَبِّق، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ فذكره بنحوه.

وأخرجه ابن ماجه، كتاب الحدود، باب الرجل يجد مع ٱمرأته رجلًا (٢٦٠٦) من طريق الفضل بن دلهم عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق، قال: قيل لأبي ثابت سعد بن عبادة .. فذكره بنحوه قلت:

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في سائر الروايات، ومقاتل: لما نزلت: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ الآية، قرأها النبي ﷺ يوم الجمعة [٩٧٣/أ] على المنبر فقال عاصم بن عدي الأنصاري رضي الله عنه: جعلني الله فداك، إن رأىٰ رجل منا مع ٱمرأته رجلًا فأخبر بما رأىٰ جلد ثمانين، وسماه المسلمون فاسقًا ولا تقبل شهادته أبدًا، فكيف لنا بالشهداء؟ ونحن إذا[(١)] التمسنا الشهداء كان الرجل فرغ من حاجته ومرّ.

وكان لعاصم هٰذا ابن عم يقال له: عويمر، وله ٱمرأة يقال لها: خولة بنت قيس بن محصن[(٢)]، فأتي عويمر عاصمًا رضي الله عنهما فقال: لقد رأيت شريك بن السحماء[(٣)] علىٰ بطن ٱمرأتي خولة، فاسترجع عاصم وأتىٰ رسول الله ﷺ في الجمعة الأخرىٰ، فقال: يا رسول الله ما أسرع ما ٱبتليت بالسؤال الذي سألت في الجمعة الماضية في أهل بيتي! فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» فقال: أخبرني عويمر أنه رأىٰ شريك بن السحماء[(٤)] علىٰ بطن ٱمرأته خولة -وكان عويمر

وإسناد أبي داود وابن ماجه فيه الفضل بن دلهم، لين كما قال الحافظ في «التقريب» (٥٤٠٢)، وأخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٥٤٧ عن قتادة قال: ذكر لنا .. فذكره بنحوه.

(١) في (ح): إن.

(٢) وهكذا جاءت في «تفسير مقاتل» (١٩٣) خولة بنت قيس، والصواب: أنها خولة بنت عاصم ٱمرأة هلال بن أمية.
انظر: «الإصابة» لابن حجر ٨/ ٧١، «فتح الباري» لابن حجر ٩/ ٤٤٨.

(٣) تصحفت في الأصل، (م) إلى: السمحاء.

(٤) تصحفت في الأصل، (م) إلى: السمحاء.

وخولة والشريك كلهم بنو عم عاصم رضي الله عنه- فدعا رسول الله ﷺ بهم[١] جميعًا.

فقال لعويمر: «**اتق الله في زوجتك وحليلتك وابنة عمك، فلا تقذفها بالبهتان**»، فقال: يا رسول الله، أقسم بالله إني رأيت شريكًا علىٰ بطنها وإني ما قربتها منذ أربعة أشهر وإنها حبلىٰ من غيري.

فقال رسول الله ﷺ للمرأة: «**اتقي الله ولا تخبريني إلا بما صنعت**». فقالت: يا رسول الله، إن عويمرًا رجل غيور، وإني ربما أكون[٢] وشريكًا نطيل السمر ونتحدث، فحملته الغيرة علىٰ ما قال. فقال رسول الله ﷺ لشريك: «**ما تقول؟**» قال: ما تقول المرأة.

فأنزل الله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ﴾ الآية. فأمر رسول الله ﷺ حتىٰ نودي الصلاة جامعة فصلى العصر، ثم قال لعويمر رضي الله عنه: «**قم**». فقام، فقال: أشهد بالله إن خولة لزانية وإني لمن الصادقين. ثم قال في الثانية: أشهد بالله إني رأيت شريكًا علىٰ بطنها وإني لمن الصادقين. ثم قال في الثالثة: أشهد بالله إنها حبلىٰ من غيري وإني لمن الصادقين. ثم قال في الرابعة: أشهد بالله إني ما قربتها منذ أربعة أشهر وإني لمن الصادقين. ثم قال في الخامسة: لعنة الله علىٰ عويمر -يعني: نفسه- إن كان من الكاذبين فيما قال.

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) في (م)، (ح): وإنه رآني.

قال: ثم أمره بالقعود. وقال لخولة: «قومي» فقامت، فقالت: أشهد بالله ما أنا بزانية وإن عويمرًا لمن الكاذبين [٩٧٣/ب] ثم قالت في الثانية: أشهد بالله إنه ما رأىٰ شريكًا علىٰ بطني وإنه لمن الكاذبين. ثم قالت في الثالثة: أشهد بالله إني حبلىٰ منه وإنه لمن الكاذبين. ثم قالت في الرابعة: أشهد بالله إنه ما رأىٰ[1] قط عليَّ فاحشة وإنه لمن الكاذبين. ثم قالت في الخامسة: غضب الله علىٰ خولة -تعني: نفسها- إن كانت من الكاذبين.

ففرق رسول الله ﷺ بينهما وقال: «**لولا هٰذِه الأيمان كان لي في أمرهما[2] رأي**»[3].

ثم قال: «**تحينوا بها الولادة فإن جاءت بأُصْيهب[4]**

(١) في (ح): ما رآني.

(٢) في «صحيح البخاري»، كتاب التفسير، باب: ﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٧﴾ (٤٧٤٧): لولا ما مضىٰ من كتاب الله لكان لي ولها شأن.

(٣) هكذا وقعت العبارة هنا وكذا عند ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٦/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٥٧/ب. وهي توهم أن النبي ﷺ قالها بعد الملاعنة أو التفريق بينهما. وليس الأمر كذلك بل قالها عليه الصلاة والسلام عندما تبين له كذب المرأة وأنها جاءت بولد علىٰ شبه المقذوفة به.

وقد جاء في «تفسير مقاتل» ٣/ ١٧٨ أن النبي ﷺ قال: «**إذا ولدت فلا ترضع ولدها حتىٰ تأتوني به**» فأتوه به فلما رأه قال: «**لولا هٰذِه الأيمان ...**».

(٤) تصغير الأَصْهَب وهو الذي يعلو لونه صهبة وهي كالشقرة، قاله الخطابي، والمعروف أن الصهبة مختصة بالشعر وهي حمرة يعلوها سواد.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ٦٢، «لسان العرب» لابن منظور ١/ ٥٣٢ (صهب).

أُثَيْبج[١] يضرب إلى السواد فهو (لهلال بن أمية)[٢]، وإن جاءت بأَوْرَق جَعْدٍ[٣] جُمالِيٍّ[٤] خَدَلَّج الساقين[٥] فهو للذي[٦] رميت به».

قال ابن عباس رضي الله عنهما: فجاءت بأشبه خلق الله تعالىٰ بشريك[٧].

---

(١) تصغير الأَثْبَج وهو الناتئ الثَّبَج وهو ما بين الكتفين والكاهل.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٢٠٦.

(٢) تحرفت في الأصول إلىٰ: للشريك بن السحماء. والمثبت هو الصواب الموافق لروايات الحديث.

(٣) الجَعْد في صفات الرجال لها معان فتطلق علىٰ شدة الأَسْر والخلق، وتطلق أيضًا علىٰ جعودة الشعر وهو ضد السَّبْط، وتطلق على القصير المتردد والخَلْق.
والمراد بها هنا المعنى الثاني وهو تجعد الشعر وعدم استرسالة، يدل عليه ما جاء في بعض الروايات: وإن ولدته قطط الشعر.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ١٧٥، «فتح الباري» لابن حجر ٩/ ٤٥٣.

(٤) الجُمَّالَ بالتشديد الضخم الأعضاء التام الأوصال.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٢٩٨.

(٥) خَدَلَّج وفي رواية خَدْل الساقين أي: ممتلئ الساقين وعظيمهما.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ١٥.

(٦) في الأصل، (ح): لغير الذي رميت به، وكذا عند ابن حبيب والحيري والبغوي والمثبت من (م)، وهو الصواب؛ لأن هٰذِه الصفات كما جاء في الروايات الأخرىٰ هي صفات الذي رميت به -شريك بن سحماء-.

(٧) انظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٣٤/ أ
وأورده بتمامه البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٣٤.
وأصله في الصحيحين وغيرهما، وفي بعض ألفاظ المصنف مخالفة لمن خرج هٰذا الحديث.

ذكر حكم الآية:

إذا قذف الرجل زوجته[١] بالزنا لزمه الحد[٢]، وله التخلص منه بإقامة البينة عل زناها أو باللعان[٣] فإن أقام البينة حقق الزنا ولزمها الحد[٤]. وإن التعن حقق عليها الزنا.

ولها التخلص منه باللعان، فإن التعنت وإلا لزمها الحد.

وللزوج أن يلعن[٥] سواء كان متمكنًا من البينة أو غير متمكن منها.

انظر: «صحيح البخاري»، كتاب الطلاق، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت راجمًا ..» (٥٣١٠)، «صحيح مسلم»، كتاب اللعان، باب وجوب الإحداد في عدة (١٤٩٥)، «المجتبىٰ» للنسائي، كتاب الطلاق، باب في قول الإمام اللهم بين ٦/ ١٧٢- ١٧٣.

(١) زيادة على الأصل من (م)، (ح)، وهو الصواب إذ لو قذف أجنبية محصنة حُدّ ولم يلاعن وهٰذا بلا خلاف لقوله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾.
انظر: «المغني» لابن قدامة ١١/ ١٢٩.

(٢) وأما إن قذفها بشيء من الفواحش غير الزنا فلا حد عليه ولا لعان؛ لأنه قذفها بما لا يجب به الحد فلم يثبت به الحد واللعان.
والحد هو جلده ثمانين جلدة والحكم بفسقه ورد شهادته ما لم يتب.
انظر: «المغني» لابن قدامة ١١/ ١٣٦ وما سبق.

(٣) فالزوج مخير بين إقامة البينة وبين لعانها؛ لأنهما بينتان، فكانت له الخِيَرةُ في إقامة أيتهما شاء؛ ولأن كل واحدة منهما يحصل بهما ما لا يحصل بالأخرىٰ فإنه يحصل باللعان نفي النسب الباطل ولا يحصل ذلك بالبينة، ويحصل بالبينة ثبوت زناها وإقامة الحد عليها ولا يحصل باللعان.
انظر: «المغني» لابن قدامة ١١/ ١٤١.

(٤) وهو الرجم.

(٥) في (ح): يلتعن.

ويصح اللعان من كل زوج مكلف كان حرًّا أو عبدًا[١] مسلمًا كان أو كافرًا وكل من صح[٢] يمينه صح لعانه وقذفه[٣].

وقال أهل العراق: اللعان بين كل حرين بالغين.

ولا يصح اللعان إلا عند الحاكم أو خليفته، فإذا لاعن غلظ بينهما بأربعة أشياء: عدد الألفاظ، والمكان، والوقت، وجمع الناس.

فأما اللفظ: فأربع شهادات، وفي الخامسة ذكر اللعنة للرجل وذكر الغضب للمرأة، وقد مضت كيفية ذلك.

وأما المكان فإنه يقصد أشرف المكان بالبلدان إن كان بمكة فعند الركن والمقام، وإن كان بالمدينة فعند المنبر، وإن كان ببيت المقدس ففي مسجدها، وفي سائر البلدان في مساجدها.

وإن كانا كافرين بعث بهما إلى الموضع الذي يعتقدان تعظيمه، إن كانا يهوديين فالكنيسة، وإن كانا نصرانيين فالبيعة، وإن كانا مجوسيين ففي بيت النار، وإن كانا لا دين لهما مثل الوثنيين فإنه يلاعن بينهما في مجلس حكمه.

---

(١) في (م)، (ح): حرًّا كان أو عبدًا.

(٢) في (ح): صحت.

(٣) وهذا مذهب الشافعية ورواية عن أحمد أما المالكية فيصح عندهم لعان العبد ولا يصح لعان الذمي والفاسق.

انظر: «الأم» للشافعي ٥/ ٢٨٦، «مختصر المزني» (٢٠٨)، «روضة الطالبين» للنووي ٨/ ٣٣٤، «الشرح الصغير» ٢/ ٦٥٨، «الكافي» لابن عبد البر (٢٨٧)، «بداية المجتهد» لابن رشد ٢/ ١٤١، «المغني» لابن قدامة ٧/ ٣٩٢، «المقنع» لابن قدامة (٢٥٥).

وأما الوقت: فإنه يتأخر بعد صلاة[1] العصر.

وأما العدد: فيحتاج أن يكون هناك أربعة أنفس فصاعدًا، واللفظ وجمع الناس مشروطان والمكان والزمان مستحبان[2].

فإذا تلاعنا تعلق باللعان أربعة أحكام:

سقوط الحد، ونفي الولد [٩٧٤/أ] وزوال الفراش، ووقع التحريم المؤبَّد، وكل هٰذا يتعلق بلعان الزوج[3].

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) أي: أن التغليظ بالمكان مستحب وهٰذا مذهب الشافعي إلا أن عنده في التغليظ بالمكان قولين **أحدهما**: أن التغليظ به مستحب كالزمان، **والثاني**: أنه واجب؛ لأن النبي ﷺ لاعن بينهما عند المنبر فكان فعله بيانًا للعان.

ومذهب الحنابلة والحنفية أنه لا يستحب التغليظ في اللعان بمكان ولا زمان؛ لأن الله أطلق الأمر بذلك، ولم يقيده بزمان ولا مكان، فلا يجوز تقييده إلا بدليل. ولأن النبي ﷺ أمر الرجل أن يحضر آمرأته، ولم يخصه بزمن، ولو خصه بزمن لنُقل ولم يُهمل.

«المغني» لابن قدامة ١١/ ١٧٥، «الوسيط» للغزالي ٦/ ١٠٣.

(٣) ومذهب الشافعي ومالك أنه يزاد عليها حكمًا خامسًا وهو وجوب حد الزنا على المرأة لقوله تعالىٰ: ﴿وَيَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذَابَ﴾ والعذاب هو الحد.

والقول الآخر -وهو ما مشىٰ عليه المصنف- أن المرأة إن لم تلتعن فلا حد عليها وهو مذهب الحنابلة، وبه قال الحسن والأوزاعي وأصحاب الرأي وذلك؛ لأنه لم يُتحقق من زناها فلا يجب عليها الحد كما لو لم يلاعن؛ ولأن الحد لا يثبت بالنكول فإنه يدرأ بالشبهات فلا يثبت بها. والعذاب في الآية يجوز أن يكون الحبس أو غيره فلا يتعين في الحد وإلا آحتمل أن يكون هو المراد فلا يثبت الحد بالاحتمال.

«المغني» لابن قدامة ١١/١٨٨، «الوسيط» للغزالي ٦/ ١٠٧، «المبسوط في

فأما لعان المرأة فإنه يسقط به الحد فقط.

فإن كذَّب الرجلُ نفسَه فإنه يعود ما عليه ولا يعود ما له.

والحد والنسب عليه فيعودان، وأما التحريم والفراش فإنهما له فلا يعودان، وفرقة اللعان هي فسخ؛ لأنه حصل بفعل من قبل المرأة.

وقال أبو حنيفة وسفيان رحمهما الله: تطليقة بائنة[1]؛ لأنه من قبل الرجل بدأ[2] والله أعلم لجميع ذلك.

القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني ٧/ ٣٩، «فتح القدير» لابن الهمام ٤/ ٢٨١، «المنهاج» للنووي (١١٤).

(١) في (م)، (ح): ثانية.

(٢) ومذهب الشافعي وأحمد وأكثر أهل العلم أن فرقة اللعان فسخ؛ لأنها فرقه توجب تحريمًا مؤبدًا فكانت فسخًا كفرقة الرضاع؛ ولأن اللعان ليس بصريح في الطلاق ولا نوىٰ به الطلاق فلم يكن طلاقًا؛ ولأنه لو كان طلاقًا لوقع بلعان الزوج دون لعان المرأة.

انظر: «المغني» لابن قدامة ١١/ ١٤٧، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٢٩٨، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني ٧/ ٤٣، «مختصر الطحاوي» (٢١٥)، «زاد المعاد» لابن القيم ٥/ ٣٩٠، «أضواء البيان» للشنقيطي ١/ ١٦٠، ٦/ ١٥٧.



﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾

ذكر سبب نزول هٰذِه الآيات وقصة الإفك:

[١٩١٩] أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن بن محمد بن إسحاق المهرجاني(١) بها بقراءتي عليه فأقر بها قال: أخبرنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الحافظ(٢) سنة ستة عشر وثلاثمائة، قال: حدثنا محمد بن يحيىٰ(٣)، قال: حدثنا عبد الرزاق(٤) ح.

[١٩٢٠] وأخبرنا أبو سعيد(٥) محمد بن عبد الله بن حمدون(٦)، قال: حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد(٧) بن الحسن الشرقي(٨)، قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهلي(٩)، قال: حدثنا عبد الرزاق(١٠) ح.

[١٩٢١] وأخبرنا أبو نعيم الأزهري(١١)، قال: حدثنا أبو عوانة

---

(١) صالح، ثقة.

(٢) قال الحاكم: من علماء الحديث وأثباتهم.

(٣) الذهلي، ثقة، حافظ، جليل.

(٤) الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(٥) في الأصل: أبو سعيد بن محمد، وهو خطأ، والتصويب من (م)، (ح) ومصادر ترجمته.

(٦) أبو سعيد الزاهد، العالم الصالح، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) في الأصل: محمد بن أحمد، وهو خطأ، والتصويب من (م)، (ح) ومصادر ترجمته.

(٨) المعروف بابن الشَّرقي، ثقة، مأمون.

(٩) ثقة حافظ جليل.

(١٠) ثقة حافظ.

(١١) عبد الملك بن الحسن، صالح ثقة.

الإسفراييني[١]، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصنعاني[٢]، قال: قرأنا[٣] علىٰ عبد الرزاق[٤]، قال: حدثنا معمر[٥] عن الزهري[٦] ح.

[١٩٢٢] وأخبرنا عبد الخالق بن علي (بن عبد الخالق)[٧][٨] أخبرنا أبو بكر بن خَنْب[٩]، قال: حدثنا عبد الله بن روح المدايني[١٠]، قال: حدثنا شبابة بن سوار[١١]، قال: حدثنا خارجة ابن مصعب[١٢]، عن ابن أبي عتيق -واسمه: عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي بكر[١٣]-

(١) قال الحاكم: من علماء الحديث وأثباتهم.

(٢) الدَّبَري، صدوق، وسماعه من عبد الرزاق صحيح.

(٣) قال ابن عدي: آستصغر إسحاق الصنعاني في عبد الرزاق أحضره أبوه عنده وهو صغير جدًّا (وحدد الذهبي سنه إذ ذاك بأنه سبع سنين أو نحوها) فكان يقول: قرأنا علىٰ عبد الرزاق. أي: قرأ غيره وهو يسمع.
انظر: «الكامل» لابن عدي ١/ ٣٤٤، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٣/ ٤١٧، «ميزان الآعتدال» للذهبي ١/ ١٨١.

(٤) ثقة حافظ.

(٥) ثقة ثبت فاضل.

(٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، الفقيه الحافظ، متفق علىٰ جلالته وإتقانه.

(٧) من (م).

(٨) أبو القاسم النيسابوري، ثقة.

(٩) محمد بن أحمد بن خَنْب البخاري البغدادي الدهقان، صدوق، لا بأس به.

(١٠) ثقة.

(١١) ثقة حافظ، رمي بالإرجاء.

(١٢) أبو الحجاج السرخسي، متروك.

(١٣) هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق،

عن الزهري[١].

قال: أخبرني سعيد بن المسيب[٢] وعروة بن الزبير[٣] وعلقمة بن وقاص[٤] وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود[٥] عن حديث عائشة[٦] زوج النبي ﷺ ورضي عنها حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله تعالىٰ. وكلهم حدثني[٧] بطائفة من حديثها وبعضهم كان أوعىٰ لها[٨] من بعض وأثبت ٱقتصاصًا، وقد وعيت عن كل واحد الحديث الذي حدثني وبعض حديثهم يصدق بعضًا، ذكروا أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرًا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله ﷺ معه[٩]، قالت عائشة رضي الله عنها: فأقرع بيننا في غزاة

قال الذهلي: حسن الحديث عن الزهري، كثير الرواية، مقارب الحديث، وقال الحافظ: مقبول. ٱنظر «الجرح والتعديل» ٧/ ٣٠٢، «الثقات» لابن حبان ٧/ ٣٦٤، «تهذيب الكمال» ٢٥/ ٥٤٩، «التقريب» (٦٠٤٧).

(١) الفقيه الحافظ.

(٢) أحد العلماء الأثبات.

(٣) ثقة.

(٤) ثقة، ثبت.

(٥) ثقة، فقيه، ثبت.

(٦) الصحابية الجليلة أم المؤمنين رضي الله عنها.

(٧) القائل هو الزهري كما جاء مصرحًا باسمه في رواية فليح عن الزهري. انظر: البخاري، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء.

(٨) أي: القصة، وفي (م)، (ح): له، أي: الحديث.

(٩) من (م)، (ح).

غزاها[١]، فخرج فيها سهمي فخرجت مع [٩٧٤/ب] رسول الله ﷺ وذلك بعد ما أنزل الحجاب[٢] وأنا أحمل في هودجي[٣].

وأنزل فيه مسيرنا[٤] حتىٰ إذا فرغ رسول الله ﷺ من غزوه وقفل ودنونا من المدينة، آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتىٰ جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني أقبلت إلى الرَّحْل[٥] فلمست صدري فإذا عقدي من جَزْع[٦] ظفار قد ٱنقطع،

(١) وهي غزوة بني المصطلق كما سيأتي مصرحًا باسمها في رواية أبي أويس وتسمى المريسيع وكانت في شعبان سنة خمس على الصحيح.
انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/ ١١١٢، «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٥٨، «زاد المعاد» لابن القيم ٣/ ٢٥٦.

(٢) أي: الأمر بحجاب النساء عند رؤية الرجال لهن وكن قبل ذلك لا يمنعن وقالت ذلك توطئة لسبب ٱختفائها في الهودج وكان وقت نزول الحجاب في السنة الرابعة على الصحيح.
انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٥٨، ٧/ ٤٣٠.

(٣) الهَوْدج بفتح الهاء والدال: محمل له قبة تستر بالثياب ونحوه يوضع علىٰ ظهر البعير تركب عليه النساء ليكون أستر لهن.
انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٥٨، «لسان العرب» لابن منظور ٢/ ٣٨٩، «المعجم الوسيط» ٢/ ٩٧٦.

(٤) في بعض الروايات: فسرنا على الفعل.

(٥) في (ح): رحلي، والرَّحْل المراد به هنا المنزل، أي: رجعت إلى المكان الذي كنت نازلة فيه.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٢٧٥، «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٥٩.

(٦) في (ح): أظفار.

فرجعت فالتمست عقدي، وحبسني ٱبتغاؤه، وأقبل الرهط الذين كانوا يُرَحّلون فحملوا هودجي فرحلوه علىٰ بعيري الذي كنت أركب وهم يحسبون أني فيه، قالت وكانت النساء إذ ذاك خفافًا لم يُهَبّلْهُنّ[1] اللحم إنما يأكلن اللُّعقة[2] من الطعام، فلم يستنكر القوم ثقل[3] الهودج حين رحلوه ورفعوه، وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل

والجَزْع بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها مهملة خرز يماني في سواده بياض كالعروق.

وظفار بوزن قطام مدينة باليمن وبها كان مسكن ملوك حمير وتقع جنوب صنعاء علىٰ مسافة ١٥٠ كيلو متر منها.

وفي (ح)، وبعض روايات البخاري، قال ابن حجر: وهي أكثر روايات أصحاب الزهري -بزيادة ألف: أظفار وهو جنس من الطيب لا واحد له من لفظه، وقيل هو شيء من العطر أسود والقطعة منه شبيهة بالظفر كأنه يؤخذ ويثقب ويجعل في العقد والقلادة.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٢٦٩، ٣/ ١٥٨، «معجم البلدان» لياقوت ٤/ ٦٠، «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٥٩.

(١) أي: لم يكثر عليهن يقال: هبّله اللحم: إذا كثر عليه وركب بعضه بعضًا.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥/ ٢٤٠، «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٦٨٨ (هبل).

(٢) اللّعقة: الشيء القليل، وفي بعض الروايات: العُلْقة وهو بمعنى القليل أيضًا.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٠/ ٣٣٠.

(٣) أي: لم يستنكروا الثقل الذي ٱعتادوا، وفي رواية عند البخاري (خفة الهودج)، وقال ابن حجر: وهي أوضح؛ لأن مرادها إقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه.
انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٦٠.

وساروا ووجدت عقدي بعدما ٱستمر الجيش فجئت منازلهم فليس بها داعٍ ولا مجيب، فتيممت منزلي الذي كنت فيه، وظننت أن القوم سيفقدونني فيرجعون إليّ، فبينا أنا جالسة في منزلي غلبتني عيناي[١] فنمت. وكان صفوان بن المعطل السُّلمي ثم الذكواني قد عرّس[٢] من وراء الجيش فادَّلَج[٣] فأصبح عند منزلي، فرأىٰ سواد إنسان نائم، فأتاني فعرفني حين رآني وكان قد رآني قبل أن يضرب الحجاب. فما ٱستيقظت إلا باسترجاعه حين عرفني، فخمَّرت وجهي بجلبابي فوالله ما يكلمني كلمة غير ٱسترجاعه حتىٰ أناخ راحلته فوطئت[٤] علىٰ يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتىٰ أتينا الجيش بعدما نزلوا (موغرين في نَحْر)[٥] الظهيرة[٦].

---

(١) في (ح): عيني.

(٢) التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلةً للنوم والاستراحة.
وكان صفوان إذا رحل الناس بقي ثم قام يصلي ثم ٱتبعهم فمن سقط له شيء أتاه به.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ٢٠٦، «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٦١.

(٣) بالتشديد سار آخر الليل ويقال أدلج بالتخفيف إذا سار من آخره.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ١٢٩.

(٤) في البخاري: فوطئ، أي: صفوان وهو أقرب.

(٥) في الأصل و(ح): مذعورين في نحو، في (م): موعودين في نحر، والمثبت من الصحيحين.

(٦) موغرين: أي نازلين في وقت الوَغْرة وهي شدة الحر.

فهلك من هلك في شأني، وكان الذي تولىٰ كبره عبد الله بن أبي بن سلول، فقدمت المدينة فاشتكيت حين قدمتها شهرًا والناس[(١)] يخوضون في قول أهل الإفك ولا أشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي أن لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرىٰ منه حين أشتكي[(٢)] إنما يدخل رسول الله ﷺ فيسلم ثم يقول: «كيف تِيْكم[(٣)]؟» ثم ينصرف، فذلك الذي يُريبني، ولا أشعر بالشر حتىٰ خرجت بعدما نقهت[(٤)] وخرجتْ معي أم مسطح قبل المناصِع[(٥)]،

وقوله: «نحر الظهيرة» تأكيد لقوله: «موغرين»، فإن نحر الظهيرة أولها وهو وقت شدة الحر.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥/ ٢٠٩، «لسان العرب» لابن منظور ٥/ ١٩٦، ٢٨٦، «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٢٦٣.

(١) من (م)، (ح).

(٢) في الأصل: أشتكيت.

(٣) إشارة إلىٰ عائشة رضي الله عنها وهي للمؤنث مثل ذاكم للمذكر.

انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٦٥.

(٤) بفتح القاف وقد تكسر يقال نَقِه المريض يَنْقَه فهو ناقِهٌ، إذا برأ وأفاق وكان قريب العهد بالمرض لم يرجع إليه كمال صحته وقوته.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥/ ١١١، «لسان العرب» لابن منظور ١٣/ ٥٥٠.

(٥) جمع منصع بوزن مقعد وهي أماكن معروفة من ناحية البقيع، وقيل هي المواضع التي يتخلىٰ فيها لقضاء الحاجة سميت بذلك؛ لأنه يُبرز إليها ويظهر.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥/ ٦٥، «فتح الباري» لابن حجر ١/ ٢٤٩، «لسان العرب» لابن منظور ٨/ ٣٥٦.

وهو متبرزنا، فلا نخرج إلا ليلًا إلىٰ ليل وذلك قبل[1] أن يتخذ الكنف[2] قريبًا من بيوتنا، وأمرنا أمر العرب الأُول بالتنزه، وكنا [٩٧٥/أ] نتأذىٰ بالكُنُف أن نتخذها عند بيوتنا، فانطلقت أنا وأُمُّ مسطح وهي عاتكة بنت أبي رُهم بن عبد المطلب بن عبد مناف، وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق وابنها مِسْطح بن أثاثة بن عباد بن عبد المطلب فأقبلت أنا وابنة أبي رهم قبل بيتي حين فرغنا من شأننا فعثرت أم مسطح في مِرْطِها[3] فقالت: تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت أتسبين رجلًا شهد بدرًا. قالت: أي: هَنْتَاه[4] أو لم تسمعي ما قال؟ قلت: وماذا قال؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك، فازددت مرضًا إلىٰ مرضي، فلما رجعت إلىٰ بيتي ودخل عليّ رسول الله ﷺ فسلم ثم قال: «كيف تيكم؟» قلت:

---

(١) من (م).

(٢) جمع كنيف، وهو الساتر مطلقًا، والمراد به هنا المكان المتخذ لقضاء الحاجة.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٩/ ٣٠٨، «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٦٥ .

(٣) **المِرْط** بكسر الميم: الكساء ويكون من صوف وربما كان من خزٍ أو غيره.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/ ٣١٩، «لسان العرب» لابن منظور ٧/ ٤٠١.

(٤) تفتح النون وتسكن وتضم الهاء الأخيرة وتسكن أي: يا هٰذِه، وقيل: معناها يا بلهىٰ وقيل: يا أمرأة وهي مختصة بالنداء، فكأنها نسبتها إلىٰ قلة المعرفة بمكائد الناس وشرورهم.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥/ ٢٧٩، «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٦٦.

أتأذن لي أن آتي أبوي؟ قالت: وأنا أريد حينئذٍ أن أتيقن الخبر من قبلهما. فأذن لي رسول الله ﷺ، فجئت لأبوي فقلت لأمي: يا أمه ماذا[١] يتحدث الناس؟ فقالت: أي بُنَيّة هوني عليك فوالله لقلَّما كانت ٱمرأة قط وضيئة[٢] عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا أكثرن عليها. قلت: سبحان الله أو قد تحدث الناس بهٰذا؟ قالت: نعم. قالت: فمكثت تلك الليلة حتىٰ أصبحت لا يَرْقأُ لي[٣] دمع، ولا أكتحل بنوم، ثم أصبحت أبكي. ودعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد يسألهما[٤] واستشارهما في فراق أهله.

فأما أسامة رضي الله عنه فأشار علىٰ رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة أهله وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود. فقال: يا رسول الله هم أهلك ولا نعلم إلا خيرًا. وأما علي فقال: لم يُضيّق الله عليك، والنساء سواها كثير وإن تسأل الجارية تصدقك. قالت: فدعا رسول الله ﷺ بريرة. فقال: «يا بريرة[٥] هل رأيت من شيء يريبك من أمر عائشة؟» فقالت له بريرة: والذي بعثك بالحق إنْ رأيت عليها قط

---

(١) في (ح): ما.

(٢) بوزن عظيمة من الوضاءة أي: حسنة جميلة.
انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٦٧.

(٣) من (م)، (ح)، والمعنىٰ لا ينقطع ولا يسكن.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ٢٤٨.

(٤) في (م)، (ح): بدلًا منها: حين ٱستلبث الوحي.

(٥) في (ح): أي.

أمرًا أَغمِصُه[١] عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الدَّاجنُ[٢] فتأكله.

قالت فقام رسول الله ﷺ مِنْ يومه فاستعذر من عبد الله بن أُبي بن سلول قال وهو على المنبر: «يا معشر المسلمين من يَعْذُرني من رجلٍ قد بلغني أذاه في أهلي، فوالله ما علمتُ علىٰ أهلي إلا خيرًا. ولقد ذكروا رجلًا ما علمت عليه إلا خيرًا [٩٧٥/ب] وما كان يدخل علىٰ أهلي إلا معي». فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال: أنا أعذرك منه يا رسول الله إن كان من الأوس[٣] ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج[٤] أمرتنا ففعلنا أمرك. قالت: فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج، وكان رجلًا صالحًا ولكن ٱحتملته الحمِيَّة.

---

(١) أي: أعيبها به وأطعن به عليها.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ٣٨٦.

(٢) هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم وقد يقع علىٰ كل من يألف البيوت من الطير ونحوه.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ١٠٢، «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٧٠.

(٣) **الأوس**: بطن من القحطانية، وهم بنو الأوس بن حارثة بن تغلب والأوس أخو الخزرج وكان لهم ملك يثرب فنزلوها عند خروجهم من اليمن وجاء الإسلام وهم بها فكانوا أنصار النبي ﷺ وأعقابهم كثيرون متفرقون.
انظر: «نهاية الأرب» للنويري (٩٥).

(٤) **الخزرج**: بطن من الأزد غلب عليهم ٱسم أبيهم وهم أحد قبيلتي الأنصاري وإخوة الأوس وكان لهم ملك يثرب كما سبق.
انظر: «نهاية الأرب» للنويري (٦٠).

فقال لسعد بن معاذ: كذبت لعمر الله (لا تقتله ولا تقدر علىٰ قتله، فقام أسيد بن حضير -وهو ابن عم سعد بن معاذ-)[١] فقال لسعد[٢]: والله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين. قالت: فثار الأوس والخزرج حتىٰ هموا أن يقتتلوا ورسول الله ﷺ قائم على المنبر. فلم يزل رسول الله ﷺ يُخَفِّضُهم حتىٰ سكتوا وسكت. قالت: وبكيت[٣] يومي ذلك لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم وأبواي يظنان أن البكاء فالقٌ كبدي، فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي ٱستأذنتْ عليّ ٱمرأة من الأنصار[٤] فأذنت لها، فجلست تبكي معي. فبينا نحن علىٰ ذلك دخل علينا رسول الله ﷺ (فسلم ثم)[٥] جلس. قالت: ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل. وقد لبث شهرًا لا يوحىٰ إليه في شأني. قالت: فتشهد رسول الله ﷺ حين جلس ثم قال: «أما بعد يا عائشة فإنه بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة فَسَيُبِّرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه. فإن العبد إذا ٱعترف بذنب ثم تاب، تاب الله عليه». قالت: فلما قضىٰ رسول الله ﷺ مقالته

---

(١) ما بين القوسين ساقط من النسخ وملحق بهامش الأصل من «معالم التنزيل» للبغوي نحوه، والمثبت من «صحيح البخاري».

(٢) في الأصل: سعد، وهو خطأ، والمثبت من البخاري؛ لأن أسيد بن حضير هو الذي قال هٰذا الكلام لسعد بن عبادة.

(٣) في (ح)، (م): فمكثت.

(٤) قال ابن حجر «فتح الباري» ٨/ ٤٧٤: لم أقف على ٱسمها.

(٥) في الأصل: حتىٰ، والمثبت من (م).

قلص[١] دمعي حتىٰ ما أُحِسّ منه قطرة، فقلت لأبي: أجب عني رسول الله فيما قال؟ فقال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ؟ فقلت لأمي: أجيبي عني رسول الله ﷺ. فقالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ؟ فقلت: وأنا ما أقول لرسول الله ﷺ. فقلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ من القرآن كثيرًا[٢] إني والله لقد عرفت أنكم قد سمعتم بهٰذا الأمر حتى ٱستقر في أنفسكم وصدقتم به، فلئن قلت لكم إني بريئة -والله يعلم أني بريئة- لا تصدقونني، ولئن ٱعترفت لكم بأمر والله يعلم أني بريئة لتُصَدِّقونني، والله ما أجد لي ولكم مثلًا إلا كما قال أبو يوسف وما أحفظ [٩٧٦/أ] ٱسمه ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾[٣]. قالت: ثم تحولت واضطجعت علىٰ فراشي وأنا والله حينئذٍ أعلم أني بريئة وأن[٤] الله تعالىٰ مبرئي[٥] ببراءتي. ولكن والله ما كنت أظن أن يُنَزَّل في شأني وحي[٦] يتلىٰ. ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله ﷻ فيَّ

---

(١) في (ح): فاض، وقلص: أي: ٱرتفع وذهب وانقطع.
«النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/ ١٠٠.

(٢) قال ابن حجر «فتح الباري» ٨/ ٤٧٥: قالت هٰذا توطئة لعذرها لكونها لم تستحضر ٱسم يعقوب ؊.

(٣) يوسف: ١٨.

(٤) من (م)، (ح).

(٥) في الأصل: يبرئ، والتصويب من (م)، (ح)، قال ابن حجر «فتح الباري» ٨/ ٤٧٦: والذي وقفنا عليه في جميع الروايات (مبرئ) بغير نون.

(٦) في (ح): شيء من الوحي.

بأمر يتلىٰ، ولكن كنت أرجو أن يرىٰ رسول الله ﷺ في النوم رؤيا، يبرئني الله سبحانه بها. قالت: فوالله ما رام[1] رسول الله ﷺ مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحدٌ حتىٰ أنزل الله سبحانه علىٰ نبيه ﷺ فأخذه ما كان يأخذه من البُرَحَاء[2] عند الوحي، حتىٰ إنه ليتحدر منه مثل الجُمَان[3] من العرق في اليوم الشات من ثقل الوحي الذي أُنزل عليه. قالت: فلما سُرِّي عن رسول الله ﷺ وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها رسول الله ﷺ أن قال: «أبشري يا عائشة أما الله تعالىٰ فقد برأك». فقالت لي أمي: قومي إليه. فقلت: والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله هو الذي أنزل براءتي. قالت: فأنزل الله ﷻ هٰذه الآيات: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ عشر آيات لبراءتي. قالت: فقال أبو بكر رضي الله عنه وكان ينفق علىٰ مسطح لقرابته منه وفقره: والله لا أنفق عليه شيئًا أبدًا بعد الذي قال لعائشة. فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾ الآية. فقال أبو بكر رضي الله عنه: والله إني لأحب أن يغفر الله لي، فرجع

---

(١) أي: ما برح وما فارق مجلسه.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ٢٩٠.

(٢) أي: شدة الكرب من ثقل الوحي، وأصل التبريح المشقة والشدة.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ١١٣.

(٣) هو اللؤلؤ الصغار، وقيل: حبّ يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ، شبهت عرقه عليه السلام بحبات اللؤلؤ في الصفات والحسن.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٣٠١.

إلىٰ مسطح النفقة التي كان ينفق[١] عليه. وقال: لا أنزعها (أبدًا منه)[٢]. قالت عائشة رضي الله عنها: وكان رسول الله ﷺ سأل زينت بنت جحش زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها: «ما علمت أو ما رأيت؟» فقالت: يا رسول الله أحمي سمعي وبصري؟! والله ما علمت إلا خيرًا. قالت عائشة وهي التي كانت تساميني[٣] من أزواج النبي ﷺ فعصمها الله تعالىٰ بالورع فطفقت أختها حَمْنة بنت جحش (تحارب لها)[٤] فهلكت فيمن هلك.

قال الزهري: فهٰذا ما ٱنتهىٰ إلينا من هٰؤلاء الرهط[٥].

---

(١) في (ح): ينفقها.

(٢) في (ح): منه أبدًا.

(٣) أي: تعاليني وتفاخرني وهو مفاعلة من السمو وهو العلو والارتفاع، والمراد أنها تطلب من العلو والرفعة والحظوة عند النبي ﷺ ما أطلب.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ٤٠٥، «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٧٨.

(٤) في الأصل: تخاذب، وفي (م): تجاذب، وفي (ح): تحاذي لها، والتصويب من البخاري والمعنىٰ تجادل لها وتحكي ما قال أهل الإفك لتخفض منزلة عائشة وتعلي مرتبة أختها.

انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٧٨.

(٥) [١٩١٩ - ١٩٢٢] الحكم على الإسناد:

أخرجه المصنف من طريقين عن الزهري؛ طريق معمر وإسناده صحيح، وطريق ابن أبي عتيق وإسناده ضعيف جدًا، فيه خارجة بن مصعب متروك.

التخريج:

أخرجه بطوله البخاري، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء.. (٢٦٦١)، وكتاب

[١٩٢٣] أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن بن محمد بن الإسفراييني[(١)] بها[(٢)]، قال: حدثنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق[(٣)]، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ[(٤)] [٩٧٦/ب] بمكة، ومحمد ابن حرب المديني[(٥)] بالفسطاط[(٦)]، قالا: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس[(٧)]، قال حدثني أبي[(٨)]، عن هشام بن عروة[(٩)]، عن أبيه[(١٠)]، عن عائشة[(١١)] رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا أراد أن

المغازي، باب حديث الإفك (٤١٤١)، وفي التفسير، باب قوله: لولا إذ سمعتموه.. (٤٧٥٠)، ومسلم كتاب التوبة باب في حديث الإفك (٢٧٧٠).
وأحمد في «مسنده» ٦/ ١٩٧ (١٥٦٢٣) وغيرهم. وأخرجه بعضهم مفرقًا.

(١) صالح ثقة.

(٢) أي: بمدينة أَسْفَرايين بالفتح ثم السكون وفتح الفاء وراء وألف وياء مكسورة وياء أخرىٰ ساكنة ونون: بليدة حصينة من نواحي نيسابور نسب إليها عدد من الأئمة. «معجم البلدان» لياقوت ١/ ١٧٧.

(٣) قال الحاكم: من علماء الحديث وأثباتهم.

(٤) أبو جعفر البغدادي، صدوق.

(٥) محمد بن حرب المديني لم أجده.

(٦) مدينة بمصر بناها عمرو بن العاص رضي الله عنه. «معجم البلدان» لياقوت ٤/ ٢٦٤.

(٧) إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي المدني، صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه.

(٨) أبو أويس المدني، صدوق، يهم.

(٩) ثقة فقيه، ربما دلس.

(١٠) عروة بن الزبير، ثقة.

(١١) وقع في (م)، (ح) بعد ذكر عائشة: قال أبو أويس: وأنبأني أيضًا عبد الله بن أبي بكر عن عمرة، عن عائشة قالت..، ثم ساق الحديث وفي الأصل هٰذِه العبارة مؤخرة كما سيأتي.

يسافر سفرًا[١] أقرع بين أزواجه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، فخرج سهم عائشة ﵂ في غزو[٢] النبي ﷺ بني المصطلق[٣] من خزاعة.

قال أبو أويس: وحدثنا أيضًا عبد الله بن أبي بكر[٤] عن عمرة[٥]، عن عائشة ﵂، وذكر الحديث بطوله بمثل معناه.

قال عروة في سؤال رسول الله ﷺ بريرة ﵂ عن عائشة ﵂ قال: فانتهرها بعض أصحابه، وقال: أصدقي رسول الله ﷺ.

قال عروة: فعيب ذلك علىٰ من قاله.

فقالت: لا والله ما أعلم عليها إلا ما يعلم الصائغ علىٰ تَبرِ الذهب الأحمر[٦].

ولئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله. فعجب الناس من فقهها.

---

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (م)، (ح): غزوة.

(٣) بطن من قبيلة خزاعة الأزدية وكانوا يسكنون قديدًا وعسفان على الطريق من المدينة إلىٰ مكة.

(٤) ابن محمد بن عمرو بن حزم، ثقة.

(٥) ثقة، وكانت أعلم الناس بحديث عائشة.

(٦) التِّبر: ما كان من الذهب غير مضروب، والمعنىٰ، أي: كما لا يعلم الصائغ من الذهب الأحمر إلا الخلوص من العيب فكذلك أنا لا أعلم عنها إلا الخلوص من العيب.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ١٧٣.

قالت: وبلغ ذلك الرجل الذي قيل له. فقال: سبحان الله والله ما كشف كنف أنثىٰ قط فقتل شهيدًا في سبيل الله.

وزاد في آخره: قالت: وقعد صفوان بن المعطل لحسان بن ثابت فضربه ضربة بالسيف وقال حين ضربه:

تلّق ذُباب السَّيف مني فإنني
غُلامٌ إذا هُوْجيتُ لستُ بشاعر

ولكنَّني أحمي[1] حماي وانْتَقم
من البَاهتِ الرامي البراء الطواهر[2]

فصاح حسان بن ثابت واستغاث بالناس علىٰ صفوان، ففر صفوان رضي الله عنه، وجاء حسان النبي ﷺ (فاستعدىٰ علىٰ صفوان في ضربته إياه، فسأله النبي ﷺ أن يهب له ضرب صفوان إياه فوهبها للنبي ﷺ)[3] فعوضه منها حائطًا من نخل عظيم وجارية رومية، ثم باع حسان رضي الله عنه ذلك الحائط من معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه في ولايته بمال عظيم.

قالت عائشة رضي الله عنها: فقيل في أصحاب الإفك أشعارًا، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لمسطح في رميته عائشة رضي الله عنها وكان يدعىٰ عوفًا:

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) البيت لصفوان، وانظره في «المعجم الكبير» للطبراني ٢٣/ ١١٤، (١٥١)، «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/ ٣٠٥، «الاستيعاب» لابن عبد البر، «أسد الغابة» لابن الأثير، «الإصابة» لابن حجر ١١/ ٢١.

(٣) من (م)، (ح).

يـا عـوف ويـحـك هـلا قـلـت عـارفـة
مـن الـكـلام ولـم تَـتْـبـع بـه طـمـعـا
وأدركـتْـك حـمـيًـا مـعـشـرًا أنـفًـا
ولـم تـكـن قـاطـعًـا فـي عـوف مـقـتـطـعـا
لـمّـا رمـيـت حـصـانًـا غـيـر مـقـرفـةٍ
أمـيـنـةُ الـجـيـب لـم تـعـرف لـهـا خـضـعـا
فـيـمـن رمـاهـا وكـنـتـم مـعـشـرًا إفـكًـا
في سيِّئ القول من لفظ الخنا شرعا [٩٧٧/أ]
فـأنـزل الله عـذرًا فـي بـراءتـهـا
وبـيـن عـوف وبـيـن الله مـا صـنـعـا
فـإن أعـش أجـز عـوفًـا فـي مـقـالـتـه
شـر الـجـزاء بـمـا ألـقـيـتـه تـبـعـا(١)

وقال حسان بن ثابت الأنصاري ثم النجاري رضي الله عنه (وهو يبرئ عائشة رضي الله عنها مما قيل فيها)(٢) ويعتذر إليها:

حَـصَـانٌ رزانٌ مـا تُـزّن بـريـبـة
وتـصـبـح غـرثـىٰ مـن لـحـوم الـغـوافـل
خـلـيـلـة خـيـر الـنـاس ديـنًـا ومـنـصـبًـا
نـبـي الـهـدىٰ والـمـكـرمـات الـفـواضـل

---

(١) أوردها الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ١١٥.

(٢) من (م)، (ح).

عـقـيـلـةُ حـيٍّ مـن لُـؤي بـن غـالـب
كـرام الـمـسـاعـي مـجـدهـا غـيـر زائـل
مُـهـذّبـة قـد طـيّـب الله خِـيْـمـهـا
وطـهـرهـا مـن كـل شـيـن وبـاطـل
فـإن كـان مـا قـد جـاء عـنـي قـلـتـه
فـلا رفَـعَـتْ سـوطـي إلـيّ أنـامـلـي
وإن الـذي قـد قـيـل لـيـس بـلائـطٍ
بك الـدهـر بـل قـول ٱمـرئ غـيـر مـاحـل
وكـيـف وودي مـا حـيـيـتُ ونـصـرتـي
لآل رسـول الله زيـن الـمـحـافـل
لـه رتـبٌ عـالٍ عـلـى الـنـاس فـضـلـهـا
تـقـاصـر عـنـهـا سَـوْرة الـمـتـطـاول[1]

قال: وأمر النبي ﷺ بالذين رموا عائشة رضي الله عنها يجلدوا الحد جميعًا ثمانين ثمانين. فقال حسان بن ثابت رضي الله عنه:

لـقـد دانَ عـبـدُ الله مـا دان أهـلـه
وحـمـنـة إذ قـالـوا هـجـيـرًا ومـسـطـحُ

---

(١) ٱنظر: «ديوانه» (ص٥١٠)، وهي في «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/٣٠٦، «شواهد الكشاف» لمحب الدين الحموي (٥٥٤).
والحصان: العفيفة، والرزان: الملازمة موضعها، وما تزن: أي ما تتهم، وغرثىٰ: جائعة، والغوافل: جمع غافلة، أي: خميصة البطن من لحوم الناس أي: ٱغتيابهم، والعقيلة: الكريمة، وخيمها أي: طبعها، وأناملي: أصابعي، ولائط، أي: لائق، والرتب: أي: الشرف والمجد، والسَّوْرة: الوثبة.

تعاطوا برجم القول زوج نبيهم
وسخطة ذا الرب الكريم فأبرحوا
وآذوا رسول الله فيها فعمّموا
مخازي ذُلٍّ جلّلوها وفضحوا[(١)(٢)]

فهٰذا سبب نزول الآية وقصتها وأما التفسير:

قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلۡإِفۡكِ﴾ بالكذب[(٣)] ﴿عُصۡبَةٞ﴾ جماعة ﴿مِّنكُمۡ﴾.

قال الفراء: العصبة الجماعة من الواحد إلى الأربعين[(٤)].

---

(١) الأبيات ليست في «ديوانه» وهي في «المعجم الكبير» للطبراني ٢٣/ ١١٧، وفي «السيرة» لابن هشام ٣/ ٣٠٧، وفيه لقد ذاق حسان الذي كان أهله. وفيه: فجللوا مخازي تبقىٰ عمومها.
الهجير: القول الفاحش القبيح، فأبرحوا: من البرح، أي: المشقة والشدة. وتروىٰ بالتاء من النزح وهو الحزن.

(٢) [١٩٢٣] الحكم على الإسناد:
إسناده فيه من لم أجده، وابن أبي أويس صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، وأبوه صدوق يهم.
التخريج:
جزء من حديث الإفك سبق تخريجه وانظر: كتاب «حديث الإفك» للحافظ عبد الغني المقدسي، تحقيق إبراهيم صالح (ص٣٥- ٣٧).

(٣) فسمي الكذب إفكًا من أفك الشيء إذا قلبه عن وجهه، فالإفك هو الحديث المقلوب عن وجهه، ومعنى القلب هنا أن عائشة رضي الله عنها كانت تستحق الثناء لحصانتها وشرف نسبها وعفتها لا القذف.
انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٥، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٠٧ .

(٤) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٧/ أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٥٩/ ب.

﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم﴾ يا عائشة وصفوان[(١)].

﴿بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾؛ لأن الله تعالىٰ يأجركم علىٰ ذلك ويظهر براءتكم.

﴿لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُم﴾ يعني: من الذين جاءوا بالإفك.

﴿مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ﴾ جزاء ما ٱجترح من الذنب والمعصية.

﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ﴾ والذي تحمل معظمه[(٢)] فبدأ بالخوض فيه[(٣)].

ولم أجده في «معاني القرآن» له عند هٰذِه الآية بل وقفت عليه في «معاني القرآن» له عند قوله تعالىٰ: ﴿لَتَنُوأُ بِٱلْعُصْبَةِ﴾ [القصص: ٧٦] حيث قال: العصبة ها هنا أربعون رجلًا.

وجاء في «لسان العرب» لابن منظور ١/ ٦٠٥: والعصبة والعصابة جماعة ما بين العشرة إلى الأربعين.

(١) ٱنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٧/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٥٩/ب، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٠٩، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ١٨، ونسبه الماوردي في «النكت والعيون» ٤/ ٧٩ إلىٰ يحيىٰ بن سلام.

والأولىٰ حمل الآية على العموم وعدم تخصيصها بعائشة وصفوان رضي الله عنهما بل يشملهما ويشمل النبي ﷺ وأبا بكر وغيرهم.

انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٥.

(٢) في الأصل: معظمته، والتصويب من (م)، (ح).

(٣) ومنه قول قيس بن الخطيم:

تنام عن كِبْر شأنها فإذا … قامَتْ رويدًا تكاد تَنْغَرِفُ

أي: عن معظم شأنها.

انظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠١)، «لسان العرب» لابن منظور ٥/ ١٢٩.

قرأ العامة: ﴿كِبْرَهُ﴾ بكسر الكاف[(١)].

وقرأ حميد الأعرج ويعقوب الحضرمي بضم الكاف[(٢)].

قال أبو عمرو بن العلاء: هو خطأ؛ لأن الكُبر بضم الكاف في الولاء والسن ومنه الحديث: «الولاء للكُبر»[(٣)] وهو أقعد ولد

---

(١) أنظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣١، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٦)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٣.

(٢) قال الفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٤٧: وهو وجه جيد في النحو، وتعقبه النحاس فقال في «معاني القرآن» ٤/ ٥٠٩: وخالفه في ذلك الرؤساء من النحويين.
وانظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣١، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٣، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠١)، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٣، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٧٥، «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي ٢٢٣/أ.

(٣) ذكره الشيخ ابن ضويان في «منار السبيل» من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده مرفوعًا.
قال الألباني في «إرواء الغليل» ٦/ ١٦٦: لم أقف علىٰ إسناده.
ورواه الدارمي في «سننه»، كتاب الفرائض (٣٠٦٥) من عدة طرق عن جماعة من السلف منهم عمر وعلي وابن مسعود وزيد ﷺ.
ورواه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٠٧ من طريق سعيد بن المسيب عن عمر وعثمان.
ورویٰ عبد الرزاق في «المصنف» ٩/ ٣٠ (١٦٢٣٨) عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم أن عمر وعليًا وزيد بن ثابت كانوا يجعلون الولاء للكبر.
وعن يزيد، عن أشعث، عن الشعبي، عن الثلاثة مثله.
وقال البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٠٣: مرسل سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه أصح من رواية عمرو بن شعيب، وأما الحديث المرفوع فليس فيه أن النبي

الرجل من الذكور وأقربهم إليه نسبًا[(١)].

وقال [٩٧٧/ب] الكسائي: هما لغتان مثل صِفْر وصُفْر[(٢)].

﴿مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

اختلف المفسرون في المعني بقوله: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾. فقال قوم: هو حسان بن ثابت[(٣)].

ﷺ قال ذلك في الولاء.

وانظر: «نصب الراية» للزيلعي ٤/ ١٥٤، «تلخيص الحبير» لابن حجر ٤/ ٣٩٥.

(١) انظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٠٩، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٧/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٥٩/ب، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥١٠، وحكاه السمرقندي في «بحر العلوم» ٢/ ٤٣١ عن أبي عبيد، وقال به الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٨٧.

(٢) في (ح): ظفر وظفر.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٢٢.

(٣) وهذا قول غير صحيح ووصفه الكرماني في «غرائب التفسير» ٢/ ٧٩٢، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ١٩٠ بأنه قول غريب. قال ابن كثير: ولولا أنه وقع في «صحيح البخاري» ما قد يدل على إيراد ذلك لما كان لإيراده كبير فائدة فإنه من الصحابة الذين لهم فضائل ومناقب ومآثر، وأحسن مآثره أنه كان يذب عن رسول الله ﷺ وهو الذي قال له رسول الله ﷺ: «**هاجهم وجبريل معك**» أخرجه مسلم. فالحق الذي لا مرية فيه أن الذي تولى كبره هو عبد الله بن أبي بن سلول وأن القول بأنه حسان قول ضعيف ومما يدل على ضعفه:

١- تظاهر الروايات عن عائشة رضي الله عنها -وهي صاحبة القصة- أن الذي تولى كبره هو عبد الله بن أُبي.

٢- أنه لا خلاف بين أهل العلم بالسير أن الذي بدأ بذكر الإفك وكان يجمع أهله ويحدثهم هو عبد الله بن أُبي وفعله على ما وصف كان تولية كبر ذلك الأمر.

٣- أن حسان بن ثابت ﷺ من الصحابة الذين لهم فضائل ومناقب ومآثر وأحسن

وروىٰ داود بن أبي هند[١] عن عامر الشعبي[٢]، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ما سمعت بشيء أحسن من شعر حسان، وما تمثلت به إلا رجوت له الجنة قوله لأبي سفيان:

هجوتَ محمدًا فأجبتُ عنه
وعند الله في ذاك الجزاءُ

فإن أبي ووالده وعرضي
لِعرض محمدٍ منكم وقاءُ

أتشتمه ولستَ له بِكفْءٍ
فشرّكما لخيركما الفداء

لساني صارمٌ لا عيب فيه
وبحري لا تكدّره الدِلاءُ[٣]

مآثره أنه كان يذب عن رسول الله ﷺ بشعره، فكيف يوصف بذلك.

٤- أن الآية هددت الذي تولىٰ كبره بالعذاب العظيم وهٰذا يتناسب مع نفاق ابن سلول.

٥- حسان بن ثابت أنكر أن يكون هو المراد بذلك ودعا علىٰ نفسه إن كان قال ذلك كما في قصيدته.

٦- أن أكثر المفسرين قالوا إن المراد به عبد الله بن أُبي.

انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ٨٩، «فتح الباري» لابن حجر ٨/ ٤٥٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٠٠، «روح المعاني» للألوسي ١٨/ ١٠٥، «مرويات غزوة بني المصطلق» لقريبي (٢٢٧).

(١) ثقة متقن، كان يهم بأخرة.

(٢) عامر بن شراحيل، ثقة مشهور فقيه فاضل.

(٣) انظر: «ديوانه» (ص١٨)، وهي من قصيدة يمدح فيها رسول الله وذلك قبل الفتح.

فقيل يا أم المؤمنين: أليس الله تعالىٰ يقول: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ قالت: أليس قد أصابه عذاب عظيم؟ أليس قد ذهب بصره وكُنِّع[1] بالسيف[2].

وروىٰ أبو الضحىٰ[3] عن مسروق[4] قال: كنت عند عائشة رضي الله عنها فدخل حسان بن ثابت فأمرت، فألقي له وسادة، فلما خرج قلت لعائشة رضي الله عنها: تدعين هٰذا الرجل يدخل عليك وقد قال ما قال وأنزل الله فيه: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فقالت: وأي عذاب الله أشد من العمىٰ، ولعل الله يجعل ذلك العذاب الشديد[5] العظيم ذهاب

---

(١) **الكنْع**: القطع وهي تعني تلك الضربة التي ضربها إياه صفوان حتىٰ كاد أن يقتله، وفي «جامع البيان» للطبري: كنع بالنون، وهي بمعنىٰ أيبس جلده.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٨/ ٣٠٥، ٣١٤، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٣/ ١٠٩.

(٢) الحكم على الإسناد:
رجاله ثقات.
التخريج:
أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٨٨ عن الحسن بن قزعة ثنا مسلمة بن علقمة، ثنا داود به عنه نحوه والحسن بن قزعة، صدوق «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٢٨٨)، ومسلمة بن علقمة صدوق له أوهام «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٧٠٥).
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٥٩ ونسبه للطبري في «جامع البيان».
وما روى الشعبي عن عائشة فهو مرسل «المراسيل» لابن أبي حاتم (١٥٩).

(٣) مسلم بن صبيح، ثقة.

(٤) ابن الأجدع بن مالك، ثقة.

(٥) (م)، (ح).

بصره، وقالت: إنه كان يدفع[١] عن رسول الله ﷺ[٢].

وقال آخرون: هو عبد الله بن أُبي بن سلول وأصحابه[٣].

روى ابن أبي مليكة[٤] عن عروة[٥]، عن عائشة رضي الله عنها قالت في حديث الإفك: ثم ركبت الراحلة وأخذ صفوان بالزمام فمررنا بملأ من المنافقين وكانت عادتهم أن ينزلوا منتبذين[٦] من الناس، فقال عبد الله بن أُبي رئيسهم مَنْ هٰذِه؟ قالوا: عائشة قال -لعنه الله[٧]-: والله ما نجت منه ولا[٨] نجا منها، وقال: امرأة نبيكم باتت مع

---

(١) في (ح): يدافع.

(٢) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (٤٧٥٦)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت (٢٤٨٨).

(٣) والقول بأنه عبد الله بن أُبي هو الراجح كما سبق، وبه قال مجاهد ومقاتل والسدي وعطاء عن ابن عباس، وعزاه ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ١٩٠، والسمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٥١٠ للأكثرين.

وانظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ١٨٩، «تفسير مجاهد» (٤٩٠)، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١١.

(٤) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، ثقة فقيه.

(٥) ثقة.

(٦) في الأصل: مستبدين، والمثبت من (م)، (ح).

(٧) ساقطة من (م)، (ح).

(٨) في (م): وما.

رجل حتىٰ أصبحت ثم جاء يقود بها. وشرع في ذلك حسان ومسطح وحمنة فهم (الذين تولوا)[١] كبره ثم فشا ذلك في الناس[٢].



قوله ﷻ: ﴿لَوْلَا﴾

هلا: ﴿إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ﴾ بإخوانهم[٣] ﴿خَيْرًا﴾.

قال الحسن: بأهل دينهم؛ لأن المؤمنين كنفس واحدة[٤].

نظيره قوله تعالىٰ[٥]: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾[٦] [٩٧٨/أ]، وقوله: ﴿فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾[٧].

---

(١) في الأصل: الذي تولىٰ، والمثبت من (م)، (ح).

(٢) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

انظر: تخريج حديث الإفك السابق.

(٣) وأطلقت الأنفس مرادًا بها الإخوان لبيان شدة ارتباط المسلم بأخيه المسلم وأنه كنفسه تنفيرًا له من أن يعمل معه ما يسوؤه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٩٦.

وانظر: «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١١، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٢٣، «تفسير الحسن» ٢/ ١٥٥.

(٥) من (ح).

(٦) النساء: ٢٩. وهٰذا علىٰ قول من قال إن معنى الآية، أي: ولا يقتل بعضكم بعضًا.

(٧) النور: ٦١. وهٰذا علىٰ قول من قال إن معنى الآية، أي: ليسلم بعضكم علىٰ بعض.

وقال بعض أهل المعاني: تقدير الآية: هلا ظننتم كما ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا[١].

وقيل: أراد بأنفسهم: أهاليهم وأزواجهم[٢]. وقالوا: أراد بهٰذِه الآية أبا أيوب الأنصاري وامرأته أم أيوب ﵄.

روىٰ محمد بن إسحاق بن يسار[٣]، (عن أبيه)[٤]، عن بعض[٥] رجاله، أن أبا أيوب خالد بن زيد[٦] قالت له ٱمرأته أم أيوب ﵄: أما تسمع ما يقول الناس في عائشة ﵂؟ قال: بلىٰ وذلك الكذب، لو كنت بدل عائشة أكنت فاعلة ذلك يا أم أيوب؟ قالت: لا، والله ما كنت لأفعله، قال: فعائشة ﵂ والله خير منك، وسبحان الله هٰذا بهتان عظيم.

فأنزل الله تعالىٰ: ﴿لَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ﴾ الآيات[٧].

---

(١) لم أقف عليه في كتب أهل المعاني المطبوعة.

(٢) لم أجده.

(٣) صاحب المغازي، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر.

(٤) زيادة على النسخ من «جامع البيان» للطبري، و«تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم. وهو إسحاق بن يسار المدني، ثقة.

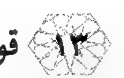
(٥) زيادة على النسخ من الطبري في «جامع البيان» وابن أبي حاتم، ولم أجده.

(٦) أبو أيوب الأنصاري، صحابي مشهور.

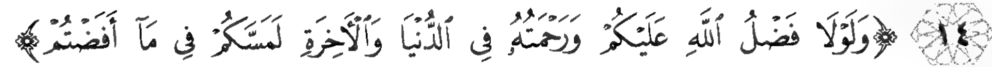
(٧) الحكم على الإسناد:
فيه ابن إسحاق مدلس.
التخريج:
أخرجه ابن إسحاق في «السيرة النبوية» كما في «السيرة النبوية» لابن هشام

أي: كما فعل أبو أيوب وصاحبته وكما قالا.

﴿وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ أي: كذبٌ بيِّن.



قوله ﷻ: ﴿لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾﴾



١٤ ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ﴾

٢/ ٣٠٢. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٩٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٤٦، ٢٥٥٠ من طريق ابن إسحاق به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٦٠ وزاد نسبته لابن المنذر وابن مردويه وابن عساكر.

وإسناده ضعيف لعنعنة ابن إسحاق ولما فيها من الإبهام المذكور عن بعض رجاله.

قلت: أما عنعنة ابن إسحاق فغير ضارة هنا؛ لأنه وقع في إحدىٰ روايتي ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٥٠. تصريح ابن إسحاق بالتحديث.

وأما الإبهام فهي منجبرة بالروايات الأخرىٰ.

فقد أخرج أبو بكر الآجري في طرق حديث الإفك كما في «فتح الباري» لابن حجر ١٣/ ٣٤٤، والواحدي في «أسباب النزول» (٣٣٢).

جميعهم من طريق عطاء الخراساني عن الزهري، عن عروة، عن عائشة نحوه.

وأخرجه ابن عساكر كما في «الدر المنثور» ٥/ ٦٠ من طريق أفلح مولىٰ أبي أيوب نحوه.

ويشهد له أيضًا ما أخرجه البخاري في «صحيحه» معلقًا، كتاب الأعتصام، باب قوله تعالىٰ: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ قال: وقال رجل من الأنصار: (سبحانك ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم).

فالروايات بمجموعها يقوي بعضها بعضًا ويكون الحديث علىٰ أقل تقديره حسنًا لغيره.

خضتم[١] ﴿فِيهِ﴾ من الإفك ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

١٥ ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ﴾

تأخذونه ﴿بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ ويرويه بعضكم عن بعض[٢].

وقرأ أُبي بن كعب رضي الله عنه: (تتلقونه) بتاءين[٣].

وقرأت عائشة رضي الله عنها: (تَلِقُونه) بكسر اللام وتخفيف القاف من الكذب[٤].

---

(١) ساقط من (م)، (ح).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٩٨ عن مجاهد، وبه قال مقاتل في «تفسيره» ٣/ ١٩٠، ونسبه ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٧/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٠/أ إلى ابن عباس.

(٣) وهي قراءة شاذة.

انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٠)، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ٩٧، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٨، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٧٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٠٢، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٧/أ.

(٤) وهي قراءة شاذة. أخرجها البخاري، كتاب المغازي، باب حديث الإفك (٤١٤٤)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٩٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٤٨، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ١٤٣ (٣٠٠).

جميعهم من طريق ابن أبي ملكية عن عائشة وزاد في آخره: قال: وكانت عائشة أعلم من غيرها بذلك؛ لأنها نزلت فيها. والقراءة رويت عن ابن عباس وابن يعمر وعثمان الثقفي.

وانظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٠)، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٤، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٨، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٨، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥١٠، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠١)،

والوَلَق والألق والليق: الكذب.

قال الخليل: أصل الوَلق السرعة[١] وأنشد:

جاءوا بأسراب من الشام يلق[٢]

«البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٠٢، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٧٧، «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي ٢٢٣/أ.

(١) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٨/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٠/أ، وابن حجر في «فتح الباري» ٨/ ٤٨٢.
وبه قال الفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٤٨، وابن جني في «الخصائص» ١/ ٥.

(٢) تمامها في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٠٤:

لما رأوا جيشًا عليهم قد طرق ... جاءوا بأسراب من الشام وَلِقْ

إن الحُصَين زَلِق وزُمَّلِق ... جاءت به عَنْس من الشام تَلِقْ

وجاء في «جامع البيان» للطبري ١٨/ ٩٨، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٨ بلفظ:

إن الجُلَيدَ زَلِق وَزُمَّلِق ... جاءتْ به عَنْسٌ من الشام تَلِقِ

مجرَّع البطن كِلابي الخُلُق

وهو للشماخ يهجو جليدًا الكلابي.

وفي ديوانه:

إن الجليد زلق زملق ... كذنب العقرب شوال علق

جاءت به عنس من الشام تلق

انظر: «ديوانه» (ص٤٥٢)، «لسان العرب» لابن منظور ١٠/ ٣٨٤.

ورجح محقق ديوان الشماخ أن الأبيات للقلاخ بن حزن أحد رجاز العرب إذ لم تنسب للشماخ إلا في «لسان العرب» لابن منظور (ولق)، عن أبي عمرو، وقد نقل صاحب «التاج» (ولق) قول أبي عمرو وإنشاده للبيت منسوبًا للقلاخ، ويبدو أن هذا هو أصل الرواية عن أبي عمرو وحرفت الكلمة في «لسان العرب» لابن منظور من القلاخ إلى الشماخ، ويؤيد ذلك روايات تنسب الأبيات أو بعضها للقلاخ منها رواية «لسان العرب» لابن منظور (زلق).

أي: تسرع.

يقال: ولق فلان في السير فهو يلق فيه إذا ٱستمر وأسرع فيه وكأن معنىٰ قراءة عائشة رضي الله عنها: إذ تستمرون في إفككم[١].

وقرأ محمد بن السَّمَيْفع: (إذ تُلْقُونه) بضم التاء من الإلقاء[٢].

نظيره ودليله قوله ﷻ: ﴿فَأَلْقَوْاْ إِلَيْهِمُ ٱلْقَوْلَ﴾ الآية[٣].

﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا﴾ وتظنونه سهلًا.

﴿وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾.

١٦ ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ﴾ يحتمل التنزيه والتعجب[٤].

---

(١) ٱنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ٩٨، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٧٧، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٣٠، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٠٢.

(٢) وهي قراءة شاذة.

انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٠)، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٤، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٧٧، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٠٢.

(٣) النحل: ٨٦.

(٤) أي: تنزيه الله تعالىٰ عن أن تكون حرمة نبيه ﷺ كما قيل فيها.

أو تعجب من عظم الأمر وهذان قولان للمفسرين.

قال ابن حبيب: والتعجب أعجب إليَّ والمصنف جمع بينهما وجعلهما قولًا واحدًا وهو أولىٰ وتبعه في ذلك ابن الجوزي في «زاد المسير».

انظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٨/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٠/أ، «الكشاف» للزمخشري ٣/ ٢١٥، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٠٣، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٢٢.

﴿هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾.

١٧ ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ﴾

أي: ينهاكم ويخوفكم [٩٧٨/ب] وقيل: يعظكم الله كي لا تعودوا ﴿لِمِثْلِهِۦٓ﴾ إلىٰ مثله ﴿أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.



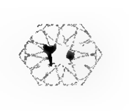
﴿وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾

بأمر عائشة وصفوان(١) ﴿حَكِيمٌ﴾ حكم ببراءتهما(٢).



قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ﴾

تظهر وتفشو وتذيع الفاحشة. ﴿فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ﴾ يعني: عبد الله ابن أُبي وأصحابه المنافين(٣) ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ﴾ كذبهم ﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.



﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾﴾

فيه إضمار، أي: لعاجلكم بالعقوبة(٤).

---

(١) وقيل: عليم بمقالتكم، والأولىٰ ترك اللفظ علىٰ إطلاقه وعدم تقييده بأمر عائشة وصفوان أو بمقالتهم فهو عليم بكل شيء ومن علمه، علمه بأمر عائشة وصفوان.

(٢) وقيل: بما حكم عليهم من الحد، والأولىٰ كما سبق هو ترك اللفظ علىٰ إطلاقه وعدم تقييده ومن حكمته حكمه ببراءتهما.

(٣) وهٰذا قول ابن زيد أخرجه عنه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٥٠. والأولىٰ حمل الآية على العموم وعدم تقييده بهٰؤلاء، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(٤) وترك ذكر الجواب لمعرفة السامع بالمراد من الكلام بعده خاصة وأنه قد جاء قبلها في الآية (١٤) الجواب مصرحًا به، ومن عادة العرب حذف ما كفىٰ منه

٢١ قوله ﷻ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ﴾ صلح وطهر[1] من هٰذا الذنب[2]. ﴿مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾.

قرأ ابن محيصن ويعقوب: (ما زكّىٰ) بالتشديد[3]، أي: طهر،

الظاهر في الكلام إذا لم تشك في معرفة السامع مكان الحذف، ولما كان القرآن نازلًا علىٰ لغة العرب، وقع فيه ما سبق.

انظر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٢١٤)، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٠٠، «البرهان» للزركشي ٣/ ١٢٦، «الإتقان» للسيوطي ٥/ ١٦٣٦، «قواعد التفسير» للسبت ١/ ٣٦١.

(١) قوله: صلح، هو قول مقاتل كما في «تفسيره» ٣/ ١٩٢، وقوله (طهر) هو قول ابن قتيبة كما في «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠٢).
والمصنف جمع بينهما وجعلهما قولًا واحدًا.
وروىٰ علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: ما ٱهتدىٰ، وقال ابن زيد: ما أسلم.
وهٰذِه الأقوال جميعًا لا تعارض بينها.
انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٠١، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٨/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٠/ب، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٢٣.

(٢) والأولىٰ حمل الآية على العموم فلا تقيد بهٰذا الذنب فإنه لولا فضل الله ورحمته ما زكىٰ من كل ذنب منكم أحدًا أبدًا.

(٣) وهي قراءة شاذة وقرأ بها يعقوب من رواية روح وحده عنه ورويت أيضًا عن الحسن وأبي حيوة.
انظر: «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٦)، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠١)، «الغاية في القراءات» لابن مهران

دليلها ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي﴾ أي: يُطهر ﴿مَن يَشَآءُ﴾ من الإثم والذنب بالرحمة والمغفرة ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

[١٩٢٤] أخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه(١)، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك(٢)، قال: حدثنا علي بن زنجويه(٣)، قال: حدثنا سعيد بن سيف التميمي(٤)، قال: حدثنا غالب بن تميم السعدي(٥)، قال: حدثنا خالد بن جميل(٦)، عن موسىٰ بن عقبة المديني(٧)، عن أبي روح الكلبي(٨)، عن جبير بن نفير الحضرمي(٩)، عن أبي الدرداء(١٠) رضي الله عنه قال: قال رسول الله

الأصبهاني (٣٣٨)، «إعراب القراءات» للعكبري ٢/ ١٧٩، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٤، «القراءات الشاذة» للقاضي (٧١)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٠٤، «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي ٢٢٣/أ.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم أجده.

(٣) علي بن بري بن زنجويه، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) لم أجده.

(٥) لم أجده.

(٦) لم أجده.

(٧) الأسدي، إمام

(٨) **أبو روح الكلبي**، يروي عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء، روىٰ عنه عمرو بن سليمان بن أيوب. انظر «الثقات» لابن حبان ٧/ ٦٥٧، «المقتني في سرد الكنىٰ» للذهبي ١/ ٢٤٢.

(٩) ثقة، جليل.

(١٠) عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، صحابي مشهور.

ﷺ: «أيما رجل شد (عضد ٱمرئ)[١] من الناس في خصومة لا علم له بها فهو في ظل سخط الله حتىٰ ينزع، وأيما رجل حال في شفاعة دون حد من حدود الله أن يقام فقد كابد الله تعالىٰ حقًّا وحرص علىٰ سخطه، وإن عليه لعنة الله تتابع[٢] إلىٰ يوم القيامة، وأيما رجل أشاع علىٰ رجل مسلم كلمة هو منها بريء يريد أن يشينه بها في الدنيا كان حقًّا علىٰ الله تعالىٰ أن يذيبه بها في النار»[٣].

---

(١) في الأصل: عضداه، والتصويب من (م)، (ح).

(٢) في الأصل: يتابع، والتصويب من (م)، (ح).

(٣) [١٩٢٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده مجاهيل.

التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٠١، ولم أقف عليه في المطبوع، قال الهيثمي: في إسناده من لم أعرفه، وأشار السيوطي إلىٰ ضعفه كما في «فيض القدير» ٣/ ١٤٥، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ١٥٢: رواه الطبراني، ولا يحضرني الآن حال إسناده، وروي بعضه بإسناد جيد.

وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٢٢٣٦) وأحال علىٰ تخريج «التقريب» ٣/ ١٥٣، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٢٠٦ من حديث أبي الدرداء.

ولبعض ألفاظه شواهد، فقد روىٰ أبو داود، كتاب الأقضية، باب فيمن يعين علىٰ خصومة.. (٣٥٩٧)، واللفظ له، وأحمد في «مسنده» ٢/ ٧٠ (٥٣٨٥)، والحاكم في «مستدركه» ٢/ ٣٢ (٢٢٢٢) عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله، ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتىٰ ينزع عنه، ومن قال في مؤمن ما ليس

وأصله في كتاب الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ الآية.

٢٢ **قوله ﷻ:** ﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾

ولا يحلف[1]، هٰذِه قراءة العامة[2].

وهو يَفْتَعِل [٩٧٩/أ] من الأَلِيَّة، وهي القسم[3].

قال الأخفش: وإن شئت جعلته من قول العرب: ما أَلَوتُ جهدي

فيه أسكنه الله رَدْغَةَ الخَبَال حتىٰ يخرج مما قال».

وهو حديث صحيح.

انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (٤٣٧).

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٥٣ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

وقال أيضًا في «لغات القرآن» لابن حسنون ٦/ب يعني: لا يحلف بلغة قريش.

وانظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ١٩٢، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٨.

(٢) انظر: «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٦)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣١، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٥.

(٣) أي: ولا يقسم أولو الفضل أن ينفعوا أحدًا، وجاز حذف لا النافية هنا؛ لأنها سبقت بقسم وكان مدخولها فعلًا مضارعًا.

انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٥، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠٢)، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٠٢، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٣٣، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥١١، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣١، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ١٦٠، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٠٤.

في شأن فلان، أي: ما تركته[(١)].

وقرأ أبو رجاء العطاردي، وأبو مجْلَز السدوسي وأبو جعفر القارئ وزيد بن أسلم: (ولا يَتَأَلَّ) بتقديم التاء وتأخير الهمزة وهو يَتَفَعّل من الأَليَّة والأُلْوة[(٢)] ﴿أُوْلُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾ يعني: أبا بكر الصديق رضي الله عنه.

---

(١) لم أقف عليه في «معاني القرآن» للأخفش، والمعنىٰ علىٰ هٰذا التوجيه، أي: لا تقصروا في نفع هٰؤلاء المؤمنين، ومنه قول النابغة الجعدي كما في ديوانه:

وأَشْمَطَ عُرْيَانا يشدُّ كِنَافَه يُلَام علىٰ جَهْد القتالِ وما ٱئتَلا

أي: ما ترك جهدًا.

وعلىٰ هٰذا التوجيه فلا حاجة إلىٰ تقدير (لا) النافية بل يتعين تقدير حرف الجر، أي: في أن يؤتوا، قال النحاس في «معاني القرآن» ٤/ ٥١١: والأول أولىٰ.

ويدل عليه سبب النزول؛ حيث إن أبا بكر رضي الله عنه حلف ألا ينفق علىٰ مسطح.

انظر: «المحتسب» لابن جني ٢/ ٢٦٦، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠٢)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٥، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٠٤، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ١٦٠.

(٢) والمعنىٰ ولا يقسم أولو الفضل والسعة أن لا ينفعوا أحدًا.

ومنه قول الشاعر:

تألّ ابن أوس حلفة ليردني إلىٰ نسوة كأنهن معائد

انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٠)، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٦، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٢/ ٤٣٦، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠٢)، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٠٢، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣١، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٦)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٥، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٧٩، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٠٤.

﴿أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني: مسطحًا وكان مسكينًا مهاجرًا بدريًا، وكان ابن خالة أبي بكر رضي الله عنه.

﴿وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟﴾ عنهم خوضهم في أمر عائشة رضي الله عنها.

وروت أسماء بنت يزيد رضي الله عنها عن النبي ﷺ[١]: **(ولتعفوا ولتصحفوا)** بالتاء[٢].

﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فلما قرأها رسول الله ﷺ علىٰ أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: بلىٰ أحب أن يغفر الله لي، ورجع إلىٰ مسطح نفقته التي كان ينفق عليه، فقال: والله لا أنزعها أبدًا منه[٣].

وقال ابن عباس[٤] والضحاك[٥]: أقسم ناس من الصحابة فيهم أبو

---

(١) في (ح): أن النبي ﷺ قرأ.

(٢) ورويت أيضًا عن ابن مسعود والحسن وسفيان بن الحسين.
انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠١)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٣١٧)، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٠٤، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٨٠.

(٣) أخرجه البخاري ومسلم كلاهما في سياق حديث الإفك الطويل وقد سبق .
وانظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ١٩٢- ١٩٣، «أسباب النزول» للواحدي (٣٣٢)، «لباب النقول» للسيوطي (١٤٢).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٢، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ١٥٠ (٢٢٣) كلاهما من طريق العوفي عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٦٣ وزاد نسبته لابن مردويه.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٣.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٢٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٠٧.

بكر رضي الله عنه ألا يتصدقوا علىٰ رجل تكلم بشيء من الإفك، ولا ينفعونهم، فأنزل الله عز وجل هٰذِه الآية[١].

٢٣ قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ﴾

عن الفواحش وعما قذفن به كغفلة عائشة رضي الله عنها عما قيل فيها.

﴿ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ﴾ عذبوا ﴿فِي ٱلدُّنۡيَا﴾ بالجلد وفي ﴿ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ بالنار. ﴿وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾.

واختلف العلماء في حكم الآية فقال قوم: هي لعائشة وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن خاصة دون سائر المؤمنات[٢].

[١٩٢٥] أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين[٣] قال: حدثنا

---

(١) السبب الأول أصح لوروده في الصحيحين وضعف الروايات الأخرىٰ، والآية وإن كانت نازلة في أبي بكر ومسطح رضي الله عنهما فهي: تتناول الأمة إلىٰ يوم القيامة بألا يغتاظ ذو فضل وسعة فيحلف ألا ينفع من هٰذِه صفته غابر الدهر، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٠٧.

(٢) وهٰذا القول مروي عن ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك وأبي الجوزاء وسلمة ابن نبيط وغيرهم.

انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٠٢- ١٠٣، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٥٥٧، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٠٩، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٢٥، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٣/ ١٩٨، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ٦٤.

(٣) ابن فنجويه، ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

هارون بن محمد بن هارون[١]، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز[٢]، قال: حدثنا يحيىٰ بن عبد الحميد الحماني[٣]، قال: حدثنا هشيم[٤]، عن العوام بن حوشب[٥]، قال: حدثنا شيخ من بني كاهل[٦] قال: فسر ابن عباس رضي الله عنهما سورة النور فلما أتىٰ علىٰ هٰذِه الآية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ﴾ إلىٰ آخر الآية. قال: هٰذا في شأن عائشة وأزواج النبي ﷺ ورضي الله عنهن خاصة وهي مبهمة ليس فيها توبة، ومن قذف ٱمرأة مؤمنة فقد جعل الله له توبة ثم [٩٧٩/ب] قرأ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ إلىٰ قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟﴾. فجعل لهٰؤلاء توبة ولم يجعل لأولئك توبة.

قال: فهمّ رجل أن يقوم فيقبل رأسه من حسن ما فسّر[٧].

---

(١) العطار، لم أجده.

(٢) البصري، ثقة.

(٣) حافظ إلا أنه متهم بسرقة الأحاديث.

(٤) هشيم بن بشير، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.

(٥) العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني أبو عيسى الواسطي، ثقة، ثبت.

(٦) لم يتبين لي من هو.

(٧) [١٩٢٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه هارون لم أجده، ويحيى الحماني متهم بسرقة الأحاديث، وفيه أيضًا راو لم يسم.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٤ عن الحسين ثنا هشيم به إلا أنه قال: شيخ من بني أسد بدلًا من بني كاهل، ثم ذكره بنحوه.

وأخرجه الطبراني أيضًا في «المعجم الكبير» ٢٣/ ١٥٣ (٢٣١) من طريق سعيد بن

وقال آخرون: نزلت هٰذِه الآية في أزواج النبي ﷺ فكان ذلك كذلك حتىٰ نزلت الآية التي في أول السورة ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ إلىٰ قوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾.

فأنزل الله الجلد والتوبة، فالتوبة تقبل والشهادة ترد[(١)].

[١٩٢٦] أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين[(٢)]، قال: حدثنا ابن حيَّان[(٣)]، قال: حدثنا إسحاق بن محمد[(٤)]، قال: حدثنا أبي[(٥)]، قال: حدثنا إبراهيم بن عيسىٰ[(٦)]، قال: حدثنا علي بن علي[(٧)]، عن أبي حمزة الثمالي[(٨)] قال: بلغنا أنها نزلت في مشركي أهل مكة إذ كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد، وكانت المرأة إذا خرجت إلىٰ

منصور، عن هشيم به نحوه. قال في «مجمع الزوائد» ٧/ ٨٠ فيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٦٤، وزاد نسبته لسعيد بن منصور وابن مردويه.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٥، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ١٥٣ (٢٣٢) كلاهما من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما. وهٰذا القول الثاني.

(٢) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي البغدادي، الملقب بوكيع، صدوق.

(٤) إسحاق بن محمد بن مروان الغزال، لا يحتج بحديثه.

(٥) محمد بن مروان، شيعي متروك.

(٦) إبراهيم بن عيسىٰ، لم أجده.

(٧) لم يتبين لي من هو.

(٨) ثابت بن أبي صفية الثمالي ضعيف رافضي.

رسول الله إلى المدينة مهاجرة قذفها المشركون من أهل مكة، وقالوا إنما خرجت تفجر[١].

٢٤ **قوله ﷻ: ﴿يَوۡمَ تَشۡهَدُ عَلَيۡهِمۡ﴾**

قراءة العامة بالتاء[٢]، وقرأ أهل الكوفة إلا عاصمًا بالياء[٣]؛ لتقدم الفعل[٤].

---

(١) [١٩٢٦] الحكم على الإسناد:
إسناده فيه إسحاق بن محمد لا يحتج بحديثه، وأبوه متروك، وفيه أيضًا الثمالي ضعيف، وفيه من لم أجده.
التخريج:
ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٤٢ ونسبه لابن مردويه عن أنس نحوه.
وهٰذا هو القول الثالث في الآية، أي: أنها نزلت في مشركي مكة.
وفيه قول رابع وهو أن هٰذِه الآية نزلت في عائشة رضي الله عنها، وعنىٰ بها كل من كان بالصفة التي وصف الله في هٰذِه الآية.
وهٰذا القول رجحه الطبري في «جامع البيان» وابن كثير، واستدلوا بعموم قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ﴾ ويعضده قوله عليه الصلاة والسلام: «اجتنبوا السبع الموبقات» وذكر منها «قذف المحصنات الغافلات المؤمنات».
انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٠٥، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ١٩٩.

(٢) وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر وعاصم.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٤)، «التيسير» للداني (١٣١)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٦)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣١، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٥ .

(٣) وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف. انظر: المصادر السابقة.

(٤) فحسن التذكير لذلك، كقوله تعالىٰ: ﴿وَقَالَ نِسۡوَةٞ﴾ [يوسف: ٣٠]، وأيضًا؛ لأن

﴿أَلْسِنَتُهُمْ﴾ وهٰذا قبل أن يختم علىٰ أفواههم، وقيل: تشهد ألسنة بعضهم علىٰ بعض[(١)].

﴿وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ في الدنيا.

٢٥ ﴿يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ﴾

جزاءهم وحسابهم[(٢)] ﴿ٱلْحَقَّ﴾ قراءة العامة بنصب القاف[(٣)].

وقرأ مجاهد: (الحقُّ) بالرفع؛ نعت[(٤)].

الواحد من الألسنة مذكر.

انظر: «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٥، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٨، «الحجة» لابن زنجلة (٤٩٦)، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٥، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩١١، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٠، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٣٩٥، «الكتاب» لسيبويه ١/ ٢٣٥.

(١) وهو قول الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٥.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٦٠ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دينهم حسابهم، وزاد ابن أبي حاتم في روايته قال ابن عباس: وكل شيء في القرآن الدين فهو الحساب، وكذا روي عن سعيد بن جبير نحوه.

(٣) نعتًا للدين قال النحاس والمعنىٰ حسن؛ لأن الله قد ذكر المسيئين فأعلم أنه يجازيهم بالحق.

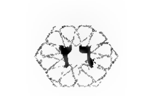
انظر: «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٥، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٧، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٣٢.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٦، والبستي في «تفسيره» (ص٤٥٠) (٥٧٠) كلاهما من طريق حميد عنه.

هي قراءة شاذة ورويت أيضًا عن ابن عباس وابن مسعود والأعمش وأبي حيوة وأبي رؤق.

وتصديقه قراءة أبيّ: (يوفيهم الله الحق دينهم)[١].

﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ﴾ يبين لهم حقيقة ما كان يعدهم في الدنيا.



قوله ﷻ: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ﴾

قال أكثر المفسرين: الخبيثات من القول للخبيثين من الناس، والخبيثون من الناس للخبيثات من القول، والطيبات من القول للطيبين من الرجال[٢]، والطيبون من الناس للطيبات من القول[٣].

وانظر: «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٧، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠١)، «المبهج» لابن جني ٢/ ٦٤٦، «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي ٢٢٣/ أ، «إعراب القرآن» للنحاس ٢/ ٤٣٧، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٨١، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦١/ أ.

(١) وهي كذلك في مصحفه فقد أخرج الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٦ بسنده عن جرير بن حازم قال قرأتها في مصحف أُبي بن كعب: (يوفيهم اللهُ الحقُّ دينَهم)، قال أبو عبيد: ولولا كراهة الخلاف لكان الوجه الرفع ليكون نعتًا لله ﷻ، ويكون موافقًا لقراءة أبي.
والقراءة شاذة ومخالفة للسواد الأعظم، وأيضًا كما قال النحاس في «إعراب القرآن» ٣/ ١٣٢ أنه: لا حجة فيه؛ لأنه لو صح هذا أن في مصحف أبي كذلك جاز أن تكون القراءة (يومئذ يوفيهم الله الحق دينهم) يكون دينهم بدلًا من الحق.
وانظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠١)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢١٠، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٠٢.

(٢) في (م)، (ح): الناس.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٦ - ١٠٨، عن ابن عباس ومجاهد

وقال ابن زيد: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ﴾ من النساء ﴿لِلْخَبِيثِينَ﴾ من الرجال ﴿وَٱلْخَبِيثُونَ﴾ من الرجال ﴿لِلْخَبِيثَٰتِ﴾ من النساء ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ من النساء ﴿لِلطَّيِّبِينَ﴾ من الرجال ﴿وَٱلطَّيِّبُونَ﴾ من الرجال ﴿لِلطَّيِّبَٰتِ﴾ من النساء[1] [٩٨٠/أ].

﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ يعني: عائشة وصفوان رضي الله عنهما، فذكرهما بلفظ الجمع كقوله: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾[2] والمراد أخوان[3].

والضحاك وسعيد بن جبير وقتادة وعطاء، وهو مروي أيضًا عن الحسن ومقاتل بن حيان والشعبي والنخعي وغيرهم.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٥٦٠- ٢٥٦٤، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٠٢، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ٦٦، «المعجم الكبير» للطبراني ٢٣/ ١٥٥- ١٦٠ (٢٣٨).

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٠٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٦٢، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ١٥٦ (٢٣٩) جميعهم عن ابن زيد نحوه.

وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١١/ب، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٢١٤، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٨٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٢٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢١١، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٠٢.

والراجح القول الأول وهو ما رجحه الطبري في «جامع البيان» وقال: لأن الآيات قبل ذلك إنما جاءت بتوبيخ الله للقائلين في عائشة الإفك والرامين المحصنات الغافلات المؤمنات وإخبارهم بما خصهم به علىٰ إفكهم، فكان ختم الخبر عن أولى الفريقين بالإفك من الرامي والمرمىٰ به أشبه من الخبر عن غيرهم.

(٢) النساء: ١١.

(٣) وذكر الجمع، والمراد به التثنية له أمثلة أخرىٰ في القرآن الكريم، وهو أسلوب من أساليب العرب في مخاطباتها.

﴿مُبَرَّءُونَ﴾ منزهون ﴿مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾.

[١٩٢٧] أخبرنا أبو النصر النعمان بن محمد بن النعمان الجرجاني[١] قال: حدثنا محمد بن عبد الكريم الناتلي[٢] قال: حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن سفيان الترمذي[٣] قال: حدثنا بشر بن الوليد الكندي[٤] قال: حدثنا عمر أبو حفص[٥] عن سليمان الشيباني[٦] عن علي بن زيد بن جدعان[٧]، عن جدته[٨]، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لقد أعطيت تسعًا ما أعطيت ٱمرأة: لقد نزل جبريل عليه السلام بصورتي في راحته حين أُمر رسول الله ﷺ أن يتزوجني ولقد تزوجني بكرًا، وما تزوج بكرًا غيري، ولقد توفي وإن رأسه لفي حجري، ولقد قبر في بيتي، ولقد حفت الملائكة في بيتي، وإن كان

انظر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٢٨٤)، «الصاحبي» لابن فارس (٣٤٩)، «المزهر» للسيوطي ١/ ٣٣٣، «البرهان» للزركشي ٢/ ٢٧٣، «الإتقان» للسيوطي ٤/ ١٤٩٨.

(١) سديد، صالح، فاضل.

(٢) لم أجده.

(٣) **محمد بن أحمد بن سفيان أبو بكر الترمذي**، روىٰ عن سريج بن يونس حديثًا موضوعًا هو المتهم به، ٱنظر «المغني في الضعفاء» للذهبي ٢/ ٥٤٩، «لسان الميزان» لابن حجر ٥/ ٤٧.

(٤) بشر بن الوليد الكندي الفقيه، متكلم فيه.

(٥) لم يتبين لي من هو.

(٦) سليمان بن أبي سليمان: فيروز، أبو إسحاق الشيباني، الكوفي، ثقة .

(٧) ضعيف.

(٨) لم أجدها.

الوحي لينزل عليه في أهله فيتفرقون عنه وإن كان ينزل عليه وأنا معه في لحافه، وإني لابنة خليفته وصديقه، ولقد نزل عذري من السماء، ولقد خلقت طيبة وعند طيب، ولقد وعدت مغفرة ورزقًا كريما[١].

---

(١) [١٩٢٧] الحكم على الإسناد:

فيه أبو بكر الترمذي متهم بالوضع، والناتلي لم أجده، وابن جدعان ضعيف، وجدته لم أجدها.

التخريج:

أخرجه أبو بكر الآجري كما في «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢/ ١٤١ عن أحمد ابن يحيى الحلواني عن بشر بن الوليد به بمثله، قال الذهبي: إسناده جيد.

وأخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» ٨/ ٩٠ (٤٦٢٦)، وزاد فيه: إلا مريم بنت عمران.

والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ٣٠ (٧٦) بنحوه وفيه: ستًّا.

والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣١٤ بمثله.

جميعهم من طريق بشر بن الوليد الكندي به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٤١: وفي الصحيح وغيره بعضه، وفي إسناد أبي يعلىٰ من لم أعرفه.

وأخرجه بتغيير يسير: الحاكم في «المستدرك» ٤/ ١١ (٦٧٣٠) من طريق إسماعيل بن أبي خالد أنا عبد الرحمن بن الضحاك أن عبد الله بن صفوان أتىٰ عائشة وآخر معه فسألاها عن نفسها، فقالت عائشة رضي الله عنها فذكرته بنحوه.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي في «التلخيص».

وكذلك رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٢/ ١٢٩ (١٢٣٢٨).

وأخرج بعضه بتغيير يسير: الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ٣٠ (٧٥) من طريق الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.


﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ﴾ الآية

[١٩٢٨] أخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه[١] بقراءتي عليه قال: حدثنا عبد الله بن يوسف[٢] قال: حدثنا الحسين بن بختويه[٣]، قال: حدثنا عمرو بن ثور[٤]، وإبراهيم بن أبي سفيان[٥] قالا: حدثنا محمد ابن يوسف الفريابي[٦]، قال: حدثنا قيس[٧]، عن أشعث بن سوار[٨]، عن عدي بن ثابت[٩] قال: جاءت آمرأة من الأنصار فقالت: يا رسول الله إني أكون في بيتي علىٰ حال لا أحب أن يراني أحد عليها، لا والد ولا ولد فيأتي الأب فيدخل عليّ، وإنه لا يزال يدخل عليّ رجل من

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك، لم أجده.

(٣) الحسين بن محمد بن بختويه بن علي الدينوري، سئل عنه الدارقطني فقال: هو ثقة. «سؤالات حمزة السهمي للدارقطني» ص١٥٧.

(٤) عمرو بن ثور الجذامي، روىٰ عن الفريابي، وحدث عنه الطراني، ولم أجد فيه جرحًا ولا تعديلًا. آنظر «تكملة الإكمال» ٢/ ١١٢.

(٥) إبراهيم بن معاوية بن ذكوان بن أبي سفيان القيسراني، صاحب الفريابي، سمع منه الطبراني، مات سنة (٢٧٨هـ). آنظر «موضع أوهام الجمع والتفريق» للخطيب البغدادي ١/ ٤٠٢، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٦/ ١٢٠، «معجم البلدان» لياقوت الحموي ٤/ ٤٢٢.

(٦) ثقة فاضل.

(٧) قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي، صدوق، تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به.

(٨) ضعيف.

(٩) الأنصاري الكوفي، ثقة، رمي بالتشيع.

أهل بيتي وأنا علىٰ تلك الحال فكيف أصنع؟

فنزلت هٰذِه الآية: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ الآية[1].

﴿حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ قال بعض المفسرين: ﴿حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟﴾ أي: تستأذنوا[2].

---

(١) [١٩٢٨] الحكم على الإسناد:
مرسل، وفيه من لم أجده، وأشعث ضعيف.
التخريج:
أخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (٦٣٨) عن المصنف به بمثله.
وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٠- ١١١ من طريق هشيم عن أشعث به مثله.
وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٠٩ من طريق أشعث به. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٦٨، وفي «لباب النقول» للسيوطي (١٤٣) وزاد في نسبته للفريابي.

(٢) وهٰذا هو القول الأول في معنى الأستئناس.
أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٠ عن ابن عباس وابن مسعود والنخعي وقتادة.
وأخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٥٦٦ من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس وقتادة وسعيد بن جبير ومقاتل بن حيان.
وروي أيضًا عن السدي ومقاتل بن سليمان والضحاك.
وهٰذا هو الراجح وذلك:
١- أن خير ما يفسر به كتاب الله بعد كتاب الله سنة رسوله ﷺ الثابتة عنه، وقد ثبت في السنة -كما سيأتي- الأمر بالاستئذان ثلاثًا قبل الدخول فإن أذن وإلا فليرجع.
٢- أنه مروي عن عدد من الصحابة وهم أعلم الناس بالقرآن.

وروىٰ سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: إنما هي: (حتىٰ تستأذنوا) ولكن أخطأ الكاتب[١].

٣- أن الأقوال الأخرىٰ لا تسلم من الاعتراض.

٤- يشهد لهذا المعنىٰ قوله تعالىٰ بعدها: ﴿فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾، وقوله أيضًا: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾.

٥- ويقويه أيضًا قراءة ابن عباس وغيره: (حتى تستأذنوا).

وانظر: «تفسير القرآن» لعبد الرزاق ٢/ ٥٥، ٦٢، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٨/ ب، «تفسير ابن فورك» ٣/ ١١/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦١/أ، «تفسير مقاتل» ٣/ ١٩٤، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٤١٥، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ٦٩، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥١٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٠، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ١٧٠.

(١) أخرجه الثوري في «تفسيره» (٢٢٤)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (٢٦٣)، والبستي في «تفسيره» (٥٧٣)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٦٦، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/ ٢٤٩ (١٥٨٢)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٣٠ (٣٤٩٦)، وقال: صحيح علىٰ شرط الشيخين. ووافقه الذهبي، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٤٣٨ (٨٨٠١).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٦٩ وزاد نسبته للفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف والضياء في «المختارة».

والقراءة شاذة ذكرها ابن جني في «المحتسب» ٢/ ١٠٧، وابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» (١٠١)، وقد تكلم غير واحد من العلماء في هذا الخبر المروي عن ابن عباس فمنهم من ضعفه وقالوا:

١- إن إسناده لا يخلو من ضعف.

٢- إنه لا يجوز أن ينسب الخطأ إلىٰ كتاب تولىٰ الله حفظه، وأجمعت الأمة علىٰ صحته.

....

٣- إن ذلك يقتضي الطعن في التواتر ويقتضي صحة القرآن الذي لم ينقل بالتواتر وفتحهما بطريق الشك إلىٰ كل القرآن.
٤- إن الإجماع ٱنعقد من كل الصحابة علىٰ قراءتها: ﴿تَسۡتَأۡنِسُواْ﴾ وكذا رسمها في المصحف العثماني وغير معقول مخالفة ابن عباس في هٰذِه الأمور.
٥- علىٰ فرض صحته عنه فإنه بشر وكل يؤخذ من قوله ويرد.
٦- إنه لو كان ذلك خطأً من الكاتب لكان الواجب أن يكون في كل المصاحف.
٧- إنه كيف يعزب عن أئمة القراء علم هٰذا الخطأ وكيف سكتوا عنه بل كيف تداعوا إلى القراءة به حتىٰ بلغ حد التواتر وتركوا القراءة بما هو الصواب.
ومن العلماء الذين ضعفوه وأنكروا أن تكون صحيحة عن ابن عباس: ابن الأنباري وابن العربي وأبو حيان والقرطبي والكيا الهراسي.
بل قال الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» ٢/ ١٢١: فهٰذا كلام جاهل أو ملحد يكيد الدين.
وقال النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٤٦ عنه أنه: عظيم محظور القول به؛ لأن الله قال: ﴿لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ﴾. ومعنىٰ: ﴿حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ﴾ بين عند أهل التأويل وأهل العربية.
وقال أبو حيان في «البحر المحيط» ٦/ ٤١١: من روىٰ عن ابن عباس فهو طاعن في الإسلام أو ملحد في الدين وابن عباس بريء من هٰذا القول.
ومن العلماء من وجه قول ابن عباس:
بأن معناه أخطأ في الاختيار وما هو الأولىٰ لجمع الناس عليه من الأحرف السبعة لا أن الذي كتب خطأ خارج عن القرآن.
ويحتمل أيضًا أن تكون (تستأذنوا) من القراءات التي نسخت وتركت، ولعل القارئ بها حين قال ذلك في ذلك الوقت لم يطلع عليه؛ لأن جميع الصحابة أجمعوا علىٰ كتابة تستأنسوا في جميع نسخ المصحف العثماني.
وممن جنح إلىٰ هٰذا ابن أشته كما في «الإتقان» والبيهقي وغيرهما.
قلت: وبهذا يتبين -علىٰ كلا القولين- أن القراءة الصحيحة تستأنسوا وأنه

وكان أُبي بن كعب[1] وابن عباس[2] والأعمش[3] يقرؤها[4] كذلك: (حتىٰ تستأذنوا)، وفي الآية تقديم وتأخير [٩٨٠/ب] تقديرها: (حتىٰ تسلموا علىٰ أهلها وتستأذنوا) وذلك هو في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه[5].

لا يجوز تخطئة ما وقع عليه الإجماع ونقل متواترًا خاصة وأنه له وجه يصح وإليه ذهبت العامة. وأما ما روي عن ابن عباس فلا يمكن تضعيفه لصحة إسناده لكنه موجه كما سبق، والله أعلم.

انظر: «مفاتيح الغيب» للرازي ٢٣/ ١٩٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢١٤، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ١٦٨، «المدخل» لأبي شهبة (٣٧١)، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٠٧، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٥٨، «الإتقان» للسيوطي ٤/ ١٢٥١- ١٢٥٢، ١٢٥٥- ١٢٥٦، «فتح الباري» لابن حجر ١١/ ٨، «شعب الإيمان» للبيهقي ٦/ ٤٣٨، «أحكام القرآن» للكيا الهراسي ٤/ ٢٨٦.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر كما في «الدر المنثور» ٥/ ٦٩ جميعهم عن عكرمة قال هي في قراءة أبي (حتىٰ تسلموا وتستأذنوا).
وانظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠١)، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٨، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١١٠.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٠، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (٣٠٧) كلاهما عنه.
وانظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠١)، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٨، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٥٨.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٠ من طريق سفيان عنه أنه كان يقرؤها (حتىٰ تستأذنوا وتسلموا).

(٤) في (م): يقرؤونها.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٠، والبيهقي في «شعب الإيمان»

وهو أن يقول: السلام عليكم، أأدخل[١]؟.

روىٰ يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد الثقفي[٢] أن رجلًا ٱستأذن علىٰ رسول الله ﷺ قال: أألج؟ قال النبي ﷺ لامرأة يقال لها[٣] روضة ﵂: «قومي إلىٰ هٰذا فعلميه، فإنه لا يحسن يستأذن[٤] فقولي له

٦/ ٤٣٧ (٨٨٠٠). كلاهما من طريق إبراهيم النخعي قال في مصحف ابن مسعود (حتىٰ تسلموا علىٰ أهلها وتستأذنوا).
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٦٩ وزاد نسبته لسعيد بن منصور وعبد بن حميد.

(١) وهٰذا القول -تقديم السلام على الاستئذان- مروي عن ابن عباس وسعيد بن جبير وقال به مقاتل في «تفسيره» ونسبه البغوي في «معالم التنزيل» للأكثرين.
ومما يدل علىٰ صحة تقديم السلام على الاستئذان أنه ورد منه حديثان صحيحان عن النبي ﷺ فهو مقدم علىٰ غيره.
وأما تقديم الاستئناس -وهو الاستئذان- على السلام في الآية فإنه لا يدل علىٰ تقديم الاستئذان بالدخول على السلام؛ لأن العطف بالواو لا يقتضي الترتيب وإنما يقتضي مطلق التشريك. ورجح القرطبي ١٢/ ٢١٤ أن الاستئناس قبل السلام فتكون الآية علىٰ بابها لا تقديم ولا تأخير والراجح هو الأول؛ لأنه جاءت به السنة وقال به المحققون.
انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٩، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١١٢، «تفسير مقاتل» ٣/ ١٩٤، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ١٧٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٠.

(٢) في الأصل: زيادة بعدها، وهي (﵁)، والصواب حذفها كما في (م)، (ح) لئلا يوهم أنه صحابي.

(٣) من (م)، (ح).

(٤) في الأصل: ليستأذن، والتصويب من (م)، (ح).

يقول: السلام عليكم أأدخل». فسمعها الرجل فقالها، فقال: «أدخل»[١].

وقال مجاهد[٢]

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٠ من طريق يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد الثقفي بمثله. وإسناده مرسل.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/ ٦٠٦ (٥٧٢٤)، وأحمد في «مسنده» ٥/ ٣٦٨ (٢٣١٢٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٦٩) (١٠٨٤)، وأبو داود، كتاب الأدب، باب كيف الأستئذان (٥١٧٧).
والنسائي في «السنن الكبرىٰ»، كتاب عمل اليوم والليلة (١٠١٤٨).
والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٨/ ٣٤٠، والجصاص في «أحكام القرآن» ٣/ ٣١١.
جميعهم من طريق ربعي بن حراش عن رجل من بني عامر أنه أستأذن فذكروه بنحوه، وإسناده صحيح وأما جهالة الرجل فإنها لا تضر؛ لأنه صحابي. قال ابن حجر في «فتح الباري» ١١/ ٣: إسناده جيد. ولفظ ابن أبي شيبة وأبي داود والنسائي والبيهقي: أخرج، بالتذكير.
ولفظ أحمد: أخرجي بالتأنيث، ولفظ البخاري فقال ﷺ للجارية أخرجي ولم يسمها أحد منهم روضة إلا الطبري في «جامع البيان».

(٢) أخرجه الثوري في «تفسيره» (٢٢٤)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٦٦، وآدم في «تفسير مجاهد» (٤٩١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٤٣٨ (٨٨٠٧).
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٦٩ وزاد نسبته لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١١/ب، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥١٧، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣١١، «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٢/ ٥٤٦، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٥٩، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢١٠، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥١٦.

والسدي[١]: هو التَّنَحْنُح والتَّنَخُّم[٢].

وروى الأعمش[٣] عن عمرو بن مرة[٤]، عن يحيىٰ بن الجزار[٥]، عن ابن أخي زينب ٱمرأة ابن مسعود[٦] عن زينب[٧] رضي الله عنها قالت[٨] كان (عبد الله)[٩] إذا جاء من حاجة فانتهىٰ إلى الباب تنحنح وبزق، كراهية أن يهجم منا علىٰ أمر يكرهه[١٠].

---

(١) ٱنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٨/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦١/أ.

(٢) وهٰذا هو القول الثاني في معنى الٱستئناس، وعزاه ابن حجر في «فتح الباري» ١١/ ٩ إلى الجمهور، وهٰذا خلاف التحقيق، إذ الجمهور كما سبق علىٰ تفسيره بالاستئذان.
وانظر: «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ١٧٢.

(٣) سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه مدلس.

(٤) ثقة عابد، كان لا يدلس، ورمي بالإرجاء.

(٥) صدوق رمي بالغلو في التشيع.

(٦) وقيل: ابن أختها، روىٰ له الترمذي والنسائي وابن ماجه قال الحافظ: كأنه صحابي، ولم أره مسمى.
انظر: «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٤٨٦، «التقريب» (٨٤٩٦).

(٧) زينب بنت معاوية، وقيل: بنت أبي معاوية، وقيل غير ذلك، صحابية جليلة. ٱنظر «الاستيعاب» ٤/ ٤١١، «الإصابة» ٨/ ٩٨.

(٨) في الأصل: قال، وهو خطأ والتصويب من (م)، (ح).

(٩) في (ح): ابن مسعود.

(١٠) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٢ من طريق الأعمش به، قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢١٠: إسناده صحيح.
وأخرجه أحمد في «مسنده» ١/ ٣٨١ (٣٦١٥)، وابن ماجه، كتاب الطب، باب تعليق التمائم (٣٥٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» ١٢/ ١٥٦ (٣٢٤٠).

وقال عكرمة: هو التسبيح والتهليل والتكبير ونحو ذلك[١].

[١٩٢٩] أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه[٢]، قال: حدثنا أبو بكر بن خرجة[٣]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي[٤]، قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان[٥]، قال: حدثنا عبد الرحيم ابن سليمان[٦]،

جميعهم من طريق الأعمش به بأطول منه، واختصره أبو داود، كتاب الطب، باب في تعليق التمائم (٣٨٨٣) فلم يذكر موضع الشاهد هنا.

ووقع عند ابن ماجه: ابن أخت زينب بدل: ابن أخي زينب، وأفاد المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/ ٣٠٩ إلىٰ أنه وقع في بعض نسخ ابن ماجه (ابن أخي) قال: وهو علىٰ كلا التقديرين مجهول، والحديث رجاله ثقات سوى ابن أخي زينب أو ابن أخت زينب فإنه مجهول، إلا أنه قد تابعه عبد الله بن عتبة بن مسعود عند الحاكم في «المستدرك» ٤/ ٤٦٣ (٨٢٩٠) بنحوه وصححه علىٰ شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

والحديث له طرق أخرىٰ يتقوىٰ بها.

انظر: «المستدرك» للحاكم (٧٥٠٤، ٧٥٠٥)، وانظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (٣٣١).

(١) وهٰذا هو القول الثالث في معنى الاستئناس.
انظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٨/ ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦١/ أ. وبلا نسبة في «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٢٩، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٨٧.

(٢) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) عمر بن أحمد بن القاسم النهاوندي، فقيه روىٰ عن الثقات الموضوعات.

(٤) أبو جعفر الحضرمي، الملقب بُمطَّين، ثقة حافظ.

(٥) الأموي، صدوق فيه تشيع.

(٦) عبد الرحيم بن سليمان الكناني أو الطائي أبو علي الأشل المروزي، نزيل

عن واصل بن السايب[١]، عن أبي سَوْرة[٢]، عن أبي أيوب الأنصاري[٣] رضي الله عنه قال: قلنا يا رسول الله: ما الآستئناس؟ يريد قول الله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ﴾ قال: «يتكلم الرجل بالتكبيرة والتسبيحة والتحميدة ويتنحنح وأن يؤذن أهل البيت»[٤].

الكوفة، ثقة له تصانيف، روىٰ له الجماعة، ومات سنة (١٨٧هـ). آنظر «الجرح والتعديل» ٥/ ٣٣٩، «تهذيب الكمال» ٣٠/ ٤٠١، «التقريب» (٤٠٨٤).

(١) تحرفت في الأصل إلىٰ: صايب. واصل بن السائب الرقاشي أبو يحيى البصري، ضعيف، وقال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث. آنظر: «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٠، «المجروحين» لابن حبان ٣/ ٨٣، «تهذيب الكمال» ٣٠/ ٤٠١، «التقريب» (٧٤٣٣).

(٢) ابن أخي أبي أيوب الأنصاري، ضعيف، قال البخاري: منكر الحديث، وضعفه ابن معين جدًّا. آنظر «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٨٨، «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٣٩٤، «التقريب» (٨٢١٥).

(٣) صحابي جليل.

(٤) [١٩٢٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه أبو سورة وواصل بن السائب.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/ ٤١٩ (٥٧٢٦)، وابن ماجه، كتاب الأدب، باب الآستئذان (٣٧٠٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٤/ ١٨٧ (٤٠٦٥)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٦٧. جميعهم من طريق عبد الرحيم بن سليمان به.

وذكره الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» ٢/ ١٢٠، «الأصل» (٢٢٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٦٩، وزاد نسبته لابن مردويه.

وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢١٠- ٢١١ بعد سياقه لحديث ابن أبي حاتم هٰذا حديث غريب.

وقال الخليل: الْاستئناس: الْاستبصار من قوله: ﴿ءَانَسْتُ نَارًا﴾[(١)].

وقال أهل المعاني: الْاستئناس طلب الأنس وهو أن ينظر هل في البيت أحد ويؤذنهم أنه داخل عليهم.

تقول العرب: ٱذهب فاستأنس هل ترىٰ أحدًا في الدار[(٢)] أي: ٱنظر هل ترىٰ فيه[(٣)] أحدًا[(٤)]؟

ويروىٰ أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه أتىٰ منزل عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال السلام عليكم أأدخل؟ (فقال عمر: واحدة. فقال أبو موسىٰ)[(٥)] السلام عليكم أأدخل؟ فقال عمر: ثنتان. فقال أبو

وقال ابن حجر في «فتح الباري» ١١/٨: أخرجه ابن أبي حاتم بسند ضعيف من حديث أبي أيوب.

(١) القصص: ٢٩، أي: أبصرت نارًا.

وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٨/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٠/أ، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٢٩، وتفسير الْاستئناس بالاستبصار مردود بقول النبي ﷺ: «إنما جعل الْاستئذان من أجل البصر» أخرجه البخاري، كتاب الْاستئذان، باب الْاستئذان من أجل البصر (٦٢٤١)، إلا أن يحمل كلام الخليل علىٰ ما قاله البيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٤٣٦ حيث قال: معنىٰ تستأنسوا تستبصروا ليكون الدخول علىٰ بصيرة فلا يصادف حاله يكره صاحب المنزل أن يطلعوا عليها.

(٢) في الأصل: النار، وهو خطأ والتصويب من (م)، (ح).

(٣) في (م)، (ح): فيها.

(٤) قاله الفراء وابن قتيبة والنحاس وابن فورك والطبري في «جامع البيان».

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٩، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥١٧، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠٣)، «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٢/أ، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١١٢.

(٥) ساقط من الأصل، والمثبت من (م)، (ح).

موسى: السلام عليكم أأدخل؟ ومرّ.

فوجه عمر رضي الله عنه خلفه مَنْ ردّه فسأله عن صنيعه؟

فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الاستئذان ثلاث فإن أذنوا وإلا فارجع». فقال عمر رضي الله عنه: لتأتيني بالبينة وإلا عاقبتك، فانطلق أبو موسىٰ رضي الله عنه فأتاه بمن معه[١] سمع ذلك[٢].

وعن عطاء بن يسار أن رجلًا قال [٩٨١/أ] للنبي ﷺ: أأستأذن علىٰ أمي؟ قال: «نعم» قال: إنها ليس لها خادم غيري، أفستأذن عليها كلما دخلت؟ قال: «أتحب أن تراها وهي عريانة؟» قال الرجل: لا، قال:

---

(١) في (م)، (ح): بمن سمع معه ذلك.
والذي سمع معه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه كما جاء به مصرحًا في بعض روايات الصحيح. «صحيح البخاري» (٦٢٤٥).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثًا، ومسلم، كتاب الأدب، باب الأستئذان (٢١٥٣)، وأبو داود، كتاب الأدب، باب كم مرة يسلم الرجل في الأستئذان (٥١٨٠)، والترمذي، كتاب الأستئذان والآداب، باب ما جاء في أن الأستئذان ثلاثًا (٢٦٩٠)، وابن ماجه، كتاب الأدب، باب الأستئذان (٣٧٠٦).
جميعهم من حديث أبي سعيد الخدري.
وأخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب الخروج في التجارة (٢٠٦٢)، كتاب الأعتصام، باب الحجة علىٰ من قال (٧٣٥٣)، ومسلم، كتاب الآداب، باب الأستئذان (٢١٥٣)، وأبو داود، كتاب الأدب، باب كم مرة يسلم.. (٥١٨١) من حديث عبيد بن عمير.
وأخرجه مسلم، كتاب الأدب، باب الأستئذان (٢١٥٤)، وأبو داود في، كتاب الأدب، باب كم مرة يسلم.. (٥١٨١) من حديث أبي موسى الأشعري.

« فاستأذن[١] عليها »[٢].

[١٩٣٠] وأخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه[٣]، قال: حدثنا موسىٰ بن محمد بن علي[٤]، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن وهب[٥]، قال: حدثنا محمد بن حميد[٦]، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد[٧]، عن سهيل بن أبي صالح[٨]، (عن أبيه)[٩][١٠]، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من ٱطلع في بيت بغير إذنهم

---

(١) في الأصل: فليستأذن، والتصويب من (م)، (ح).

(٢) أخرجه مالك في «موطئه» باب الاستئذان (١٧٩٦)، وأبو داود في «المراسيل» (٤٤٨)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١١- ١١٢، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٩٧.
جميعهم من طريق صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار مرسلًا.
وهو مرسل صحيح، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٢٢٩: هٰذا الحديث لا أعلم يستند من وجه صحيح بهٰذا اللفظ، وهو مرسل صحيح مجمع علىٰ صحة معناه.
وقال ابن مفلح في «الآداب الشرعية» ١/ ٤١٧: مرسل جيد.
ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ٣٩٨ عن ابن عيينة، عن زيد بن أسلم فذكره مرسلًا.

(٣) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٤) لم أجده.

(٥) أبو محمد الدينوري، متهم بالكذب والوضع.

(٦) الرازي، حافظ، ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

(٧) الكوفي، ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه.

(٨) صدوق، تغير حفظه بأخرة.

(٩) ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة، ثبت.

(١٠) ساقط من الأصل، والمثبت من (م)، (ح).

فقد حل لهم أن يفقؤوا عينه»[١].

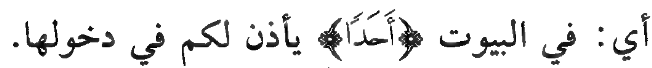
[١٩٣١] وأخبرنا ابن فنجويه[٢]، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد ابن شنبة[٣]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي[٤]، قال: حدثنا أبو بكر[٥]، قال: حدثنا ابن عيينة[٦]، عن الزهري[٧] سمع سهل بن سعد[٨] ﵁ يقول: اطلع رجل في حجرة من حجر النبي ﷺ ومعه مِدْرىً[٩]

---

(١) [١٩٣٠] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف فيه عبد الله بن محمد بن هوب متهم، وفيه من لم أجده، ومحمد ابن حميد ضعيف، والحديث صحيح كما سيأتي.
التخريج:
أخرجه مسلم، كتاب الآداب، باب تحريم النظر في بيت غيره (٢١٥٨) من طريق جرير بن عبد الحميد به بمثله. وأخرجه أبو داود، كتاب الآداب، باب في الاستئذان (٥١٧٢) من طريق سهيل به نحوه.
وأخرجه عن أبي هريرة بمعناه البخاري، كتاب الديات، باب من أخذ حقه.. (٦٨٨٨)، باب من اطّلع في بيت قوم.. (٦٩٠٢)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٨/ ٦١ كتاب القسامة، باب من اقتص وأخذ حقه.
(٢) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.
(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.
(٤) مطين، ثقة حافظ.
(٥) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، ثقة، حافظ صاحب تصانيف .
(٦) سفيان بن عيينة، ثقة، حافظ، تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس عن الثقات.
(٧) محمد بن مسلم بن شهاب، الفقيه الحافظ، متفق علىٰ جلالته وإتقانه.
(٨) الساعدي، صحابي مشهور، له ولأبيه صحبة.
(٩) مدرىٰ -بكسر الميم وإسكان الدال المهملة وبالقصر: وهي شيء يعمل من حديد

يحك به(١) رأسه فقال: «لو أعلم أنا تنظر لطعنت به في عينيك(٢)، إنما الأستئذان من النظر»(٣).

﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾.


﴿فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ﴾


أي: في البيوت ﴿أَحَدٗا﴾ يأذن لكم في دخولها.

﴿فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ﴾ **ولا تقفوا على أبوابهم ولا تلازموها** ﴿هُوَ﴾ **أي: الرجوع** ﴿أَزۡكَىٰ﴾ **أطهر وأصلح**

أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه، يسرح به الشعر المتلبد. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ١١٥.

(١) في (ح): بها.
قال ابن حجر في «فتح الباري» ١١/ ٢٥: وفي رواية الكشميهني -يعني: لصحيح البخاري- بها، والمدرى تذكر وتؤنث.

(٢) في (ح): عينك.

(٣) [١٩٣١] الحكم على الإسناد:
رجاله ثقات ما عدا شيخ شيخ المصنف، لم يذكر بجرح أو تعديل.
التخريج:
أخرجه البخاري، كتاب الأستئذان، باب الأستئذان من أجل البصر (٦٢٤١)، والترمذي، كتاب الأستئذان، باب من اطلع في دار قوم.. (٢٧٠٩) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة به.
وأخرجه البخاري (٦٩٠١)، كتاب الديات، باب من اطلع في بيت قوم..، وفي اللباس، باب الأمتشاط (٥٩٢٤)، ومسلم (٢١٥٦) كتاب الآداب، باب تحريم النظر في بيت غيره، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٦٠ كتاب القسامة، باب المواضح.
جميعهم من طرق عن الزهري به نحوه.

﴿لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾.

فلما نزلت هٰذِه الآية قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: يا رسول الله أرأيت الخانات[١] والمساكن في طرق الشام[٢] ليس فيها ساكن؟ فأنزل تعالىٰ[٣]:

٢٩ ﴿لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾

بغير ٱستئذان ﴿فِيهَا مَتَٰعٌ﴾ منفعة ﴿لَّكُمْ﴾.

واختلفوا في هٰذِه البيوت ما هي؟

فقال قتادة: هي الخانات والبيوت المبنية للسابلة ليأووا إليها ويؤووا أمتعتهم إليها[٤].

---

(١) الخانات جمع: خان، وهو الفندق والمتجر والحانوت والحاكم والأمير.
قال ابن منظور: فارسي معرب. والمراد بها هنا الفنادق التي في الطرق السابلة.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٣/ ١٤٦، «المعجم الوسيط» ٢/ ٢٦٣، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣٩، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٦٣- ١٣٦٤.

(٢) في الأصل: الشامات، والمثبت من (م)، (ح).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧٠ بسنده عن مقاتل بن حيان قريبًا منه. وذكره مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ٣/ ١٩٥. وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (٣٣٤) من غير سند وعزاه للمفسرين. وبيض له الزيلعي في تخريجه لأحاديث الكشاف، وقال ابن حجر في «الكاف الشاف» ٣/ ٢٢٢ لم أجده.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٣.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧٢، وزاد نسبته لعبد بن حميد.
وعزاه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١١/ب، والبغوي ٦/ ٣٢.
وأخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٥٦٩ عن سعيد بن جبير، وقال به سفيان الثوري كما

وقال مجاهد: كانوا يضعون[١] بطريق المدينة أقتابًا[٢] وأمتعة في بيوت ليس فيها أحد، وكانت الطرق إذ ذاك آمنة فأحل لهم أن يدخلوها بغير إذن[٣].

وقال محمد بن الحنفية: هي بيوت مكة[٤].

في «تفسيره» (٢٢٤)، والفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٤٩، وابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣٠٣).

(١) في (ح): يصنعون، وقد جاء في بعض الروايات عند الطبري في «جامع البيان» عن مجاهد قال كانوا يضعون أو يصنعون على الشك.

(٢) جمع قَتَبْ: وهو إكاف البعير، وفي الصحاح رحل صغير علىٰ قدر السنام.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/ ١١، «لسان العرب» لابن منظور ١/ ٦٦١ (قتب).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٦، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٦٩، وآدم في «تفسير مجاهد» (٤٩١).
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧١، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥١٩، «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٢/ ٥٤٩، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٨٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٢١.

(٤) وهٰذا على القول بأن بيوت مكة غير متملكة وأن الناس شركاء فيها وأكثر العلماء علىٰ أن دور مكة تملك.
والقول أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٤ عنه، وعزاه إليه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٢٢١، والكرماني في «غرائب التفسير» ٢/ ٧٩٥ وجعله من العجيب.
وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٣- ١١٤ وغيره عنه أنه قال هي الخانات التي تكون في الطرق وهي رواية أخرىٰ عنه.

وقال الضحاك: الخربة التي يأوي المسافر إليها في الصيف والشتاء[١].

وقال عطاء: هي البيوت الخربة، والمتاع: هو قضاء الحاجة فيها من الخلاء والبول[٢].

وقال ابن زيد: بيوت التجار وحوانيتهم التي هي بالأسواق[٣].

وقال ابن جرير[٤]: جميع [٩٨١/ب] ما يكون من البيوت التي لا

---

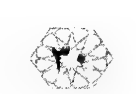
(١) أخرج الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٦٩.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧٢ وزاد نسبته لعبد بن حميد.
وانظر «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥١٩.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧٠، والبستي في «تفسيره» (٥٧٧).
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧١ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١١/ ب، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥١٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٢.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٥.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٢، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١١.
وهذا القول مردود قال الطبري في «جامع البيان»: إنه لا يجوز لأحد دخولها إلا بإذن أربابها وسكانها.. ثم قال: أنه مما عنى الله من هذه الآية بمعزل.
وجعله الكرماني في كتابه «غرائب التفسير» ٢/ ٧٩٥ من الغريب.
ومما يرده أيضًا قوله تعالى: ﴿فِيهَا مَتَٰعٌ لَّكُمْ﴾ وليس متاع التجار بمتاع للمخاطبين. ولأن التجار إنما فتحوا حوانيتهم لمجيء الناس إليهم في البيع والشراء فقام ذلك بمقام الإذن.

(٤) في الأصل و(م): (جريج) ولم أجده معزوًا إلا عند ابن الجوزي في تفسيره

ساكن فيها على العموم؛ لأن الآستئذان إنما جاء لئلا يهجم علىٰ ما لا يحب من العورة، فإذا لم يخف ذلك فلا معنىٰ للاستئذان. ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ﴾.



قوله ﷻ: ﴿قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ﴾

يكفوا ﴿مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ﴾ عن النظر إلىٰ ما لا يجوز، واختلفوا في قوله (مِنْ).

فقال بعضهم: هو صلة أي: يغضوا أبصارهم(١).

وقال الآخرون: هو ثابت في الحكم؛ لأن المؤمنين غير مأمورين

٦/ ٢٩، والمثبت من (ح) وهو كذلك في «تفسير الطبري» ١٨/ ١١٥، وما قاله ابن جرير الطبري في «جامع البيان» هو الراجح وذلك؛ لأنه لا وجه لتخصيص بعض ذلك دون بعض فكل بيت لا مالك له ولا ساكن من بيت مبني ببعض الطرق للمارة والسابلة ليأووا إليه، أو بيت خراب قد باد أهله ولا ساكن فيه، حيث كان ذلك فإن لمن أراد دخوله أن يدخل بغير آستئذان لأي غرض.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧١ عن سعيد بن جبير.
وقال به مقاتل كما في «تفسيره» ٣/ ١٩٥.
والسدي كما في «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٨٩.
والسمرقندي كما في «بحر العلوم» ٢/ ٤٣٦.
ونسبه أبو حيان في «البحر المحيط» ٦/ ٤١٢ للأخفش. وهٰذا القول رده سيبويه.
وقال الشنقيطي في «أضواء البيان» ٦/ ١٨٩ : والقول بأن مِنْ صلة لا، لا يعول عليه.
وانظر «تفسير ابن حبيب» ٢٠٨/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦١/ب، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٣٩٧، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٢، «الكشاف» للزمخشري ٣/ ٢٢٣، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٣٠.

بغض البصر أصلًا، وإنما أمروا بالغض عما لا يجوز.

﴿وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ﴾ عما[1] لا يحل. هٰذا قول أكثر المفسرين[2].

وقال ابن زيد: كل ما في القرآن من حفظ الفروج فهو عن الزنا إلا في هٰذا الموضع فإنه أراد الاستتار يعني: ويحفظوا فروجهم حتىٰ لا يُنظر إليها.

ودليل هٰذا التأويل إسقاط (مِنْ)[3].

﴿ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾.

---

(١) في (م)، (ح): عمن.

(٢) وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٦/ ٣٠ للجمهور، وعزاه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣١٥ لعامة المفسرين.

(٣) عزاه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٨/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦١/ ب، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٦/ ٣٠، والزمخشري في «الكشاف» ٣/ ٢٢٣.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧١ عن أبي العالية الرياحي.

وكذا ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧٣ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

وعزاه أيضًا إلىٰ أبي العالية السمرقندي في «بحر العلوم» ٢/ ٤٣٦، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٣٢، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣١٥، والماوردي في «النكت والعيون» ٤/ ٩٠، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٦/ ٣٠.

وهٰذا القول فيه نظر وذلك؛ لأن حفظ الفرج من الزنا واللواط يدخل دخوليًا أوليًا في حفظ الفرج يدل عليه تقديم الأمر بغض البصر على الأمر بحفظ الفرج؛ لأن النظر بريد الزنا فلا معنىٰ لإخراجه من معنى الحفظ وتخصيصه بالاستتار.

[١٩٣٢] أخبرني ابن فنجويه[١] بقراءتي عليه في داري قال: حدثنا عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك[٢]، قال: حدثنا الحسن بن علي بن زكريا[٣]، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني[٤]، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر[٥]، قال: حدثنا عمرو بن أبي عمرو[٦] عن المطلب بن حنطب[٧]، عن عبادة بن الصامت[٨] رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اضمنوا لي ستًّا من أنفسكم أضمن لكم الجنة: ٱصدقوا إذا حَدَّثْتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدوا ما[٩] ٱئتمنتم، واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم، وكفوا أيديكم»[١٠].

---

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم أجده.

(٣) يضع الحديث.

(٤) سليمان بن داود العَتَكي، ثقة.

(٥) الأنصاري، الزُّرَقي، أبو إسحاق القارئ، ثقة، ثبت.

(٦) عمرو بن أبي عمرو: ميسرة مولى المطلب، ثقة، ربما وهم.

(٧) المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حَنْطب، صدوق، كثير التدليس والإرسال.

(٨) صحابي مشهور.

(٩) في (ح): إذا.

(١٠) [١٩٣٢] الحكم على الإسناد:

فيه الحسن بن علي بن زكريا كان يضع الحديث، والمطلب لم يسمع من عبادة بن الصامت ولكن الحديث صحيح بشواهده كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١/ ٥٠٦ (٢٧١)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ١/ ١٩٢ (١٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٤/ ٢٠٥ (٤٨٠٢). من طريق أبي الربيع الزهراني به.

[١٩٣٣] أخبرنا ابن فنجويه[١] قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن شنبه[٢]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي[٣]، قال: حدثنا عبد الوارث[٤]، قال حدثني أبي[٥]، قال: حدثنا عنبسة

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٥/ ٣٢٣ (٢٢٧٥٧)، والحاكم في «مستدركه» ٤/ ٣٣٩ (٨٠٦٦)، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بقوله: فيه إرسال.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٦/ ٢٨٨، جميعهم من طريق إسماعيل بن جعفر به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١١٦).

والبيهقي في «شعب الإيمان» ٤/ ٣٢٠ (٥٢٥٦) من طريق عمرو بن أبي عمرو به.

وإسناده فيه ٱنقطاع فالمطلب لم يسمع من عبادة بن الصامت، لكن له شاهد من حديث أنس بن مالك أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/ ٣٩٩ (٨٠٦٧)، ومن حديث الزبير عند البيهقي في «شعب الإيمان» ٤/ ٣٦٥ (٥٤٢٤) وفيه ٱنقطاع فالحديث بشاهديه صحيح، وقد رمز له السيوطي كما في «فيض القدير» ١/ ٥٣٥ (١٠٩٥) بالصحة.

وقال المناوي في «فيض القدير»: وقال الذهبي في ٱختصاره للبيهقي: إسناده صالح. وقال العلائي في «أماليه»: سنده جيد وله طرق هٰذِه أمثلها وفي كلامهما إشارة إلىٰ أنه لم يرتق عن درجة الحسن. وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٤٧٠).

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) ثقة حافظ.

(٤) عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد التَّنُّوري أبو عبيدة البصري، صدوق.

(٥) أبو سهل البصري، صدوق، ثبت في شعبة.

ابن عبد الرحمن[(١)]، قال: حدثنا أبو الحسن[(٢)] أنه سمع علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «النظر إلىٰ محاسن المرأة سهم من نبال إبليس مسموم، فمن رد بصره ٱبتغاء ثواب الله تعالىٰ أبدله الله تعالىٰ بذلك عبادة تسره»[(٣)].

---

(١) ابن عنبسة بن سعيد بن العاص الأموي متروك رماه أبو حاتم بالوضع .

(٢) لم أجده.

(٣) [١٩٣٣] الحكم على الإسناد:

ضعيف جدًّا، فيه عنبسة بن عبد الرحمن صاحب أشياء موضوعة، وللحديث طرق أخرىٰ غير مستقيمة.

التخريج:

لم أقف عليه في مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وأخرج الحاكم في «المستدرك» ٤/ ٣٤٩ (٧٨٧٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» ١/ ١٩٦ (٢٩٢) كلاهما من طريق إسحاق بن عبد الواحد القرشي، عن هشيم، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن محارب بن دثار، عن صلة بن زفر، عن حذيفة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «النظرة سهم من سهام إبليس مسمومة فمن تركها مخافة الله أثابه جل وعز إيمانًا يجد حلاوته في قلبه» قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي في «التلخيص» بقوله: إسحاق واهٍ وعبد الرحمن هو الواسطي ضعفوه. وفيه علة أخرىٰ وهي عنعنة هشيم وهو مدلس، قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٠٦٥): ضعيف جدًّا، وهو كما قال.

وأخرج الطبراني في «المعجم الكبير» ١٠/ ١٧٣ (١٠٣٦٢) بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «النظرة سهم وسهام إبليس مسمومة من تركها مخافتي أبدلته إيمانًا يجد حلاوته في قلبه» قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٦٣: فيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف.

وأخرج القضاعي في «مسند الشهاب» ١/ ١٩٦ (٢٩٣) عن عبد الله بن عمر قال، قال رسول الله ﷺ: «النظرة سهم من سهام الشيطان فمن تركها مخافتي أعقبه

[١٩٣٤] وأخبرنا ابن فنجويه[١] قال: حدثنا ابن شنبه[٢]، قال: حدثنا الحضرمي[٣]، قال: حدثنا سهل بن صالح الأنطاكي[٤]، قال: حدثنا أبو داود[٥]، قال: حدثنا أبان بن يزيد[٦] عن يحيىٰ بن أبي كثير[٧]، عن أبي جعفر[٨]، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ

عليها إيمانًا يجد طعمه في قلبه». وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعيف، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٨٢٣).

وكأن عبد الرحمن بن إسحاق ٱضطرب في الحديث، فذكره تارة عن حذيفة، وتارة عن ابن مسعود، وتارة عن ابن عمر، وهٰذا علة أخرىٰ للحديث.

وأخرج أحمد في «مسنده» ٥/ ٢٦٤ (٢٢٢٧٨) بسنده عن أبي أمامة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم ينظر إلىٰ محاسن ٱمرأة أول مرة ثم يغض بصره إلا أحدث الله له عبادة يجد حلاوتها» وفي إسناده علي بن يزيد الألهاني ضعيف. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٨٥١)، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١١٠: منكر الحديث جدًّا.

وفي إسناده أيضًا القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي صدوق يغرب «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٥٠٥) وقال ابن حبان عنه في الموضع السابق: ضعيف في الحديث جدًّا.

فالحديث من جميع طرقه ضعيف ولم أقف له علىٰ إسناد مستقيم. وأورده الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٠٦٤) وقال: ضعيف جدًّا.

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) محمد بن عبد الله الحضرمي ثقة حافظ.

(٤) أبو سعيد البزار، صدوق.

(٥) ابن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري، ثقة، حافظ غلط في أحاديث.

(٦) العطار البصري، أبو يزيد، ثقة له أفراد.

(٧) الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي، ثقة، ثبت لكنه يدلس ويرسل.

(٨) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب السجاد، أبو جعفر الباقر، ثقة.

قال: « بينما [٩٨٢/أ] رجل يصلي إذ مرت به امرأة فنظر إليها وأتبعها بصره فذهب[١] عيناه »[٢].



قوله ﷻ: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ عما لا يجوز.

﴿وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ عمن لا يحل[٣]، وقيل: ويحفظن فروجهن، أي: يسترنها حتىٰ لا يراها أحد[٤].

﴿وَلَا يُبْدِينَ﴾ ولا يظهرن لغير محرم ﴿زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ وهما زينتان إحداهما ما خفي كالخلخالين[٥] والسُّوارين[٦]

---

(١) في (ح): فذهبت.

(٢) [١٩٣٤] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف، فيه يحيىٰ بن أبي كثير مدلس وقد عنعن، وعبيد الله بن شنبة لم يذكر بجرح أو تعديل.
التخريج:
أخرجه الديلمي في «الفردوس» عن أبي هريرة ٢/ ١٦ (٢١١٢).

(٣) وهٰذا قول جمهور المفسرين كما سبق.

(٤) وهو قول ابن زيد وأبي العالية كما سبق.

(٥) مثنىٰ خَلخَال وهو نوع من الحلي تلبسه المرأة وتجعله في ساقها.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٢٢١، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٣/ ٥٤٣.

(٦) مثنىٰ سوار بضم السين أو كسرها جمعه أسْوِرة ثم أساور وأسَاوِرَة وهو نوع من الحلي مستدير كالحلقة يلبس في المعصم أو الزند.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ٤٢٠، «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ٣٨٨، «المعجم الوسيط» ٢/ ٧٢٧.

والقُرْطَين[١] والقلائد[٢] والمعاصم[٣] ونحوهما[٤] والأخرىٰ: ما ظهر منها.

واختلف العلماء في الزينة الظاهرة التي ٱستثنىٰ الله تعالىٰ ورخص فيها:

فقال ابن مسعود رضي الله عنه: هي الثياب[٥].

---

(١) مثنىٰ قُرْط يجمع علىٰ أقراط وقِرَطة وأَقْرِطَة.
وهو نوع من الحلي يعلق في شحمة الأذن ويكون من دُرٍّ أو ذهب أو فضة ونحوها.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/ ٤١، «لسان العرب» لابن منظور ٧/ ٣٧٤، «المعجم الوسيط» ١/ ٤٦٢.

(٢) جمع قلادة وهو نوع من الحلي يجعل في العنق.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣/ ٣٦٦، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ١/ ٦٢٤، «المعجم الوسيط» ١/ ٤٦٢.

(٣) جمع مِعْصَم: وهو موضع السوار من اليد.
انظر«لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٤٠٨، «المعجم الوسيط» ٢/ ٦٠٦.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧٣، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٣١ (٣٤٩٩). وغيرهم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: الزينة زينتان فالظاهرة منها الثياب وما خفي الخلخال والقرطان والسواران. وهٰذا لفظ الطبري.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٦، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧٣، والطبراني في «المعجم الكبير» ٩/ ٢٢٨ (٩١١٥)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٣١ (٣٤٩٩).
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧٣، وزاد نسبته للفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه.

وعنه أيضًا: الرداء[(١)].

ودليل هٰذا التأويل قوله تعالىٰ: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[(٢)] أي: ثيابكم.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما وأصحابه[(٣)]: الكحل والخاتم والسوار والخضاب[(٤)].

وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٢/أ، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٢١، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٣٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٩١، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٤، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٢٠.

(١) الرداء: هو الثوب أو البرد الذي يضعه الإنسان علىٰ عاتقيه وبين كتفيه فوق ثيابه. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ٢١٧. والقول أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧٤.

وانظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣١٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٣١، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢١٧.

(٢) الأعراف: ٣١.

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨/ ١٦٠ من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانوا يطوفون بالبيت عراة، فأمرهم الله أن يلبسوا ثيابهم ولا يتعروا.

(٣) من (م)، (ح).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٨ من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بلفظ قال: والزينة الظاهرة: الوجه وكحل العين، وخضاب الكف، والخاتم، فهٰذِه تظهر في بيتها لمن دخل من الناس عليها. وأخرجه أيضًا ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧٤ عن مجاهد.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» عن قتادة والمسور بن مخرمة والشعبي وابن زيد.

وقال الضحاك[(١)] والأوزاعي[(٢)]: الوجه والكفان[(٣)].

وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٢٢، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٣٧، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٤، «تفسير القرآن» للسمعاني ٥/ ٥٢٠.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧٤، وزاد: والخاتم.
وانظر: «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٤.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٩.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٤.

(٣) وهٰذا القول رجحه الطبري في «جامع البيان» ومروي عن ابن عباس وعائشة وابن عمر ﷺ والنخعي وسعيد بن جبير وعطاء قال ابن كثير: وهٰذا هو المشهور عند الجمهور واستدل له بحديث: يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرىٰ منها إلا هٰذا وهٰذا وأشار إلىٰ وجهه وكفيه.
وعليه يجوز للأجنبي أن ينظر من المرأة إلىٰ وجهها ويديها بغير شهوة وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وقول في مذهب أحمد فإن كان لشهوة حرم عليه ذلك بدليل قوله ﷺ لعلي بن أبي طالب: « لا تتبع النظرة النظرة..» رواه أحمد وحسنه الألباني وهٰذا القول -أعني تفسير ما ظهر منها بالوجه والكفين- فيه نظر وفي الآية قرينة تدل علىٰ عدم صحته وهي أن الزينة في لغة العرب هي ما تتزين به المرأة مما هو خارج عن أصل خلقتها كالحلي والحلل فتفسير الزينة ببعض بدن المرأة خلاف الظاهر ولا يجوز الحمل عليه إلا بدليل يجب الرجوع إليه.
ومما يدل علىٰ عدم صحته أيضًا أن لفظ الزينة يكثر تكرره في القرآن مرادًا به الزينة الخارجة عن أصل المُزين بها ولا يراد بها بعض أجزاء ذلك الشيء المزين بها كقوله تعالىٰ: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ فِى زِينَتِهِۦ﴾ [القصص: ٧٩]، وقوله: ﴿قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ ٱلزِّينَةِ﴾ [طه: ٥٩] ومما يدل علىٰ عدم صحته أن الله نهىٰ عن إبداء الزينة مطلقًا إلا ما ظهر منها وهي التي لابد أن تظهر كظاهر الثياب، ولذلك قال: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ ولم يقل إلا ما أظهرن منها، ثم نهىٰ مرة أخرىٰ عن إبداء

وقال الحسن: الوجه والثياب[1].

الزينة إلا لمن ٱستثناهم فدل علىٰ أن الزينة الثانية غير الزينة الأولىٰ فالزينة الأولىٰ هي الزينة الظاهرة التي تظهر لكل أحد ولا يمكن إخفاؤها.

والزينة الثانية هي الزينة الباطنة التي يتزين بها ولو كانت هٰذِه الزينة جائزة لكل أحد لم يكن للتعميم في الأولىٰ والاستثناء في الثانية فائدة معلومة.

وأما ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما فإنه يحمل كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية «رسالة في حجاب المرأة ولباسها في الصلاة» (ص١٩): علىٰ أن ابن عباس ذكر أول الأمرين، وابن مسعود ذكر آخر الأمرين يعني: أن ابن مسعود ذكر ما ٱستقر عليه الأمر وابن عباس لما ذكر أنها الوجه واليدان ذكر ما كان عليه الأمر قبل ذلك.

وله وجه آخر وهو أن تمام كلام ابن عباس: فهٰذِه تظهر في بيتها لمن دخل من الناس عليها، فهو مقيد في بيتها لٰكن الكثير ينقلون الشق الأول دون تمامه. فما نسب إلى ابن عباس بأن المراد من قوله (منها) الوجه والكفان ليس علىٰ إطلاقه وإنما هو مقيد في بيتها لمن دخل من الناس عليها ويؤيد هٰذا التوجيه تفسير ابن عباس لقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ أنه قال: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلاليب وتبين عينًا واحدة. أخرجه الطبري في «جامع البيان» عنه، والله أعلم.

انظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٢/أ، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ٧٥، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٢٢، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢١٧، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ١٩٩، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١١٩، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣١٥، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٦٨، «رسالة الحجاب» لابن عثيمين (٧).

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٩.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٢/أ، «بحر العلوم» للسمرقندي ٣/ ٣١٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٤.

وروت عائشة ﵂ عن النبي ﷺ قال: « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر إذا عركت[1] أن تظهر إلا وجهها ويدها إلىٰ ها هنا وقبض نصف الذراع »[2].

وإنما رخص الله تعالىٰ ورخص رسوله ﷺ في هٰذا القدر من بدن المرأة أن تبديها؛ لأنه ليس بعورة فيجوز لها كشفها في الصلاة وسائر بدنها عورة فيلزمها ستره.

﴿وَلْيَضْرِبْنَ﴾ وليقين ﴿بِخُمُرِهِنَّ﴾ أي: مقانعهن وهو جمع الخمار

---

(١) أي: حاضت. يقال للمرأة إذا حاضت عَرَكَتْ تَعْرُكُ عِرَاكًا فهي عارِك.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ٢٢٢، «لسان العرب» لابن منظور ١٠/ ٤٧٦.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١١٩ بسنده من طريق ابن جريج قال، قالت عائشة: دخلت على ابنة أخي لأمي عبد الله بن الطفيل مزيَّنة، فدخل النبي ﷺ فأعرض، فقالت عائشة: يا رسول الله إنها ابنة أخي وجارية فقال: « إذا عركت المرأة لم يحل لها أن تظهر إلا وجهها وإلا ما دون هٰذا وقبض علىٰ ذراع نفسه فترك بين قبضته وبين الكف مثل قبضة أخرىٰ » وهو مرسل.
وأخرجه أبو داود، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها (٤١٠٤)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٨٦ من طريق خالد بن دريك، عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر دخلت علىٰ رسول الله ﷺ عليها ثياب رقاق فأعرض رسول الله ﷺ وقال: « يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرىٰ منها إلا هٰذا وهٰذا وأشار إلىٰ وجهه وكفيه »قال أبو داود: هٰذا مرسل خالد بن دريك لم يدرك عائشة.
قلت: وفي سنده أيضًا سعيد بن بشير ضعيف «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٢٨٩).

غطاء رأس المرأة[١]. ﴿عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ صدورهن وليسترن بذلك شعورهن وقرطهن وأعناقهن. قالت عائشة رضي الله عنها: يرحم الله المهاجرات الأول لما أنزل الله تعالىٰ هٰذِه الآية شققن أكثف[٢] مروطهن[٣] فاختمرن به[٤].

﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ الخفية التي أمرن بتغطيتها، ولم يبح لهن كشفها في الصلاة، وللأجنبيين، وهي ما عدا الوجه والكفين وظهور القدمين.

﴿إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ﴾.

أي: نساء المؤمنين، فلا يحل لامرأة مسلمة أن تتجرد بين يدي

---

(١) أنظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٢٩٨)، «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٢/ ٢١٥، «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ٢٥٧ .

(٢) أكثف: بالثاء أي أغلظها وأثخنها وفي رواية أخرىٰ (أكنف) بالنون أي: أسترها وأصفقها.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/ ١٥٣، ٢٠٦، «لسان العرب» لابن منظور ٩/ ٢٦٩، ٣٠٩.

(٣) جمع مرط وهو الإزار.

(٤) أخرجه البخاري معلقًا، كتاب التفسير، باب وليضربن بخمرهن.. (٤٧٥٨)، وأبو داود، كتاب اللباس، باب في قوله وليضربن.. (٤١٠٢) كلاهما من طريق الزهري عن عروة، عن عائشة به وزاد أبو داود رواية (أكنف) بالنون. وأخرجه البخاري موصولًا، كتاب التفسير، باب وليضربن بخمرهن.. (٤٧٥٩)، والنسائي في «السنن الكبرىٰ»، كتاب التفسير (١١٣٦٣) كلاهما من طريق الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة، عن عائشة نحوه.

ٱمرأة مشركة إلا أن تكون أمة لها، فذلك قوله ﷻ: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ﴾ عن ابن جريج(١).

ورویٰ هشام بن الغاز [٩٨٢/ب] عن عبادة بن نُسَيّ أنه كره أن تقبل النصرانية المسلمة أو ترىٰ عورتها، يتأول: ﴿أَوْ نِسَآئِهِنَّ﴾(٢).

وقال عبادة: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلىٰ أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه: أما بعد: فقد بلغني أن نساء يدخلن الحمامات معهن نساء أهل الكتاب فامنع ذلك وحل دونه.

قال: ثم إن أبا عبيدة رضي الله عنه قال في ذلك المقام مبتهلًا: اللهم أيما ٱمرأة تدخل الحمام من غير علة ولا سقم، تريد البياض لوجهها فسود

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢١، وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٥.

والراجح أن حكم المرأة مع المرأة حكم الرجل مع الرجل سواء ولا فرق بين المسلمتين وبين المسلمة والذمية كما لا فرق بين الرجلين المسلمين وبين المسلم والذمي في النظر وهو رواية عن أحمد ويدل عليه:

١- أن الكافرات من اليهوديات والمشركات قد كن يدخلن علىٰ نساء النبي ﷺ فلم يكن يحتجبن ولا أمرن بحجاب.

٢- أن الحجب بين الرجال والنساء لمعنىٰ لا يوجد بين المسلمة والذمية فوجب ألا يثبت الحجب بينهما كالمسلم مع الذمي.

٣- أن الحجب يجب بنص أو قياس ولم يوجد واحد منهما وأما قوله: ﴿أَوْ نِسَآئِهِنَّ﴾ فيحتمل أن يكون المراد به جملة النساء. ٱنظر: «المغني» لابن قدامة ٩/ ٥٠٥.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٠ قال: حدثنا القاسم قال حدثني الحسين، قال حدثني عيسىٰ بن يونس عن هشام به.

وجهها يوم تبيض الوجوه[١].

وقال بعضهم: أراد بقوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ﴾ مماليكهن وعبيدهن فإنه لا بأس عليهن أن يُظهرن لهم من زينتهن ما يُظهرن لذوي محارمهن[٢].

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢١، قال حدثني الحسين قال حدثني عيسىٰ بن يونس، عن هشام، عن عبادة به. وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٢٠- ٢٢١ قال: روىٰ سعيد بن منصور في «سننه» حدثنا إسماعيل ابن عياش، عن هشام بن الغاز، عن عبادة بن نسي، عن أبيه، عن الحارث بن قيس أن عمر بن الخطاب كتب إلىٰ أبي عبيدة فذكره دون قوله: ثم إن أبا عبيدة قام في ذلك...

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢١ عن مخلد التميمي.
وقال النحاس في «معاني القرآن» ٤/ ٥٢٣: وهٰذا القول معروف من قول عائشة وأم سلمة.
وهٰذا هو الراجح فيجوز للمؤمنات إظهار زينتهن لما ملكت أيمانهن كالمحارم.
ويدل عليه:
١- ما روت أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان لإحداكن مكاتب فملك ما يؤدي فلتحجب منه» رواه أبو داود، كتاب العتق، باب في الطيرة (٣٩٢١) وغيره.
فدل علىٰ أن العبد إذا لم يملك ما يؤدي لم يجب الاْحتجاب منه.
٢- حديث: «إنه ليس عليك بأس إنما هو أبوك وغلامك» أخرجه أبو داود، كتاب اللباس (٤١٠٠).
٣- أنه يشق التحرز منه فأبيح له ذلك كذوي المحارم.
انظر: «المغني» لابن قدامة ٩/ ٤٩٥، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣١٨، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٧٢، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٢٢.

﴿أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ﴾ وهم الذي يتبعونكم ليصيبوا من فضل طعامكم، ولا حاجة لهم في النساء، ولا يشتهونهن.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: هو الذي لا تستحي منه النساء[١]. وعنه: الأحمق والعنين[٢].

وقال مجاهد: الأبله الذي لا يعرف شيئًا من النساء[٣].

وقال الحسن: هو الذي لا ينتشر[٤]، وقال سعيد بن جبير: المعتوه[٥]،

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٢ من طريق أبي إسحاق عمن حدثه عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧٨ وزاد نسبته للفريابي وابن أبي شيبة وعبد ابن حميد.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧٨، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٩٦، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧٨، وزاد نسبته لابن المنذر وابن مردويه.
وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/ أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٢/ أ.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٢، والبستي في «تفسيره» (ص٣٥٧) (٥٨٣)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧٨، والثوري في «تفسيره» (٢٢٥)، وآدم في «تفسير مجاهد» (٤٩٢)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧٥، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٢/ ب.

(٤) أنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/ أ، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٥.
وهو بلفظ مقارب في «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٣١، «تفسير الحسن» ٢/ ١٥٧.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٣.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧٥، وزاد نسبته لابن أبي شيبة.

وقال عكرمة: المجبوب[١].

روى الحكم بن أبان عنه: المُخنّث الذي لا يقوم زبَّه[٢].

روى الزهري[٣] عن عروة[٤] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رجل يدخل علىٰ أزواج النبي ﷺ مخنث[٥]، كانوا يعدونه من غير أولي الإربة، فدخل النبي ﷺ يومًا وهو عند بعض نسائه[٦] وهو ينعت آمرأة[٧] فقال: إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع وإذا أدبرت أدبرت

---

(١) المجبوب: هو الخصي الذي قد آستؤصل ذكره وخصيتاه.
«لسان العرب» لابن منظور ١/ ٢٤٩.
وانظر القول في «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٢/أ، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٣٥.
وأخرج البستي في «تفسيره» (ص٤٥٨) (٥٨٦) من طريق جابر الجعفي عنه قال: العنين.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٧٩، وجعله الكرماني من الغريب كما في «غرائب التفسير» ٢/ ٧٩٥.
وهٰذا القول رواه عكرمة عن ابن عباس. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٧٨، ونسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) الفقيه الحافظ، متفق علىٰ جلالته وإتقانه.

(٤) ابن الزبير، ثقة.

(٥) وكان آسمه هِيتٌ على الراجح. انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٩/ ٣٣٤.

(٦) وهي أم سلمة كما جاء مصرحًا به في بعض روايات الحديث.
انظر: «صحيح البخاري»، كتاب النكاح، باب ما ينهىٰ من دخول.. (٥٢٣٥).

(٧) وهي بادية بنت غيلان بن سلمة.
انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٩/ ٣٣٥.

بثمان[١]. فقال النبي ﷺ: «ألا أرىٰ هٰذا يعلم ما ها هنا لا يدخلن هٰذا عليكم»[٢]، فحجبوه[٣].

وقال ابن زيد: هو الذي يتبع القوم حتىٰ كأنه منهم، ونشأ فيهم، وليس له في نسائهم إربة، وإنما يتبعهم لإرفاقهم إياه[٤].

---

(١) وصفها بأنها مملوءة البدن بحيث يكون لبطنها عكن وذلك لا يكون إلا للسمينة من النساء، وجرت عادة الرجال غالبًا في الرغبة فيمن تكون بتلك الصفة.
انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٩/ ٣٣٥.

(٢) في الأصل: وهٰذا فحجبوه، وزيادة: وهٰذا خطأ فحذفتها.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب (٢١٨١)، وأبو داود، كتاب اللباس، باب قوله غير أولي الإربة (٤١٠٧).
والنسائي في «السنن الكبرىٰ»، كتاب عشرة النساء (٩٢٤٧) جميعهم من طريق معمر عن الزهري به، وأخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب ما ينهىٰ من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة (٥٢٣٥)، وفي المغازي، باب غزوة الطائف (٤٣٢٤)، مسلم، كتاب السلام، باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب (٢١٨٠).
وأبو داود، كتاب الأدب، باب الحكم في المخنثين (٤٩٢٩)، والنسائي في «السنن الكبرىٰ»، كتاب عشرة النساء (٩٢٤٩)، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب في المخنثين (١٩٠٢)، وفي الحدود، باب المخنثين (٢٦١٤) جميعهم عن أم سلمة بنحوه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٣.
وهٰذِه الأقوال الثمانية لا تعارض بينها فهي من آختلاف التنوع، يجمعها ما ذكره المصنف أولًا وهو أنهم الأتباع الذين ليست لهم حاجة إلى النساء ولا يشتهونهن.
وهو ما قاله الطبري في «جامع البيان» والنحاس والزجاج وغيرهم.
وانظر: هٰذِه الأقوال وغيرها مع آختلاف في ألفاظ القائلين في:

والإربَة والأَرَب: الحاجة، يقال: أَرِبْتُ إلىٰ كذا، آرِبُ أَرَبًا إذا ٱحتجت إليه[١].

واختلف القراء في قوله: ﴿غَيْرِ﴾.

فنصبه أبو جعفر وابن عامر وعاصم برواية أبي بكر والمفضل[٢] وله وجهان:

أحدهما: الحال والمقطع؛ لأن (التابعين) معروفة و(غير) نكرة.

والآخر: الٱستثناء ويكون (غير) بمعنىٰ (إلا)[٣].

«تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٢/أ، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٣٣، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٩٥، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٢٢، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٢٥، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٢، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠٣)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٥.

(١) ٱنظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ١/ ٨٩، «لسان العرب» لابن منظور ١/ ٢٠٨، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ١/ ١٥٥، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٧٢)، «تحفة الأريب» لأبي حيان الأندلسي (٤١)، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٢٦.

(٢) لم أقف علىٰ رواية المفضل عن عاصم بل الكل يذكرون رواية أبي بكر عن عاصم.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٤)، «التيسير» للداني (١٣١)، «الغاية في القراءات» لابن مهران الأصبهاني (٣٣٩)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٢، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٦)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٥.

(٣) والوجهان أجازهما الفراء والزجاج والنحاس وأبو علي وغيرهم والحال أجود عند الفراء.

وقرأ الباقون بالخفض[1] علىٰ نعت التابعين[2].

﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾ أي: لم يكشفوا عن عورات النساء لجماعهن فيطلعون عليها، والطفل [٩٨٣/أ] يكون واحدًا وجمعًا[3].

﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ﴾ يعني: ولا يحركنها إذا مشين.

﴿لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ يعني: الخَلْخَال والحلي[4].

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٠، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٢/ ٤٣٩، «الحجة» لابن خالويه (٢٦١)، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ٢/ ٥١١، «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٥، «الحجة» لابن زنجلة (٤٩٦)، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٠، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٦، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩١١، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٥، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٨١، «الكشاف» للزمخشري ٣/ ٢٦٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١٢، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٣٩١، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١١٧.

(١) وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبو عمرو وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم.

(٢) وجاز نعت (التابعين) وإن كان معرفًا بالألف واللام؛ لأنه غير مقصود به قوم بأعيانهم، إنما هو جنس، فهو نكرة في المعنىٰ.

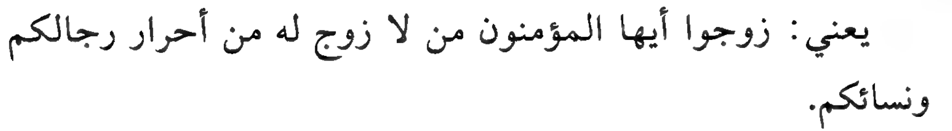
(٣) والمراد به هنا الجمع بدليل قوله: ﴿ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟﴾ وفي مصحف حفصة رضي الله عنها: (أو الأطفال).
انظر: «معاني القرآن» للنحاس (٥٢٦)، «معاني القرآن» للأخفش ٢/ ٦٤١، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٤٤، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٢٨٤)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٣٦.

(٤) وذلك أن المرأة كانت في الجاهلية تلبس الخلخال والحلي في رجلها فإذا مرت بملأ ضربت برجليها ليسمع صوت خلخالها، وفي ذلك إغراء وفتنة حتىٰ كان

﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾ من التقصير الواقع في أمره ونهيه.

وقيل معناه: وارجعوا[1] إلىٰ طاعة الله فيما أمركم ونهاكم من الآداب المذكورة في هٰذه السورة[2] ﴿أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

٣٢ **قوله ﷻ:** ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ﴾



يعني: زوجوا أيها المؤمنون من لا زوج له من أحرار رجالكم ونسائكم.

﴿وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾ وقرأ الحسن: (من عبيدكم)[3].

بعض العرب يتغزل بذلك كما قال الشاعر الأعشىٰ:

تسمع للحلي وسواسًا إذا ٱنصرفت كما ٱستعان بريح عشرقٌ زجل

وسماع صوت الخلخال يحرك الشهوة أشد من إبدائه.

فنهىٰ الله المؤمنات عن ذلك صيانة للشرف وطردًا للرذيلة.

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢١٨، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٠.

(١) في الأصل: وراجعوا، وفي (م): ورجعوا طاعة الله والتصويب من (ح).

(٢) كغض البصر وحفظ الفرج والاستئذان عند الدخول والتسليم علىٰ أهلها وغير ذلك من أمره ونهيه. وهٰذا القول قال به الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٥، والأول أولىٰ لعمومه ويدخل فيه الرجوع إلىٰ طاعة الله فيما أمره ونهىٰ في هٰذه السورة دخولًا أوليًّا.

(٣) وهي قراءة شاذة. أخرجها عبد بن حميد وابن المنذر عنه كما في «الدر المنثور» ٥/ ٨٠، ونسبت أيضًا لمجاهد.

وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٢٨، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي (٣٢٤)، «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي ٢٢٣/ أ، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١٥، «تفسير الحسن» ٢/ ١٥٧، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٢).

والأيامىٰ: جمع الأَيِّم، وهو من لا زوج له من رجل وامرأة[١].

يقال: رجل أَيِّم وامرأة أَيِّمٌ وأَيِّمةٌ.

الفعل منه: آمت المرأة تأيم أَيْمَةً وأُيُومًا وتأَيَّمَتْ تأَيُّمًا[٢].

قال الشاعر:

ألــم تــر أن الله أظــهــر ديــنــه
وسـعـد بـبـاب الـقـادسـيـة مـعـصـم
فــأُبْــنَــا وقــد آمــت نــســاء كــثــيــرة
ونــســوةُ ســعــدٍ لــيــس مــنــهــن أَيِّــم[٣]

وقال آخر:

---

(١) في (م): بعل أو آمرأة، وفي (ح): رجل أو آمرأة.

(٢) أنظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠٤)، «تحفة الأريب» لأبي حيان الأندلسي (٥٠)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٥، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (١٠٠)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ١/ ١٤٥، «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٣٩، «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٨٥، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/ أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٢/ أ.

(٣) قائله رجل من بجيلة.
ومعنىٰ أظهر: نصر، وأبنا: رجعنا، وسعد: هو الصحابي الجليل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.
وفي البيت هجاء لسعد رضي الله عنه فلما بلغه دعا على القائل فقال: اللهم آقطع لسانه ويده عني بما شئت. فرمي وقطع لسانه وخرس.
والشاهد فيه قوله: آمت حيث جاءت على الفعل، وقوله: (أيم) أطلقت على المرأة.

فـإن تـنـكـحـي أنـكـح وإن تـتـأيـمـي[١]
وإن كـنـت أفـتـىٰ مـنـكـم (أتـأيـم)[٢][٣]

وفسر بعض الفقهاء الآية على الحتم والإيجاب، وأوجب النكاح علىٰ من ٱستطاعه[٤].

وتأولها الباقون على الندب والاستحباب وهو الصحيح المشهور، والذي عليه الجمهور.

قال الشافعي -رحمة الله عليه-: وأحب للرجل والمرأة أن يتزوجا إذا تاقت أنفسهما إليه؛ لأن الله تعالىٰ أمر به ورضيه، وندب إليه.

وبلغنا أن النبي ﷺ قال: «تناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم حتىٰ بالسقط»[٥].

---

(١) في الأصل: تأيمي، والتصويب من (م)، (ح).

(٢) في الأصل: أنا أيم، والتصويب من (م)، (ح).

(٣) الشاهد فيه قوله: تتأيمي، وأتأيم؛ حيث جاءت على الفعل وإطلاقها على الرجل والمرأة، وانظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٥، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٢٥، «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٣٩، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٢٠.

(٤) وهٰذا مذهب أهل الظاهر ورواية عن أحمد.
انظر: «المحلىٰ» لابن حزم ٩/ ٤٤٣، «المغني» لابن قدامة ٩/ ٣٤٠ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٦/ ١٧٣ عن سعيد بن أبي هلال مرسلًا.
وأخرجه صاحب مسند «الفردوس» ٢/ ١٣٠ (٢٦٦٣).
قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٣/ ٢٦٤: أخرجه من طريق محمد بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «حجوا تستغنوا وسافروا تصحوا وتناكحوا تكثروا؛ فإني مباهٍ بكم الأمم». والمحمدان ضعيفان.

وقال ﷺ: « من أحب فطرتي فليستن بسنتي وهي النكاح »[1].

وقال العراقي «المغني عن حمل الأسفار» ٢/ ٢٥: أخرجه ابن مردويه في «تفسيره» من حديث ابن عمر دون قوله بالسقط وإسناده ضعيف.
وذكره بهٰذِه الزيادة البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٥/ ٢١٩ عن الشافعي أنه بلغه.
وفي الباب عن أبي أمامة أخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٧٨ بلفظ: « تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم ولا تكونوا كرهبانية النصارىٰ »وفيه محمد بن ثابت ضعيف.
وعن أنس صححه ابن حبان كما في «الإحسان» ٦/ ١٣٤ (٤٠١٧) بلفظ: « تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة».
وعن عياض بن غنم أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٣/ ٣٢٩ (٥٢٦٩) بلفظ: « لا تزوجن عاقرًا ولا عجوزًا فإني مكاثر » وإسناده ضعيف.
وعن معقل بن يسار أخرجه أبو داود، كتاب النكاح، باب من تزوج الولود (٢٠٥٠)، والنسائي، كتاب النكاح، باب كراهية تزويج العقيم ٦/ ٦٥ بلفظ: « تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم الأمم».
والحديث بمجموع طرقه صحيح دون زيادة (حتىٰ بالسقط).

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» ١/ ١٣٨ (٤٨٧)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» ٥/ ١٣٣ (٢٧٤٨)، والجصاص في «أحكام القرآن» ٣/ ٣٢٠.
ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة، عن عبيد بن سعد، عن النبي ﷺ.
وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٦/ ١٦٩ (١٠٣٧٨)، وأبو يعلىٰ في «الأفراد» كما في «الإصابة» لابن حجر ٤/ ٢٠٤، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٧٨، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣١٨.
جميعهم من طريق ابن جريج عن إبراهيم بن ميسرة به.
والحديث رواته ثقات إلا أنه مرسل فعبيد بن سعد ليس صحابيًا وإن كان أبو يعلىٰ قد أخرجه من هٰذا الوجه ظنًا منه أن عبيد بن سعد صحابي.

....

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٥٢: رجاله ثقات إن كان عبيد بن سعد صحابيًّا وإلا فهو مرسل.

وقال ابن حجر في «الإصابة» ٤/ ٢٠٤: ويغلب على الظن أنه تابعي.

والحديث له شواهد:

١- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أحب فطرتي فليستن بسنتي**»، قال: «**من سنتي النكاح**».

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٨٧، وذكره البيهقي في «السنن الكبرىٰ» معلقًا ٧/ ٧٨ كلاهما من طريق أبي حُرَة عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وإسناده ضعيف فيه أبو حُرَّة واسمه واصل بن عبد الرحمن البصري: صدوق عابد كان يدلس عن الحسن «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٤٣٥)، وروايته هنا عن الحسن.

وذكره السيوطي في «الجامع» وحسنه كما في «فيض القدير» للمناوي ٦/ ٣٢ وكأنه حسنه لشواهده.

وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٥٤٣٨)، وانظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢٥٠٩).

٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني**..».

وأخرجه ابن ماجه، كتاب النكاح، باب ما جاء في فضل النكاح (١٨٤٦) عن عيسىٰ بن ميمون، عن القاسم، عن عائشة.

وإسناده ضعيف، رجاله ثقات غير عيسىٰ بن ميمون المدني ضعيف. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٣٧٠).

وأورده الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢٣٨٣) وصححه لشواهده.

٣- عن أنس في قصة الرهط: «.. **وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني**» أخرجه البخاري ومسلم.

فهٰذِه الأحاديث وغيرها تشهد لحديث عبيد بن سعد المرسل.

ويقال: إن الرجل ليرفع العذاب عنه بدعاء ولده من[1] بعده.

قال: ومن لم تتق نفسه إلىٰ ذلك فأُحبّ أن يتخلّىٰ لعبادة الله تعالىٰ.

وذكَرَ اللهُ ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ وذكر عبدًا أكرمه فقال: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾[2].

والحصور الذي لم يأت[3] النساء[4] ولم يندبهم إلى النكاح[5].

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) آل عمران: ٣٩.

(٣) في (ح): لا يأتي.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣/ ٢٥٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٦٣٢ عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والضحاك ومجاهد وقتادة والسدي والحسن وغيرهم قالوا ﴿وَحَصُورًا﴾ الذي لا يأتي النساء.

وانظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٢/ ٧٢، «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ١٩٤، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٢٣٨)، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (١٠٤).

(٥) أي: أن الله لم يندب القواعد من النساء وكذلك يحيىٰ بن زكريا -الحصور- عليه السلام إلى النكاح.

قلت: وفي هٰذا الاستدلال نظر:

وذلك أن من يرىٰ أن النكاح أفضل من التخلي للعبادة لا يقول بالنهي عن القعود، بل يجوز القعود عن النكاح، وإن كان النكاح أفضل.

وأيضًا لم يندب الله القواعد من النساء إلى النكاح؛ لأنهن لا طمع لهن فيه.

وأما قوله ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ ومدحه ليحيىٰ بذلك فإننا متعبدون بشريعة محمد ﷺ الذي كان يرغب في النكاح ويمدحه ويحث عليه.

وقد يكون عزوف يحيىٰ عليه السلام عنه لأمر خاص به.

فدل أن المندوب إليه من يحتاج إليه[(١)].

ذكر[(٢)] ما ورد في الأخبار عن الترغيب في النكاح

[١٩٣٥] أخبرنا أبو عمرو بن أبي الفراتي[(٣)]، قال: أخبرنا عبد الله ابن إسحاق الجرجاني[(٤)]، قال: حدثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي[(٥)]، قال: حدثنا محمد بن يحيى الأزدي[(٦)]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله[(٧)] الأنصاري[(٨)]، قال: حدثنا أشعث[(٩)]، عن الحسن[(١٠)]، عن سمرة[(١١)] [٩٨٣/ب] أن النبي ﷺ نهىٰ عن التبتل[(١٢)].

---

(١) أنظر قول الشافعي بنصه في «مختصر المزني» ٩/ ١٧٥.

(٢) في (م)، (ح): باب ذكر.

(٣) أحمد بن أُبي الفراتي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) عبد الله بن إسحاق بن يعقوب أبو أحمد الجرجاني، قال الذهبي: كتب عنه الدارقطني وأشار إلىٰ ضعفه: «ميزان الاعتدال» ٣/ ١٠٦ .

(٥) ثقة.

(٦) ثقة.

(٧) من (م)، (ح).

(٨) الأنصاري البصري القاضي، ثقة.

(٩) أشعث بن عبد الملك الحُمْراني بصري، يكنىٰ أبا هانئ، ثقة، فقيه.

(١٠) البصري ثقة فقيه كان يرسل كثيرا ويدلس.

(١١) الصحابي المشهور.

(١٢) [١٩٣٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه عبد الله بن إسحاق الجرجاني، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ١٢٨، والنسائي، كتاب النكاح، باب النهي

....

عن التبتل ٦/ ٥٩، والترمذي، كتاب النكاح، باب النهي عن التبتل (١٠٨٢)، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب النهي عن التبتل (١٨٤٩)، وأحمد في «مسنده» ٥/ ١٧ (٢٠١٩١)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٧/ ٢١٤ (٦٨٩٣)، وابن الجارود في «المنتقىٰ» النكاح (٦٧٣)، جميعهم من طرق عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة به. وعند الترمذي وابن ماجه: وزاد زيد بن أخزم في حديثه: وقرأ قتادة: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾.

وقد ٱختلف عن الحسن فيه:

فأخرجه النسائي في «المجتبىٰ» كتاب النكاح، باب النهي عن التبتل ٦/ ٥٩، وأحمد في «المسند» ٦/ ١٢٥ (٢٤٩٤٣) من طرق عن أشعث، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة أن النبي ﷺ نهىٰ عن التبتل، وتابعه مبارك بن فضالة لكنه أوقفه أخرجه أحمد في «المسند» ٦/ ٩١ (٢٤٦٠١)، وتابعه علىٰ وقفه أيضًا حصين بن نافع أخرجه أحمد في «المسند» ٦/ ٩٧ (٢٤٦٥٨).

وهاتان الروايتان يعضدان رواية أشعث فيصح الحديث عن عائشة مرفوعًا وموقوفًا. وهٰذا الٱختلاف عن الحسن في إسناده تكلم فيه العلماء. قال النسائي: قتادة أثبت وأحفظ من أشعث وحديث أشعث أشبه بالصواب، والله أعلم.

وقال الترمذي: حديث حسن غريب وروى الأشعث بن عبد الملك هٰذا الحديث عن الحسن، عن سعيد بن هشام، عن عائشة، عن النبي ﷺ نحوه ويقال كلا الحديثين صحيحين.

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ١/ ٤٠٢ (١٢٠٣): سألت أبي عن حديث رواه أشعث بن الحسن عن سعيد بن هشام، عن عائشة أن النبي ﷺ نهىٰ عن التبتل ورواه معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة.. قلت: أيهما أصح؟ قال أبي: قتادة أحفظ من أشعث، وأحسب الحديثين صحيحين؛ لأن لسعد بن هشام قصة في سؤاله عائشة في ترك النكاح يعني التبتل.

ولم أقف على الرواية وقد ذكرها المصنف عن أشعث، عن الحسن، عن سمرة. فالله أعلم.

[١٩٣٦] وأخبرنا الحسين بن محمد (بن الحسين)[(١)] الحدثي[(٢)]، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسن الصوفي[(٣)]، قال: حدثنا محمد ابن صالح بن ذريح[(٤)]، قال: حدثنا جُبَارة[(٥)] بن المُغَلِّس[(٦)]، (قال: حدثنا مِندل[(٧)]، عن ابن جريج[(٨)]، عن أبي المُغَلِّس[(٩)] عن أبي

وفي الباب عن سعيد بن أبي وقاص أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب ما يكره من التبتل والخصاء (٥٠٧٤)، وعن عائشة أخرجه النسائي في «المجتبىٰ» ٦/ ٥٨كتاب النكاح، باب النهي عن التبتل، وعن أنس أخرجه أحمد في «المسند» ٣/ ١٥٨ (١٢٦١٣)، وعن أبي هريرة أخرجه أحمد في «المسند» ٢/ ٢٨٩ (٧٨٩١) جميعهم بمعناه.

(١) من (م)، (ح).

(٢) ابن فنجويه ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) الدينوري ثقة أحاديثه مستقيمة.

(٤) ثقة.

(٥) في الأصل: جنادة، والتصويب من (م) ومصادر ترجمته.

(٦) ضعيف.

(٧) مِنْدَل بن علي العنزي، أبو عبد الله الكوفي، ويقال: ٱسمه عمرو، ومندل لقبه ولد سنة (١٠٣هـ) ومات سنة (١٦٧هـ) كان أثبت من أخيه حبان وكان أصغر منه؛ قال عبد الله بن أحمد عند أبيه: ضعيف الحديث؛ وقال ابن حبان: كان ممن يرفع المراسيل ويسند الموقوفات من سوء حفظه فاستحق الترك. قال ابن معين: ليس به بأس، يكتب حديثه. وفي رواية عنه قال: ليس بشيء، وفي أخرىٰ قال: مندل وحبان ضعيفان وهما أحب إلي من قيس بن الربيع. ٱنظر: «الجرح والتعديل» ٨/ ٣٤٨، «تهذيب الكمال» ٢٨/ ٤٩٣ «تهذيب التهذيب» (٦٨٨٣).

(٨) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل .

(٩) ساقطة في الأصل، ووقع في (م): عن أبي جريج عن المغلس وهو خطأ ووقع في (ح): مندل بن جريج عن المغلس وهو خطأ أيضًا.

نجيح السلمي[(١)] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له ما يتزوج فلم يتزوج فليس منا»[(٢)].

وميمون أبو المغلس، ويقال: ٱسمه عمرو، قال ابن حبان: يروي عن أبي بحيح وله صحبة لا تعتبر وقد قيل إن ٱسم أبي المغلس، عمرو، روىٰ له أبو داود في المراسيل. قال الذهبي : لا يعرف ولا هو بحجة تفرد عنه ابن جريج. وقال ابن حجر: مقبول ٱنظر: «الجرح والتعديل» ٨/ ٢٣٦، «الثقات» ٥/ ٤١٩، «تهذيب الكمال» ٢٩/ ٢٤٣، «ميزان الأعتدال» ٤/ ٥٧٦، «تقريب التهذيب» (٧٠٥٨).

(١) قال ابن الأثير: هو عمرو بن عبسة، فإنه سلمي وحديثه في النكاح مشهور، وقال الذهبي: بل هو العرباض بن سارية. قال الحافظ: وجزم به الحاكم أبو أحمد، وجزم البغوي بأنه ليس سلميا، وقال: يشك في صحبته. ٱنظر «أسد الغابة» ٦/ ٣١١، «الإصابة» ٧/ ٣٣٨.

ويقال هو يسار المكي، أبو نجيح مولىٰ ثقيف، والد عبد الله بن أبي نجيح، مشهور بكنيته، قال أحمد بن حنبل: كان من خيار عباد الله ووثقه ابن معين وأبو زرعة، مات سنة (١٠٩هـ). ٱنظر «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٢٩٨، «تقريب التهذيب» (٧٨٠٥).

(٢) [١٩٣٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف؛ فيه جبارة بن المغلس ومندل ضعيفان.

التخريج:

أخرجه أبو داود في «المراسيل» (ص١٠٨) (٢٠٢)، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٦/ ١٦٨، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ١٢٦، والدارمي في «مسنده» ٣/ ١٣٨٣ (٢٢١٠)، والحارث ابن أبي أسامة في «مسنده» كما في «بغية الباحث» للهيثمي (٤٨١)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٢/ ٣٦٦- ٣٦٧ (٩٢٠)، وفي «المعجم الأوسط» ١/ ٥٢٨ (٩٩٣)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٧٨، وفي «شعب الإيمان» ٤/ ٣٨٢ (٥٤٨١)، المزي في «تهذيب الكمال» ٢٩/ ٢٤٤ جميعهم من طريق ابن جريج به بنحوه. ورواه البغوي في «معجم الصحابة»، والدولابي في «الكنىٰ» وإسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «تخريج أحاديث

[١٩٣٧] أخبرنا ابن فنجويه[١]، قال: حدثنا مخلد بن جعفر الباقرحي[٢]، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب المقرئ ابن أخي عِرْق[٣]، قال: حدثنا جبارة[٤] بن المُغلِّس[٥]، قال: حدثنا مندل[٦]، عن يحيىٰ بن[٧] عبد الرحمن بن لبيبة[٨]،

وآثار الكشاف» للزيلعي ٢/ ٤٣٨، «التلخيص الحبير» لابن حجر ٣/ ٢٥١.
قال ابن راهويه: وقد روىٰ هٰذا الحديث بعضهم عن ابن جريج عن أبي المغلس، عن أبي نجيح عمرو بن عبسة قال سمعت رسول الله ﷺ فذكره وخالف بعضهم فقال: ليس أبو نجيح هٰذا بعمرو بن عبسة، قال إسحاق وصدقوا. «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي.
وقال الطبراني: وليس أبو نجيح هٰذا عمرو بن عبسة.
وعليه يكون هٰذا الحديث مرسلًا وبه جزم أبو داود والدولابي والبيهقي وغيرهم. «التلخيص الحبير» لابن حجر ٣/ ٢٥١. وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ٦٩: رواه الطبراني بإسناد حسن والبيهقي وهو مرسل.
قال ابن معين كما في «تهذيب الكمال» للمزي ٢٩/ ٢٤٣: وابن جريج عن أبي المغلس، عن أبي نجيح، عن النبي ﷺ في النكاح وهو مرسل، وهو أبو عبد الله ابن أبي نجيح. وفي الحديث علة أخرىٰ وهي عنعنة ابن جريج، إلا أن الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» صرح فيه بسماع ابن جريج فقال: حدثني أبو المغلس.

(١) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
(٢) ٱختلط بعد أن كان أمره مستقيمًا.
(٣) أبو العباس البغدادي ثقة. ٱنظر «الإكمال» ٧/ ١٠، «تاريخ بغداد» ٥/ ٢٢٥.
(٤) تحرف في الأصل إلىٰ: جنادة.
(٥) ضعيف.
(٦) ابن علي العنزي، ضعيف.
(٧) من (م)، (ح).
(٨) ليس بقوي.

عن أبيه[١]، عن جده[٢]، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك له ولد وعنده ما يزوجه فلم يزوجه فأحدث فالإثم بينهما»[٣].

[١٩٣٨] حدثنا ابن فنجويه[٤]، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدقاق[٥]، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز[٦]، قال: حدثنا أبو يوسف الصيدلاني[٧]، قال: حدثنا خالد بن إسماعيل[٨]،

---

(١) **عبد الرحمن بن لبيبة الأنصاري**، قال ابن حبان كان ٱسم عبد الرحمن لبية، وأبوه لبيبة، ولذلك يقال تارة: لبيبة، وتارة: أبو لبيبة، وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٥: عبد الرحمن بن لبيبة لم أعرفه ا.هـ.

(٢) الصحابي الجليل لبيبة الأنصاري.

(٣) [١٩٣٧] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف؛ جبارة بن المغلس، ومندل ضعيفان، ومخلد ٱختلط، ويحيىٰ بن عبد الرحمن ليس بقوي، وأبوه لم يعرف.

التخريج:

أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» ٣/ ٥٧٥ (٥٨٠٢) عن قسيمة ولعله تحريف.

(٤) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٥) لم أجده.

(٦) لم أجده.

(٧) محمد بن أحمد بن محمد بن الحجاج بن ميسرة الكُريزي، ثقة، حافظ.

(٨) **خالد بن إسماعيل المخزومي**، المدني، أبو الوليد، قال ابن عدي: كان يضع الحديث على الثقات، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: لا يجوز الٱحتجاج به بحال ولا الرواية عنه إلا علىٰ سبيل الٱعتبار، يروي عن عبيد الله بن عمر العجائب.

ٱنظر: «الكامل» لابن عدي ٣/ ٤١، «المجروحين» لابن حبان ١/ ٢٨١، «ميزان الٱعتدال» للذهبي ١/ ٦٢٧.

عن عبيد الله[١]، عن صالح مولى التوأمة[٢]، قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد للقيت الله تعالىٰ بزوجة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شراركم عزابكم»[٣].

---

(١) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، المدني، ثقة، ثبت.

(٢) صالح بن نبهان المدني، صدوق ٱختلط.

(٣) [١٩٣٨] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا، فيه خالد بن إسماعيل متروك، وفيه من لم أجده.

التخريج:

أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» ٤/ ٣٧- ٣٨ (٢٠٤٢)، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٨٢، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٤٣، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٤٣ (١٢٥٠)، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٤/ ٣٧٦ ت. جميعهم من طريق خالد بن إسماعيل به.

وفيه خالد بن إسماعيل متروك ومتهم بالكذب، وقال ابن عدي بعد أن ساقه: وهٰذِه الأحاديث عن عبيد الله بهٰذا الإسناد مناكير.

وقال ابن حجر في «المطالب العالية» ٢/ ٨٦: حديث منكر.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٥١، وفيه خالد وهو متروك.

قال ابن الجوزي في «الموضوعات»: هٰذا حديث لا يصح وصالح هو مولى التوأمة مجروح.

وقال الألباني: ضعيف، «ضعيف الجامع الصغير» (٣٣٨٥)، وانظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢٥١١).

وقد روي هٰذا الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ١٦٢ بلفظ: «شراركم عزابكم، ركعتان من متأهل خير من سبعين ركعة من غير متأهل»وهو من طريق يوسف بن السفر ٱتهموه بالكذب، ورواية الأباطيل «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤/ ٤٦٦، وقد عد ابن عدي هٰذا الحديث من أباطيله.

وروىٰ عطية بن بُسر مرفوعًا: «إن من سنتنا النكاح، شراركم عزابكم وشرار

[١٩٣٩] وبإسناده عن صالح[١]، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تزوج أحدكم عج[٢] شيطانه: يا ويله عصم ابن آدم مني بثلثي دينه»[٣].

أمتكم عزابكم» وفيه معاوية بن يحيى الصدفي ضعيف.

وكذا هو بهٰذا اللفظ لأحمد من حديث أبي ذر رفعه أيضًا وهو ضعيف، ذكرهما السخاوي ثم قال في «المقاصد الحسنة» (٢٨٩): إلىٰ غيرهما من الأحاديث التي لا تخلوا من ضعف واضطراب، ولكنه لا يبلغ الحكم عليه بالوضع.

(١) مولى التوأمة، صدوق ٱختلط.

(٢) العج: هو رفع الصوت.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢/ ٣١٨ (عجج).

(٣) [١٩٣٩] الحكم على الإسناد:
ضعيف جدًّا، فيه خالد بن إسماعيل متروك.
التخريج:
لم أقف عليه مخرجًا من رواية أبي هريرة ﷺ إلا أن صاحب «الفردوس» ذكره من رواية أبي هريرة ١/ ٣٠٩ (١٢٢٢).
قال الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٢/ ٤٣٨: ورواه الثعلبي بهٰذا الإسناد والمتن إلا أنه قال: عوَّض عن جابر، عن أبي هريرة فلينظر.
وقال ابن حجر في «الكاف الشاف» ٣/ ٢٢٨: وأخرجه أبو يعلىٰ والطبراني في «المعجم الأوسط»، والثعلبي من رواية صالح مولى التوأمة، عن جابر وعن بعضهم، عن أبي هريرة بدل جابر.
وأخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» ٤/ ٣٧ (٢٠٤١)، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٨٢، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٣٣، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٦١١ (١٠٠٤).
جميعهم من طريق أبو علي الشيلماني عن خالد بن إسماعيل، عن عبيد الله بن عمر، عن صالح مولى التوأمة، عن جابر ﷺ مرفوعًا. وإسناده ضعيف جدًّا فيه

[١٩٤٠] أخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه[١]، قال: حدثنا الفضل بن الفضل الكندي[٢]، قال: حدثنا أبو زكريا يحيىٰ بن علي ابن خلف القطان[٣]، قال: حدثنا الحسين[٤] بن محمد[٥]، قال: حدثنا محمد بن ربيعة الكلابي[٦]، قال: حدثنا محمد بن ثابت العقيلي[٧][٨]،

خالد بن إسماعيل المخزومي متهم بالكذب. وذكره ابن حجر في «المطالب العالية» ٢/ ١٨٦ (١٦٥٧) وعزاه لأبي يعلىٰ ثم قال: حديث منكر. وأورده المقدسي في «تذكرة الموضوعات» (٣٤٨)، وحكم عليه الألباني بالوضع كما في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٦٥٩).

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) أبو العباس، صدوق.

(٣) لم أجده.

(٤) تصحفت في الأصل إلى: الحسن.

(٥) الحسين بن محمد بن أبي معشر -نجيح- بن عبد الرحمن السندي، ذكره ابن حبان في «الثقات»، قال أبو الحسين بن المنادي: لم يكن بثقة، وقال ابن قانع: ضعيف، وقال الذهبي: فيه لين. انظر: «الثقات» لابن حبان ٨/ ١٨٩، «ميزان الاعتدال» ١/ ٥٤٧، «لسان الميزان» ٢/ ٣٥٦.

(٦) ابن عم وكيع بن الجراح، صدوق.

(٧) هكذا جاء في جميع النسخ ولعله تصحيف والصواب العبدي وذلك:

أ- أني لم أجده بهٰذا الاسم.

ب- أن سعيد بن منصور أخرجه في «سننه» عن محمد بن ثابت العبدي، عن هارون بن رئاب به.

ج- أن الطبراني أخرجه من طريق محمد بن ثابت وقال: لم يروه عن هارون إلا محمد بن ثابت.

(٨) محمد بن ثابت العبدي، أبو عبد الله البصري، روىٰ له أبو داود وابن ماجه، قال

عن هارون بن رئاب[١]، عن أبي نجيح السلمي[٢]، قال: قال النبي ﷺ: «مسكين مسكين رجل ليست له ٱمرأة، مسكينة مسكينة ٱمرأة ليس لها زوج» قالوا: يا رسول الله وإن كانت غنية من المال؟ قال: «وإن كانت غنية من المال»[٣].

الذهبي: قال غير واحد: ليس بالقوي. وقال الحافظ: صدوق لين الحديث. ٱنظر: «الجرح والتعديل» ٧/ ٢١٦، «الكامل في الضعفاء» لابن عدي ١٦/ ١٣٤، «تهذيب الكمال» ٢٤/ ٥٥٤، «الكاشف» للذهبي ٢/ ١٦، «التقريب» (٥٧٧١).

(١) ثقة، عابد.

(٢) ٱختلف في تعيينه، وقيل: هو يسار أبو نجيح المكي، ثقة.

(٣) [١٩٤٠] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه محمد بن ثابت والحسين بن محمد، وفيه من لم أجده، وهو مرسل.

التخريج:

أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» ١/ ١٣٨ (٤٨٨) عن محمد بن ثابت العبدي، عن هارون به بمثله.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٦/ ٣٤٨ (٦٥٨٩) من طريق خالد بن خداش عن محمد ابن ثابت العبدي به كما في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٥٢، وذكره الديلمي في «الفردوس» ٤/ ١٦٥ (٦٥١٥).

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٥٢: رجاله ثقات إلا أن أبا نجيح لا صحبة له، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤/ ٣٨٢ (٥٤٨٣): من طريق معلىٰ بن منصور عن محمد بن ثابت به. ثم قال: أبونجيح ٱسمه يسار وهو والد عبد الله بن أبي نجيح وهو من التابعين والحديث مرسل.

والحديث ذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ٦٧ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص نحوه، ثم قال: ذكره رزين ولم أره في شيء من أصوله وشطره الأخير -أي هٰذا الحديث- منكر.

[١٩٤١] أخبرنا ابن فنجويه[(١)]، قال: حدثنا الفضل بن الفضل[(٢)]، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن موسىٰ[(٣)]، قال: حدثنا هشام بن عمار[(٤)]، قال: حدثنا حماد بن عبد الرحمن[(٥)]، قال: حدثنا خالد ابن الزبرقان[(٦)]، عن سليمان بن حبيب[(٧)]، عن أبي أمامة[(٨)] رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**أربعة لعنهم الله تعالىٰ من فوق عرشه وأمنت عليه ملائكته: الذي يحصر[(٩)] نفسه عن النساء فلا يتزوج** [٩٨٤/أ] **ولا**

وقال ابن تيمية في «أحاديث القصاص» (ص٧٠) (٣١): هٰذا ليس من كلام النبي ﷺ وما أظن أجده مرويًّا، ولم يثبت.

وقال البيهقي: والحديث مرسل.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) أبو العباس الكندي، صدوق.

(٣) أبو محمد الأهوازي الجواليقي، حافظ، صدوق.

(٤) أبو الوليد الدمشقي، صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح.

(٥) الكلبي، أبو عبد الرحمن الشامي، ضعيف.

(٦) **خالد بن الزِّبرقان الحلبي**، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: هو منكر الحديث، وغيري يحكي عن أبي أنه قال: صالح الحديث. ٱنظر «الجرح والتعديل» ٣/ ٣٣٢، «ميزان الاعتدال» ١/ ٦٣٠، «لسان الميزان» ٢/ ٤٣٣.

(٧) **سليمان بن حبيب المحاربي**، أبو أيوب الداراني، وثقه ابن معين والعجلي والنسائي، وكان أبو حاتم يرفع من شأنه، وقال الدارقطني: ليس به بأس، تابعي مستقيم مات سنة (١٢٦هـ). ٱنظر: «الجرح والتعديل» ٤/ ١٠٥، «تهذيب الكمال» ١١/ ٣٨٢، «التقريب» (٢٥٥٩).

(٨) الباهلي، صحابي مشهور.

(٩) في (ح): يحصن. وفي (م): يتحصن عن النساء وهي بمعنىٰ واحد، أي: يمنع نفسه عن الزواج. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ١٩٤، ١٣/ ١٢١.

يتسرىٰ لئلا يولد له، والرجل يتشبه بالنساء وقد خلقه الله ﷻ ذكرًا، والمرأة تتشبه بالرجال وقد خلقها الله تعالىٰ أنثىٰ، ومُضَلِّل المساكين».

قال خالد: يعني: الذي[(١)] يهزأ بهم يقول للمسكين: هلّم أُعطك، فإذا جاء يقول: ليس معي شيء، ويقول للمكفوف: اتق الدابة، وليس بين يديه شيء. والرجل يسأل عن دار القوم فيحيله[(٢)].

[١٩٤٢] أخبرنا ابن فنجويه[(٣)]، قال: حدثنا أبو حذيفة أحمد بن محمد بن علي[(٤)]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام البيروتي[(٥)]،

---

(١) في الأصل: الذين، والتصويب من (م).

(٢) [١٩٤١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، حماد بن عبد الرحمن وخالد بن الزبرقان ضعيفان.

التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٨/ ٩٩ (٧٤٨٩)، من طريق عبد الله بن أحمد -عبدان- به نحوه وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٥١: حماد بن عبد الرحمن الكلبي، عن خالد بن الزبرقان وكلاهما ضعيف.

وأخرجه أيضًا في «المعجم الكبير» ٨/ ٢٠٤ (٧٨٢٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٦٠٤)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٢٥: فيه علي بن يزيد متروك.

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ١/ ٤١٣ (١٢٤٠): قال أبي هٰذا حديث منكر.

(٣) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٤) الهمذاني: لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) **محمد بن عبد الله بن عبد السلام بن أبي أيوب**، أبو عبد الرحمن البيروتي، لقبه مكحول، قال الذهبي: وكان ثقة من أئمة الحديث.

انظر: «الأنساب» للسمعاني ٢/ ٣٦١، «سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٣٣، «شذرات الذهب» ٢/ ٢٩١.

قال: حدثنا أحمد بن سعيد بن يعقوب[١]، قال: حدثنا بقية بن الوليد[٢]، قال حدثني معاوية بن يحيىٰ[٣]، قال: حدثنا سليمان بن موسىٰ[٤]، عن مكحول[٥]، عن غضيف بن الحارث[٦]، عن عطية ابن بُسْر المازني[٧] رضي الله عنه قال: أتىٰ عكّاف بن وداعة الهلالي[٨] رضي الله عنه إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: «يا عكاف ألك زوجة؟» قال: لا يا رسول الله. قال: «ولا جارية؟» قال: لا. قال: «أنت صحيح موسر؟» قال: نعم، والحمد لله. قال: «فإنك إذًا من إخوان

---

(١) أحمد بن سعيد بن يعقوب الكندي، أبو العباس الحمصي، قال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: صدوق، رَوىٰ عنه النسائي. انظر: «الثقات» لابن حبان ٨/٤٧، «تهذيب الكمال» ١/٣١٨، «التقريب» (٤١).

(٢) صدوق كثير التدليس عن الضعفاء.

(٣) أبو روح الصدفي، ضعيف وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري.

(٤) الأموي، صدوق، فقيه، في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل.

(٥) مكحول الشامي، أبو عبد الله، ثقة، فقيه، كثير الإرسال.

(٦) ويقال: غطيف بن الحارث السَّكوني، ويقال: الثمالي يكنىٰ أبا أسماء حمصي، مختلف في صحبته، ومنهم من فرق بين غضيف بن الحارث فأثبت صحبته، وغطيف بن الحارث فقال: إنه تابعي، وهو أشبه. توفي بعد سنة (٦٠هـ) انظر: «الجرح والتعديل» ٧/ ٥٤، «تهذيب الكمال» ٢٣/ ١١٢، «التقريب» (٥٣٩٦).

(٧) الصحابي الجليل عطية بن بُسْر المازني، صحابي، صغير، نزل حمص. انظر «الإصابة» لابن حجر ٤/٢٤٦.

(٨) صحابي جليل، ويقال: عكاف بن بشر التميمي يعد في الشاميين.
انظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر ٣/ ٣١٢، «أسد الغابة» لابن الأثير (٣٧٣٩)، «الإصابة» لابن حجر ٤/ ٢٥٧.

الشياطين. إما أن تكون من رهبان النصارىٰ وإما أن تكون مؤمنًا فاصنع كما نصنع فإن من[1] سنتنا النكاح، شراركم عزابكم، وإن أذل موتاكم عزابكم، ما للشيطان في نفسه سلاح أبلغ من النساء، ألا إن المتزوجين هم المطهرون المبرؤون من[2] الخَنا[3] ويحك يا عكاف إنهن صواحب داود، وصواحب أيوب، وصواحب يوسف، وصواحب كرسف». قالوا: يا رسول الله ومَنْ كرسف؟ قال: «رجل كان يعبد الله تعالىٰ علىٰ ساحل من سواحل البحر ثلاثين عامًا يصوم النهار ويقوم الليل لا يفتر من صيام ولا قيام فكفر بالله العظيم من سبب ٱمرأة عشقها وترك ما كان عليه من عبادة ربه ﷻ فتداركه الله تعالىٰ بما سلف منه. ويحك يا عكاف تزوج فإنك من المذبذبين[4]. فقال: زوجني من شئت قبل أن أبرح. قال: «فإني قد زوجتك على ٱسم الله كريمة بنت كلثوم الحميرية[5]».[6].

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) في (م): عن.

(٣) الخنا: هو الفحش.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/٨٦، «لسان العرب» لابن منظور ١٤/٢٤٤.

(٤) في (ح): المذنبين.

(٥) الصحابية الجليلة كريمة بنت كلثوم الحميرية، وقيل: هي زينب بنت كلثوم. «الإصابة» لابن حجر ٨/٩٨، ١٧٦.

(٦) [١٩٤٢] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، معاوية بن يحيىٰ ضعيف، وأبو حذيفة لم يذكر بجرح أو تعديل،

....

وسليمان صدوق في حديثه بعض لين.

التخريج:

أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» ١٢/ ٢٦٠- ٢٦٢ (٦٨٥٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٨/ ٨٥ - ٨٦ (١٥٨)، وفي «مسند الشاميين» (٢٥٧٩)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/ ٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣/ ٩١ (١٤١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٤/ ٣٨١ (٥٤٨٠)، وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٢/ ٤٣٩، وابن منده وابن السكن ويوسف الغساني كما في «الإصابة» لابن حجر ٤/ ٢٥٧.

جميعهم من طريق بقية بن الوليد به، ولم يصرح بقية بالتحديث إلا عند ابن راهويه ووقع عند ابن السكن عن عطية بن بسر، عن عكاف.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ٣٥٦، وعنه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٦٠٨ (١٠٠١)، كلاهما من طريق معاوية بن يحيىٰ به إلا أنهم لم يذكروا غضيفًا.

وإسناده ضعيف فيه معاوية وهو ضعيف. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٥٨: فيه معاوية وهو ضعيف.

وفي رواية معاوية أيضًا ٱضطراب شديد؛ فقد رواه معاوية عن سليمان ومرة عن رجل، عن سليمان، ومرة من طريق مكحول، عن غضيف، عن عطية ومرة من طريق مكحول، عن عطية بغير ذكر غضيف ومرة جعله من مسند عطية ومرة من مسند عكاف فهٰذا ٱضطراب ينبئ عن ضعف الحديث والعلة فيه، والله أعلم، معاوية فإن ابن حبان قال عنه: كان يشتري الكتب ويحدث بها ثم تغير حفظه فكان يحدث بالوهم.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ٣٥٦، والطبراني في «مسند الشاميين» ١/ ٢١٣ (٣٨٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٦٠٨ (١٠٠٠).

جميعهم من طريق برد بن سنان عن مكحول عن عطية، عن عكاف، وهٰذا الطريق معلوم قال البخاري في ترجمة عطية ٧/ ١٠ لم يقم حديثه، وقال ابن حبان عن هٰذا الطريق: متن منكر وإسناد مقلوب. وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير»: لا

[١٩٤٣] أخبرنا ابن فنجويه[١]، قال: حدثنا محمد بن مظفر البزاز[٢]، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن موسىٰ بن النعمان[٣] بمصر[٤]، قال: حدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة[٥]، قال:

يتابع عليه، يعني: عطية عن عكاف. وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/ ٣١٢: روىٰ عنه عطية بن بسر المازني حديثه في الترغيب في النكاح ولا يعرف إلا به وفي إسناده مقال.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٦/ ١٧١، وعنه الإمام أحمد في «مسنده» ٥/ ١٦٣ (٢١٤٥٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٦٠٨ (٩٩٩)، من طريق محمد بن راشد قال سمعت مكحولًا يحدث عن رجل، عن أبي ذر قال دخل علىٰ رسول الله ﷺ رجل يقال له عكاف بن بشر التميمي فذكره بنحوه...

وهٰذا الطريق فيه رجل مجهول وفيها مخالفة وشذوذ، قال ابن حجر «الإصابة» ٤/ ٢٥٧: شذ محمد بن راشد فقال عكاف بن بشر التميمي وخالف في الإسناد أيضًا.

وأخرجه ابن شاهين كما في «الإصابة» لابن حجر ٤/ ٢٥٧ من طريق محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن أبيه، عن ابن عمر، ومحمد وأبوه ضعيفان. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦١٠٧، ٣٨٤٣).

فالحديث من جميع طرقه ضعيف، قال ابن حجر في «الإصابة» ٤/ ٢٥٧ الطرق كلها لا تخلو من ضعف واضطراب، وقال البوصيري في «الإتحاف» ٥/ ٧٩ (٣٦٨٥)، بعد ذكره لعدة طرق قال: وكلها طرق ضعيفة، وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» هٰذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ الدليل.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) أبو الحسين البزاز، ثقة مأمون حافظ.

(٣) لم أجده.

(٤) من (م)، (ح).

(٥) **علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي**، مولاهم، المصري، لقبه

حدثنا أبوصالح كاتب الليث[١]، قال: حدثنا أبو يحيىٰ سليمان بن عيسى الخراساني[٢]، عن سفيان الثوري[٣]، عن منصور[٤]، عن إبراهيم[٥]، عن علقمة بن قيس[٦]، عن عبد الله بن مسعود ﵁ أن رسول الله [٩٨٤/ب] ﷺ قال: «إذا أتىٰ علىٰ أمتي مائة وثمانون سنة، فقد حلت لهم العُزبة والعُزلة والتَّرَهُب علىٰ رؤوس الجبال»[٧].

علان، وكان أصله من الكوفة، صدوق، مات سنة (٢٧٢هـ)، وقال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بمصر وهو صدوق. أنظر «الجرح والتعديل» ٦/ ١٩٥، «تهذيب الكمال» ٢١/ ٥١، «التقريب» (٤٧٩٩)..

(١) عبد الله بن صالح المصري، صدوق كثير الغلط.

(٢) سليمان بن عيسىٰ بن نجيح السجزي أبو يحيى الخراساني، قال ابن عدي: يضع الحديث، وقال الجوزجاني: كذاب مصرح، وقال أبو حاتم: كذاب، وقال الذهبي: هالك. أنظر: «الجرح والتعديل» ٤/ ١٣٤، «الكامل» لابن عدي ٣/ ٢٨٩، «ميزان الأعتدال» للذهبي ٢/ ٢١٨.

(٣) ثقة حافظ إمام حجة، كان ربما دلس.

(٤) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتّاب الكوفي، ثقة، ثبت.

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي، أبو عمران الكوفي، الفقيه، ثقة إلا أنه يرسل كثيرًا.

(٦) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي، الكوفي، ثقة، ثبت.

(٧) [١٩٤٣] الحكم على الإسناد:

إسناده موضوع، فيه سليمان بن عيسىٰ هالك، يضع الحديث.

التخريج:

أخرجه الحاكم في «تاريخ نيسابور» كما في «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي ٢/ ٣٩٤.

وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٤٧٥، كتاب الملاحم والفتن، والرازي في «فوائده»، «زوائد الأجزاء المنثورة» لعبد السلام علوش وفيه ١٣٠ سنة. جميعهم

من طريق سليمان بن عيسىٰ به.
وذكره الديلمي في «الفردوس» ١/ ٣٣٣ (١٣٢٦).
قال ابن عدي «الكامل» ٣/ ٢٩٠: سليمان بن عيسىٰ له حديث صالح وأحاديثه كلها أو عامتها موضوعة.
وقد عدَّ الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٢١٨ في ترجمة عيسىٰ هٰذا الحديث من بلاياه، وأخرجه علي بن معبد في كتابه الطاعة والمعصية كما في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٢/ ٤٤١ عن الحسن بن واقد الحنفي قال أظنه من حديث بهز بن حكيم فذكره.
ثم قال الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٢/ ٤٤١، وتبعه ابن حجر في «الكاف الشاف» ٣/ ٢٢٩: وهو معضل.
وأخرجه الفسوي في «جزئه» كما في «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي عن الحسن مرسلًا.
قال ابن عراق الكناني «تنزيه الشريعة» ٢/ ٣٤٦: وعلىٰ إرساله في «سنده ضعفاء».
وأخرج ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٤/ ٤ بسنده عن حذيفة قال سألت رسول الله ﷺ عن الغربة فقال: يا حذيفة خير أمتي أولها المتزوجون وآخرها العزاب وإني حللت لأمتي الترهب إذا مضت إحدىٰ وثمانون ومائة سنة...
وقال ابن القيم في «المنار المنيف» (١١٣): ومن الأحاديث الموضوعة أحاديث التواريخ المستقبلة وذكر هٰذا الحديث، ثم قال أيضًا (١٢٥): ومن هٰذا أحاديث العزوبة، كلها باطلة.
قال الموصلي في «المغني عن الحفظ والكتاب» (٤٣٥): لا يصح في هٰذا الباب شيء، يعني: مدح العزوبة.
وتبعه بكر أبو زيد في كتابه «التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث» (١٨٤).

فصل فيمن يستحب ويختار من النساء

[١٩٤٤] أخبرنا ابن فنجويه[١] بقراءتي عليه في داري قال: حدثنا موسىٰ بن محمد بن علي بن عبد الله[٢]، قال[٣] حدثنا أحمد بن محمد ابن عبد العزيز بن الجعد[٤]، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر هو القواريري[٥]، قال: حدثنا عمرو[٦] بن الوليد[٧] قال[٨]: سمعت معاوية بن يحيىٰ[٩] يحدث[١٠] عن يزيد بن جابر[١١]، عن جبير بن

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم أجده.

(٣) من (م).

(٤) **أحمد بن محمد بن عبد العزيز بن الجعد الوشّاء** أبو بكر البغدادي، قال الدارقطني: لا بأس به، ووصفه الذهبي بالشيخ الثقة العالم، توفي سنة (٣٠١هـ). انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب ٥/ ٥٦، «سير أعلام النبلاء» ١٤/ ١٤٨، «شذرات الذهب» لابن العماد ٢/ ٢٣٧.

(٥) أبو سعيد البصري، ثقة، ثبت.

(٦) في الأصل، (م): عمر، والتصويب من (ح) ومصادر ترجمته.

(٧) **عمرو بن الوليد الأغضف**، سئل عنه ابن معين فقال: كان علىٰ قضاء فارس، ما أرىٰ به بأسًا، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال الذهبي: لين الحديث. انظر «الجرح والتعديل» ٦/ ٢٦٦، «الكامل» لابن عدي ٥/ ١٤٦، «ميزان الاعتدال» ٣/ ٢٩٢.

(٨) من (م)، (ح).

(٩) الصدفي، ضعيف، وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري.

(١٠) من (م)، (ح).

(١١) لم أجده.

نفير[١]، عن عياض بن غنم الأشعري[٢] قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عياض لا تزوجن عجوزًا ولا عاقرًا فإني مكاثر»[٣].

[١٩٤٥] أخبرنا ابن فنجويه[٤] قال: حدثنا برهان بن علي الصوفي[٥]،

---

(١) ثقة جليل.

(٢) صحابي جليل، وهو غير عياض بن غنم الفهري.

(٣) [١٩٤٤] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه معاوية بن يحيىٰ ضعيف، وعمرو بن الوليد لين الحديث، ويزيد بن جابر لم أجده، وكذا موسىٰ بن محمد.

التخريج:

أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٧٧، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٤٦، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (ترجمة عياض بن غنم)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٤٤. جميعهم من طريق القواريري به إلا أن أبا نعيم أورده في ترجمة عياض بن غنم الفهري ولم يقع في روايته قوله الأشعري. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٧/ ٣٦٨ (١٠٠٨)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٣٢٩ (٥٢٧٠)، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بالتلخيص فقال معاوية بن يحيىٰ ضعيف. كلاهما من طريق داهر بن نوح عن عمرو بن الوليد به وجاء عندهما يحيىٰ بن جابر بدلًا من يزيد بن جابر.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٥٨: فيه معاوية الصدفي وهو ضعيف. وكذا قال الذهبي في «التلخيص». وقال ابن حجر «الإصابة» ٥/ ٥١: وسنده ضعيف من أجل عمرو بن الوليد وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٦٢٢٨)، وانظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٤٧٧٥) إلا أن الجملة الأخيرة قد جاءت في أحاديث أخرىٰ صحيحة.

(٤) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٥) محمد بن علي بن الحسن أبو بكر الدينوري الصوفي، يعرف ببرهان، كان أحد

قال: حدثنا أبو بكر مردك -أو: مدرك-[(١)] بن أحمد اليربوعي[(٢)]، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز[(٣)]، قال: حدثنا إسحاق بن بشر الكاهلي[(٤)]، قال حدثني عبد الله بن إدريس المديني[(٥)]، عن جعفر ابن محمد[(٦)]، عن أبيه[(٧)]، عن جدِّه[(٨)] قال: قال رسول الله ﷺ: «تزوجوا أبكارًا[(٩)] فإنهن أعذب أفواهًا وأفتح أرحامًا وأثبت مودة»[(١٠)].

الصالحين، صاحب كرامات ظاهرة، حدث عن أبي مسلم الكجي وغيره، وحدث عنه ابن فنجويه وغيره، قال صالح بن أحمد الحافظ عنه: كان شيخا فاضلًا ثقة ورعًا.

انظر «تاريخ بغداد» للخطيب ٣/ ٨٢، «الأنساب» للسمعاني ٢/ ١١٩.

(١) سقطت من (م)، (ح).

(٢) لم أجده.

(٣) الدينوري كما في «اللالئ المصنوعة» للسيوطي ٢/ ١٣٩، وهو منكر الحديث ضعيف، ذكره ابن عدي، وذكر له مناكير، وكان ليس بثقة يأتي ببلايا، وقال الخليلي في «تاريخ قزوين: لم يكن بذاك القوي. أنظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/ ٨، «الكامل في الضعفاء» لابن عدي ٦/ ٢٨٩، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣/ ٦٢٩، «لسان الميزان» لابن حجر ٥/ ٢٦٠.

(٤) أبو يعقوب الكوفي، كذاب.

(٥) لم أجده.

(٦) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، صدوق فقيه إمام.

(٧) أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل، ثقة فاضل.

(٨) الصحابي الجليل علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٩) في (م)، (ح): الأبكار.

(١٠) [١٩٤٥] الحكم على الإسناد:

إسناده موضوع؛ فيه إسحاق بن بشر الكاهلي، كذاب والراوي عنه له مناكير، وفيه

[١٩٤٦] وبإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد أحدكم أن يتزوج المرأة فليسأل عن شعرها كما يسأل عن وجهها فإن الشعر أحد الجمالين»[1].

[١٩٤٧] وبه قال: قال رسول الله ﷺ: «تزوجوا الزرق فإن فيهن يمنًا»[2].

أيضًا من لم أجده.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» أفاده الألباني ولم أقف عليه في مظانه في المطبوع.

وإسناده موضوع آفته الكاهلي وهو كذاب.

وانظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (٧٣٦)، وقد روي الحديث بإسناد خير من هٰذا بلفظ قريب منه إلا أنه قال: «وأنتق أرحامًا وأرضىٰ باليسير» والباقي مثله سواء. أخرجه ابن ماجه، كتاب النكاح، باب تزويج الأبكار، وهو حديث حسن.

انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (٦٢٣).

(١) [١٩٤٦] الحكم على الإسناد:

إسناده موضوع، كما تقدم.

التخريج:

أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» عن محمد بن الحسين، عن أبيه، محمد بن علي الصوفي به بمثله.

انظر: «فيض القدير» للمناوي ١/ ٣٣٥، «كشف الخفاء» للعجلوني ٢/ ٩ (١٥٥٢).

(٢) [١٩٤٧] الحكم على الإسناد:

إسناده موضوع، كسابقه.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي به.

[١٩٤٨] أخبرنا ابن فنجويه[١]، قال: حدثنا موسىٰ بن محمد بن علي بن عبد الله[٢]، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن وهب[٣]، قال: حدثنا عبدان بن عبد الله بن عبد الحكم[٤]، قال: حدثنا عبد الله بن صالح[٥]، قال: حدثنا محمد بن سليمان بن أبي كريمة[٦]، قال: حدثنا هشام بن عروة[٧]، عن أبيه[٨]، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**أعظم نساء أمتي بركة أصبحهن وجهًا وأقلهن مهرًا**».

وانظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (٧٣٨)، وذكره المناوي في «فيض القدير» ٤/ ٧١، وكذا العجلوني في «كشف الخفاء» ١/ ٤٣٩ (١٤١٤)، وأخرجه الديلمي في «الفردوس» ٢/ ٥١ (٢٢٩٢) عن أبي هريرة.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم أجده.

(٣) متهم بالكذب والوضع.

(٤) لم أجده، وفي مصادر التخريج: عبد الرحمن بدلًا من عبدان.
وهو **عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين** أبو القاسم المصري، ثقة، مات سنة (٢٥٧هـ) وهو ابن سبعين سنة، كتب عنه أبو حاتم بمصر وروىٰ عنه وقال عنه صدوق. انظر: «الجرح والتعديل» ٥/ ٢٥٧، «تهذيل الكمال» ١٧/ ٢١٣، «التقريب» (٣٩٤٠).

(٥) كاتب الليث، صدوق كثير الغلط.

(٦) **محمد بن سليمان بن أبي كريمة**، ضعفه أبو حاتم، وقال العقيلي، روىٰ عن هشام بواطيل، انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧/ ٢٦٨، «الضعفاء» للعقيلي ٤/ ٧٤، «ميزان الاعتدال» ٣/ ٥٧٠.

(٧) ثقة فقيه ربما دلس.

(٨) عروة بن الزبير، ثقة.

[١٩٤٨] الحكم على الإسناد:

....

فيه محمد بن سليمان بن أبي كريمة ضعيف، وعبد الله بن محمد بن وهب متهم بالكذب، وفيه من لم أجده.

التخريج:

أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤١٠ (١٢٢٨)، عن أبيه، عن أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم به، إلا أنه زاد عمرو بن هشام بين أبي صالح كاتب الليث وبين أبي كريمة، ثم قال: قال أبي: هٰذا حديث باطل وآفته ابن أبي كريمة. وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» ٢/ ١٨٣ (١١٤٦) من طريق عمرو بن هشام البيروتي، عن ابن أبي كريمة به. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٣٦٤ في ترجمة الحسين بن المبارك الطبراني، بإسناده عنه عن إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة به، ثم قال: حديث منكر.

وأخرجه أبو عمر التوقاني في كتاب «معاشرة الأهلين»، وصححه كما في «المغني عن حمل الأسفار» للعراقي ٢/ ٤٥. وذكره الديلمي في «الفردوس» عن عائشة ١/ ٣٦٠ (١٤٥٣).

وأخرج النسائي في «السنن الكبرىٰ»، كتاب عشرة النساء (٩٢٧٤)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٣٥، كلاهما عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ابن سخبرة، عن القاسم، عن عائشة مرفوعًا بلفظ: «أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة».

وإسناده ضعيف؛ لأن مداره على ابن سخبرة، قال الذهبي «ميزان الأعتدال» ٤/ ٥٩٢: لا يعرف، ويقال: هو عيسىٰ بن ميمون، وعيسىٰ ضعيف «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٣٧٠)، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٢٨٧: عيسىٰ بن ميمون متروك الحديث.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٦/ ٧٧ (٢٢٤٧٨)، ٦/ ٩١ (٢٤٦٠٧)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٩/ ٤٠٥ (٤٠٩٥)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٣٥، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/ ١٦٣، ٨/ ١٨٠، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ١٩٧ (٢٧٣٩)، جميعهم من طريق أسامة بن زيد عن صفوان

فصل في الآداب الواردة في النكاح والزفاف

[١٩٤٩] أخبرنا أبو عمرو أحمد بن أُبيّ الفراتي[(١)]، قال: حدثنا أبو موسىٰ[(٢)]، قال: حدثنا أبو علي الشيباني[(٣)]، قال: حدثنا محمد بن رافع[(٤)]، قال: حدثنا يزيد بن هارون[(٥)]، قال: حدثنا عيسىٰ بن ميمون[(٦)]، عن القاسم بن محمد[(٧)]، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ

ابن سليم، عن عروة عنها مرفوعًا بلفظ: إن من يمن امرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها، وإسناده حسن؛ لأن فيه أسامة بن زيد وهو الليثي صدوق يهم «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣١٩)، والتبس على الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٥٥، فجعله أسامة بن زيد العدوي وهٰذا ضعيف من قبل حفظه «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣١٧)، وانظر «إرواء الغليل» للألباني ٦/ ٣٤٨.

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) عمران بن موسىٰ بن يعقوب الفرغاني. لم يذكر بجرح أو تعديل .

(٣) سمع: محمد بن عبد الله الأنصاري وسليمان بن حرب وأبا نعيم وعفان بن مسلم والحميدي وأبا الوليد الطيالسي وغيرهم. وسمع منه: ابن صاعد وأبو بكر الخلال ومحمد بن مخلد وعثمان بن السماك وغيرهم.
قال الدارقطني: كان صدوقًا .. قال الخطيب: كان ثقة ثبتًا.
وقال الذهبي: الإمام الحافظ المحدث الصدوق، يتفرد ويغرب.
«المؤتلف والمختلف» ٢/ ٧٦٨، «تاريخ بغداد» ٨/ ٢٨٦، «سير أعلام النبلاء» ٢٥/ ٤٨.

(٤) القشيري النيسابوري، ثقة، عابد.

(٥) ثقة متقن عابد.

(٦) المدني يعرف بالواسطي. ضعيف.

(٧) ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة.

قال: «أعلنوا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفاف وليولم أحدكم ولو بشاة»[1].

---

(١) [١٩٤٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه عيسىٰ بن ميمون ضعيف، وفيه من لم يذكر بجرح أو تعديل، وبغير هٰذا التمام صح الحديث كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ٢٤٠ في ترجمة عيسىٰ بن ميمون بإسناده عنه به، وأخرجه الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في إعلان النكاح (١٠٨٩) دون قوله: «وليولم ولو بشاة»، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٩٠، وزاد في آخره: «فإذا خطب أحدكم آمرأة وقد خضب بالسواد فليعلمها ولا يغرها» وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٦٢٧ (١٠٣٤)، دون قوله: «وليولم ولو بشاة» جميعهم من طريق عيسىٰ بن ميمون به، وذكره الديلمي في «الفردوس» ١/ ١١٠ (٣٣٥) عنها.

وقال الترمذي: حديث غريب حسن وعيسىٰ بن ميمون الأنصاري يضعف في الحديث.

وقال البيهقي: عيسىٰ بن ميمون ضعيف.

وروى ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٢٨٧، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١١٦، عن عبد الرحمن بن مهدي قال: آستعديت علىٰ عيسىٰ ابن ميمون في هٰذِه الأحاديث عن القاسم بن محمد في النكاح وغيره فقال: لا أعود، وقال البغوي في «شرح السنة» ٩/ ٤٧، وقد روي عن القاسم بن محمد، عن عائشة بإسناد غريب قالت قال رسول الله ﷺ فذكره بلفظ الترمذي.

وأخرجه ابن ماجه في «سننه»، كتاب النكاح، باب إعلان النكاح (١٨٩٥)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٩٠، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/ ٢٦٥. جميعهم من طريق خالد بن إلياس عن ربيعة، عن القاسم بن محمد به بلفظ: «أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالغربال».

وإسناده ضعيف خالد بن إلياس، متروك الحديث «تقريب التهذيب» لابن حجر

[١٩٥٠] أخبرنا ابن فنجويه[١] [٩٨٥/أ] قال: حدثنا أحمد بن جعفر ابن حمدان[٢]، وعبد الله بن يوسف[٣] قالا: حدثنا يوسف بن أحمد بن

(١٦٢٧)، وانظر «إرواء الغليل» للألباني (١٩٩٣).

فالحديث ضعيف بهٰذا التمام وأما الجملة الأولىٰ من الحديث: «أعلنوا النكاح» فقد ورد من حديث عبد الله بن الزبير مرفوعًا بسند حسن أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٩/ ٣٧٤ (٤٠٦٦)، وأحمد في «مسنده» ٤/ ٥ (١٦١٣٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٨/ ٣٢٨، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢٠٠ (٢٧٤٨)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٨٨، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٨٩، رواه أحمد والبزار والطبراني في «المعجم الكبير»، و«المعجم الأوسط» ورجال أحمد ثقات.

وأما قوله: «واضربوا عليه بالدفوف» فقد أخرج النسائي، كتاب النكاح، باب إعلان النكاح بالصوت وضرب الدفوف ٦/ ١٢٧، والترمذي، كتاب النكاح، باب إعلان النكاح (١٠٨٨)، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب إعلان النكاح (١٨٩٦)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢٠١ (٢٧٥٠)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٨٩، وأحمد في «المسند» ٣/ ٤١٨ (١٥٤٥١)، ٤/ ٢٥٩ (١٨٢٧٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/ ٢٤٢ (٥٤٢)، جميعهم من طرق عن أبي بلج نا محمد بن حاطب عن النبي ﷺ قال: «فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح» وهو حديث حسن، انظر «إرواء الغليل» للألباني (١٩٩٤).

وأما قوله: «وليولم ولو بشاة» فقد أخرج البخاري، كتاب النكاح، باب الوليمة ولو بشاة (٥١٦٧)، ومسلم، كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن.. (١٤٢٧)، من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ، قال لعبد الرحمن بن عوف: «أولم ولو بشاة».

(١) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٢) القطيعي. ثقة.

(٣) لم أجده.

كركان القرماسيني[١]، يقال: حدثنا أبو الزِّنباع روح بن الفرج[٢]، قال: حدثنا أبو سلمة البصري العتكي[٣] القاسم بن عمر[٤]، قال: حدثنا بشر بن إبراهيم الأنصاري[٥]، عن الأوزاعي[٦]، عن مكحول[٧]، عن عروة[٨]، عن عائشة رضي الله عنها قالت: حدثني معاذ بن جبل[٩] رضي الله عنه قال: شهدت ملاك رجل من الأنصار مع رسول الله

---

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) ثقة.

(٣) في الأصل، (م) زيادة: (قال: حدثنا)، والتصويب من (ح) وبعض طرق الحديث.

(٤) القاسم بن عمر أبو سلمة البصري، العتكي، سمع: سليم بن مسلم المكي وعثمان بن مطر الشيباني.
روىٰ عنه: أبو الحسن أحمد بن سيار المروزي. ولم يذكر فيه جرح أو تعديل.
«الأسامي والكنىٰ» ٥/ ٨٣.

(٥) **بشر بن إبراهيم البصري الأنصاري**، روىٰ عن: الأوزاعي وثور بن يزيد.
روىٰ عنه: مهدي بن عيسى الواسطي.
قال أبو حاتم: ضعيف الحديث.
وقال العقيلي: حدث عن الأوزاعي بأحاديث موضوعة لا يتابع عليها. وقال ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات والأئمة.
«الجرح والتعديل» ٢/ ٣٥١، «الضعفاء» ١/ ١٤٢، «الكامل في ضعفاء الرجال» ٢/ ١٦٧.

(٦) عبد الرحمن بن عمر والأوزاعي الفقيه، ثقة، جليل، فقيه.

(٧) مكحول الشامي. ثقة فقيه كثير الإرسال.

(٨) ثقة.

(٩) صحابي جليل.

ﷺ فخطب النبي ﷺ، وأملك الأنصاري، ثم قال: «على الألفة والخير والطير والميمون[١]، دَفّفوا علىٰ رأس صاحبكم».

وأقبلت السلال فيها الفاكهة والسكَّر، فنُهب عليهم، فأمسك القوم، فلم ينتهبوا. فقال رسول الله ﷺ: «ما أزين الحلم ألا تنتهبون؟» فقالوا يا رسول الله: إنك نهيتنا عن النُّهبة يوم كذا وكذا. فقال رسول الله ﷺ: «إنما نهيتكم عن نهبة العساكر، ولم أنهكم عن نهبة الولائم» ثم قال: «ألا فانتهبوا».

قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: فوالله لقد رأيت رسول الله ﷺ (يجرّنا ونجرّه)[٢] في ذلك النهاب[٣].

---

(١) أي: وحظه المبارك.
«النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ١٥٠.

(٢) في (م): يجررنا ويجرره.

(٣) [١٩٥٠] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف جدًّا، فيه بشر بن إبراهيم ممن يضع الحديث، وفيه من لم يذكر بجرح أو تعديل ومن لم أجده.
التخريج:
أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ١/ ٤٣ (١١٨) عن أحمد بن يحيىٰ بن خالد بن حيان، عن القاسم بن عمر به نحوه، ثم قال: لم يروه عن الأوزاعي إلا بشر بن إبراهيم.
وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ١٤٢، عن أزهر بن زفر، عن القاسم بن عمر به، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٥٧- ٥٨ (١٢٦٨).
وأشار إليه البيهقي من هٰذا الطريق في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٨٨، وقال: في

[١٩٥١] أخبرنا ابن فنجويه[١]، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف بن

إسناده مجهول ثم قال: ولا يثبت في هذا الباب شيء.
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩٠: فيه بشر بن إبراهيم وهو وضاع.
وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٩/ ٢٢٢: أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» بسند أضعف منه، يعني: أضعف من الطريق الآتي:
فقد أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠/ ٩٧- ٩٨ (١٩١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٦/ ٩٦، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٨٨، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٥٧- ٥٨ (١٢٦٨).
جميعهم من طريق حازم مولىٰ بني هاشم عن لمازه، عن ثور بن يزيد، عن خالد ابن معدان، عن معاذ بن جبل به.
وحازم ولمازة مجهولان وخالد بن معدان لم يسمع من معاذ. وقال البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٨٨: في إسناده مجاهيل وانقطاع.
قال ابن حجر في «فتح الباري» ٩/ ٢٢٢: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» بسند ضعيف.
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩٠: حازم مولىٰ بني هاشم عن لمازه، لم أجد من ترجمهما وبقية رجاله ثقات.
وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٥٩ (١٢٧٠) من طريق خالد بن إسماعيل، عن مالك بن أنس، عن حميد بن أنس مرفوعًا.
ثم قال: وفيه خالد بن إسماعيل، قال ابن عدي يضع الحديث علىٰ ثقات المسلمين.
وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.
فالحديث موضوع، قال الذهبي «ميزان الاعتدال» ١/ ٣١٣ بعد أن ساقه من رواية العقيلي: هكذا فليكن الكذب.
وانظر: «تنزيه الشريعة» لابن عراق ٢/ ٢٠٨، «الفوائد المجموعة» للسيوطي (١٢٢) (٣٤٥، ٣٤٦).

(١) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

أحمد بن مالك[١]، قال: حدثنا أبو[٢] العباس عبد الله بن أحمد بن حشيش البغدادي[٣]، قال: حدثنا عثمان بن معبد[٤]، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم[٥]، عن سفيان بن عامر العامري[٦]، عن (ضافنة[٧] مولاهم)[٨]، عن أبي هريرة[٩] رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مسُّوا بالإِمْلَاك فإنه أفضل في اليُمْن وأعظم في البركة»[١٠][١١].

---

(١) لم أجده.

(٢) من (م)، (ح).

(٣) لم أجده.

(٤) **عثمان بن معبد بن نوح المقرئ.**

سمع: عمر بن أبي سلمة التنيسي وحفص بن عمر المدني وعبد الغفار بن داود الحرائي وحبيبًا كاتب مالك وإسحاق بن محمد الغوري وعلي بن ثابت الدهان والفضل بن دكين .. وغيرهم.

سمع منه: ابن أبي الدنيا وعبد الله بن الصقر السكري وقاسم بن زكريا المطرز ويحيىٰ بن محمد بن صاعد .. وغيرهم.

قال الخطيب البغدادي: كان ثقة أصابه طرشي.

«تاريخ بغداد» ١١/ ٢٩٠، «تاريخ دمشق» ٤٠/ ٣٦، «المنتظم» ٥/ ٣٠ .

(٥) لم أجده.

(٦) سفيان بن عامر العامري، لم أجده.

(٧) ضافنة، لم أجده.

(٨) في (م): صاقبه مولاتهم، وفي (ح): صافيه مولاتهم.

(٩) صحابي جليل.

(١٠) في (ح): «أمسوا بالإملاك فإنه أعظم في اليمن وأفضل في البركة».

(١١) [١٩٥١] الحكم على الإسناد:

فيه مجاهيل.

[١٩٥٢] أخبرنا ابن فنجويه[(١)]، قال: حدثنا ظفران[(٢)] بن الحسن[(٣)]، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجستاني[(٤)]، قال: حدثنا أحمد بن يوسف بن سالم الأزدي السلمي[(٥)]، قال: حدثنا حفص بن عبد الله[(٦)]، عن إبراهيم بن طهمان[(٧)]، عن محمد بن إسحاق[(٨)]، عن محمد بن إبراهيم[(٩)]، عن إسحاق بن سهل بن أبي حثمة[(١٠)]، عن أبيه[(١١)]، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كانت عندي

التخريج:
أخرجه أبو حفص بإسناده عن أبي هريرة كما في «المغني» لابن قدامة ٩/ ٤٧٠.
وأورده الألباني في «إرواء الغليل» (١٨٢٠)، وقال: لم أقف علىٰ إسناده.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.
(٢) في الأصل: ظفر، والتصويب من (م)، (ح) ومصادر ترجمته.
(٣) ظفران بن الحسن بن الفيرزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.
(٤) عبد الله بن أبي داود الإمام الحافظ.
(٥) أبو الحسن النيسابوري المعروف بحمدان، حافظ، ثقة.
(٦) ابن راشد السلمي أبو عمرو النيسابوري، صدوق.
(٧) الخراساني، أبو سعيد، ثقة. يغرب، وتكلم فيه للإرجاء.
(٨) صاحب السير. صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر.
(٩) التيمي، أبو عبد الله المدني، ثقة له أفراد.
(١٠) إسحاق بن سهل بن أبي حثمة روىٰ عن: أبيه عن عائشة.
روىٰ عنه: محمد إسحاق..
قال أبو حاتم: يعد في المدنيين.
ذكره ابن حبان في «الثقات».
«التاريخ الكبير» ١/ ٣٩٠ «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٢٣، «الثقات» ٤/ ٢٢.
(١١) صحابي جليل.

جارية من الأنصار في حجري فزوجتها فدخل النبي ﷺ فلم يسمع غناء فقال: «**يا عائشة ألا تغنون**[(١)] **عليها فإن هٰذا الحي من الأنصار يحبون الغناء**»[(٢)].

[١٩٥٣] أخبرنا ابن فنجويه[(٣)]، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف[(٤)]، قال: حدثنا أبو بكر [٩٨٥/ب] محمد بن ظهير بن ثمامة البزاز[(٥)]، قال: حدثنا أبو موسىٰ محمد بن المثنى الزَّمِن[(٦)]، قال:

---

(١) في (ح): تغنوا.

(٢) [١٩٥٢] الحكم على الإسناد:

فيه ظفران بن الحسن لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه أحمد في «مسنده» ٦/ ٢٦٩ (٢٦٣١٣)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٣/ ١٨٥ (٨٥٧٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٥/ ٣٥٢ (٥٥٢٧) جميعهم من طريق محمد بن إسحاق به نحوه.

وأخرجه البخاري (٥١٦٢) كتاب النكاح، باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلىٰ زوجها، من طريق محمد بن سابق، حدثنا إسرائيل عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها زفت ٱمرأة إلىٰ رجل من الأنصار فقال نبي الله ﷺ: «**يا عائشة ما كان معكم لَهْوٌ فإن الأنصار يعجبهم اللَّهْو**».

ووهم الحاكم في «مستدركه» حيث ٱستدرك هٰذا الحديث ٢/ ٢٠٠ (٢٧٤٩) مع أن البخاري قد خرجه في «صحيحه».

(٣) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٤) لم أجده.

(٥) لم أجده.

(٦) ثقة، ثبت.

حدثنا حفص بن غياث[١]، عن ليث[٢]، عن عطاء[٣] أن النبي ﷺ مُرَّ عليه بعروس فقال: «لو كان مع هٰذا لهو»[٤].

[١٩٥٤] أخبرني ابن فنجويه[٥]، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن شنبة[٦]، قال: حدثنا محمد بن علي بن سالم الهمداني[٧]، قال: حدثنا الحسن بن الحسين الهسنجاني الرازي[٨]، قال: حدثنا سعيد

---

(١) النخعي. ثقة فقيه، تغير حفظه قليلًا في الآخر.

(٢) ليث بن أبي سليم صدوق، ٱختلط أخيرًا ولم يتميز حديثه فترك.

(٣) عطاء بن أبي رباح. ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال.

(٤) [١٩٥٣] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف فيه ليث صدوق ٱختلط أخيرًا فترك، وفيه من لم أجده.
التخريج:
أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ١٩٢ عن حفص بن غياث به والحديث مرسل.

(٥) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٦) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٨) **الحسن بن الحسين بن عاصم الهِسنجاني** ابن أخي عبد السلام ابن عاصم الهسنجاني. روىٰ عن: يزيد بن أبي حكيم المدني وإسماعيل بن أبي أويس وسعيد ابن منصور. قال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي ولم يحدث عنه.
وقال: سمعت محمد بن أيوب يقول: كنا لا نشك نحن وعلي بن شهاب أنه كذاب.اهـ قال الذهبي: كذبه أبو حاتم. وقال في «المغني» رمي بالكذب. وتعقبه ابن حجر فقال: لم يكذبه أبو حاتم، ولو نقل الذهبي من كتاب ابن أبي حاتم ما وقع في هٰذا الوهم ولكنه نقل من كتاب ابن الجوزي. فهٰذِه عبارته فوهما.
«الجرح والتعديل» ٣/ ٦ «ميزان الأعتدال» ٢/ ٨، «المغني في الضعفاء» ١/ ١٥٨، «لسان الميزان» ٢/ ٣٧٤.

ابن منصور[١]، قال: حدثنا مسكين بن ميمون[٢]، قال: حدثنا عروة بن رويم[٣] قال: بينا عبد الرحمن بن قرط[٤] يعس بحمص إذ مرت عروس وقد أوقدوا النيران فضربهم بدرته حتىٰ تفرقوا عنها فلما أصبح قعد علىٰ منبره وقال: إن أبا جندلة[٥] نكح فصنع جفنات من طعام، فرحم الله أبا

---

(١) ثقة، مصنف.

(٢) مسكين بن ميمون الأنصاري مؤذن مسجد الرملة.
رویٰ عن: عروة بن رويح.
رویٰ عنه: سعيد بن منصور وعمرو بن خالد الحراني وابنه محمد بن مسكين وهشام بن عمار ويزيد بن موهب.
قال أبو حاتم: هو شيخ.
وقال الذهبي: لا أعرفه وخبره منكر.
«الجرح والتعديل» ٨/ ٣٢٩، «ميزان الاعتدال» ٥/ ٢٢٦، «لسان الميزان» ٦/ ٧٠٢.

(٣) عروة بن رُوَيم اللخمي، أبو القاسم، رویٰ عن: أبي ثعلبة الخشني مرسل، وروىٰ عن أنس وعبد الله بن الديلمي وغيرهم.
رویٰ عنه: الأوزاعي ويزيد بن سنان الزهاوي وغيرهم.
قال يحيىٰ بن معين: ثقة.
وقال أبو حاتم: تابعي عامة حديثه مراسيل. وقال الدراقطني: لا بأس به.
وقال ابن حجر: صدوق يرسل كثيرًا.
«الجرح والتعديل» ٦/ ٣٩٦، «سير أعلام النبلاء» ٦/ ١٣٧، «التقريب».

(٤) الصحابي الجليل عبد الرحمن بن قُرط الثمالي الحمصي، من أهل الصفة، سكن الشام وكان عاملًا لعمر رضي الله عنه علىٰ حمص.
«الاستيعاب» لابن عبد البر ٢/ ٣٩١، «أسد الغابة» لابن الأثير (٣٣٨١)، «الإصابة» لابن حجر ٤/ ١٨٠.

(٥) ذكره ابن حجر في «الإصابة» ٧/ ٣٧، في القسم الثالث وقال: أبو جندلة زوج أمامة، له إدراك.

جندلة وصلّىٰ علىٰ آبائه، ولعن الله أصحاب عروسكم، أوقدوا النيران، وتشبهون بأهل الشرك، والله مطفئ نورهم يوم القيامة[١].

﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ﴾.

[١٩٥٥] أخبرني الحسين بن محمد بن فنجويه[٢][٣]، قال: حدثنا علي بن أحمد بن نصرويه[٤]، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن وهب[٥]، قال: حدثنا أبو زرعة[٦]، قال: حدثنا إبراهيم بن موسى الفراء[٧]، قال:

---

(١) [١٩٥٤] الحكم على الإسناد:
فيه مسكين قال الذهبي ولا أعرفه وخبره منكر. والهسنجاني رمي بالكذب، وفيه من لم يذكر بجرح أو تعديل.
التخريج:
أخرجه أبو الشيخ في كتاب النكاح كما في «الإصابة» لابن حجر ٧/ ٣٧، من طريق مسكين بن ميمون به وأخرجه هشام بن عمار في «فوائده» كما في «الإصابة» لابن حجر ٤/ ١٨٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٥/ ٣٤٣ كلاهما من طريق عثمان بن علاق، عن عروة بن رويم به.
وإسناده ضعيف فيه مسكين بن ميمون والحسن بن الحسين الهسنجاني.

(٢) في الأصل: الفنجوي.

(٣) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٤) لم أجده.

(٥) متهم بالكذب والوضع.

(٦) إمام حافظ ثقة.

(٧) **إبراهيم بن موسىٰ بن يزيد التميمي**، أبو إسحاق الفراء الرازي روىٰ عن: إبراهيم ابن موسى الزيات الموصلي وأحمد بن بشير الكوفي وبقية بن الوليد وجرير بن عبد الحميد والحارث بن مسلم وغيرهم. روىٰ عنه: البخاري ومسلم وأبو داود

حدثنا مسلم بن خالد[(١)]، عن سعيد بن أبي صالح[(٢)]، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «التمسوا الرزق بالنكاح»[(٣)].

وإبراهيم بن مطرف وإسماعيل بن عمر وأبو زرعة الرازي وغيرهم.

قال أبو زرعة: هو أتقن من ابن أبي شيبة وأصح حديثًا منه.

وقال أبو حاتم: هو من الثقات وهو أتقن من أبي جعفر الجمال.

وقال النسائي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة حافظ. «الجرح والتعديل» ٢/ ١٣٧، «تهذيب الكمال» ٢/ ٢١٩، «سير أعلام النبلاء» ١١/ ١٤٠، «التقريب» (٢٥٩).

(١) المعروف بالزنجي، صدوق، كثير الأوهام.

(٢) سعيد بن أبي صالح.

حدث عن: محمد بن المرتفع. روىٰ عنه: مسلم بن خالد الزنجي.

قال ابن سعد: توفي سنة تسع وعشرين ومائة وكان قليل الحديث. «الطبقات الكبرىٰ» ٥/ ٤٨٧، «غنية الملتمس إيضاح الملتبس» ١/ ١٩٨.

(٣) [١٩٥٥] الحكم على الإسناد:

فيه سعيد بن أبي صالح لم يذكر بجرح أو تعديل وعبد الله بن وهب متهم بالكذب والوضع وابن نصرويه لم أجده.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط»، والديلمي في «الفردوس» ١/ ٨٨ (٢٨٢) كلاهما من طريق مسلم بن خالد به بهٰذا اللفظ، وقال الزيلعي «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٢/ ٤٤٤: لم يروه بهٰذا اللفظ إلا الثعلبي.

قال السخاوي «المقاصد الحسنة» (ص١٠١) (١٦٢)، رواه الثعلبي في «تفسيره»، والديلمي من حديث مسلم بن خالد عن سعيد بن أبي صالح، عن ابن عباس رفعه بهٰذا اللفظ ومسلم فيه لين وشيخه، وقال الألباني: ضعيف، ثم نقل عن الحافظ ابن حجر في «مختصر الديلمي» قوله: مسلم فيه لين وشيخه.. ثم قال الألباني: كذا الأصل بيّض لشيخه، ولم أعرفه.

[١٩٥٦] أخبرنا ابن فنجويه[(١)]، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن بشر[(٢)]، قال: حدثنا أبو يوسف محمد بن سفيان الصفار[(٣)]، قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن ناصح[(٤)]، قال: حدثنا عبد العزيز بن

انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢٤٨٧)، «ضعيف الجامع» (١٢٤٧).
لكن له شاهد أخرجه الحاكم في «مستدركه» ٢/ ١٧٤ (٢٦٧٩)، وابن مردويه كما في «الكاف الشاف» لابن حجر ٣/ ٢٣٠ كلاهما من طريق أبي السائب سلم بن جنادة، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ﵂ قالت قال رسول الله ﷺ: «تزوجوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال»، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لتفرد سلم بن جنادة بسنده وسلم ثقة مأمون، وفي «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٤٧٧): سلم ثقة ربما خالف.
وقال الهيثمي ٤/ ٢٥٥: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا سلم بن جنادة وهو ثقة، لكن في إسناده علة وهي تفرد سلم بن جنادة من بين الثقات بوصله.
انظر: «الكاف الشاف» لابن حجر ٣/ ٢٣٠، فقد أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ١٢٧، وأبو داود في «المراسيل» (ص١٨٠) (٢٠٣)، كلاهما من طريق أبي أسامة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا فلم يذكر عائشة.
وأخرج الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٦، عن ابن مسعود موقوفًا: التمسوا الغنى في النكاح وتلا قوله تعالى: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.
وأخرج عبد الرزاق في «مصنفه» عن عمر أنه قال: عجبت لرجل لا يطلب الغنى بالباءة والله تعالى يقول في كتابه: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.
وانظر: «كشف الخفاء» للعجلوني ١/ ١٧٧ (٥٢٨).

(١) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.
(٢) ابن صقلاب لم يذكر بجرح أو تعديل.
(٣) لم أجده.
(٤) **أحمد بن ناصح بن موسى المصيصي**، أبو عبد الله، روى عن: إسماعيل ابن علية وعبد الله بن إدريس وعبد العزيز بن محمد الدراوردي وعمر بن هارون البلخي وهشيم بن بشير وغيرهم.

الدراوردي[١]، عن ابن عجلان[٢] أن النبي ﷺ أتاه رجل فشكا إليه الحاجة فقال: «عليك بالباءة».

وجاء رجل إلىٰ أبي بكر رضي الله عنه بعد النبي ﷺ فشكا إليه الحاجة فأمره بالباءة، وجاء رجل إلىٰ عمر رضي الله عنه بعد أبي بكر رضي الله عنه فشكا إليه الحاجة فقال: عليك بالباءة.

وجاء رجل إلىٰ عثمان بعد عمر رضي الله عنهما فشكا إليه الحاجة فقال: عليك بالباءة. كلًا يريد قوله تعالىٰ: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ قال ابن عجلان: وقال أبو بكر وعمر رضي الله عنهما: ٱبتغوا الغنىٰ في النكاح[٣].

وروىٰ عنه: النسائي وحرب بن إسماعيل الكرداني ومحمد بن سفيان بن موسى المصيصي الصفار.

وقال في موضع آخر: ليس به بأس.

وقال الحاكم: حدث بالثغر عن مشايخه بأحاديث مستوية.

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق.

«تهذيب الكمال» ١/ ٤٩٨، «التقريب» (١١٦).

(١) صدوق. كان يحدث من كتب غيره فيخطئ.

(٢) محمد بن عجلان المدني، صدوق. إلا أنه ٱختلطت عليه أحاديث.

(٣) [١٩٥٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه محمد بن الحسن بن بشر لم يذكر بجرح أو تعديل ومحمد بن سفيان لم أجده.

التخريج:

ذكره ابن حجر في «الكافي الشاف» ٣/ ٢٣١، والعجلوني في «كشف الخفاء» (٥٢٨) وعزوه للمصنف.

٣٣ قوله ﷻ: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ عن [٩٨٦/أ] الحرام ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ ويوسع عليهم من رزقه.

﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ﴾ المكاتبة وأصل الكلمة من الكَتْب وهو الضم والجمع، ومنه الكتيبة، وكتبتُ البغل، وكتبت الكتاب فسمي المكاتب؛ لأنه يضم نجوم[1] مال الكتابة بعضها إلىٰ بعض[2] وهو أن يقول الرجل لعبده أو أمته: قد كاتبتك علىٰ أن تعطيني كذا وكذا

وأخرج الخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ٣٦٥ عن جابر ﷺ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو إليه الفاقة فأمره أن يتزوج، وإسناده ضعيف جدًّا فيه سعيد بن محمد المدني قال أبو حاتم: حديثه ليس بشيء. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤/ ٥٨. وفيه عبد الباقي بن قانع، صدوق تغير بأخرة.

وروت عائشة رضي الله عنها أنه قال: «تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال» أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/ ١٧٤ (٢٦٧٩)، وقال: صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه، لتفرد سلم بن جنادة بسنده وسلم ثقة مأمون. ووافقه الذهبي في «التلخيص».

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/ ١٢٧، وأبو داود في «المراسيل» (١٤٠) من طريق هشام عن أبيه مرسلًا. قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٣/ ١١٧: إن الدارقطني رجح الرواية المرسلة.

(١) النجوم هاهنا الأوقات المختلفة؛ لأن العرب كانت لا تعرف الحساب، وإنما تعرف الأوقات بطلوع النجوم، فسميت الأوقات نجومًا.
انظر: «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤١.

(٢) وقيل سميت مكاتبة؛ لأن السيد يكتب بينه وبين عبده كتابًا فيما اتفقا عليه.
انظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٥/ ١٥٨، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٢٩، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤١، «الكليات» للكفوي (٧٦٧).

في نجوم معلومة علىٰ أنك إذا أديت ذلك فأنت حر فيرضى العبد بذلك فإن أدىٰ مال الكتابة بالنجوم التي سماها كان حرًا وإن عجز عن أداء ذلك كان لمولاه أن يرده إلى الرق[1] كما قال ﷺ: «**المكاتب عبد ما بقي عليه درهم**»[2].

﴿مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ﴾ ٱختلف الفقهاء في حكم هٰذِه الآية:

---

(١) وهٰذا تعريف المكاتبة ٱصطلاحًا.

انظر: «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤١.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب العتق، باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته.. (٣٩٢٦)، وعنه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٢٤، وابن عبد البر في «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ٢٣٩ (٣٤٣٤٠).

جميعهم من طريق أبي عتبة إسماعيل بن عياش حدثني سليمان بن سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده به.

وأخرجه الجصاص في «أحكام القرآن» ٣/ ٣٢٦ من طريق سليمان بن سليم به، وإسناده حسن.

قال الألباني «إرواء الغليل» (١٦٧٤): وهٰذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات وعمرو بن شعيب فيه الخلاف المشهور وإسماعيل بن عياش ثقة في «الشاميين» وهٰذا منه فإن سليمان بن سليم شامي أيضًا وقد تابعه جماعة بمعناه.

وأخرجه الترمذي كتاب البيوع، باب المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي (١٢٦٠)، وأبو داود، كتاب العتق، باب في المكاتب يؤدي.. (٣٩٢٧)، وابن ماجه (٢٥١٩) كتاب العتق، باب المكاتب، وأحمد ٢/ ١٧٨ (٦٦٦٦)، ٢/ ١٨٤ (٦٧٢٦)، ٢/ ٢٠٦ (٦٩٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٢٤ وغيرهم.

جميعهم من طرق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده بمعناه.

وروي موقوفًا بأسانيد صحيحة عن عمر وابنه وعائشة وزيد بن ثابت.

انظر: «إرواء الغليل» للألباني (١٧٦٨)، «نصب الراية» للزيلعي ٤/ ١٤٤.

فقال قوم هو أمر حتم وإيجاب، فرضٌ على الرجل أن يكاتب عبده الذي قد علم فيه خيرًا إذا سأله ذلك بقيمته وأكثر، ولو كان بدون قيمته لم يلزمه.

وهو قول عمرو بن دينار[١] وعطاء[٢] وإليه ذهب داود بن علي ومحمد[٣] ابن جرير من الفقهاء[٤].

وهي رواية العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما[٥].

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٦، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٩، وعبد الرزاق في «المصنف» ٨/ ٣٧١ (١٥٥٧٦)، وانظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٢١، «أحكام القرآن» للكيا الهراسي ٤/ ٢٩٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤١، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١٩، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٤٥.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٦، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٩، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٧١ (١٥٥٧٦)، وذكره البخاري تعليقًا عن ابن جريج، عن عطاء.
وانظر: «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤١، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٩٤، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٢١، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٨٢، «أحكام القرآن» للكيا الهراسي ٤/ ٢٩٠، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤٢، «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ٢٥٠ .

(٣) أنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٢/ب، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٩٤، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٤٥، «المحلىٰ» لابن حزم ٨/ ٢٢٢، «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ٢٥٠.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٢٧.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٦ من طريق العوفي عنه.
وانظر: «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١٨.

واحتج من نصر هٰذا المذهب:

بما روىٰ قتادة[(١)] أن سيرين[(٢)] سأل أنس بن مالك ﵁ أن يكاتبه فتلكأ عليه فشكاه إلىٰ عمر ﵁ فعلاه بالدُّرَّة وأمره بالكتابة[(٣)].

واحتجوا أيضًا بأن هٰذِه الآية نزلت في غلام لحويطب بن عبد العزىٰ ﵁ يقال له: صبيح سأل مولاه أن يكاتبه فأبىٰ عليه فأنزل الله تعالىٰ هٰذِه الآية، فكاتبه حويطب ﵁ علىٰ مائة دينار، ووهب له منها عشرين فأداها، وقتل يوم حنين في الحرب[(٤)].

---

(١) قتادة بن دعامة السدوسي. ثقة ثبت.

(٢) يكنىٰ أبا عمرة، مولىٰ أنس بن مالك.

(٣) الحكم على الإسناد:
إسناده صحيح.
أخرجه البخاري تعليقًا ٥/ ١٨٤، كتاب المكاتب، باب آثم من قذف مملوكه..، وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٧٢ (١٥٥٧٨)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٦، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٩، جميعهم من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن أنس.
قال الألباني «إرواء الغليل» (١٧٦٠): أخرجه البيهقي وإسناده صحيح.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٢ عن أنس وزاد نسبته لعبد بن حميد.

(٤) ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣١٨، عن ابن إسحاق، عن خالد، عبد الله ابن صبيح، عن أبيه نحوه وأخرجه ابن السكن في «معرفة الصحابة» والباوردي كما في «الإصابة» لابن حجر ٣/ ٢٣٥، وكلاهما من طريق ابن إسحاق به.
قلت: وعبد الله بن صبيح صدوق، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٤١٤).
وعزاه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٣٤٤ للقشيري والنقاش، وذكره مقاتل في «تفسيره» ٣/ ١٩٧- ١٩٨، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٤١١،

وروي عن عمر ﷺ أنه قال: هي عزمة من عزمات الله تعالىٰ، من سأل الكتابة كوتب(١).

وقال آخرون هو أمر ندب واستحباب، ولا يلزم السيد مكاتبة عبده سواء بذل قيمته أو أكثر منها أو أقل. وهو قول الشعبي(٢) والحسن البصري(٣)، وإليه ذهب أبو حنيفة ومالك والشافعي وسائر الفقهاء رحمهم الله(٤).

والواحدي في «أسباب النزول» (ص٣٣٥) (٦٣٩)، والسيوطي في «لباب النقول» (١٤٤)، وفي «الدر المنثور» ٥/ ٨١، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٢/ ب، والسمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٥٢٦.

(١) انظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/ أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٢/ ب.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٣، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٩، وعبد الرزاق في «المصنف» ٨/ ٣٧٢ (١٥٥٧٩)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٢، وزاد نسبته لعبد بن حميد.
وانظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٢١.

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٩.
وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/ أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٢/ ب، «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ٢٥١.

(٤) وهو ظاهر مذهب الحنابلة وهو الراجح ومن أدلتهم:
١- أن الآية محمولة على الندب كقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]، قال النحاس: ولولا الإذن لما علمنا أن ذلك يجوز.
٢- أنها معاوضة فلا تصح إلا عن تراض بينهما، وقد دل الكتاب والسنة والإجماع علىٰ أن الرجل لا يقهر علىٰ أن يبيع ولا علىٰ أن يُعتق.
٣- أن الله علق الأمر بشرط علم الخير فيهم فقد يقولون علمنا فيهم خيرًا وقد يقولون ما علمنا فيهم خيرًا.

وأما قوله ﷻ: ﴿إِنۡ عَلِمۡتُمۡ فِيهِمۡ خَيۡرٗاۖ﴾ فاختلفوا فيه فقال ابن عمر[١] وابن زيد[٢] ومالك بن أنس[٣]: يعني قوة على الاحتراف والكسب

٤- أن قول عمر رضي الله عنه يخالفه فعل أنس رضي الله عنه.

٥- أنه لو كانت واجبة لم يكن لأنس رضي الله عنه أن يمتنع من شيء واجب عليه، ورفع عمر رضي الله عنه الدرة عليه لكمال شفقته علىٰ رعيته، فكان يأمرهم بما لهم فيه الحظ في الدين.

انظر: «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤٢، «الأم» للشافعي ٨/ ٣٧، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني ٧/ ٢٠٦، «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ٢٥١، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٨٢، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٢١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٤٥.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٧.

وانظر: «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٢، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٩٤.

(٢) هكذا في النسخ (ابن زيد) ولعل الصواب (زيد) أي: زيد بن أسلم، والأدلة علىٰ ذلك:

١- أن الطبري في «جامع البيان» ٨/ ١٢٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٥ أخرجا هٰذا القول عن عبد الرحمن بن زيد، عن أبيه.

٢- لم أقف علىٰ من عزا هٰذا القول إلى ابن زيد إلا عند الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣١٩، ولعله تبع المصنف في ذلك.

٣- أن المصنف أورد لابن زيد قولًا آخر غير هٰذا القول.

وعلىٰ فرض صحة ما أورده المصنف فتحمل علىٰ أنها رواية أخرىٰ عن ابن زيد.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٧، وانظر: «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٤٥، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٣٠، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٨٣.

لأداء ما كوتبوا عليها[(١)].

وإليه ذهب الثوري[(٢)].

وروى الوالبي عن ابن عباس رضي الله عنهما [٩٨٦/ب] قال: إن علمتم أن لهم حيلة ولا يلقون مؤونتهم على المسلمين[(٣)]. وقال الحسن[(٤)] ومجاهد[(٥)]

---

(١) في (م)، (ح): عليه.

(٢) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٢.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٤، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٧، جميعهم من طريق علي بن أبي طلحة به. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٢ وزاد نسبته لابن المنذر، وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٩٩.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٤.
وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٢/ب، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٢، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١٩.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٢ بلفظ: مالًا وأمانة، وزاد نسبته لعبد الرزاق وعبد بن حميد وأخرجه الطبري في «جامع البيان» عنه ١٨/ ١٢٨ بلفظ: صدقًا ووفاء وأداء وأمانة.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/ ٣٤٠ البيوع والأقضية من قال الكفيل غارم، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٧٠ (١٥٥٧١)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٨، والبستي في «تفسيره» (ص٤٦٣) (٥٩٢) جميعهم عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٢، وزاد نسبته لعبد بن حميد.
وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٤، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٨ بلفظ: مالًا وأمانة.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٤٢٩، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٢٢، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣١٩، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ٩٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٢، «المحلىٰ» لابن حزم ٨/ ٢٢٠.

والضحاك[١]: مالًا.

وهي رواية العوفي عن ابن عباس[٢] رضي الله عنهما.

واستدلوا بقوله ﷻ: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾[٣].

قال الخليل: لو أراد المال لقال، إن علمتم لهم خيرا[٤].

[١٩٥٧] أخبرنا ابن فنجويه[٥]، قال: حدثنا هارون بن محمد[٦]، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز[٧]، قال: حدثنا يحيى الحماني[٨]،

---

(١) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٢.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٨ من طريق العوفي.
وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٤، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٨، وعبد الرزاق في «المصنف» ٨/ ٣٧٠ (١٥٥٧٠)، جميعهم من طريق عطاء عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٢، وزاد نسبته لابن أبي شيبة وابن المنذر.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٢/ ب، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٣٩، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٢٧.

(٣) أي: مالًا. [البقرة: ١٨٠].

(٤) وكذا رد الشافعي القول بأن المراد بالخير هنا المال وزاد وجهًا آخر وهو أن المال الذي في يده لسيده فكيف يكون أن يكاتبه بماله. وكذا قال الطبري في «جامع البيان» والنحاس وغيرهم.
انظر: «الأم» للشافعي ٨/ ٣٧، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٢٩، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٣٠، «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ١٩٤.

(٥) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٦) في الأصل: أحمد، وهارون لم أجده أصلًا.

(٧) البصري. ثقة.

(٨) حافظ إلا أنه متهم بسرقة الأحاديث.

قال: حدثنا أبو خالد الأحمر[١]، عن الأعمش[٢]، عن أبي إسحاق[٣]، عن أبي ليلى الكندي[٤]، عن سلمان[٥] رضي الله عنه قال: قال لي عبد: كاتبني، قال: لك مال؟ قال: لا، قال: تطعمني أوساخ الناس فأبىٰ عليه[٦].

وقال إبراهيم[٧]،

---

(١) سليمان بن حيان الأزدي، الكوفي، صدوق، يخطيء.

(٢) سليمان بن مهران. ثقة حافظ لكنه مدلس.

(٣) أبو إسحاق السبيعي، ثقة، مكثر، عابد. اختلط بأخرة.

(٤) أبو ليلى الكندي، مولاهم الكوفي، يقال: هو سلمة بن معاوية، وقيل بالعكس، وقيل: سعيد بن بشر، وقيل: المعلىٰ، ثقة. «الجرح والتعديل» ٤/ ٢، «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٢٣٩، «التقريب» (٨٣٣٢).

(٥) الصحابي الجليل سلمان الفارسي، أبو عبد الله.

(٦) [١٩٥٧] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه هارون بن محمد لم أجده ويحيى الحماني متهم بسرقة الأحاديث وابن حيان صدوق يخطئ.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥/ ٢٦١، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٧٤ (١٥٥٨٣)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٩ جميعهم من طريق أبي ليلى الكندي به .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٧/ ٢٠٢، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٧١ (١٥٥٧٥)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٨، والبستي في «تفسيره» (ص٤٦٣) (٥٩٣)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٤، وآدم في «تفسير مجاهد» (ص٤٦٣) (٤٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٨. جميعهم من طرق عن إبراهيم النخعي وفي بعضها: صدقًا وفي بعضها صدقًا ووفاءً.

وعبيدة[١]، وأبو صالح[٢]، وابن زيد[٣]: يعني: صدقًا ووفاء وأمانة.

وقال طاوس[٤] وعمرو بن دينار[٥]: مالًا وأمانة.

وقال الشافعي رحمه الله: أظهر معاني الخير في هٰذِه الآية:

وذكر السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٢ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٢٩، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٣٩، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٢٢، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤٣، «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ١٩٥، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٢٨.

(١) في الأصل: وأبو عبيدة، فأبو مقحمة، والتصويب من (م).

والقول أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٥٨، وفي «المصنف» ٨/ ٣٧٠ رقم (١٥٥٧٢) عنه بلفظ: إن علمتم أن عندهم أمانة.

وأخرجه أبو حاتم ٨/ ٢٥٨٤ عنه بلفظ قال أمانة وصلاحًا.

وأخرجه البيهقي في «الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٨ عنه بلفظ مالًا وأمانة.

وذكره السيوطي في «الدر» ٥/ ٨٢ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٨، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٨ كلاهما عن أبي صالح السمان بلفظ أداء الأمانة.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٢ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٨ بلفظ: إن علمت فيه خيرًا لنفسك يؤدي إليك ويصدقك فكاتبه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٤، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٢ وزاد نسبته لسعيد بن منصور وابن المنذر.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٧٠ (١٥٥٧٠)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٨، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٨، جميعهم عنه بلفظ قال: أحسبه كل ذلك المال والصلاح.

الاكتساب مع الأمانة فأحب ألا يمتنع عن مكاتبته إذا كان هكذا[١].

[١٩٥٨] أخبرنا ابن فنجويه[٢]، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن شنبة[٣]، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عبد العزيز العثماني[٤]، قال: حدثنا أبو النضر إسحاق بن إبراهيم[٥]، قال: حدثنا يحيىٰ بن

---

(١) وهٰذا هو الراجح؛ لأن النص إذا احتمل معاني حمل عليها كلها، وإذا لم يكن صالحًا في الدين وأمينًا أعانه سيده علىٰ فساده، والذي لا يقدر على الكسب يكون عالة على الناس فتحصل الأذية لهم.
انظر: «الأم» للشافعي ٨/ ٣٧، «السنن الكبرىٰ» للبيهقي ١٠/ ٣١٨، «شرح السنة» للبغوي ٩/ ٣٧٣، «أحكام القرآن» للشافعي (١٦٨)، الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٩، «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ١٩٤.

(٢) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) لم أجده.

(٥) إسحاق بن إبراهيم بن يزيد بن يزيد أبو النضر الدمشقي، الفراديسي، مولىٰ عمر ابن عبد العزيز، وقيل: مولىٰ أخته أم الحكم.
روىٰ عن: إسماعيل بن عياش وحرملة بن عبد العزيز الجهني والحكم بن هشام الثقفي ورشدين بن سعد الحضري وغيرهم كثيرين.
وروىٰ عنه: البخاري وأبو داود وأبو عبد الملك أحمد بن إبراهيم البسري وإسحاق بن سويد الرملي والحسن بن علي الحلواني وغيرهم.
قال أبو زرعة الدمشقي: كان من الثقات البكائين.
وقال أبو حاتم الرازي والدارقطني ثقة.
وقال النسائي: ليس به بأس.
قال ابن حجر: صدوق ضعف بلا مستند «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٠٨، «تهذيب الكمال» ٢/ ٣٨٩، «التقريب» (٣٣٤).

حمزة[١]، قال أخبرني محمد بن عجلان[٢]، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري[٣]، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثة حق علىٰ الله تعالىٰ عونهم: رجل خرج في سبيل الله، ورجل تزوج التماس الغنىٰ عما حرم الله تعالىٰ، ورجل كاتب التماس الأداء**»[٤].

---

(١) الدمشقي القاضي، ثقة، رمي بالقدر.

(٢) أبو عبد الله القرشي المدني. صدوق إلا أنه ٱختلطت عليه أحاديث.

(٣) أبو سعد المدني، ثقة.

(٤) [١٩٥٨] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه: ابن شنبة لم يذكر بجرح أو تعديل ومحمد بن عبد العزيز لم أجده، والحديث حسن كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه الترمذي (١٦٥٥) كتاب فضائل الجهاد، باب المجاهد والناكح والمكاتب وعون الله إياهم، والنسائي في «المجتبىٰ» ٦/ ٦١ كتاب النكاح، باب معونة الله الناكح يريد العفاف، وابن ماجه (٢٥١٨) كتاب العتق، باب المكاتب، وأحمد في «مسنده» ٢/ ٢٥١ (٧٤١٦)، ٢/ ٤٣٧ (٩٦٣١)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» ١١/ ٤١٠ (٦٥٣٥)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان»، النكاح (٤٠٣٠)، والحاكم في «مستدركه» ٢/ ١٧٤ (٢٦٧٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٨/ ٣٨٨، وابن الجارود في «المنتقىٰ» (٩٧٩) المكاتب والمدبر، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٧٨، ١٠/ ٣١٨، والبغوي في «شرح السنة» ٩/ ٧ (٢٢٣٩).

جميعهم من طريق عن ابن عجلان به نحوه.

وإسناده حسن حسنه الترمذي والبغوي والألباني في «غاية المرام» (٢١٠).

وقال الحاكم: صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي والصواب أنه ليس علىٰ شرط مسلم فإن ابن عجلان إنما أخرج له مسلم متابعة.

[١٩٥٩] أخبرني ابن فنجويه[١]، قال: حدثنا هارون بن محمد بن هارون[٢]، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز[٣]، قال: حدثنا يحيى الحماني[٤]، قال: حدثنا حماد بن زيد[٥]، عن أيوب[٦]، عن محمد بن سيرين[٧]، عن عبيدة[٨] في قوله تعالىٰ: ﴿إِنۡ عَلِمۡتُمۡ فِيهِمۡ خَيۡرًاۖ﴾ قال: إن أقاموا الصلاة[٩].

---

(١) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٢) العطار. لم أجده.

(٣) البصري، ثقة.

(٤) حافظ إلا أنه متهم بسرقة الأحاديث.

(٥) ثقة، ثبت.

(٦) أيوب بن أبي تميمة -كيسان- السختياني أبو بكر البصري، ثقة، ثبت، حجة.

(٧) ثقة ثبت فقيه.

(٨) عبيدة بن عمرو ويقال: ابن قيس بن عمرو السلماني الراوي. فقيه ثبت.

(٩) [١٩٥٩] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه من لم أجده، والحماني متهم بسرقة الأحاديث، لكن الحديث صحيح كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٤، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٨ كلاهما من طرق عن أيوب به، وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٨/ ٣٧١ (١٥٥٧٣) عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين به، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»، البيوع والأقضية ٥/ ٣٤٠ من طريق هشام عن ابن سيرين به.

وهٰذا القول لا معنىٰ له؛ لأنه جائز مكاتبة اليهودي والنصراني لعموم الآية وإن لم تكن لهم صلاة.

انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٢٢.

وقيل: هو أن يكون المكاتب بالغًا عاقلًا، فأما المجنون والصبي فلا يصح كتابتهما؛ لأنهما ليسا من أهل الابتغاء.

ولأن النبي ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاث..»[1] الحديث.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: يصح كتابة الصبي، إذا كان مراهقًا مميزًا.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٩٨)، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدًّا، والنسائي في «المجتبىٰ» ٦/ ١٥٦ كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، وابن ماجه (٢٠٤١)، كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، والدارمي في «المسند» (٢٣٤٢)، وأحمد في «المسند» ٦/ ١٠٠ (٢٤٦٩٤)، ٦/ ١٠١ (٢٤٧٠٣)، ٦/ ١٤٤ (٢٥١١٤)، وأبو يعلىٰ في «المسند» ٧/ ٣٦٦ (٤٤٠٠)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (١٤٢) الإيمان، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٦٧ (٢٣٥٠)، وابن الجارود في «المنتقىٰ» (١٤٨)، الصلاة، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣١٧.

جميعهم من طرق عن حماد بن سلمة عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتىٰ يستيقظ، وعن الصغير حتىٰ يكبر، وعن المجنون حتىٰ يعقل أو يفيق» وهٰذا لفظ النسائي.

وإسناده صحيح علىٰ شرط مسلم، قال الحاكم: صحيح علىٰ شرط مسلم. ووافقه الذهبي، وقال الألباني، قلت: وهو كما قال.

والحديث له شواهد من حديث علي بن أبي طالب وابن عباس وأبي هريرة وثوبان وأبي قتادة وغيرهم من أصحاب النبي ﷺ ‏.

انظر تخريجها في «مجمع الزوائد» للهيثمي ٦/ ٢٥١، «نصب الراية» للزيلعي ٤/ ١٦٤، «التلخيص الحبير» لابن حجر ١/ ٣٢٨ (٢٦٤)، «إرواء الغليل» للألباني (٢٩٧).

بنىٰ[(١)] علىٰ أصل: إذا كان مراهقًا كيسًا حرًا فأذن له وليه في التصرف نفذ تصرفه، كذلك السيد مع عبده إذا كاتبه فقد أذن له (في التصرف فصحت كتابته[(٢)]، واختلف الفقهاء)[(٣)] في حال الكتابة.

فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابه: تصح الكتابة حالة ومؤجلة؛ لأن الله تعالىٰ قال: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ ولم يشترط [٩٨٧/أ] فيه أجلًا. ولأنه عقد علىٰ عين، فصح حالًّا ومؤجلًا كالبيع[(٤)].

وقال الشافعي: لا تصح الكتابة حالة، وإنما تصح إذا كانت مؤجلة وأقله نجمان[(٥)].

---

(١) في (م)، (ح): بناء.

(٢) وعند أحمد رحمه الله لا يصح إلا بإذن وليه، وعند الشافعي رحمه الله لا يصح فيهما جميعًا بحال؛ لأنه ليس بمكلف فأشبه المجنون.
والراجح أنه يصح تصرفه بإذن وليه فصحت منه الكتابة بذلك كالمكلف، والدليل قوله تعالىٰ: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦].
انظر: «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤٥، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني ٨/ ٥٢.

(٣) ساقط من الأصل، والمثبت من (م)، (ح).

(٤) أنظر: «مختصر الطحاوي» للجصاص (٣٨٤)، «الهداية» للمرغيناني ٣/ ٢٥٣، «كنز الدقائق» لأبي البركات النسفي (٤٦١)، «الكافي» لابن عبد البر ٢/ ٩٨٨، «الشرح الصغير» ٤/ ٥٤٦، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٢٤، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤٩، «شرح السنة» للبغوي ٩/ ٣٧٤، «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ١٩٦.

(٥) وهذا ظاهر مذهب الإمام أحمد وهو الراجح ومن أدلتهم:

(قوله ﷻ)[١]: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ ٱختلفوا فيه:

فقال بعضهم: الخطاب للموالي، وهو أن يحط له من مال كتابته[٢] شيئًا. ثم ٱختلفوا في ذلك الشيء:

فقال قوم: هو ربع المال، وهو قول علي رضي الله عنه[٣]، وإليه ذهب

١- فعل الصحابة ﷺ فقد روي عن جماعة منهم أنهم عقدوا الكتابة ولم ينقل عن واحد منهم أنه عقدها حالة ولو جاز ذلك لم يتفق جميعهم علىٰ تركه.

٢- أن الكتابة عقد معاوضة يعجز عن أداء عوضها في الحال فكان من شرطه التأجيل، فلو لم يقدر علىٰ أدائه في الحال ٱنفسخ العقد وبطل المقصود.

٣- أنه يفارق البيع؛ لأن المشتري يملك البيع والعبد لا يملك شيئًا وما في يده لسيده، فكيف يعطي ما يكاتب عليه حالًا؟

٤- أنه لو جازت حالة فليست كتابة وإنما هو عتق علىٰ صفة كتابة.

انظر: «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٤٩، «الإنصاف» للمرداوي ٧/ ٤٤٩، «المهذب» للشيرازي ٢/ ١٠، «نهاية المحتاج» للرملي ٨/ ٤٠٥، تكملة «المجموع» للمطيعي ١٦/ ٢١، «شرح السنة» للبغوي ٩/ ٣٧٤، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٨٣، «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ١٩٦.

(١) ساقط من الأصل، والمثبت من (م)، (ح).

(٢) في (ح): الكتابة.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٨٥، وفي «المصنف» ٨/ ٣٧٥، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/ ٣٦٩، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢٩، والبستي في «تفسيره» (٩٩٥)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٢٩، وآدم في «تفسير مجاهد» (٤٩٢)، والضياء في «الأحاديث المختارة» ٢/ ١٩٤ (٥٧٥).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٣ وزاد نسبته لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه.

وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٥٨٦، «تفسير ابن فورك»

الثوري[١].

روىٰ شعبة[٢]، عن عبد الأعلىٰ[٣]، عن أبي عبد الرحمن السلمي[٤] أنه كاتب غلامًا له علىٰ ألف ومائتين، فترك الربع وأشهدني ثم قال: كان صديقك يفعل هكذا يعني: عليًّا رضي الله عنه[٥].

٣/ ١٢/ب، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٢/ب، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٣٩، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥١، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٣١.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣١.

(٢) شعبة بن الحجاج العتكي مولاهم الأزدي. ثقة حافظ متقن.

(٣) **عبد الأعلىٰ بن عامر الثعلبي الكوفي.**

روىٰ عن: إبراهيم العثيمي وسعيد بن جبير وشريح القاضي وعامر الشعبي وعبد الرحمن بن أبي ليلي وأبي عبد الرحمن السلمي وغيرهم.

وروىٰ عنه: إبراهيم بن طهمان وإسرائيل بن يونس وسفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وعبد الملك بن جريج وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث.

وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

وقال النسائي: ليس بالقوي، ويكتب حديثه.

وقال ابن حجر: صدوق يهم.

«العلل ومعرفة الرجال» ٢/ ٤٩٨ «الجرح والتعديل» ٦/ ٢٥، «الضعفاء والمتروكين» (ص٧٦)، «تهذيب الكمال» ١٦/ ٣٥٢، «تقريب التهذيب» (٣٧٣١).

(٤) ثقة ثبت.

(٥) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات وعبد الأعلىٰ صدوق يهم.

وقد روي ذلك مرفوعًا.

[١٩٦٠] أخبرني ابن فنجويه[(١)]، قال: حدثنا ابن حبش المقرئ[(٢)]، قال: حدثني أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسىٰ[(٣)]، قال: حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم[(٤)]، قال: حدثنا حجاج[(٥)]، عن ابن جريج[(٦)]، (حدثنا عطاء بن السائب)[(٧)][(٨)]، عن عبد الله بن حبيب يعني: أبا عبد الرحمن السلمي[(٩)]، عن علي

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٧٦ (١٥٥٩١) عن الثوري، عن عبد الأعلىٰ به. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٠، قال: حدثنا ابن المثنىٰ، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة به.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٢٩ من طريق سفيان عن عبد الأعلىٰ به نحوه إلا أنه قال: أربعة آلاف، بدلًا من ألف ومائتين.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرىٰ» (٥٠٣٨)، العتق من طريق عبد الملك بن أعين عن أبي عبد الرحمن السلمي به، وفيه: أربعة آلاف.

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) الحسين بن محمد بن حبش ثقة مأمون.

(٣) لم أجده.

(٤) ثقة، حافظ.

(٥) حجاج بن محمد المصِّيصي الأعور، أبو محمد، ثقة، ثبت لكنه ٱختلط في آخر عمره.

(٦) ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.

(٧) صدوق، ٱختلط.

(٨) من (م)، (ح).

(٩) ثقة ثبت.

رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ﴾، قال: «ربع المكاتبة»[1].

---

(١) الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه من لم أجده، ومن اختلط بأخرة، والصحيح وقفه على علي ابن أبي طالب رضي الله عنه.

التخريج:

أخرجه النسائي في «السنن الكبرىٰ» (٥٠٣٥)، العتق عن يوسف بن سعيد به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٧٥ (١٥٥٨٩)، ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ٣٦٤، والنسائي في «السنن الكبرىٰ»، (٥٠٣٤) العتق، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٦، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٣٠ (٣٥٠١)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٢٩، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٣/ ٢٥٦، والضياء في «الأحاديث المختارة» ٢/ ١٩٤ (٥٧٦ - ٥٧٧)، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٣/ ٢٢٩ (٣٠٠١).

جمعهم من طريق ابن جريج به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٣ وزاد نسبته لابن المنذر والديلمي وابن مردويه.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه في «التلخيص»، وقال: وروي موقوفًا.

وهٰذا الحديث رفعه منكر، قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٣٠: وهٰذا حديث غريب ورفعه منكر.

وقال الألباني في «إرواء الغليل» (١٧٦٥): منكر.

والصحيح أنه موقوف علىٰ علي رضي الله عنه.

فقد زاد النسائي في روايته وكذا البيهقي عن ابن جريج قال: أخبرني غير واحد عن عطاء أنه كان يحدث بهٰذا الحديث لا يذكر النبي ﷺ.

وقال ابن كثير: والأشبه أنه موقوف علىٰ علي رضي الله عنه.

وقال الآخرون: ليس فيه حد إنما هو إليه يحط عنه من مال كتابته شيئًا.

روىٰ أسباط[١] عن السدي[٢]، عن أبيه[٣] قال: كاتبتني زينب بنت قيس بن مخرمة رضي الله عنها -وكان قد صلت مع رسول الله ﷺ القبلتين

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث في «العلل» ٤/ ١٦٤ (٤٨٨): فقال هو حديث يرويه عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن، واختلف عنه فيه فرفعه عبد الرزاق وهشام بن سليمان وحجاج وأبو قتادة -عبد الله بن واقد- عن ابن جريج إلى النبي ﷺ ووقفه روح عن ابن جريج. وكذلك أورده زهير وهشيم وابن علية وجرير وأسباط بن محمد المحاربي وحماد بن سلمة وبكر بن خنيس، عن عطاء بن السائب موقوفًا. وكذلك رواه عبد الأعلى التغلبي عن أبي عبد الرحمن، عن علي موقوفًا وهو الصواب.

وقال البيهقي: والصحيح موقوف، وكذلك رواه ورقاء بن عمر وخالد بن عبد الله وأسباط بن محمد، عن عطاء بن السائب موقوفًا، وكذلك رواه غير عطاء، عن أبي عبد الرحمن، عن علي موقوفًا. فتبين أن ابن جريج تفرد بروايته عن عطاء بن السائب مرفوعًا، وابن جريج إنما سمع من عطاء بعد الأختلاط. «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٧/ ١٨٥.

فرواية الوقف أصح ورفعه منكر، وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٤/ ٣٩٩: وصحح الموقوف النسائي كذا قال البيهقي والدارقطني.

وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٣/ ٢٥٦: والصحيح أنه موقوف علىٰ علي من قوله: ثم قال: فممن رواه عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن، عن علي رضي الله عنه من قوله سفيان وشعبة ومعمر وحماد بن زيد وحماد بن سلمة والمسعودي وابن علية والمحاربي ومحمد بن فضل، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن، عن علي موقوفًا.

(١) ابن نصر، صدوق كثير الخطأ، يغرب.

(٢) الكبير، صدوق، يهم، ورمي بالتشيع.

(٣) عبد الرحمن بن أبي كريمة: نهشل، مجهول الحال.

جميعًا- علىٰ عشرة آلاف درهم فتركت لي ألفًا[١].

وروى الجريري[٢]، عن أبي نضرة[٣]، عن أبي سعيد مولىٰ أبي أُسيد[٤]، أنه كاتبه[٥] علىٰ ثنتي عشرة مائة، فجئته بها فأخذ منها ألفًا ورد عليّ مائتين[٦].

---

(١) الحكم على الإسناد:
فيه أبو السدي، مجهول الحال.
التخريج:
أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٠، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/ ٢٨٨ (٧٣٣).
كلاهما من طريق الحسين بن عمرو بن محمد العنقزي قال حدثني أسباط به.
وأخرجه ابن منده كما في «الإصابة» لابن حجر ٨/ ٩٧ من طريق السدي به. وذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/ ١٢ من طريق أسباط بن نصر به.
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٤٧: رواه الطبراني وفيه الحسين بن عمرو ابن محمد العنقزي وهو ضعيف.
وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: لين يتكلمون فيه. وقال أبو زرعة: كان لا يصدق. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/ ٦٢.

(٢) سعيد بن إياس، ثقة ٱختلط قبل موته.

(٣) المنذر بن مالك، ثقة.

(٤) الأنصاري، قال ابن حبان: يروي عن جماعة من الصحابة. «الثقات» ٥/ ٥٨٨، وذكره ابن منده في «فتح الباب» (ص٣٦٢) وقال: له صحبة.

(٥) في (م)، (ح): قال: كاتبني أبو أسيد.

(٦) الحكم على الإسناد:
رجاله ثقات إلا أن أبا سعيد لم يوثقه غير ابن حبان.
التخريج:
أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٠، قال: حدثنا مجاهد بن موسىٰ، قال

وقال نافع: كاتب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما غلامًا له يقال له: شرفًا، علىٰ خمسة وثلاثين ألف درهم فوضع في آخر كتابته خمسة آلاف درهم[١].

وقال سعيد بن جبير: وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا كاتب مكاتبة لم يضع عنه شيئًا من أول نجومه مخافة أن يعجز فيرجع إليه صدقته ولكنه إذا كان في آخر مكاتبته وضع عنه ما أحب[٢].

وعلىٰ هٰذا القول قوله عز وجل ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ﴾ أمر ٱستحباب[٣].

ثنا يزيد، قال: أخبرنا أبو مسعود الجريري به. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٣٠ من طريق حماد عن الجريري به.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣١، قال: حدثنا يونس أخبرنا ابن وهب أخبرني مخرمة، عن أبيه، عن نافع به. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٣٠ من طريق ابن وهب به. وذكره مالك في «الموطأ» ٢/ ١٤٦ عن نافع بلاغًا.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٧٧ (١٥٥٩٥)، قال: أخبرنا الثوري، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير به. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٠ من طريق عنبسة، عن الأفطس، عن سعيد ابن جبير به. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٣٠ عن الشعبي، وعن ابن سيرين مثله.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٣ وزاد نسبته لابن المنذر.

(٣) والقول بالاستحباب قال به أبو حنيفة ومالك، وذلك لأنه عقد معاوضة فلا يجب فيه الإيتاء كسائر عقود المعاوضات. ولأن قوله تعالىٰ ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ﴾ معطوف علىٰ قوله ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾ فيكون مثله على الحض والندب.

انظر: «المحلىٰ» لابن حزم ٩/ ٢٤٦، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٢٥٨، «الاستذكار» لابن عبد البر ٢٣/ ٢٥٦.

وقال بعضهم: معناه وآتوهم سهمهم الذي جعل الله لهم من الصدقات المفروضات لقوله ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾[١]. وهو قول الحسن[٢] وزيد بن أسلم[٣] وابنه[٤] وعلىٰ هٰذا التأويل هو أمر إيجاب[٥]. وقال بريدة[٦] وإبراهيم[٧]: هو حث لجميع [٩٨٧/ب] الناس علىٰ

---

(١) التوبة: ٦٠.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣١.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٣، «النكت والعيون» للماوردي ٢/ ١٥٨، «تفسير الحسن» ٢/ ١٥٨، ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٣ لعبد بن حميد.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٦، ٢٥٨٨. وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ٨٢.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٨.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٢/ب، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ١٠٠ .

(٥) والقول بالوجوب قال به أهل الظاهر والشافعي وأحمد ورجحه الطبري في «جامع البيان» واستدلوا:
١- بظاهر الأمر وليس هناك ما يصرفه إلى الندب.
٢- أن الكتابة تخالف سائر العقود فإن القصد بها الرفق بالعبد بخلاف غيرها.
٣- أن الكتابة يستحق بها السيد الولاء على العبد مع المعاوضة فكذلك يجب أن يستحق العبد على السيد شيئًا.
«المحلىٰ» لابن حزم ٩/ ٢٤٦، «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٤٥٨، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٣٢.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٥٨٦، والبستي (٤٦٤) رقم (٥٩٤).
وذكره السيوطي في «الدر» ٥/ ٨٢ وزاد نسبته لابن أبي شيبة وعبد بن حميد. والروياني في مسنده والضياء في المختاره.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٣٠، «تفسير السمعاني» ٣/ ٥٢٨.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٨/ ٣٧٦ (١٥٥٩٣)، والطبري في «جامع

معونتهم.

[١٩٦١] أخبرنا ابن فنجويه[١]، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن شنبه[٢]، قال: حدثنا جعفر بن محمد الفريابي[٣]، قال: حدثنا صفوان ابن صالح[٤]، قال: حدثنا الوليد[٥]، قال: حدثنا زهير[٦] عن عبد الله ابن محمد بن عقيل[٧]، عن أبي أمامة بن[٨] سهل ابن حنيف[٩] رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من أعان مكاتبًا في رقبته أو غارمًا في عسرته أو مجاهدًا في سبيله[١٠] أظله الله عز وجل في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله».

البيان» ١٨/ ١٣١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٦.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٢/ ب، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٣٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٣.

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.
(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.
(٣) إمام حافظ ثبت.
(٤) ابن صفوان الثقفي مولاهم أبو عبد الملك الدمشقي، ثقة وكان يدلس تدليس التسوية.
(٥) القرشي، أبو العباس الدمشقي. ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية.
(٦) ابن محمد التميمي أبو المنذر الخراساني، ثقة إلا أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها.
(٧) صدوق، في حديث لين ويقال: تغير بأخرة.
(٨) من (م)، (ح).
(٩) صحابي مشهور، معروف بكنيته.
(١٠) في (ح): سبيل الله.

[١٩٦١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه ابن شنبة لم يذكر بجرح أو تعديل، وزهير التميمي فيه ضعف،

[١٩٦٢] أخبرنا ابن فنجويه[(١)]، قال: حدثنا موسىٰ بن محمد بن علي[(٢)]، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة[(٣)]، قال: حدثنا علي بن أحمد الواسطي[(٤)]، قال: حدثنا إسحاق بن منصور[(٥)]، عن

وفيه أيضًا عبد الله بن عقيل في حديثه لين.

التخريج:

أخرجه أحمد في «مسنده» ٣/ ٤٨٧ (١٥٩٨٦)، وعبد بن حميد في «مسنده» (٤٧١) كلاهما من طريق عبيد الله بن عمرو، وأخرجه أحمد في «مسنده» أيضًا، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٧/ ٢٥٠، وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (ص٣٥٨) (٤٤٦)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٢٠، والطبراني في «المعجم الكبير» ٦/ ٨٦ (٥٥٩٠)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٩٩ (٢٤٤٨)، وسكت عنه الذهبي. جميعهم من طريق زهير بن محمد.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٦/ ٨٦- ٨٧ (٥٥٩١)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١٠/ ٣٢٠، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩٣)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢٣٦ (٢٨٦٠)، وقال الذهبي فيه عمرو رافضي متروك. جميعهم من طريق عمرو بن ثابت ثلاثتهم عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن سهل بن حنيف، عن أبيه سهل بن حنيف قال: قال رسول الله ﷺ فذكره بنحوه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨٣ وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن سهل بن حنيف لم أعرفه وعبد الله بن محمد بن عقيل حديثه حسن، وقال أيضًا ٣/ ٢٤١: وفيه عبد الله بن سهل لم أعرفه، وبقية رجاله حديثهم حسن.

والحديث ضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٥٤٥٦)، وانظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٤٥٥٥).

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم أجده.

(٣) أبو جعفر العبسي الكوفي مختلف فيه، مشَّاه بعضهم، وكذَّبه آخرون.

(٤) أبو الحسن الجواربي، ثقة.

(٥) السَّلُولي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق تكلم فيه للتشيع.

عبد السلام بن حرب[(١)]، عن يزيد بن[(٢)] عبد الرحمن الدالاني[(٣)]، عن خارجة بن هلال[(٤)]، عن أبي سعيد[(٥)] ورافع بن خديج[(٦)] وابن عمر ﷺ قالوا: جاءنا غلام لعثمان ﷺ يقال له كيس فقال: قوموا إلىٰ أمير المؤمنين فكلموه يكاتبني، فدخلنا عل عثمان ﷺ فقلنا له: إن غلامك هٰذا قد سألنا أن تكاتبه قال: أرابه شيء؟ أخذته بخمسين ومائة يجيء به وهو حر. قال: فخرجنا فأعانه كل رجل منا بشيء، قال: فذهب فلم يلبث أن جاء فقال: قوموا معي فقمنا معه فدخلنا. ثم قال: كونوا بالباب، ثم قال: يا كيس تذكر يوم عركت أذنك. قلت: بلىٰ يا سيدي. قال: ألم أنهك أن تقول يا سيدي. قال: فلم يزل بي حتىٰ ذكرت. قال: قم فخذ بأذني، قال: فأبيت فلم يزل حتىٰ قمت فأخذت بأذنه فعركتها وهو يقول: شُدّ شُدّ[(٧)] حتىٰ إذا رآني قد بلغت منه ما بلغ مني، قال: حسبك ثم قال: واهًا للقصاص في الدنيا، ٱخرج فأنت حر وما معك لك[(٨)].

---

(١) النَّهْدي المُلائي، ثقة، حافظ، له مناكير.

(٢) زاد بعدها في الأصل، (ح): أبي وهو خطأ.

(٣) أبو خالد الأسدي، صدوق، يخطئ كثيرًا، وكان يدلس.

(٤) لم أجده.

(٥) أبو سعيد الخدري الصحابي المشهور.

(٦) صحابي مشهور.

(٧) في (ح): شدد شدد.

(٨) [١٩٦٢] الحكم على الإسناد:

فيه من، لم أجده، ومحمد بن عثمان مختلف فيه، مشاه بعضهم وكذبه آخرون.

قوله ﷻ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾ نزلت في معاذة ومسيكة جاريتي (عبد الله بن أبي بن سلول السلولي)[1] كان يكرههما على الزنا لضريبة يأخذها منهما -وكذلك كانوا يفعلون في الجاهلية يؤاجرون[2] إماءهم- فلما جاء الإسلام قالت معاذة لمسيكة: إن هٰذا الأمر الذي نحن فيه لا يخلو من وجهين فإن يك خيرًا فقد ٱستكثرنا منه، وإن يك شرًّا فقد آن لنا أن ندعه؛ فأنزل الله ﷻ هٰذِه الآية[3].

التخريج:
لم أقف عليه وأخرج أسلم الواسطي في «تاريخ واسط» ١/ ١٨٤ عند ترجمة حماد ابن مهاجر البزوري من طريقه عن ابن أبي الفرات عن أبيه قال: كان لعثمان فذكره بنحوه.

(١) في (م)، (ح): عبد الله بن أُبي المنافق.

(٢) في (م)، (ح): يؤجرون.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٠، والبستي في «تفسيره» (ص٤٦٨) (٩٩٥) كلاهما من طريق ابن عيينة عن زكريا عن الشعبي به نحوه.
وله شاهد من حديث أبي سفيان عن جابر أخرجه مسلم، كتاب التفسير (٣٠٢٩)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٩.
ومن حديث جابر أيضًا من طريق أبي الزبير أخرجه النسائي في «السنن الكبرىٰ» ٦/ ٤١٩ (١١٣٦٥)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٣٢ (٣٥٠٢)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٣.
ومن حديث أنس عند البزار وابن مردويه.
ومن حديث عكرمة عند ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٩، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٣.

وقال مقاتل: نزلت في [٩٨٨/أ] ست جوار لعبد الله بن أبي كان يكرههن على الزنا ويأخذ أجورهن وهن: معاذة ومسيكة وأميمة وعمرة وأروىٰ وقتيلة. فجاءته إحداهن ذات يوم بدينار، وجاءت أخرىٰ بِبُرد فقال لهما: ٱرجعا فازنيا، فقالتا: والله لا نفعل قد جاءنا الله تعالىٰ بالإسلام، وحرم الزنا، فأتتا رسول الله ﷺ وشكتا إليه؛ فأنزل الله تعالىٰ هٰذِه الآية[1].

وروىٰ معمر عن الزهري أن عبد الله بن أُبيّ أسر رجلًا من قريش يوم بدر وكان لعبد الله جارية يقال لها: مُعاذة وكان القرشي الأسير[2] يريدها علىٰ نفسها وكانت مسلمة وكانت تمتنع منه وكان ابن أبي يكرهها علىٰ ذلك ويضربها رجاء أن تحمل للقرشي فيطلب فداء ولده، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ﴾ إماءكم[3] ﴿عَلَى الْبِغَاءِ﴾[4]

ومن حديث ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٩، والطبراني في «المعجم الكبير» ١١/ ٢٢٧ (١١٧٤٧). وبين ألفاظهم بعض الاختلاف وبعضهم يذكر أن ٱسم إحدى الجاريتين أميمة. وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (٣٣٦)، وعزاه للمفسرين.

وانظر: «لباب النقول» للسيوطي (١٤٤).

(١) ٱنظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ١٩٨ والتخريج السابق.

(٢) هو عباس بن عبد المطلب كما جاء مصرحًا به في رواية الخطيب في رواة مالك كما في «الدر المنثور» ٥/ ٨٤.

(٣) من (م)، (ح).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٩، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٨٩، والواحدي في

أي: الزنا ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ يعني: إذ أردن وليس معناه الشرط؛ لأنه لا يجوز إكراههن على الزنا إن لم يردن تحصنًا[١].

ونظيرها قوله ﷻ: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَوٰا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[٢] وقوله: ﴿وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[٣].

(أي: إذ)[٤] وقوله: ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾[٥]

«أسباب النزول» (ص٣٣٧) (٦٤٤)، وأبو موسىٰ كما في «الإصابة» لابن حجر ٨/ ١٨٩. جميعهم من طريق الزهري به.

وذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/ ٤٦٦ من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق، عن الزهري به.

ورأي ابن عبد البر أنها واحدة ٱختلف في ٱسمها ورجح أنها معاذة. وقال ابن حجر في «الإصابة»: قلت لا ترجيح مع إمكان الجمع، وقد دل أثر الشعبي على التعدد وظاهر الآية من قوله تعالىٰ: ﴿فَتَيَٰتِكُمْ﴾ يشعر بأنها أزيد من واحدة.

(١) قاله ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٣/ ب، ونسبه ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٩/ ب إلىٰ أهل المعاني، وكذا الحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٣/ أ.

(٢) البقرة: ٢٧٨، والقول بأن (إن) في هٰذِه الآية بمعنىٰ: (إذ) حكاه أبو حيان في «تفسيره» ٢/ ٣٣٧ عن مقاتل وسليمان وبعض النحويين، ثم قال وهو ضعيف مردود لا يثبت في اللغة.

وكذا ضعفه ابن عطية والسمين وغيرهما، فهي في هٰذِه الآية شرطية.

انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ١/ ٣٧٤، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٢/ ٦٣٩، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٥٥٣).

(٣) آل عمران: ١٣٩.

(٤) من (م)، (ح)، والصواب أن (إنْ) في هٰذِه الآية شرطية علىٰ بابها والمعنىٰ من كان مؤمنًا لم يهن. ٱنظر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٥٥٣).

(٥) الفتح: ٢٧.

أي: إذ شاء الله[١]. والتحصن: التعفف[٢].

وقال الحسين بن الفضل: في الآية تقديم وتأخير تقديرها: وأنكحوا الأيامىٰ منكم إن أردن تحصنًا ثم قال ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء[٣].

---

(١) والقول بأن (إن) هنا بمعنىٰ إذ حكاه أبو حيان في «البحر المحيط» ٨/١٠١ عن أبي عبيدة وغيره.
فالصواب أن (إن) هنا علىٰ بابها أيضًا وليس ذلك للشك وإنما هو لتعليم المؤمنين تعليق الأشياء بمشيئة الله تعالىٰ ولتحقيق الخبر وتوكيده.
انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٣/١٢٦، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٥٥٣).

(٢) وهٰذا أحد معاني الإحصان في القرآن الكريم وذلك أن الإحصان يراد به في القرآن أحد ثلاثة معان:
١- ذوات الأزواج.
٢- الحرائر وإن لم يكن متزوجات.
٣- العفائف.
انظر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٥١١)، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٢٣٩).

(٣) نقله ابن حبيب عنه في «تفسيره» ٢٠٩/ب، وكذا الحيري في «الكفاية» ٢/٦٣/أ ثم قالا: وهو أحسن ما قيل فيه. ولا يخفىٰ أن في هٰذا تكلف ولذا ذكره الكرماني في «غرائب التفسير» ٢/٧٩٦ وجعله من الغريب.
وأولىٰ هٰذِه الأقوال أن يقال إن قوله: ﴿إِنۡ أَرَدۡنَ تَحَصُّنٗا﴾ أنه وصف مطابق للواقع، أي: أن الحال أنهن راغبات في التحصن وأنتم تكرهونهن على البغاء، فذكر الوصف إنما هو لموافقته الواقع فلا مفهوم مخالفة له، والعلماء متفقون أن القيد إذا كان لوصف الواقع فلا مفهوم له.
انظر: «أضواء البيان» للشنقيطي ٥/٨٣٣.

﴿لِّتَبۡتَغُواْ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَمَن يُكۡرِههُّنَّ﴾ بعد ورود النهي ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعۡدِ إِكۡرَٰهِهِنَّ﴾ لهن[١] ﴿غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ والوزر على المكره.

وكان الحسن إذا قرأ هٰذه الآية قال: لهن والله، لهن والله[٢].

٣٤ قوله ﷻ: ﴿وَلَقَدۡ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ ءَايَٰتٖ مُّبَيِّنَٰتٖ وَمَثَلٗا﴾ خبرًا وعبرة ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلِكُمۡ وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ﴾.

٣٥ قوله ﷻ: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾

قال ابن عباس[٣] وأنس[٤] رضي الله عنهما: الله هادي أهل السماوات

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) والمعنىٰ أن المغفرة للمكرهات على الزنا لا للمكرهين. ويؤيده قراءة ابن عباس وسعيد بن جبير -التفسيرية- (فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم)، وعدها ابن جني في «المحتسب» ٢/ ١٠٨ من الشواذ.
وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٣/أ، «تفسير الحسن» ٢/ ١٥٩، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٣٣، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٣.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ١/ ٢٠١ كلهم من طريق علي بن أبي طلحة عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٧، وزاد نسبته لابن المنذر.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٣٤، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٤٠، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/أ، غرائب التفسير» للكرماني ٢/ ٧٩٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٥، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٢٩.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٥.
وانظر: «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٢٠، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ١٠٢.

والأرض لا هادي فيهما غيره، فهم بنوره إلى الحق يهتدون وبهداه[١] من حيز[٢] الضلالة ينجون. وليس يهتدي ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا بهدًى منه[٣].

وقال الضحاك[٤] والقرظي: منوّر السماوات والأرض[٥].

وقال مجاهد: مدبّر الأمور في السماوات والأرض[٦].

---

(١) في الأصل: فبهديه، والمثبت من (م)، (ح).

(٢) في (م)، (ح): حيرة.

(٣) وهٰذا القول رجحه الطبري في «جامع البيان» وعليه جمهور المفسرين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية «مجموع الفتاوىٰ» ٦/ ٣٩٠: وهٰذا القول لا يمنع أن يكون الله في نفسه نورًا، وذلك أنهم قالوه في تفسير الآية التي ذكر فيها النور مضافًا لم يذكروه في تفسير نور مطلق، ثم إن من عادة السلف أن يذكروا بعض صفات المُفسر من الأسماء أو بعض أنواعه، ولا ينافي ذلك ثبوت بقية الصفات للمسمىٰ بل قد يكونان متلازمين، ولا دخول لبقية الأنواع فيه، فقول من قال هادي أهل السماوات والأرض كلام صحيح، فإن من معاني كونه نور السماوات والأرض أن يكون هاديًا لهم أما أنهم نفوا ما سوىٰ ذلك فهٰذا غير معلوم. اهـ مختصرًا.

وقال ابن القيم: وفي ثبوت ألفاظه عن ابن عباس نظر ولو صح فليس مقصوده به نفي حقيقة النور عن الله.. «مختصر الصواعق المرسلة» لابن القيم (٣٥١).

(٤) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٥.

(٥) وهٰذا القول أيضًا لا ينافي أنه سبحانه نور، فكل منور نور فهما متلازمان.

انظر: «مجموع الفتاوىٰ» ٦/ ٣٩٢، «مختصر الصواعق المرسلة» (٣٥١).

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٥، وفي سنده الحسين بن داود -سُنيد- وهو ضعيف، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٦٦١).

وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٠/ ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٣/ ب، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ١٠٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٥.

وقال أُبي بن كعب(١) وأبو العالية(٢) والحسن: مُزيّن(٣) السماوات بالشمس والقمر والنجوم [٩٨٨/ب] ومزين الأرض بالأنبياء والعلماء والمؤمنين(٤).

---

(١) أنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٠/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٣/ب، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٥.
قال ابن القيم في «مختصر الصواعق» (٣٥١): لا أصل له عن أبي وهو بالكذب عليه أشبه، فإن تفسير أبي لهٰذِه الآية معروف رواه عنه أهل الحديث من طريق الربيع بن أنس عن أبي العالية، عن أبي.
قلت: أخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٥ بلفظ: قال أبي: فبدأ بنور نفسه ثم ذكر نور المؤمن...
ولعل الوهم في نسبة هٰذا القول إلىٰ أبي أن إمام المفسرين الطبري في «جامع البيان» قال عند تفسير الآية: وقال آخرون معنىٰ ذلك ضياء السماوات والأرض، ثم أسند هٰذا الخبر عن أبي بعده فيوهم أن أبي من ضمن القائلين به، والله أعلم.
(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٧، «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية ٦/ ٣٩٣.
(٣) في (م) وبعض المصادر: (منير) وهي ترجع إلىٰ معنىٰ منور.
(٤) إذا أراد به قائله أن ذلك من معنىٰ كونه نور السماوات وأنه أراد به ليس لكونه نور السماوات والأرض معنىٰ إلا هٰذا فهو باطل؛ لأن الله أخبر أنه نور السماوات والأرض، والكواكب لا يحصل نورها في جميع السماوات والأرض، وأيضًا فإن قوله: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ فضرب المثل لنوره الموجود في قلوب المؤمنين لم يضربها على النور الحسي الذي يكون للكواكب.
وأما أنهم يقولون قوله: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ ليس معناه إلا التنوير بالشمس والقمر والنجوم فهٰذا باطل قطعًا، وقد قال ﷺ: «أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن» ومعلوم أن العميان لاحظ لهم في ذلك..
انظر: «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية ٦/ ٣٩٢.

وقال بعضهم: يعني أن الأنوار كلها منه كما يقال فلان رحمة وسخطة وهو لا يكون في نفسه رحمة ولا سخطة، وإنما يكون منه الرحمة والسخطة[١].

وقال بعض أهل المعاني: أصل النور هو التنزيه والتصفية، يقال امرأة نوار ونسوة نُور إذا كانت متعرية من الريبة والفحشاء. قال الشاعر:

نوار في صواحبها نوار
كما فاجاك سرب أو جوار[٢]

فمعنى النور هو المنزه من كل عيب[٣].

وقال بعض العلماء: النور علىٰ أربعة أوجه نور متلألأ، ونور متولد، ونور من جهة صفاء اللون، ونور من جهة المدح.

فالنور المتلألأ مثل قرص الشمس والقمر والكواكب وشعلة السراج.

والنور المتولد هو الذي يتولد من شعاع الشمس والقمر والسراج فيقع على الأرض فيستنير منه[٤].

---

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٤٥ ولم ينسبه لأحد ثم قال: وقد ذكر مثل هٰذا اللفظ علىٰ طريق المدح كما قال القائل: إذا سار عبد الله من مرو ليلة فقد سار منها نورها وجمالها.

(٢) البيت في «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٥، «غرائب التفسير» للكرماني ٢/ ٧٩٧.

(٣) حكاه الكرماني في «غرائب التفسير» ٢/ ٧٩٧ عن المصنف وجعله من العجيب ثم قال: والمعنىٰ صحيح واللفظ في حق الله سبحانه قبيح.

(٤) في (م)، (ح): به.

والنور الذي هو من صفاء اللون مثل نور اللآلئ واليواقيت وسائر الجواهر وكل شيء له نور صاف.

والنور الذي هو من جهة المدح قول الناس: فلان نور البلد[١] وشمس العصر.

قال الشاعر:

فإنك شمس والملوك كواكب
إذا ما بدت لم يبد منهن كوكب[٢]

وقال آخر:

إذا سار عبد الله من مرو ليلة
فقد سار منها نورها وجمالها[٣]

فيجوز أن يقال: الله ﷻ من جهة المدح؛ لأنه واجد الأشياء، ونور جميع الأشياء منه، دون سائر الأوجه؛ لأن النور المحسوس الذي هو ضد الظلمة (لا يخلو)[٤] من شعاع وارتفاع وسطوع ولموع وهٰذِه كلها منفية عن الله سبحانه؛ لأنها من أمارات الحدث.

قالوا: ولا يجوز أن يقال لله سبحانه: يا نور إلا أن يضم إليه شيء، كما لا يجوز أن يقال: يا بديع إلا أن يضم إليه شيء، كما قال الله

---

(١) في (م): البيت.

(٢) البيت للنابغة الذبياني كما في «ديوانه» (٧٦)، من قصيدة يمدح بها النعمان ويعتذر إليه.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٦.

(٤) في الأصل: لايخ، وهو خطأ، والتصويب من (م)، (ح).

تعالىٰ: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[(١)] و: ﴿نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[(٢)].

وقرأ علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: (الله نَوَّر السماوات والأرض) على الفعل[(٣)].

﴿مَثَلُ نُورِهِۦ﴾ ٱختلفوا في هٰذِه الكناية:

فقال بعضهم: هي عائدة إلى المؤمن[(٤)] أي: مثل نوره في قلب

---

(١) البقرة: ١١٧، الأنعام: ١٠١.

(٢) **قلت**: ولا تخلو هٰذِه الأقوال من تأويل، والحق -وهو مذهب أهل السنة والجماعة- إثبات النور كصفةٍ ذاتية لله ﷻ مع تنزيه الله عن مشابهة خلقه وهي ثابتة بالكتاب والسنة، وعد بعضهم (النور) من أسماء الله تعالىٰ.

قال ابن القيم:

والنور من أسمائه أيضًا ومن ... أوصافه سبحان ذي البرهان

انظر: «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية ٦/ ٣٧٤، «الكافية الشافية» لابن القيم ٢/ ١٠٥، «مختصر الصواعق المرسلة» لابن الموصلي ٢/ ٣٥٠، «اجتماع الجيوش الإسلامية» لابن القيم (٤٥)، «النهج الأسمىٰ في شرح أسماء الله الحسنىٰ» للنجدي ٢/ ٦٧٧.

(٣) وهي قراءة شاذة. نسبها ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٩/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٥/ ب كلاهما من رواية الحارث الأعور عنه، والحارث الأعور في حديثه ضعف وكذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٠٣٦).

وانظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠١)، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٨٢، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١٨، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤٠٣، «غرائب التفسير» للكرماني ٢/ ٧٩٧، «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي ٢٢٣/ أ.

(٤) وهو قول أُبي بن كعب وسعيد بن جبير والضحاك.

انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٣٦.

المؤمن من حيث جعل الإيمان والقرآن في صدره.

روى الربيع[(١)] عن أبي العالية[(٢)]، عن أُبيّ بن كعب رضي الله عنه في هٰذِه الآية قال: بدأ بنور نفسه فذكره، ثم ذكر نور المؤمن فقال: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ﴾[(٣)].

وهكذا كان يقرأ أُبي: (مثل نور من آمن به)[(٤)].

---

(١) الربيع بن أنس البكري، صدوق له أوهام رمي بالتشيع.

(٢) رفيع بن مهران الدياحي، ثقة كثير الإرسال.

(٣) الحكم على الإسناد:

الربيع صدوق له أوهام.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٣.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٧ مطولًا وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والحاكم وصححه.

وانظر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٣٢٨)، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٢٠، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١٨.

(٤) وهي قراءة شاذة وتحمل علىٰ أنها تفسيرية.

والقراءة أخرجها الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٣، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص٣٠٧) جميعهم.

وذكره السيوطي عنه في «الدر المنثور» ٥/ ٨٧ وزاد نسبتها لابن المنذر. ورويت عنه أيضًا بلفظ: (مثل نور المؤمن). ذكرها السيوطي أيضًا في «الدر المنثور» ٥/ ٨٦ وعزاها لعبد بن حميد وابن الأنباري في «المصاحف».

وانظر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٣٢٨)، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٣٦، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠١)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١٨.

وقال ابن عباس[(١)] [٩٨٩/أ] رضي الله عنهما والحسن[(٢)] وزيد بن أسلم[(٣)] وابنه[(٤)]: أراد بالنور القرآن[(٥)]. وقال كعب[(٦)] وسعيد بن جبير[(٧)]: هو محمد ﷺ.

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨/ ١٣٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ١/ ٢٠١. جميعهم من طريق علي بن أبي طلحة عنه بلفظ قال: (كمثل هداه في قلب المؤمن). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٧ وزاد نسبته لابن المنذر.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٤.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٨ وزاد نسبته لعبد بن حميد.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٥، «تفسير الحسن» ٢/ ١٥٩.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٤.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٣٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٥ .

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٧.

(٥) والمعنىٰ مثل هدىٰ الله وآياته -القرآن- التي هدىٰ لها خلقه ووعظهم بها قلوب المؤمنين كمشكاة. وهٰذا ما رجحه الطبري يدل عليه قوله تعالىٰ: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥].
انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٣٧، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٣.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٤.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٨، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٤. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٨ .

ومثله روىٰ مقاتل عن الضحاك[١]. أضاف هٰذِه الأنوار إلىٰ نفسه تفضيلًا[٢].

وروىٰ عطية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يعني: بالنور الطاعة سمىٰ طاعته نورًا[٣].

ثم ضرب له مثلًا فقال عز من قائل: ﴿كَمِشْكَوٰةٍ﴾.

قال أهل المعاني: هٰذا من المقلوب، أي: كمصباح في مشكاة[٤]، وهي الكُوَّة التي لا منفذ لها[٥]، وأصلها الوعاء يجعل فيها الشيء.

---

(١) أنظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ١٩٩، «تفسير ابن حبيب» ٢١٠/ ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٥/ أ.

(٢) أنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٠/ ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٥/ أ.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٧ كلاهما من طريق عطية العوفي عنه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٧، وزاد نسبته إلى ابن مردويه والصحيح من هٰذِه الأقوال أن الضمير في قوله ﴿نُورِهِۦ﴾ يعود علىٰ الله سبحانه، والمعنىٰ مثل نور الله سبحانه في قلب المؤمن، وأعظم عباده نصيبًا من هٰذا النور رسوله محمد ﷺ، وأضيف هٰذا النور إلىٰ الله تعالىٰ؛ لأنه سبحانه هو معطيه لعبده وواهبه إياه، ويضاف إلى العبد؛ لأنه محله وقابله فيضاف النور إلى الفاعل والقابل.

انظر: «اجتماع الجيوش الإسلامية» (١٢٠٦).

(٤) أنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/ ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٣/ ب.

(٥) أخرج الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٧- ١٣٩ عن ابن عمر وابن عباس -من طريق العوفي- وكعب الأحبار وابن جريج قالوا: الكوة التي لا منفذ لها.

والمشكاة وعاء من أُدم كالدّلو يبرد فيه الماء، وهي علىٰ وزن مِفْعَلة كالمقراة[١] والمصفاة[٢].

قال الشاعر:

كأن عينيه مشكاتان في حجر
قيضا أقتياضًا[٣] بأطراف المناقير

ونسبه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٢٠، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٢٥٧ إلىٰ جمهور المفسرين.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٣/ أ، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/ ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٣/ ب، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٣، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٦، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٤٦٣)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٢/ ٢٨٩، «لسان العرب» لابن منظور ١٤/ ٤٤١ (شكا)، «تفسير مشكل القرآن» لابن قتيبة (٢٦٧)، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠٥).

(١) المِقْراة: إناء يجمع فيه الماء وتطلق على القصعة التي يقرىٰ الضيف فيها.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٥/ ١٧٩.

(٢) وعليه تكون (المشكاة) عربية وهو الصحيح، ولا يلزم من وجود بعض الكلمات عند العجم أن لا تكون عربية أصلية، فقد يكون ذلك من اتفاق اللغات.
ولذا قال ابن عباس في «لغات القرآن» لابن حسنون ٦/ ب: هي الكوة بلغة توافق لغة الحبشة.
وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٧.

(٣) في الأصل: اقتناصًا، والتصويب من (م)، (ح). والبيت منسوب لأبي زبيد.
وقيضا: شقتا، والمناقير: جمع منقار وهي حديدة كالفأس ينقر بها الحجر وغيره.
انظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٠/ب، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٨.

وقيل المشكاة: عمود القنديل الذي فيه الفتيلة[١].

وقال مجاهد: هي القنديل[٢].

﴿فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ﴾ أي: سراج وأصله من الضوء، ومنه الصُّبح، ورجل صَبِيْحُ الوجه ومُصْبح إذا كان وضيئًا[٣].

وفرق بين المصباح والسراج:

فقال الخليل: المصباح السراج بالمسرجة، والسراج نفس السراج.

وقيل: السراج أعظم من المصباح؛ لأن الله تعالىٰ سمى الشمس سراجًا فقال: ﴿سِرَاجٗا وَهَّاجٗا﴾[٤] ﴿وَجَعَلَ فِيهَا سِرَٰجٗا﴾[٥] وقال في غيرها من الكواكب: ﴿وَلَقَدۡ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنۡيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾[٦].

﴿ٱلۡمِصۡبَاحُ فِي زُجَاجَةٍۖ﴾ قرأ نصر بن عاصم: (في زَجاجة) بفتح الزاي،

---

(١) وهو قول الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٠، وذكره ابن فورك أيضًا في «تفسيره» ٣/ ١٣/ أ.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٥. وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٦، «النكت والعيون» للماوردي ٤/ ١٠٢، «غرائب التفسير» للكرماني ٢/ ٧٩٧، وجعله من الغريب.

(٣) انظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٣/ ٣٢٨، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٤٧٣)، «لسان العرب» لابن منظور ٢/ ٥٠٦ (صبح).

(٤) النبأ: ١٣.

(٥) الفرقان: ٦١.

(٦) الملك: ٥.

والباقون بضمه[١].

قال الأخفش: فيها ثلاث لغات: ضم الزاي وفتحه وكسره[٢].

﴿ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ أي: نجم ضخم ﴿دُرِّيٌّ﴾ مضيء، ودراري النجم عظامها. واختلف القراء فيه:

فقرأ[٣] أبو عمرو والكسائي: مكسورة الدال مهموزة الياء ممدودة[٤].

وهو من قول العرب: درأ النجم إذا طلع وارتفع ومر من مكان إلىٰ مكان آخر إذا رجع وانقض في أثر الشيطان وأسرع وأصله من الدفع، ووزنه من الفعل فِعِّيلُ.

---

(١) وهي قراءة شاذة رواها عنه ابن مجاهد وبها قرأ ابن أبي عبلة أيضًا.
انظر: «المحتسب» لابن جني ٢/ ١٠٩، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٨٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١٩، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٢)، «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي ٢٢٣/أ، وروي عن نصر بن عاصم أيضًا بكسر الزاي كما في «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه.

(٢) لم أقف عليه في «معاني القرآن» له.
ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٠/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٥/ ب.
وقال به ابن جني في «المحتسب» ٢/ ١٠٩، والفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٥٢.
والعكبري في «إعراب القراءات الشواذ» ٢/ ١٨٣، وابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» (١٠٢).
وقال في «الفتوحات الإلهية» ٣/ ٢٢٤، والضم لغة أهل الحجاز والفتح والكسر لغة قيس.

(٣) في الأصل: فقال، والتصويب من (م)، (ح).

(٤) أي: دِرِّيء.

وقرأ حمزة وأبو بكر مضمومة الدال مهموزة ممدودة[1].

قال أكثر النحاة: هو لحن؛ لأنه ليس في الكلام فُعِّيل بضم الفاء وكسر العين[2].

قال أبو عبيد[3]: وأنا أرىٰ لها وجهًا، وذلك أنها دُرُّوء[4] علىٰ وزن فُعُّول من درأت، مثل سُبُّوح وقُدُّوس، ثم ٱستثقلوا كثرة الضمات فيه فردوا بعضها إلى الكسر، كما قالوا: عِتيا وهو فُعُول

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٦)، «التيسير» للداني (١٣١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٢، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٧)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٧ .

(١) وافقهم المطوعي والشنبوذي إلا أنه فتح الدال.

(٢) وممن أنكره الفراء والزجاج وغيرهما.

قلت: وهٰذا الأعتراض عليل وذلك أن هٰذِه القراءة سبعية فإذا ثبتت قرآنيتها فلا يحتكم إلى اللغة بل اللغة تحتكم إلى القرآن.

ثم إن فُعِّيل قد جاءت في اللغة، فقد حكىٰ سيبويه عن أبي الخطاب فعيل في «الأسماء والصفات» ثم قال سيبويه: وهو في الكلام قليل، وحكى الفيروز آبادي أنه لا يوجد فُعِّيل سوىٰ دُرِّي ومُرِّيق، وقال أبو حيان: سمعت مُرِّيخ الذي في داخل القرن اليابس. وانظر ما نقله المصنف عن أبي عبيد.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٢، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٤، «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٨، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩١٤، «الحجة» لابن زنجلة (٤٩٩)، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٨، «الكتاب» لسيبويه ٤/ ٢٦٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١٩.

(٣) في الأصل و(ح): (أبو عبيدة) وهو خطأ، والتصويب من (م)، وهو القاسم بن سلام.

(٤) في الأصل: درويء، والمثبت من (م)، (ح).

من عتوت[1].

وقال بعضهم: هو مشتق علىٰ هٰذِه القراءة [٩٨٩/ب] من الدرعة وهي البياض، ويقال منه: ملح درايّ[2].

وقرأ سعيد بن المسيب وأبو رجاء العطاردي بفتح الدال وبالهمز[3].

قال أبو حاتم: وهو خطأ؛ لأنه ليس في الكلام فَعّيل وإن صح منهما فهما حجة[4].

---

(١) لم أقف عليه في كتبه المطبوعة لكن لأبي عبيد القاسم بن سلام كتاب في القراءات وهو أحد مصادر المصنف كما في المقدمة. وهٰذا القول نسبه إلىٰ أبي عبيد: ابن حبيب في «تفسيره» ٢١١/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٥/ ب. وذكره الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤١ وعزاه إلىٰ بعض أهل العلم بكلام العرب من أهل البصرة. وهو بلا نسبة في «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤١٩، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤٠٤.

(٢) في (م): دراني، وفي (ح): دراتي.

(٣) وهي قراءة شاذة.

انظر: «المحتسب» لابن جني ٢/ ١١٠، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٨٣، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٢).

(٤) لم أقف عليه -ولأبي حاتم كتاب في القراءات أحد مصادر المصنف كما في المقدمة- ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١١/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٥/ب. وممن أنكر القراءة أيضًا ابن جني في «المحتسب» ٢/ ١١٠ حيث قال: أن فَعِّيلًا بالفتح وتشديد العين عزيز.

وكذا الزجاج حيث قال في «معاني القرآن» ٤/ ٤٤: والنحويون أجمعون لا يعرفون الوجه فيه؛ لأنه ليس في كلام العرب.

وقرأ الباقون: بضم الدال وتشديد الياء من غير همز[١].

نسبوه إلى الدُّرّ في صفائه وبهائه[٢]، وهو ٱختيار أبي عبيد وأبي حاتم[٣].

قال أبو عبيد: إنما ٱخترنا هٰذِه القراءة لعلل ثلاث:

---

(١) وبها قرأ ابن كثير المكي، ونافع المدني وابن عامر وحفص عن عاصم.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٦)، «التيسير» للداني (١٣١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٧.

(٢) ٱنظر: «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٨، «الحجة» لابن زنجلة (٤٤٩).

(٣) القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها فإذا ثبتت لم يردها قياس عربية ولا فشو لغة ويقطع بأنها من كلام الله ﷻ فلا يصح أن يقلل من شيء منه أو يقدح في فصاحته.
فالواجب توقيره وتعظيمه، ولا يفضل إعراب علىٰ إعراب كما لا يقال بأن إحدى القراءتين أجود من الأخرىٰ.
قال الزركشي: وقد حكىٰ أبو عمر الزاهد -غلام ثعلب- في كتاب اليواقيت عن ثعلب أنه قال: إذا ٱختلف الإعراب في القرآن عن السبعة لم أفضل إعرابًا علىٰ إعراب القرآن، فإذا خرجت إلى الكلام -كلام الناس- فضلت الأقوىٰ. وهو حسن.
وقال النحاس: والسلامة عند أهل الدين أنه إذا صحت القراءتان عن الجماعة ألا يقال أحدهما أجود؛ لأنهما جميعًا عن النبي ﷺ فيأثم من قال ذلك. وكان رؤساء الصحابة ﷺ ينكرون مثل هٰذا.
قال ابن النقيب: لا وجه للترجيح بين بعض القراءات السبع وبعض في مشهور كتب الأئمة والمفسرين والقراء والنحويين.
وغير ذلك من أقوال أهل العلم في النهي عن الترجيح بين القراءات الصحيحة.
انظر: «البرهان» للزركشي ١/ ٣٣٩، «الإتقان» للسيوطي ٢/ ٥٣٦- ٥٣٧، «قواعد الترجيح عند المفسرين» ١/ ٨٩، «قواعد التفسير» للسبت ١/ ٩٤.

أحدها: ما جاء في التفسير أنه منسوب إلى الدر لبياضه.

والثانية: للخبر عن النبي ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل عليين كما ترون الكوكب الدُّرّي في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما»[١].

والثالثة: إجماع أهل الحرمين عليها[٢].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٨٧)، كتاب الحروف والقراءات، باب (٢١)، والترمذي (٣٦٥٨)، كتاب المناقب، باب مناقب الصديق رضي الله عنه، وابن ماجه (٩٦) كتاب المقدمة، باب فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/١٢ (١١٩٧٤)، وأحمد في «مسنده» ٣/ ٢٧ (١١٢١٣)، ٣/ ٥٠ (١١٤٦٧)، ٣/ ٧٢ (١١٦٩٠)، ٣/ ٩٣ (١١٨٨٢)، والحميدي في «مسنده» ٢/ ٣٣٣، ٧٥٥، وأبو يعلىٰ في «مسنده» ٢/ ٦٠ (١١٧٣، ٢/ ١٠١- ١٢٩٤، وابن عدي في «الكامل» ٣٦/٦، أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/ ٢٥٠، والبيهقي في «البعث والنشور» (ص١٥٧) (٢٧٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ١٩٥، ١١/ ٥٨، ١٢/ ١٢٤، والطبراني في «المعجم الصغير» ١/ ٢٢٠- ٢٢١ (٣٥٣).
جميعهم من طرق عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري نحوه.
وإسناده ضعيف فيه عطية العوفي ضعفه غير واحد وهو مدلس وقد عنعن، لكن تابعه أبو الوداك جبر بن نوف كما عند أحمد في «مسنده» ٣/ ٢٦ (١١٢٠٦)، ٣/ ٦١ (١١٥٨٨)، وأبو يعلىٰ في «المسند» ٢/ ٣٦٩ (١١٣٠)، وأبو الوداك صدوق يهم. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٩٠٢).
وأيضًا فقد صرح عطية العوفي بالسماع كما عند أحمد في «مسنده» ٣/ ٢٧ (١١٢١٣)، وأبي يعلىٰ ٢/ ٣٦٩ (١١٣٠). فالحديث حسن.
وقال الترمذي: حديث حسن روي من غير وجه عن عطية عن أبي سعيد. وحكم عليه الألباني بالضعف من رواية أبي داود، وحكم عليه بالصحة في «صحيح ابن ماجه».

(٢) انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٤٠، «تفسير ابن حبيب» ٢١١/أ.

(توقد) ٱختلف القراء فيها:

فقرأ شيبة ونافع وابن عامر وأيوب وعاصم برواية حفص بياء مضمومة[١] يعنون المصباح[٢].

وقرأ حمزة والكسائي وخلف وعاصم برواية أبي بكر بتاء مضمومة، أرادوا الزجاجة.

وقرأ ابن محيصن بتاء مفتوحة وتشديد القاف ورفع الدال[٣]، علىٰ معنىٰ تتوقد الزجاجة[٤].

---

(١) ٱنظر: «التيسير» للداني (١٣١)، «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٦)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٧)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٧.

(٢) ٱنظر: «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٩، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٢، «الحجة» لابن زنجلة (٥٠٠)، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩١٥، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٩، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٢، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٤.

(٣) وهي قراءة شاذة ورويت عن الحسن.

انظر: «المحتسب» لابن جني ٢/ ١١٠، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٢)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٨، «المبهج» لابن جني ٢/ ٦٤٨، «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي ٢٢٣/أ.

(٤) أي: أنه فعل مضارع أصله (تتوقد) فحذف إحدى التاءين تخفيفًا والفاعل ضمير يعود على الزجاجة.

انظر: «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٩، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١١٠، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٢، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٤.

وقرأ الآخرون: بفتح التاء والقاف والدال على المضي[١] يعنون المصباح[٢].

﴿مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ قال عكرمة وجماعة من العلماء[٣]: يعني لا يسترها من الشمس جبل ولا واد فإذا طلعت الشمس أصابتها، وإذا غربت أصابتها، فهي ضاحية للشمس طول النهار. وليست بشرقية وحدها حتىٰ لا تصيبها الشمس إذا

---

(١) وهي قراءة ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وأبو جعفر وافقهم اليزيدي.
انظر: «التيسير» للداني (١٣١)، «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٦)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٧)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٨.

(٢) أنظر: «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٩، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٩، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩١٥، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٢، «الحجة» ابن زنجلة (٥٠٠)، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٢، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٤.

(٣) أخرجه البستي في «تفسيره» (ص٤٧١) (٦٠٤)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٠٠.
جميعهم عن عكرمة.
وأخرجوه بألفاظ مختلفة عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم. واختار هٰذا القول الطبري في «جامع البيان» وابن حبيب والفراء والزجاج. ونسبه الزجاج والبغوي إلىٰ أكثر المفسرين وهو الراجح.
انظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٣/أ، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٦، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٣٢٨)، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ٨٩، «تفسير ابن حبيب» ٢٠٩/ب، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٨.

غربت، ولا هي غربية وحدها فلا تصيبها الشمس بالغداة إذا طلعت، بل تأخذ حظها من الأمرين، وإذا كان كذلك كان أجود وأضوأ لزيتها.

وقال السدي وجماعة: يعني ليست في مَفْيوءةٍ[(١)] لا تصيبها الشمس ولا في مَقْنُوةٍ[(٢)] بارزة للشمس لا يصيبها الظل فهي لم يضرها الشمس ولا الظل[(٣)].

وقال بعضهم: هي معتدلة ليست في شرق فيلحقها الحر ولا في غرب فيضربها[(٤)] البرد، وهي رواية أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما[(٥)].

وقال ابن زيد: هي شامية؛ لأن الشام لا شرقي ولا غربي[(٦)].

---

(١) المفيوءة: هي المكان الذي لا تطلع عليه الشمس مأخوذ من الفيء وهو الظل. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١/ ١٣٥، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ١/ ١٣٧.

(٢) المقنوة: يهمز ولا يهمز بمعنى المضحاة وهي الأرض البارزة التي لا تكاد الشمس تغيب عنها.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٤/ ٤٧٧، ١٥/ ٢٠٦، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٤/ ٥٥١.

(٣) انظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٠/أ.

(٤) في (ح): فيصيبها.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» من هذا الطريق ١٨/ ١٤٢. وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٨.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٢٠.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤/ ١٨٥.

قال ثعلب: يقول هي شرقية وغربية وهٰذا (كقولك)[1] فلان لا مسافر ولا مقيم، وليس هٰذا بأبيض ولا أسود، إذا كان له من كلا الأمرين قسط ونصيب[2]. قال الشاعر:

بأيدي رجال لم يسموا[3] سيوفهم

ولم يكثروا القتلىٰ بها حين سُلّت[4]

يعني: فعلوا هٰذا وهٰذا. قال الحسن: ليست هٰذِه الشجرة من شجر الدنيا، ولو كانت في الأرض لكانت شرقية أو غربية، وإنما هو مثل ضربه الله لنوره[5].

وهٰذا القول غير سديد؛ لأن الشام قد وصف في القرآن بأنه مشرق. كما قال تعالىٰ: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا﴾ [الأعراف: ١٣٧].

(١) في الأصل: كقول.

(٢) وهٰذا القول هو بمعنى القول الأول، وقال به الفراء. ٱنظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٣، «تفسير ابن حبيب» ٢١٠/ ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٥/ أ.

(٣) في (م): يشيموا بالشين.

(٤) البيت للفرزدق في «ديوانه» (ص١٣٩) وفي «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٣٣٠، والشاهد قوله: لم يسمو ولم يكثروا. أي أنهم فعلوا هٰذا وهٰذا. ونقل ابن منظور عن ابن بري قوله: الواو في قوله «ولم» واو الحال أي لم يغمدوها والقتلىٰ بها لم تكثر، وإنما يغمدونها بعد أن تكثر القتلىٰ بها. وعلىٰ هٰذا المعنىٰ لا شاهد في البيت.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٣٣٠، «تفسير ابن حبيب» ٢١٠/ ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٥/ أ.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٠، والطبري في «جامع البيان»

قيل[١]: وقد أفصح القرآن بأنها من شجر الدنيا لأنه أبدل من الشجرة، فقال: ﴿زَيْتُونَةٍ﴾[٢]. وإنما خص الزيتونة من بين سائر الأشجار: لأن دهنها أضوأ وأصفىٰ[٣].

وقيل: لأنه يورق غصنها من أوله إلىٰ آخره، ولا يحتاج دهنه إلىٰ عصارٍ تستخرجه[٤].

وقيل: لأنها أول شجرة نبتت في الدنيا[٥]. وقيل: بعد الطوفان[٦].

١٨/ ١٤٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٠١.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٩٠، وزاد نسبته لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٣/أ، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٥، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٤٠، «غرائب التفسير» للكرماني ٢/ ٢٩٨، وجعله من الغريب، في «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٨، «تفسير ابن حبيب» ٢١١/أ.

(١) ساقطة من (م)، (ح)، وقد عزا القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٢٥٩ هٰذا القول إلى المصنف من قوله.

(٢) وهٰذا فيه رد علىٰ قول الحسن، ومما يضعفه أيضًا أن الله ضرب المثل بما شاهدوه وهم لم يشاهدوا شجر الجنة.
انظر: «مفاتيح الغيب» للرازي ٢٣/ ٢٣٦ - ٢٣٧.

(٣) وهٰذا هو أقرب الأقوال وذلك لأن الله ضرب المثل لبيان شدة ضيائه وصفائه. وأما بقية الأقوال فلم أقف علىٰ مستندهم خلا القول الأخير كما سيأتي.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٠.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٨.

(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٨، «مفاتيح الغيب» للرازي ٢٣/ ٢٣٦.

وقيل: لأن منبتها منزل الأنبياء والأولياء في الأرض المقدسة[١].

وقيل: لأنه بارك فيها سبعون نبيا منهم إبراهيم عليهم السلام[٢] (لذلك قال مباركة)[٣].

[١٩٦٣] أخبرنا ابن فنجويه الحافظ[٤]، قال: أخبرنا عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك[٥]، قال: حدثنا أحمد بن عيسىٰ بن السكين البلدي[٦]، قال: حدثنا هاشم بن قاسم الحراني[٧]، قال: حدثنا يعلىٰ

---

(١) عزاه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٠/أ إلى السدي.
وانظر: «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٤/أ، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٨.

(٢) ذكره ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠٩/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٤/أ ورفعاه إلى النبي ﷺ ولم أقف علىٰ من خرجه بهٰذا اللفظ. إلا أنه قد ثبت عن النبي ﷺ - كما سيأتي- أنه قال: «**كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة**».
وانظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٠، «مفاتيح الغيب» للرازي ٢٣/ ٢٣٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٥٨.

(٣) من (م)، (ح).

(٤) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٥) لم أجده.

(٦) أبو العباس الشيباني، ثقة.

(٧) **هاشم بن قاسم بن إسماعيل الحراني** أبو محمد مولىٰ قريش.
روىٰ عن: يعلىٰ بن الأشدق وعيسىٰ بن يونس وعبد الله بن وهب. وعنه: ابن ماجه وأبو بكر بن أبي عاصم وأبو عروبة وآخرون. قال ابن أبي حاتم: كتب إلي ببعض حديثه، محله الصدق، ذكره ابن حبان في «الثقات» قال ابن حجر: صدوق تغير. «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص٥٠١).

ابن الأشدق[(١)] عن عمه: عبد الله بن جراد[(٢)] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك في الزيت والزيتون، اللهم بارك في الزيت والزيتون»[(٣)].

[١٩٦٤] وأخبرنا ابن فنجويه[(٤)]، قال: حدثنا أحمد بن جعفر[(٥)]، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسن الصوفي[(٦)]، قال: حدثنا أبو شعيب الحراني[(٧)]، قال: حدثني أحمد بن عبد الملك[(٨)]، قال:

---

(١) العقيلي أبو الهيثم الجزري الحرّاني، كذاب.

(٢) عبد الله بن جراد الخفاجي، وقيل: عبد الله بن جراد بن المنتفىٰ بن عامر بن عقيل العقيلي له صحبة. عداده في أهل الطائف، حديثه عند ابن أخيه يعلىٰ بن الأشدق. ولا يعرف بغير روايته عنه.«معرفة الصحابة» ٣٥/ ١٦١٢، «أسد الغابة» (٢٨٥٩)، «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤٥٨٨).

(٣) [١٩٦٣] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدا، فيه يعلىٰ بن الأشدق كذاب وعبد الله بن يوسف لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلًا.

التخريج:

ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٢٥٨.

(٤) الحسين بن محمد بن فنجويه ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٥) ابن حمدان أبو بكر القطيعي ثقة.

(٦) الدينوري ثقة أحاديثه مستقيمة.

(٧) عبد الله بن الحسن بن أحمد الأموي، ثقة مأمون لكنه يخطئ.

(٨) أحمد بن عبد الملك بن واقد الأسدي مولاهم أبو يحيى الحراني.

روىٰ عن: زهير بن معاوية وحماد بن زيد وعبيد الله بن عمرو.

وروىٰ عنه: البخاري والنسائي وأحمد بن محمد بن حنبل.

قال أبو حاتم: كان نظير النفيعي في الصدق والإتقان. وقال أحمد: ما رأيت به

حدثني زهير[(١)]، قال: حدثنا عبد الله بن عيسىٰ[(٢)]، عن عطاء[(٣)]، عن أبي أسيد[(٤)] ﷺ قال: قال رسول الله: «كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة»[(٥)].

بأسًا رأيته حافظًا لحديثه وما رأيت إلا خيرًا وهو صاحب سنة.
قال ابن حجر: ثقة تكلم فيه بلا حجة.
«تهذيب الكمال» ١/ ٣٩١ - ٣٩٣، «التهذيب» ١/ ٣٥، «التقريب» (ص٢٢).

(١) زهير بن معاوية بن حُديج أبو خيثمة الجعفي الكوفي نزيل الجزيرة، ثقة ثبت.

(٢) **عبد الله بن عيسىٰ بن عبد الرحمن بن أبي ليلى** الأنصاري أبو محمد الكوفي، ثقة فيه تشيع. روىٰ عن: عامر الشعبي ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري.
وعنه: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة. مات سنة (١٣٠هـ) «تهذيب الكمال» للمزي ١٥/ ٤١٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر ٣٥٢٣.

(٣) **عطاء الشامي** أنصاري، سكن الساحل مقبول، وقال البخاري: لم يقم حديثه قاله سفيان. ذكره العقيلي في «الضعفاء»، وقال ابن عدي: ليس بمعروف «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٦٩، «الضعفاء الكبير» ٣/ ٤٠١، «الكامل» ٥/ ٣٦٧.

(٤) الصحابي الجليل أبو أسيد بن ثابت الأنصاري الزرقي المدني.

(٥) [١٩٦٤] **الحكم على الإسناد:**
إسناده ضعيف فيه عطاء الشامي تكلم فيه، والحديث حسن كما سيأتي.
التخريج:
أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/ ٢٦٩ (٥٩٦)، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٩٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٥/ ٩٩ (٥٩٣٨) جميعهم من طرق عن زهير به نحوه.
وأخرجه البخاري في الكنىٰ من «التاريخ الكبير» (ص٦) (٣١) والترمذي(١٨٥٢) الأطعمة، والنسائي في «السنن الكبرىٰ» (٦٧٠٢) الوليمة، وأحمد في «مسنده» ٣/ ٤٩٧ (١٦٠٥٤)، والدارمي في «سننه» (٢٠٥٢) الأطعمة، والحاكم في «مستدركه» ٢/ ٤٣٢ (٣٥٠٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/ ٢٦٩ - ٢٧٠

[١٩٦٥] وأخبرنا ابن فنجويه[(١)]، قال: حدثنا أحمد بن جعفر حمدان[(٢)]، قال: حدثنا إبراهيم بن سهلويه[(٣)]، قال: حدثنا محمد ابن علي بن الحسن بن شقيق[(٤)]، قال: سمعت أبي[(٥)] يقول: حدثنا

---

(٥٩٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٠١ والدولابي في «الكنىٰ» ١/ ١٥، والبغوي في «شرح السنة» ١١/ ٣١١ (٢٨٧٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٤١، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٥/ ٩٩ (٥٩٣٨).
جميعهم من طرق عن سفيان الثوري عن عبد الله بن عيسىٰ به نحوه.
وقال الترمذي: حديث غريب من هٰذا الوجه إنما نعرفه من حديث سفيان الثوري عن عبد الله بن عيسىٰ.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وله شاهد آخر بإسناد صحيح.
وفي إسناده عطاء الشامي.
وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/ ١٦١ إسناده مضطرب فيه لا يصح.
ولٰكن للحديث شواهد وهي حديث عمر، أخرجه الترمذي (١٨٥١) كتاب الأطعمة، باب ما جاء في أكل الزيت ، وابن ماجه (٣٣١٩) كتاب الأطعمة، باب الزيت. وحديث أبي هريرة أخرجه ابن ماجه (٣٣٢٠). وحديث ابن عباس أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٤٣. فالحديث بمجموع طرقه حسن لغيره.
قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣٧٩) علته عطاء، وجملة القول إن الحديث بمجموع طرق عمر وطريق أبي سعيد يرتقي إلىٰ درجة الحسن لغيره علىٰ أقل الأحوال.

(١) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.
(٢) القطيعي. ثقة.
(٣) المُعَدَّل. لم أجده.
(٤) المروزي، ثقة صاحب حديث.
(٥) أبو عبد الرحمن المروزي، ثقة حافظ.

أبو حمزة[١] عن جابر[٢] عن أبي الطفيل[٣] عن عبد الله بن ثابت الأنصاري[٤] رضي الله عنه قال: دعا بنيه ودعا بزيت (فقال)[٥] ٱدهنوا رؤوسكم. فقالوا: لا تدهن رؤوسنا بالزيت، قال: فأخذ العصا وجعل يضربهم ويقول: أترغبون عن دهن رسول الله ﷺ[٦].

[١٩٦٦] وأخبرنا ابن فنجويه[٧] قال: حدثنا عبد الله بن يوسف بن (باموية)[٨]، قال: أخبرنا محمد بن عمر بن الخطاب الدينوري[٩]،

---

(١) محمد بن ميمون المروزي، السُكَّري، ثقة.

(٢) جابر بن يزيد بن الحارث الجُعفي أبو عبد الله الكوفي ضعيف رافضي.

(٣) الصحابي الجليل عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي أبو الطفيل وربما سمي عمرا.

(٤) الصحابي الجليل أبو أسيد الأنصاري.

(٥) من (م)، (ح).

(٦) [١٩٦٥] **الحكم على الإسناد:**

إسناده ضعيف فيه جابر الجعفي رافضي ضعيف وإبراهيم بن سهلويه لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه الخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٩٣ (٢٦١) من طريق سعيد بن محمد الحناط عن محمد بن الحسن بن شقيق به بمثله.

وأورده ابن صاعد من طريق جابر الجعفي به بمثله كما في «الإصابة» لابن حجر ٤/ ٤٤.

(٧) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٨) في الأصل: ماموية وكذا في بعض المصادر، وفي بعضها أيضًا: بابوية والتصويب من (م)، (ح). ٱنظر: «تبصير المنتبه» لابن حجر ١/ ٥٦. وهو ثقة.

(٩) لم أجده.

قال: حدثنا عبد بن أحمد بن سيبان[١]، قال: حدثنا يحيىٰ بن عثمان ابن صالح[٢]، قال: حدثنا أبي[٣]، قال: حدثنا ابن لهيعة[٤]، عن يزيد ابن أبي حبيب[٥]، عن أبي الخير[٦]، عن عقبة بن عامر[٧] رضي الله عنه [٩٩٠/ب] أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بهٰذِه الشجرة المباركة زيت الزيتون فتداووا به فإنه مصحة من الباسور[٨]»[٩].

---

(١) لم أجده.

(٢) السهمي، صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله.

(٣) صدوق.

(٤) صدوق ٱختلط بعد ٱحتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها.

(٥) أبو رجاء المصري، واختلف في ولائه ثقة فقيه وكان يرسل.

(٦) مرثد بن عبد الله اليزني أبو الخير المصري، ثقة.

(٧) صحابي جليل.

(٨) الباسور: مرض معروف يحدث فيه تمدد وريدي دوالي في الشرج.
انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير ١/ ١٢٦، «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ٥٩، «الوسيط» للواحدي ١/ ٥٦.

(٩) [١٩٦٦] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف؛ فيه ابن لهيعة، وعثمان بن صالح، وفيه من لم أجده.
التخريج:
أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٧/ ٢٨١ (٧٧٤)، وعنه أبو نعيم في «طب الفقراء» كما في «الكاف الشاف» لابن حجر.
وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٧٩ جميعهم من طريق عثمان بن صالح به.
ورواه الديلمي في «مسند الفردوس» ٣/ ٢٧ (٤٠٤٥)، وابن السني في «الطب النبوي» كما في «فيض القدير» للمناوي ٤/ ٣٤٩.
وإسناد الحديث واه، وقال أبو حاتم في «العلل» لابنه: هٰذا حديث كذب، وأقره

ثم قال: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيٓءُ﴾ من صفائه وضيائه.

﴿وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ قبل أن يصيبه نار، واختلف العلماء في معنىٰ هٰذا المثل والمُمَثّل وفي المعني[1] بالمشكاة والزجاجة والمصباح، فقال قوم: هٰذا مثل ضربه الله تعالىٰ لنبيه ﷺ.

[١٩٦٧] أخبرنا أبو بكر الجوزقي[2] قال: حدثنا أبو عثمان البصري[3] قال: حدثنا أحمد بن سلمة[4] قال: حدثنا الحسن بن

الذهبي في «ميزان الأعتدال» للذهبي ٣/ ٣٨ وكذا قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٩٤).

والحديث وإن كان في إسناده ابن لهيعة لكن الحمل ليس عليه في هٰذا الحديث وإنما علته ما أشار إليها الذهبي بقوله: قال أبو زرعة لم يكن عثمان عندي ممن يكذب، ولكن كان يكتب مع خالد بن نجيح فبُلُوا به، كان يملي عليهم ما لم يسمعوا من الشيخ.

وقال ابن أبي حاتم في ترجمة خالد بن نجيح في «الجرح والتعديل» ٣/ ٣٥٥: خالد بن نجيح المصري كان يصحب عثمان بن صالح المصري وأبا صالح كاتب الليث وابن أبي مريم سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: هو كذاب كان يفتعل الأحاديث ويضعها في كتب ابن أبي مريم وأبي صالح، وهٰذِه الأحاديث التي أنكرت علىٰ أبي صالح يتوهم أنه من فعله. قال الألباني: فالظاهر أن خالدًا هٰذا هو الذي ٱفتعل هٰذا الحديث، واستطاع أن يوهم عثمان بن صالح أنه كتبه عن الشيخ وهو ابن لهيعة وأما كيف تمكن من ذلك فالله أعلم به.

(١) في الأصل: معنىٰ.

(٢) محمد بن عبد الله بن محمد، ثقة.

(٣) لم أجده.

(٤) أبو الفضل البزاز المعدل النيسابوري، حافظ حجة مأمون.

منصور[١] قال: حدثنا النعمان بن راشد الجزري[٢] قال: حدثنا الوازع[٣] بن نافع[٤] عن سالم[٥] عن ابن عمر ﵄ في هٰذِه الآية قال: المشكاة جوف محمد ﷺ، والزجاجة قلبه، والمصباح النور الذي جعل الله فيه ﴿لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ لا يهودي ولا نصراني، ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ إبراهيم ﵇، ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ النور الذي جعل الله في قلب إبراهيم كما جعل في قلب محمد عليهما الصلاة والسلام[٦].

---

(١) لم أجده.

(٢) **أبو إسحاق الرقي** مولىٰ بني أمية، صدوق سيئ الحفظ.
«الجرح والتعديل» ٨/ ٤٨٨، «تهذيب الكمال» ٢٩/ ٤٤٥، «التقريب» (٧٢٠٤).

(٣) تحرفت في الأصل إلى: الوداع.

(٤) **الوازع بن نافع العقيلي** الجزري قال ابن معين ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال أحمد: ليس بثقة، وذكره الدولابي والعقيلي والساجي وابن الجارود وجماعة في الضعفاء. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٩/ ٣٩، «المجروحين» ٣/ ٨٣، «لسان الميزان» ٧/ ٢٨٠.

(٥) أحد الفقهاء السبعة، ثبت عابد فاضل.

(٦) [١٩٦٧] **الحكم على الإسناد:**
إسناده ضعيف جدًا؛ فيه الوازع بن نافع متروك، وفيه من لم أجده.
التخريج:
أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٢/ ٣١٧ (١٣٢٢٦)، وفي «المعجم الأوسط» ٢/ ٢٣٥ (١٨٤٣) وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٩٤ جميعهم من طريق الوازع بن نافع به. وأخرجه ابن مردويه وابن عساكر كما في «الدر المنثور» ٥/ ٨٨.
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٨٣: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» عن ابن عمر، وفيه الوازع بن نافع متروك.

وقال شِمْر بن عطية: جاء ابن عباس رضي الله عنهما إلىٰ كعب الأحبار فقال له: حدثني عن قول الله ﷻ: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ﴾ الآية.

فقال كعب: هٰذا مثل ضربه الله تعالىٰ لمحمد ﷺ، فالمشكاة صدره، والزجاجة قلبه، والمصباح نور النبوة.

﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ وهي شجرة النبوة ﴿يكاد﴾ نور محمد وأمره يتبين للناس ولو لم يتكلم أنه نبي، كما يكاد ذلك الزيت يضيء ولو لم تمسسه نار[1].

وقال محمد بن كعب القرظي: المشكاة إبراهيم والزجاجة إسماعيل، والمصباح محمد ﷺ سماه الله مصباحًا كما سماه سراجًا فقال ﴿وَسِرَاجًا مُّنِيرًا﴾[2] ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ وهي إبراهيم عليه السلام سماه مباركًا؛ لأن أكثر الأنبياء كانوا من صلبه. ﴿لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ يعني: إبراهيم عليه السلام لم يكن يهوديًّا ولا نصرانيًّا ولكن كان حنيفًا مسلمًا، وإنما قال ذلك لأن اليهود تصلي قِبَل المغرب والنصارىٰ قِبَل المشرق ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ يعني: تكاد محاسن محمد ﷺ تظهر للناس قبل أن أوحي[3] إليه، ﴿نُّورٌ

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٦ - ٢٦٠٢ مفرقًا.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٨، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه.

(٢) الأحزاب: ٤٦

(٣) في (م): أوحىٰ الله.

عَلَىٰ نُورٍ﴾ أي: نبي مرسل من نسل نبي مرسل[(١)].

وروىٰ مقاتل عن الضحاك قال: شبه عبد المطلب بالمشكاة وعبد الله بالزجاجة والنبي ﷺ بالمصباح كان في صلبهما فورث النبوة عن إبراهيم عليهما السلام ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [٩٩١/أ] بل هي مكية (لأن مكة)[(٢)] وسط الدنيا[(٣)].

ووصف بعض البلغاء هٰذِه الشجرة فقال: هي شجرة التقىٰ والرضوان، وعشيرة الهدىٰ والإيمان، شجرة أصلها نبوة[(٤)] وفرعها مروءة وأغصانها تنزيل، ووقفها تأويل، وخدمها جبريل وميكائيل.

وقال آخرون: هٰذا مثل ضربه الله تعالىٰ للمؤمن.

روى الربيع بن أنس[(٥)] عن أبي العالية[(٦)] عن أبي بن كعب[(٧)] رضي الله عنه قال: هٰذا مثل المؤمن فالمشكاة نفسه، والزجاجة صدره، والمصباح ما جعل الله تعالىٰ من الإيمان والقرآن في قلبه ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾

---

(١) أنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢٠١/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٤/ب، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٦٣.

(٢) من (م)، (ح).

(٣) أورده ابن حبيب في «تفسيره» ٢٠١/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٥/أ وليس فيها: بل هي مكية..

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٤٥.

(٤) في الأصل: فتوه، والمثبت من (م)، (ح).

(٥) صدوق له أوهام رمي بالتشيع.

(٦) رفيع بل مهران الرياحي ثقة كثير الإرسال.

(٧) الصحابي الجليل المشهور.

وهي الإخلاص لله تعالىٰ (وحده ولا شريك له)[١].

فمثله مثل شجرة التف بها الشجر، فهي خضراء ناعمة، لا تصيبها الشمس علىٰ أي حالة[٢] كانت لا إذا طلعت ولا إذا غربت، وكذلك المؤمن، قد أجير من أن يصيبه شيء من الفتن، وقد ٱبتلي بها فثبته الله تعالىٰ فيها، فهو بين أربع خلال: إن أعطي شكر، وإن ٱبتلي صبر، وإن حكم عدل، وإن قال صدق، فهو[٣] في سائر الناس كالرجل الحي يمشي في قبور الأموات. ثم قال عز شأنه ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ فهو يتقلب في خمسة من النور: فكلامه نور، وعلمه نور، ومدخله نور، ومصيره إلى النور يوم القيامة إلى الجنة[٤].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: هٰذا مثل نور الله تعالىٰ وهداه في قلب

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) في (م): حال.

(٣) في الأصل: فهي والمثبت من (م)، (ح).

(٤) الحكم على الإسناد:

فيه الربيع صدوق له أوهام.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٥٩٥ - ٢٦٠٣ مفرقًا.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٧ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والحاكم وصححه.

وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٢/أ، «تفسير ابن حبيب» ٢١٠/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٤/ب.

المؤمن كما يكاد الزيت الصافي يضيء قبل أن تمسه نار، فإذا مسته النار ٱزداد ضوءًا علىٰ ضوئه، كذلك يكاد قلب المؤمن يعلم[(١)] بالهدىٰ قبل أن يأتيه العلم، فإذا جاء العلم ٱزداد هدىٰ علىٰ هدىٰ، ونورًا علىٰ نور. كقول إبراهيم ﷺ قبل أن تجيئه المعرفة ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ حين رأى الكوكب من غير أن يخبره[(٢)] أحد أن له ربًّا، فلما أخبره الله أنه ربه ٱزداد هدىٰ علىٰ هدىٰ ثم قال: ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ يعني إيمان المؤمن وعمله[(٣)].

---

(١) في (م)، (ح): يعمل.

(٢) في الأصل و(م): ٱخبره، والتصويب من (ح).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٨بطوله من طريق علي بن أبي طلحة عنه.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ١/ ٢٠١ إلىٰ قوله: ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ وليس فيه: كقول إبراهيم.. الخ.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٨٧ بلفظ البيهقي وزاد نسبته لابن المنذر وابن أبي حاتم.

وأخرج بعضه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٠٣.

قلت: وقوله كقول إبراهيم ﷺ قبل أن تجيئه المعرفة يدل علىٰ أن إبراهيم ﷺ حين قال للكوكب وللشمس وللقمر ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ كما في سورة الأنعام، آية ٧٦ - ٧٨ أنه قالها شاكًّا وناظرًا، وهٰذا ما رجحه الطبري في «جامع البيان» ٧/ ٢٥٠ وغيره، وروي من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: عبده حتىٰ غاب، واستدل بقوله تعالىٰ ﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٧].

والحق أن إبراهيم ﷺ كان في هٰذا المقام مناظرًا لقومه مبينًا لهم بطلان ما كانوا عليه وأنه لا يستحق العبادة إلا الله وحده.

وكيف يجوز أن يكون ﷺ ناظرًا في هٰذا المقام وهو الذي قال الله فيه: ﴿۞ وَلَقَدْ

وقال الحسن وابن زيد: هٰذا مثل للقرآن في قلب المؤمن، وكما أن هٰذا المصباح يستضاء به وهو كما هو لا ينقص فكذلك القرآن يهتدىٰ به ويؤخذ ويعمل به، فالمصباح هو القرآن، والزجاجة قلب المؤمن، والمشكاة لسانه وفمه، والشجرة المباركة شجرة الوحي، ويكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار، يقول تكاد حجة القرآن تتضح[1] وإن لم يُقرأ[2].

وقيل: تكاد حجج الله تعالىٰ علىٰ خلقه تضيء لمن فكر فيها وتدبرها (ولو لم تمسسه نار أي)[3] ولو لم ينزل القرآن[4] ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ [٩٩١/ب] (يعني أن القرآن نور من الله لخلقه مع ما قد أقام لهم

ءَاتَيْنَآ إِبْرَٰهِيمَ رُشْدَهُۥ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ ۝٥١﴾ [الأنبياء: ٥١] وقال ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١٢٠﴾ [النحل: ١٢٠].

وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «كل مولود يولد على الفطرة» فإذا كان هٰذا في سائر الخليقة، فكيف يكون إبراهيم الخليل الذي جعله الله أمة قانتًا لله حنيفًا ولم يك من المشركين. ناظرًا في هٰذا المقام، بل هو أولى الناس بالفطرة السليمة والسجية المستقيمة بعد رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب، ومما يؤيد أنه كان مناظرًا لا ناظرًا قوله تعالىٰ بعد تلك الآيات ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ﴾ فهو في مقام محاجة ومناظرة لا نظر وشك والله أعلم.

انتهىٰ ملخصًا من «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٦/ ٩٧، - ٩٩، وانظر: «أضواء البيان» للشنقيطي ٢/ ٢٠١.

(١) في (ح): تنطق.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٣٧ عنهما.

(٣) من (ح).

(٤) وهٰذا قول الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٣.

من الدلائل والأعلام قبل نزول القرآن فازدادوا بذلك نورًا على نور)[١].

ثم أخبر أن هٰذا النور المذكور عزيز فقال: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ تقريبًا للشيء الذي أراده إلى الأفهام، وتسهيلًا لسبيل الإدراك على الأنام. ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

٣٦ ثم قال ﷻ: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ﴾

نظم الآية:

ذلك المصباح في بيوت[٢] ويجوز أن يكون معناه[٣] توقد في بيوت[٤] وهي المساجد عن أكثر المفسرين[٥].

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن ابن زيد ١٨/ ١٤٤، وهٰذا أحد قولي الفراء، وقال به الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٤ والقرطبي وغيرهم.
وانظر: «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢١، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤٠٩.

(٣) من (م)، (ح).

(٤) قاله الرماني وجوزه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٤.
وقيل: إنه متعلق بقوله: ﴿يُسَبِّحُ﴾ وهو أقربها وهو قول أبي حاتم وأحد قولي الفراء وابن الأنباري، وجوزه الزجاج والنحاس، واختاره أبو حيان.
انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٣٩، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢١.

(٥) وهو قول ابن عباس ومجاهد وقتادة والحسن وأبو صالح وابن زيد وعكرمة والضحاك وغيرهم، واختاره الطبري والقرطبي وعزاه ابن الجوزي والرازي لجمهور المفسرين.

[١٩٦٨] أخبرني أبو عبد الله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري[(١)] قال: حدثنا أبو علي بن حبش[(٢)] قال: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الجوهري[(٣)] قال: حدثنا علي بن إشكاب[(٤)] قال: حدثنا محمد بن ربيعة الكلابي[(٥)] عن بكير بن شهاب[(٦)] عن سعيد بن جبير[(٧)] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: المساجد بيوت الله تعالىٰ في الأرض، وهي تضيء لأهل السماء كما تضيء النجوم لأهل الأرض[(٨)].

انظر: «تفسير القرآن» لعبد الرزاق ٢/ ٦٠، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٤٤، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٠٤، «تفسير مجاهد» (٤٩٣)، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ٩٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٦٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٤٦، «مفاتيح الغيب» للرازي ٢٤/ ٣.

(١) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٢) الحسين بن محمد الدينوري المقرئ. ثقة مأمون.

(٣) لم أجده.

(٤) علي بن الحسين بن إبراهيم بن الحُر العامري ابن إشكاب وهو لقب أبيه، صدوق.

(٥) محمد بن ربيعة الكلابي ابن عم وكيع بن الجراح، صدوق. مات بعد التسعين ومائة. «الجرح والتعديل» ٧/ ٢٥٢، «تهذيب الكمال» ٢٥/ ١٩٦.

(٦) الكوفي، مقبول.

(٧) الأسدي الكوفي. ثقة ثبت فقيه.

(٨) [١٩٦٨] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه الجوهري لم أجده، وبكير مقبول.

التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٠/ ٢٦٢ (١٠٦٠٨) والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣/ ٨٣ (٢٩٤٨) كلاهما من طريق بكير بن شهاب به. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٧: ورجاله موثقون.

وقال عمرو بن ميمون: أدركت أصحاب رسول الله ﷺ وهم يقولون: المساجد بيوت الله، وحق علىٰ الله أن يكرم من زاره فيها[١].

[١٩٦٩] أخبرنا الحسين بن محمد[٢]، قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان[٣]، قال: حدثنا عبيد الله بن ثابت الحريري[٤]، قال: حدثنا أبو سعيد الأشج[٥]، قال: حدثنا أبو أسامة[٦]، عن صالح بن حيان[٧]، عن ابن[٨] بريدة[٩] في قوله تعالىٰ: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦١ وفي «المصنف» ١١/ ٢٩٦ عن معمر عن أبي إسحاق عنه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٤ عن الحسن عن عبد الرزاق به، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٣/ ٨٢ (٢٩٤٣) من طريق عبد الرزاق به، وأخرجه البستي في «تفسيره» (٤٧٦)، (٦٠٩) وابن أبي شيبة في «المصنف» ٧/ ١١٥ (٣٤٦١٥) (تحقيق الحوت) وأبو نعيم مختصرًا في «الحلية» ٤/ ١٤٩، جميعهم من طريق الوليد بن عيزار عنه.

(٢) ابن فنجويه. ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٣) ثقة ثبت كثير الحديث.

(٤) عبيد الله بن ثابت بن أحمد بن خازن، أبو الحسن الحريري الكوفي، حدث عن أبي سعيد الأشج بكتاب التفسير روىٰ عنه جماعة من الكوفيين وغيرهم. قال الخطيب: كان ثقة وكان محدثا كثير الحديث فهمًا بحديثه كثير الغرائب توفي سنة (٣١٩هـ).

«تاريخ بغداد» ١٠/ ٣٥٠، «الإكمال» لابن ماكولا ٢/ ٢١٠.

(٥) عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي، ثقة.

(٦) حماد بن أسامة القرشي: ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث عن كتب غيره.

(٧) القرشي الكوفي، ضعيف.

(٨) في الأصل و(ح): أبي، والتصويب من (م) ومصادر ترجمته.

(٩) عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي أبو سهل المروزي قاضيها، ثقة.

﴿ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ﴾ الآية. قال: إنما هي أربع مساجد لم يبنها إلا نبي، الكعبة بناها إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام فجعلاها قبلة، وبيت المقدس بناه داود وسليمان عليهما السلام، ومسجد المدينة بناه رسول الله ﷺ، ومسجد قباء أسس على التقوىٰ بناه رسول الله ﷺ[1].

[١٩٧٠] أخبرنا ابن فنجويه[2]، قال: حدثنا[3] أبو زرعة أحمد بن الحسين بن علي الرازي[4]، قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن سعيد الهمداني[5] بالكوفة[6]، قال: حدثنا[7] المنذر بن محمد القابوسي[8]، قال: حدثني الحسين بن سعيد[9]، قال: حدثني

---

(١) [١٩٦٩] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف؛ فيه صالح بن حيان ضعيف.
التخريج:
أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٠٤ عن أبي سعيد الأشج به.

(٢) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٣) من (م)، (ح).

(٤) الرازي الصغير، حافظ صدوق.

(٥) لم أجده.

(٦) من (م)، (ح).

(٧) من (م)، (ح).

(٨) قال الدارقطني: مجهول، وذكر ابن الوراق أن البرقاني سأل الدارقطني عنه فقال: متروك الحديث، وقال ابن حجر: وهو إخباري يروى الأنساب ونحوها. «سؤالات الحاكم للدارقطني» (٢٣٤)، «المغني في الضعفاء» (٦٤٢٠) «ميزان الاعتدال» (٨٧٦٤)، «لسان الميزان» (٨٦٣٤).

(٩) لم أجده.

أبي[(١)]، عن أبان بن تغلب[(٢)]، عن نفيع بن الحارث[(٣)]، عن أنس[(٤)] وعن بريدة[(٥)] رضي الله عنهما قالا[(٦)]: قرأ رسول الله ﷺ هٰذِه الآية: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ﴾ إلىٰ قوله ﴿وَٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾ فقام رجل فقال: أي بيوت هٰذِه[(٧)] يا رسول الله؟ قال: «بيوت الأنبياء». قال: فقام إليه أبو بكر رضي الله عنه فقال: يا رسول الله هٰذا البيت منها -لبيت علي وفاطمة؟ قال: «نعم من [٩٩٢/أ] أفاضلها»[(٨)].

وقال الصادق: بيوت النبي ﷺ[(٩)].

---

(١) سعيد بن بشير الأزدي مولاهم، أبو عبد الرحمن أو أبو سلمة الشامي، ضعيف.

(٢) أبو سعد الكوفي ثقة تكلم فيه للتشيع.

(٣) أبو داود الأعمىٰ مشهور بكنيته، متروك وقد كذبه ابن معين.

(٤) صحابي جليل مشهور.

(٥) في الأصل: بردة، والمثبت من (م)، (ح)، وهو: الصحابي الجليل بريدة بن الحُصيب.

(٦) في الأصل، (ح): قال.

(٧) في الأصل: هٰذا.

(٨) [١٩٧٠] الحكم على الإسناد:

موضوع فيه نفيع بن الحارث متروك وأيضًا غالٍ في الرفض. وأبان بن تغلب تكلم فيه وسعيد بن بشير ضعيف والحسين بن سعيد لم أجده والمنذر بن محمد مجهول، وقيل مرة: متروك.

التخريج:

أخرجه ابن مردويه في «تفسيره» عنهما كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ٩١.

(٩) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١١/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/٦٦/أ.

وقال السدي: بيوت[١] المدينة[٢].

وأولى الأقوال بالصواب: أنها المساجد لدلالة سياق الآية علىٰ أنها بيوت بنيت للصلاة والعبادة[٣].

فإن قيل: ما الوجه في توحيد المشكاة والمصباح وجمع البيوت، ولا يكون مشكاة واحدة إلا في بيت واحد.

قلنا: هٰذا من الخطاب المتلون[٤] الذي يفتح بالتوحيد ويختم بالجمع، كقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾[٥] ونحوها.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٠٤ عن مجاهد وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٦/ ٤٦ إلىٰ مجاهد أيضًا.

وهٰذا القول بعيد جدًّا فهو تخصيص بلا مخصص ومخالف لسياق الآية.

(١) من (م)، (ح).

(٢) انظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١١/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٦/أ، «غرائب التفسير» للكرماني ٢/ ٧٩٩، وجعله من الغريب.

وهٰذا القول بعيد أيضًا لأنه تخصيص بلا مخصص ومخالف لسياق الآية.

(٣) وهٰذا قول الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٥.

(٤) وهو المعروف في علم المعاني بالالتفات، وحقيقته الرجوع عن أسلوب من أساليب الكلام إلىٰ غيره، وهو كثير في كلام العرب، وفائدته نظرية سمع السامع وإيقاظه للإصغاء، وهو أنواع متعددة منها ما ذكره المصنف وهو الالتفات من خطاب الواحد إلى الجمع.

انظر: «فقه اللغة» للثعالبي (٣٦٦)، «بصائر ذوي التمييز» للفيروزآبادي ١/ ١٠٩، «الكليات» للكفوي (١٦٩)، «الإتقان» للسيوطي ٥/ ١٧٣١، «قواعد التفسير» للسبت ١/ ٢٧١.

(٥) الطلاق: ١.

وقيل: رجع إلىٰ كل واحد من البيوت[١].

وقيل: هو مثل قوله: ﴿وَجَعَلَ ٱلْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾[٢] وإنما هو في واحدة منها[٣] ﴿أَن تُرْفَعَ﴾ أن تبنىٰ عن مجاهد[٤]، نظيره قوله ﷻ: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ﴾[٥].

وقال الحسن: تعظم[٦].

---

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٦٥.

(٢) نوح: ١٦.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٦٥.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٠٥، وآدم في «تفسير مجاهد» (٤٩٣).
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٩١، وزاد نسبته لعبد بن حميد.
وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٥، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٣٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٦٦، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٤٦، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٣٤.
وهٰذا القول رجحه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٥ وقال: إن ذلك هو الأغلب من معنى الرفع في البيوت والأبنية.
وعليه يكون الرفع هنا رفعًا حسيًّا.

(٥) البقرة: ١٢٧.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٠ ومن طريقه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٥.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٣/ ب، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٥٤، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٦/ أ، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٠، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢/ ١٦٠، «تفسير الحسن» ٢/ ١٦٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٦٦، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٣٤.
وعلىٰ هٰذا القول يكون الرفع هنا رفعًا معنويًّا ويؤيده أن ظاهر الآية أنها كانت

﴿وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: يتلىٰ فيها كتابه[1].

﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا﴾ قرأ قتادة وأشهب العقيلي ونصر بن عاصم الليثي وابن عامر وعاصم برواية أبي بكر: بفتح الباء علىٰ غير تسمية الفاعل[2].

﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾.

ثم قال عز شأنه:

بيوتًا قبل الرفع فأذن أن ترفع.

قلت: ولا مانع أن يكون المراد الأمرين جميعًا فمأمور ببناءها وتشييدها ومأمور أيضًا بتعظيمها ومن تعظيمها إقامة عبادة الله فيها.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٦٠٦ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عنه. وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٠، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٤٧، واختار الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٥ أن المعنىٰ: إذنه لعباده أن يذكروا ٱسمه فيها، ثم ذكر أن قول ابن عباس قريب من هٰذا القول؛ لأن تلاوة كتاب الله من معاني ذكر الله غير أن الذي ٱختاره أظهر معنييه وأعم من الآخر.

(٢) ٱنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص٤٥٦)، «التيسير» للداني (١٣٢)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص٢٦٧)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٨، «تفسير ابن حبيب» ٢١١/أ.

٣٧ ﴿رِجَالٌ﴾

أي: هم رجال كما تقول: ضرب زيدًا وأكل طعامك، فيقال: من فعل هٰذا[١] فيبيِّن فيقول: فلان وفلان.

والوقف علىٰ هٰذِه القراءة عند قوله ﷻ: ﴿وَٱلْآصَالِ﴾[٢].

وقرأ الآخرون: بكسر الباء، وجعلوا التسبيح فعلًا للرجال.

قال ابن عباس رضي الله عنهما[٣]: كل تسبيح في القرآن صلاة[٤]. ويدل عليه قوله: ﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ أي: بالغداة والعشي.

قال المفسرون: أراد الصلوات الخمس المفروضة، فالصلاة التي

---

(١) من (ح).

(٢) انظر: «الحجة» لابن خالويه (٢٦٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٠١)، «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢٠٩، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٩، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩١٦، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٢، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٣، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٥، «الكتاب» لسيبويه ١/ ٢٨٨، «الخصائص» لابن جني ٢/ ٣٥٢، «إعراب القرآن» للنحاس ١/ ٥٥٧، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢١، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤١٠.

(٣) انظر المصادر السابقة، و«إيضاح الوقف والابتداء» لابن الأنباري (٧٩٨)، «المكتفىٰ» للداني (٤٠٩)، «القطع» للنحاس (٥١٢).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٦ من طريق سعيد بن جبير عنه.

وأخرجه أيضًا الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٦ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٠٦ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عنه بلفظ: قال يُصلىٰ له فيها بالغدو والعشي.

وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٣/ ب، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٢٨.

تؤدىٰ بالغدو: صلاة الفجر، والتي تؤدىٰ في الآصال: صلاة الظهر والعصر والعشائين لأن اسم الأصيل يجمعها[(١)].

[١٩٧١] أخبرنا ابن فنجويه الدينوري[(٢)]، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن شنبة[(٣)]، قال: حدثنا عمير بن مرداس[(٤)]، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس[(٥)]، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زيد[(٦)]، عن أبيه[(٧)]، عن عطاء بن يسار[(٨)]، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد يغدو أو يروح إلى المسجد، ويؤثره علىٰ ما سواه إلا وله عند الله نُزُل[(٩)] يُعدّ له في الجنة (كلما غدا أو

---

(١) انظر: «الكفاية» للحيري ٢/٦٦/أ، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٠، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٤٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٧٦.

(٢) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٣) أبو أحمد القاضي لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) عمير بن مرداس الدُّوْنَقي، أبو سعيد. يروي عن: أبي نعيم وأهل العراق وعن إسماعيل بن أبي أوس وأبي بكر الحميدي وغيرهم. وعنه: أحمد بن مروان المالكي، وأحمد بن طاهر المبانجي وغيرهم. قال ابن حبان في «الثقات» يغرب. «الثقات» ٨/ ٥٠٩، «اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير ١/ ٥١٥، «لسان الميزان» ٤/ ٣٨١.

(٥) صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه.

(٦) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي المدني. ضعيف.

(٧) القرشي أبو أسامة. ثقة عالم وكان يرسل.

(٨) ثقة.

(٩) النُزُل: بضم النون والزاي: المكان الذي يهيأ للنزول فيه، وبسكون الزاي ما يهيأ للقادم من الضيافة ونحوها. «فتح الباري» لابن حجر ٢/ ١٤٨.

راح)[١] كما لو أن أحدكم زاره من يحب زيارته لاجتهد في كرامته»[٢].

[١٩٧٢] أخبرنا ابن فنجويه[٣] قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان[٤] [٩٩٢/ب] قال: حدثنا إبراهيم بن سهلويه[٥] قال: حدثنا أبو سلمة يحيىٰ بن المغيرة المخزومي[٦] قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنيني[٧] عن إبراهيم المدني[٨] عن أبي حازم[٩] عن سهل بن سعد

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) [١٩٧١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه عبد الرحمن بن زيد ضعيف، وابن أبي أويس أخطأ في أحاديث من حفظه، وعمير يغرب وعبيد الله بن شنبة لم يذكر بجرح ولا تعديل. والحديث صح من طرق أخرى.

التخريج:

أخرجه البخاري (٦٦٢)، كتاب الأذان، باب فضل من غدا ، ومسلم كتاب المساجد باب المشي إلى الصلاة (٦٦٩)، وكلاهما من طريق محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم به بلفظ: من غدا إلى المسجد وراح أعد الله نزله من الجنة كلما غدا أو راح.

(٣) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٤) ابن مالك القطيعي أبو بكر. ثقة.

(٥) لم أجده.

(٦) المدني، صدوق.

(٧) **إسحاق بن إبراهيم الحُنيني** أبو يعقوب المدني نزيل طرسوس، ضعيف، مات سنة ست عشرة ومائتين «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٠٨، «تهذيب الكمال» ٢/ ٣٩٦، «التقريب» (٣٣٩).

(٨) لم أجده.

(٩) سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج، ثقة.

الساعدي[١] رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من غدا إلى المسجد وراح ليتعلم خيرًا أو يعلمه كان كمثل المجاهد في سبيل الله رجع غانمًا، ومن غدا إليه وراح لغير ذلك كان كالناظر إلى الشيء ليس له، يرى المصلين وليس منهم، ويرى الذاكرين وليس منهم»[٢].

---

(١) صحابي جليل.

(٢) [١٩٧٢] **الحكم على الإسناد:**

إسناده ضعيف؛ فيه إسحاق بن إبراهيم، وفيه من لم أجده والحديث صحيح كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٦/ ١٧٥ (٥٩١١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/ ٢٥٤.

كلاهما من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه به نحوه إلا أنه قال: «من دخل مسجدي هٰذا».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٢٣: رواه الطبراني في «المعجم الكبير» وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب وثقه البخاري وابن حبان وضعفه النسائي وغيره ولم يستندوا في ضعفه إلا إلىٰ أنه محدود وسماعه صحيح.

وقال السيوطي في «تنوير الحوالك شرح موطأ مالك» ١/ ١٧٥ أخرج الطبراني بسند حسن عن سهل بن سعد ثم ذكره.

وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من دخل مسجدنا هٰذا ليتعلم خيرًا أو يعلمه، كان كالمجاهد في سبيل الله، ومن دخله لغير ذلك كان كالناظر إلىٰ ما ليس له**».

أخرجه أحمد في «مسنده» ٢/ ٣٥٠ (٨٦٠٣)، ٤١٨، (٤٩١٩)، ٥٢٧، (١٠٨١٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٢/ ٢٠٩، وابن ماجه (٢٢٧) المقدمة باب فضل العلماء، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١/ ٢٨٧ (٨٧) والحاكم في «مستدركه» ١/ ١٦٨ (٣٠٩) وإسناده صحيح، انظر «صحيح الترغيب والترهيب» للألباني (٨٣). ومن حديث أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من

ثم وصفهم فقال: ﴿رِجَالٌ﴾ قيل تخصيص الرجال بالذكر في هٰذِه البيوت أنه ليس على النساء جمعة ولا جماعة في المساجد[١].

﴿لَّا تُلۡهِيهِمۡ﴾ تشغلهم ﴿تِجَٰرَةٌ﴾. قال أهل المعاني: إنما خص التجارات لأنها أعظم ما يشتغل بها الإنسان عن الصلوات وسائر الطاعات[٢]. ﴿وَلَا بَيۡعٌ﴾ إن قيل التجارة ٱسم يقع على البيع والشراء، فما معنىٰ ضم ذكر البيع إلى التجارة. فالجواب عنه ما قال الواقدي: أنه أراد بالتجارة الشراء نظيرها قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً﴾[٣] يعني الشراء[٤].

غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلم خيرًا أو يعلمه كان له كأجر حاج تامًّا حجته» أخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ١٦٨ (٣١١) وإسناده صحيح «صحيح الترغيب والترهيب» للألباني (٨٢).

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/ ١٧٥ باب ٱنتظار الصلاة والمشي إليها عن سُمَي مولىٰ أبي بكر أن أبا بكر بن عبد الرحمن كان يقول: من غدا أو راح إلى المسجد لا يريد غيره ليتعلم خيرًا أو يعلمه ثم رجع إلىٰ بيته كان كالمجاهد في سبيل الله رجع غانمًا.

(١) هٰذا المفهوم بينته الأحاديث الصحيحة وهو أن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد كقوله عليه الصلاة والسلام: «لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن».
أخرجه أبو داود (٥٦٧)، كتاب الصلاة.

(٢) ٱنظر: في «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥١.

(٣) الجمعة: ١١.

(٤) وقال الفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٥٣: التجارة لأهل الجَلْب، والبيع ما باعه الرجل علىٰ يديه، كذا جاء في «التفسير» وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٧٩.

﴿عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ أي: وإقامة، فحذف الهاء الزائدة لأجل الإضافة؛ لأن الخافض وما خفض عندهم كالحرف الواحد، فاستغنوا بالمضاف إليه من الهاء، إذ كانت الهاء عوضًا من الواو، لأن أصل الكلمة أقومت إقْوامًا، فاستثقلوا الفتحة[1] على الواو، فسكنوها فاجتمع حرفان ساكنان، فأسقطوا الواو ونقلوا حركته إلى القاف وأبدلوا من الواو المحذوفة هاء في آخر الحرف كالتكثير للحرف كما فعلوا في قولهم عدةً وزنةً وأصلها: وعدة ووزنة، فلما أضيفت حذفت الهاء وجعلت الإضافة عوضًا منها[2]، كقول الشاعر:

إنّ الـخَـلِـيـطَ أَجـدُّوا الـبَـيْـنَ وانـجـردوا
وأَخْـلـفُـوك عِـدَ الأَمْـرِ الـذي وَعَـدوا[3]

---

(١) في (م)، (ح): الضمة.

(٢) وهٰذا قول الفراء ووافقه الزجاج والنحاس وغيرهما.
ومذهب سيبويه أن (إقام) مصدر كالإقامة ولم يعوضوا الهاء في آخره، لأن من كلامهم أن يحذفوا ولا يعوضوا.
انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٤، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٦، «إعراب القرآن» للنحاس ٢/ ٤٤٥ «الكتاب» لسيبويه ٤/ ٨٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٢، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٣٥، «الكشاف» للزمخشري ٣/ ٢٣٦، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٤٧.

(٣) قائله: أبو أمية الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب، وقيل: لزهير.
والخليط: المخالط في العشرة، وهو كالعشير. وأجدوا البين: أجتهدوا في الفراق.
وانجردوا: مضوا. أنظر: «شواهد الإنصاف علىٰ شواهد الكشاف» ١/ ٣١٨ [البقرة: ٢٨٠]، والمصادر السابقة.

أراد عِدةَ الأمر، فأسقط الهاء منها لما أضافها.

﴿وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾ المفروضة. عن الحسن(١).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: الزكاة إخلاص الطاعة لله تعالىٰ(٢).

قال ابن حيان: هم أهل الصفة(٣).

[١٩٧٣] أخبرني ابن فنجويه(٤) قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان(٥) قال: حدثنا إبراهيم بن سهلويه(٦) قال: حدثنا سلمة بن

---

(١) أنظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٤/أ.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٧ - ١٤٨ من طريق علي بن أبي طلحة عنه.

وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٤/أ.

(٣) أي مقاتل بن حيان والمعنىٰ أن الآية نزلت في أصحاب الصفة لأنهم لم يكونوا يرجعون إلىٰ بيع وشراء وتجارة. ذكره الحيري في «الكفاية» عنه ٢/ ٦٦/أ.

وهٰذا القول ضعيف وذلك:

١- أنه لا يوجد دليل علىٰ حملها عليهم أو علىٰ غيرهم.

٢- لأنه لا يقال فلان لا تلهيه التجارة إلا إذا كان يعمل التجارة وأهل الصفة فقراء لم تكن لهم تجارة.

٣- أن حملها على التجار وكونهم مع تجارتهم لا تلهيهم عن ذكر الله أمدح لهم.

٤- ما أخرجه البخاري في صحيحه تعليقًا عن قتادة قال: كان القوم يتجرون ولكنهم كانوا إذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتىٰ يؤدوه إلىٰ الله.

انظر: «تفسير الألوسي» ١٨/ ١٧٨.

(٤) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٥) أبو بكر. ثقة.

(٦) لم أجده.

شبيب[١] قال: حدثنا عبد الرزاق[٢] قال: حدثنا جعفر بن سليمان[٣] قال أخبرني عمرو بن دينار[٤] مولىٰ لآل الزبير، عن سالم[٥]، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه [٩٩٣/أ] كان في السوق، فأقيمت الصلاة، فأغلقوا حوانيتهم فدخلوا المسجد فقال ابن عمر رضي الله عنهما: فيهم نزلت: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[٦].

[١٩٧٤] وأخبرني الحسين بن محمد الدينوري[٧] قال: حدثنا أبو

---

(١) المسمعي النيسابوري، ثقة.

(٢) ثقة حافظ، مصنف شهير وكان يتشيع.

(٣) الضُّبَعي أبو سليمان البصري صدوق زاهد لكنه كان يتشيع.

(٤) البصري الأعور قَهْرَمان آل الزبير يكنىٰ أبا يحيىٰ، ضعيف. «الجرح والتعديل» ٦/ ٢٣٢، «تهذيب الكمال» ٢٢/ ١٣، «التقريب» (٥٠٢٥).

(٥) ثبت عابد فاضل.

(٦) [١٩٧٣] **الحكم على الإسناد:**

إسناده ضعيف فيه عمرو بن دينار ضعيف، وإبراهيم بن سهلويه لم أجده.

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٥٦ وعنه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٠٧، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨/ ١٤٦، من طريق عمرو بن دينار به. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٩٤ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان»، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣/ ٧٦ (٢٩١٧) كلاهما عن ابن مسعود نحوه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٩٤ وزاد نسبته لسعيد بن منصور.

(٧) ابن فنجويه ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

سعيد أحمد بن عمر بن حبيش الرازي[١] قال: حدثنا علي بن طيفور النسائي[٢] قال: حدثنا قتيبة[٣] قال: حدثنا ابن لهيعة[٤] عن دراج[٥] عن أبي حجيرة[٦] عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إن (للمساجد)[٧] أوتادًا، الملائكة جلساؤهم وهم يتفقدونهم، فإن مرضوا عادوهم وإن كانوا في حاجة أعانوهم» وقال: «جليس المسجد علىٰ ثلاث خصال أخ مستفاد أو كلمة محكمة أو رحمة منتظرة»[٨].

---

(١) الأشعري، ثقة.

(٢) ابن غالب أبو الحسن النسوي، نزيل بغداد. سمع: قتيبة بن سعيد. وعنه: أبو بكر الشافعي وأبو بكر القطيعي وعمر بن نوح البجلي وجماعة. قال الخطيب: كان ثقة.
«تاريخ بغداد» ١١/ ٤٤٢، «المنتظم» ٦/ ١١٩، «تاريخ الإسلام» ٢٢/ ٢١١.

(٣) قتيبة بن سعيد، ثقة ثبت.

(٤) عبد الله بن لهيعة. صدوق، ٱختلط بعد ٱحتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها..

(٥) ابن سمعان أبو السمح القرشي السهمي. صدوق.

(٦) عبد الرحمن بن حُجيرة الخولاني أبو عبد الله المصري القاضي، روىٰ عن: أبي ذر وابن مسعود وأبي هريرة وغيرهم.
روىٰ عنه: ابنه عبد الله والحارث بن يزيد الحضرمي ودراج أبو السمح وغيرهم.
وثقه النسائي وذكره ابن حبان في النكات، وقال ابن حجر: ثقة.
«الثقات» ٥/ ٩٦، «تهذيب الكمال» ١٧/ ٥٤، «تقريب التهذيب» (٣٨٣٨).

(٧) في الأصل: للملائكة.

(٨) [١٩٧٤] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف قال الهيثمي: فيه ابن لهيعة وفيه كلام. وصح موقوفا.

قوله ﷻ: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ﴾ من هوله بين طمع في النجاة[1] وحذر من الهلاك.

﴿وَٱلْأَبْصَٰرُ﴾ أيّ ناحية يؤخذ بهم أذات اليمين أم ذات الشمال؟ ومن أين يؤتون كتبهم أمن قبل الأيمان أم من قبل الشمائل؟ وذلك يوم القيامة[2].



﴿لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾

يعني أنهم ٱشتغلوا بذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ليجزيهم الله ﴿أَحْسَنَ﴾ أي بأحسن ﴿مَا عَمِلُواْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ ما لم يستحقوه بأعمالهم[3] ﴿وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

التخريج:

أخرجه أحمد في «مسنده» ٢/ ٤١٨ (٩٤٢٥)، وانفرد به عن قتيبة بن سعيد به بمثله، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٢ فيه ابن لهيعة وفيه كلام، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٣/ ٨٥، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٥٨٥) عن عطاء الخراساني رفع الحديث. وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٣٣ (٣٥٠٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٥٥) عن عبد الله بن سلام موقوفًا، وقال الحاكم: صحيح علىٰ شرط الشيخين موقوفًا. ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٦١٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٥٢) عن سعيد بن المسيب موقوفًا. والحديث ضعيف مرفوعًا صحيح موقوفًا علىٰ عبد الله بن سلام. وانظر: «صحيح الترغيب والترهيب» للألباني (٣٢٧).

(١) كذا في (ح): وفي باقي النسخ: التجارة.

(٢) وهٰذا هو قول ابن عباس، أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٤٧ - ١٤٨ من طريق علي بن أبي طلحة عنه.

(٣) ٱنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٤٨.

ثم ضرب لأعمال الكافرين مثلًا.

٣٩ فقال عز من قائل: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ﴾

وهو الشعاع الذي نراه نصف النهار في البراري عند شدة الحر كأنه ماء فإذا قرب منه الإنسان نفش فلم يره شيئًا.

وسمي سرابًا لأنه يتسرب أي يجري كالماء[(١)].

﴿بِقِيعَةٍ﴾ وهي جمع القاع مثل جار وجيرة، والقاع: هو المنبسط الواسع من الأرض، وفيه يكون السراب[(٢)] ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ﴾ يظنه العطشان ﴿مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ﴾ يعني: جاء ما قدره أنه ماء. ﴿لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ يعني: لم يجده علىٰ ما قدر، وقيل: معناه: جاء موضع السراب. فاكتفىٰ بذكر السراب من موضعه[(٣)].

---

(١) قال ابن فارس: السين والراء والباء أصل مطرد وهو يدل على الآتساع والذهاب في الأرض. آنظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٣/ ١٥٥، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٦، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٤١، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٤٠٥)، «لسان العرب» لابن منظور ١/ ٤٦٥.

(٢) قاله الفراء، والطبري في «جامع البيان» وغيرهما، وقال أبو عبيدة وغيره القيعة بمعنى القاع.
انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٤، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٤٠، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٧، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٤٨.

(٣) وهٰذا الوجهان ذكرهما الطبري في «جامع البيان» ونقلهما عنه المصنف هنا.
وذلك أن الضمير في (جاءه) يدل علىٰ شيء موجود واقع عليه المجيء، وقوله ﴿لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ يدل علىٰ عدم وجود شيء يقع عليه المجيء في (جاءه). والأول هو أولى الوجهين. آنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٤٨ - ١٤٩، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٢٤٣.

كذلك الكافر يحسب أن عمله مغن عنه أو نافعه شيئًا، فإذا أتاه الموت واحتاج إلىٰ عمله لم يجد عمله أغنىٰ عنه شيئًا ولا نَفَعه(١).

﴿وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ﴾ أي وجد الله بالمرصاد عند ذلك ﴿فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ﴾ جزاء عمله ﴿وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [٩٩٣/ب].



﴿أَوْ كَظُلُمَٰتٍ﴾

وهٰذا مثل آخر ضربه الله تعالىٰ لأعمال الكفار أيضًا.

يقول مثل أعمالهم في خطئها وفسادها وضلالتهم وجهالتهم وحيرتهم فيها(٢) كظلمات(٣).

﴿فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ﴾ وهو العميق الكثير الماء، وذلك أشد ظلمة، ولُجَّة البحر معظمه(٤).

---

(١) وفي هٰذِه الآية دليل علىٰ بطلان أعمال الكفار نظيرها قوله تعالىٰ ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ ۖ أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ ۖ لَّا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا۟ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾.

وقوله: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾﴾ إلىٰ غير ذلك من الآيات.

(٢) في (ح): فهم.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٥٠.

وقال أبو حيان «البحر المحيط» ٦/ ٤٢٤: التشبيه الأول لعاقبة أمرهم في الآخرة، والثاني لبيان أعمالهم في الدنيا.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٥٠، «لسان العرب» لابن منظور ٢/ ٣٥٤، «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٥/ ٢٠١، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٧، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ١/ ٢٢٣.

﴿يَغْشَىٰهُ﴾ يعلوه ﴿مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ﴾ متراكم ﴿مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ﴾.

قرأ ابن كثير برواية النَّبَّال[1] والفليحي: ﴿سَحَابٌ﴾ بالرفع والتنوين. (ظلماتٍ)[2] جر على البدل من قوله: ﴿أَوْ كَظُلُمَٰتٍ﴾[3].

وروى البَزِّي عنه (سحابُ ظلماتٍ) بالإضافة.

وقرأ الباقون ﴿سَحَابٌ ظُلُمَٰتٌ﴾ كلاهما بالرفع والتنوين.

وتمام الكلام عند قوله: ﴿سَحَابٌ﴾ ثم ٱبتدأ: ﴿ظُلُمَٰتٍ﴾[4].

---

(١) أحمد بن محمد بن علقمة أبو الحسن المكي المقري النّبّال المعروف بالقواس، قرأ علىٰ وهب بن واضح وعليه قنبل وأحمد الحلواني والبزي، ت سنة (٢٤٠). ٱنظر «معرفة القراء» للذهبي ١/ ١٧٨، «غاية النهاية» ١/ ١٢٣.

(٢) وهي قراءة قنبل.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٧)، «التيسير» للداني (١٣٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٢، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٧)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٩٩.

(٣) ويكون رفع (سحاب) بالابتداء و(من فوقه) الخبر، ولا يضر كثرة الفواصل بين البدل والمبدل منه لأن الفاصل يضر إذا كان أجنبيًا وليس هو كذلك هنا لأن كلها توابع.
انظر: «الحجة» لابن زنجلة (٥٠٢)، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٢، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٣٩، «الحجة» لابن خالويه (٢٦٣)، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤١٥، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٤.

(٤) وفيها وجهان:
١- أن تكون ظلمات خبرًا لمبتدأ محذوف مضمر تقديره هٰذِه أو تلك.
٢- أن تكون ظلمات مبتدأ والجملة من قوله ﴿بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ خبره.
والأول أولىٰ لأنه لا مسوغ للابتداء بهٰذِه النكرة إلا أن يقال إنها موصوفة تقديرًا.
انظر: المراجع السابقة.

﴿بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ ظلمة السحاب وظلمة الموج وظلمة البحر.

قال المفسرون: أراد بالظلمات أعمال الكافر، وبالبحر اللّجي قلبه، وبالموج ما يغشىٰ قلبه من الجهالة والشك والحيرة، وبالسحاب: الرَّينُ والختم والطبع علىٰ قلبه[1].

قال أبي بن كعب في هٰذِه الآية: الكافر يتقلب في خمس من الظلم فكلامه ظلمة، وعمله ظلمة، ومدخله ظلمة، ومخرجه ظلمة، ومرجعه[2] إلى الظلمات يوم القيامة إلى النار[3].

﴿إِذَآ أَخْرَجَ﴾ يعني: الناظر ﴿يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا﴾ أي: لم يقرب من أن يراها من شدة الظلمات[4].

---

(١) أخرجه بمعناه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٥٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦١٤ كلاهما من طريق العوفي عن ابن عباس وروي أيضًا عن غيره.
قال الشوكاني في «فتح القدير» ٩/ ٢٣٥: وهٰذا من غرائب التفسير وهو عند لغة العرب بمكان بعيد.
وانظر: «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٦/ ب، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٨٥.

(٢) في (م)، (ح): ومصيره.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٥١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦١٤ وغيرهما.

(٤) وعليه تكون (كاد) أخرجت علىٰ معنىٰ قارب، أي لم يقارب رؤيتها وإذا لم يقاربها باعدها وعليه جاء قول ذي الرمة:
إذا غيّر النّأي المُحِبِّين لم يكد ... رسيس الهوىٰ من حب مَيّة يبرح
أي: لم يقارب البراح.

وقال الفراء: كاد صلة، أي لم يرها كما تقول: ما كدت أعرفه[١].

وقال المبرد: يعني: لم يرها إلا بعد الجهد كما يقول القائل: ما كدت أراك من الظلمة وقد رآه. ولكن بعد يأس وشدة.

وقيل معناه: قرب من الرؤية ولم ير كما يقال: كاد العروس يكون أميرًا، وكاد النعام[٢] يطير.

﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ أي: لم يهده الله فلا إيمان له.

قال مقاتل: نزلت في عتبة بن ربيعة بن أمية كان يلتمس الدِّين في الجاهلية ولبس المُسُوح[٣] ثم كفر في الإسلام[٤].

وهذا القول قاله الأكثرون ورجحه النحاس والزمخشري وغيرهما.

انظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٤٢، «الكشاف» للزمخشري ٣/ ٢٣٧، و«إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٥٧، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤١٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٤.

(١) ذكره الفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٥٥ ونسبه لبعض المفسرين ثم قال: وهو المعنىٰ. والقول بزيادة يكد ٱستبعده العكبري وقال أبو حيان: ليس بصحيح. ٱنظر: المراجع السابقة.

(٢) تحرفت في الأصل إلى: الطعام.

(٣) المُسُوح جمع المِسْح وهو الكساء من الشَّعر.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢/ ٥٩٦.

(٤) ٱنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١١/ ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٦/ ب، «الكشاف» للزمخشري ٣/ ٢٣٧، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٥، القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٢٨٦ وكلهم ذكروه بلفظ عتبة بن ربيعة.

وهو في «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٠٢ إلا أنه قال: (شيبة) بدلًا من (عتبة).

وشيبة أخ لعتبة وكان أيضًا من صناديد قريش وقتل يوم بدر كافرًا مع أخيه عتبة.

[١٩٧٥] أخبرنا أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن إبراهيم العدل[١]، قال: حدثنا أبو الحسن محمد بن منصور الواعظ[٢]، قال: حدثنا أبو عمرو محمد بن عبد الواحد الزاهد[٣]، قال: حدثنا محمد بن يونس الكديمي[٤]، قال: حدثنا عبيد الله بن عائشة[٥]، قال: حدثنا حماد بن سلمة[٦]، عن ثابت[٧]، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ [٩٩٤/أ]: «**إن الله تعالىٰ خلقني من نوره وخلق أبا بكر من نوري، وخلق عمر وعائشة من نور أبي بكر، وخلق المؤمنين من أمتي من الرجال من نور عمر، [وخلق المؤمنات من أمتي من نور عائشة][٨] فمن لم يحبني ولم يحب أبا بكر وعمر**

وجمع القرطبي بين القولين فقال: وكلاهما مات كافرًا فلا يبعد أن يكونا هما المراد بالآية وغيرهما.

وقال البغوي: والأكثرون علىٰ أنه عام في جميع الكفار.

قلت: وهو الصواب.

(١) ثقة صالح.

(٢) لم أجده.

(٣) البغدادي. حافظ ذكي من أكابر اللغويين.

(٤) أبو العباس السامي البصري، ضعيف.

(٥) ثقة جواد رمي بالقدر ولم يثبت.

(٦) البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخره.

(٧) ثابت بن أسلم البُنّاني ثقة عابد.

(٨) في الأصل: ومن المؤمنات من أمتي من النساء خلق من نور عائشة والمثبت من (م)، (ح).

وعائشة، فما له من نور، فنزل عليه ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾»[١].

٤١ ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلطَّيْرُ صَٰٓفَّٰتٍ﴾ أجنحتهن في الهواء.

﴿كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ﴾ قال المفسرون: الصلاة لبني آدم، والتسبيح عام لغيرهم من الخلق[٢]. وفيه وجوه من التأويل:

أحدها: كل مصلٍّ مسبحٍ قد علم الله صلاته وتسبيحه[٣].

---

(١) [١٩٧٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه محمد بن يونس ضعيف، وفيه من لم أجده.

التخريج:

ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٢٨٦ وعزاه للمؤلف.

وأخرج الديلمي في (الفردوس» ١/ ١٧١ (٦٤٠) عن ابن عباس بلفظ: إن الله ﷻ خلقني من نوره، وخلق أبا بكر من نوري، وخلق عمر من نور أبي بكر، وخلق المؤمنين كلهم من نور عمر غير النبيين والمرسلين.

وهذا الحديث باطل ومما يدل على بطلانه ما رواه مسلم في الزهد (٢٩٩٦) عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «خلقت الملائكة من نور وخلق إبليس من نار السموم وخلق آدم عليه السلام مما قد وصف لكم» فهذا الحديث دليل واضح على أن الملائكة فقط الذين خلقوا من نور دون آدم وبنيه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٥٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦١٦ وأبو الشيخ في «العظمة» ٥/ ١٧٣٨ (٢١٣) جميعهم عن مجاهد.

(٣) ويدل عليه قوله تعالى بعدها: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ أي: لا يخفى عليه طاعتهم ولا تسبيحهم. وهذا القول اختاره الطبري والزجاج.

انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٥٢، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٩، «تفسير

والثاني: كل مصلٍّ ومسبح منهم قد علم صلاة نفسه وتسبيحه الذي قد كُلِّف[١].

الثالث: قد علم كل منهم صلاة الله وتسبيحه[٢].

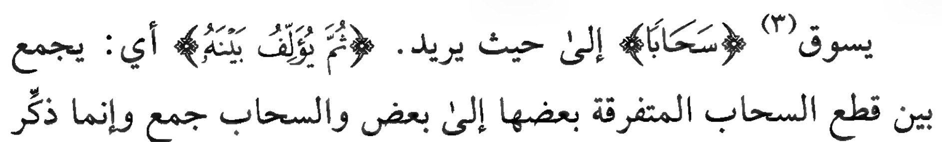
﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِمَا يَفۡعَلُونَ﴾.

٤٢ قوله ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾

أي: تقديرها وتدبير أمورها وتصريف أحوالها كما يشاء. ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾.



قوله ﷻ: ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُزۡجِي﴾



يسوق[٣] ﴿سَحَابٗا﴾ إلىٰ حيث يريد. ﴿ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيۡنَهُۥ﴾ أي: يجمع بين قطع السحاب المتفرقة بعضها إلىٰ بعض والسحاب جمع وإنما ذكّر

ابن حبيب» ٢/ ٦٧/ أ «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٨٧،

(١) وهٰذا القول ٱختاره أبو علي الفارسي وأبو حيان.

انظر: المراجع السابقة، و«البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٥ - ٤٢٦، «كشف المشكلات» لأبي الحسن الأصبهاني ٢/ ٩٥٧.

(٢) أي قد علم كل مسبح ومصلٍّ صلاة الله التي كلفه إياها وتسبيحه فتكون الهاء في الصلاة والتسبيح من ذكر الله. ٱنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٥٢، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٩.

(٣) تقول العرب نحن نزجي المطي أي نسوقه.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٦، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٩، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٤٣، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٧، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٥٣، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٣٧٨).

للكناية على اللفظ.

﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ رُكَامًا﴾ متراكمًا بعضه فوق بعض ﴿فَتَرَى ٱلْوَدْقَ﴾ المطر ﴿يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ﴾ أي: من وسطه - وهو جمع خَلَل[(١)].

وقرأ ابن عباس والضحاك: (من خَلَله) على التوحيد[(٢)].

﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ﴾ أي: البرد و ﴿مِّن﴾ صلة[(٣)].

وقيل: معناه وينزل من السماء قدر جبال، أو أمثال جبال من برد إلى الأرض فـ(من) الأولىٰ للغاية لأن ٱبتداء الإنزال من السماء، والثانية للتبعيض لأن البرد بعض الجبال التي في السماء، والثالثة: لتبيين الجنس لأن جنس تلك الجبال جنس البرد[(٤)].

---

(١) كجبل وجبال وقيل إن (خلاله) مفرد.

انظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠٦)، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٥٣، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٩، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٤٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٦.

(٢) وهي قراءة شاذة أخرجها الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٥٣ عنهما.

ورويت أيضًا عن ابن مسعود ومعاذ العنبري عن أبي عمرو.

انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٨، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٩، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٤٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٦، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٨٨.

(٣) قاله الأخفش والفراء والزجاج.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٦، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٤٤، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٥٤.

(٤) وهٰذا إنما يجيء علىٰ قول من ذهب من المفسرين إلىٰ أن قوله (من جبال فيها من برد) معناه أن في السماء جبال برد ينزل الله منها البرد، وأما من جعل الجبال

﴿فَيُصِيبُ بِهِۦ﴾ أي: بالبرد[1] ﴿مَن يَشَآءُ﴾ فيهلكه ويهلك زرعه وأمواله.

﴿وَيَصۡرِفُهُۥ عَن مَّن يَشَآءُۖ يَكَادُ سَنَا بَرۡقِهِۦ﴾ أي: ضوء برق السحاب[2].

﴿يَذۡهَبُ بِٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾ من شدة ضوئه وبريقه.

قرأ أبو جعفر: (يُذْهِبُ) بضم الياء وكسر الهاء[3]. وغيره من الذهاب.

هاهنا كناية عن السحاب فإن (من) الثانية عند هٰذا لابتداء الغاية أيضًا لكنها بدل من الأولىٰ والله أعلم.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٥٧، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٩، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٤٤، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٥٤، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٥٧، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٣٩.

(١) قاله الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٥٤.

وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٥٧ - ٢٥٨: يحتمل أن يكون المراد بقوله: ﴿فَيُصِيبُ بِهِۦ﴾ أي: بما ينزل من السماء من نوعي المطر والبرد فيكون قوله: ﴿فَيُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ رحمة لهم.

﴿وَيَصۡرِفُهُۥ عَن مَّن يَشَآءُۖ﴾ أي: يؤخر عنهم الغيث. وهٰذا القول أقرب مما ذكره المصنف.

(٢) أخرج الطستي كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ٩٧ عن ابن عباس أن نافع بن الأزرق قال له أخبرني عن قوله ﴿يَكَادُ سَنَا بَرۡقِهِۦ﴾؟ قال: السنا الضوء قال فهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم. أما سمعت أبا سفيان بن الحارث يقول:

يدعو إلى الحق لا يبغي به بدلًا ... يجلو بضوء سناه راجي الظلم

(٣) أنظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٧، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٨)، «الغاية في القراءات» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٠)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٠، «المحتسب» لابن جني ٢/ ١١٤.

٤٤ ﴿يُقَلِّبُ ٱللَّهُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ﴾

يصرفهما[١] في ٱختلافهما وتعاقبهما.

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ الذي ذكرت [٩٩٤/ب] في[٢] هٰذه الأشياء.

﴿لَعِبْرَةً لِّأُوْلِي ٱلْأَبْصَٰرِ﴾ (لذوي العقول)[٣].

[١٩٧٦] أخبرنا ابن فنجويه[٤]، قال: حدثنا أبو بكر بن مالك القطيعي[٥]، قال[٦] حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل[٧]، قال حدثني أبي[٨]، قال: حدثنا سفيان[٩]، عن الزهري[١٠]، عن سعيد[١١]، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله ﷻ يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار»[١٢].

---

(١) كذا في (م)، (ح): وفي باقي النسخ: يصرفها. للواحدة.

(٢) في (ح): من.

(٣) من (م)، (ح).

(٤) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٥) ثقة.

(٦) من (م).

(٧) ولد الإمام ثقة.

(٨) أحد الأئمة، ثقة حافظ فقيه حجة.

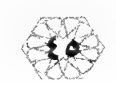
(٩) سفيان بن عيينة، ثقة حافظ فقيه إمام حجة.

(١٠) محمد بن مسلم الفقيه الحافظ، متفق علىٰ جلالته وإتقانه.

(١١) سعيد بن المسيب. أحد العلماء الأثبات.

(١٢) [١٩٧٦] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.



قوله ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ﴾

قرأ على الاسم كوفي غير عاصم[١] والباقون (خلق) على الفعل[٢].

﴿مِن مَّآءٍ﴾ أي من نطفة، وقيل إنما قال (من ماء) لأن أصل الخلق من الماء، ثم قلب بعض الماء إلى الريح فخلق منه الملائكة، وبعضه إلى النار فخلق منه الجن، وبعضه إلى الطين فخلق منه آدم ﷺ[٣].

التخريج:

أخرجه البخاري (٧٤٩١) كتاب التوحيد باب قوله تعالىٰ ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾، ومسلم (٢٢٤٦) كتاب الألفاظ باب النهي عن سب الدهر ، وأبو داود (٥٢٧٤) كتاب الأدب باب في الرجل يسب الدهر.

جميعهم من طريق سفيان به. وهو في «مسند أحمد» ٢/ ٢٣٨ (٧٢٤٥).

(١) أي خالق وتكون خبر للمبتدأ وهو لفظ الجلالة (الله) وهو مضاف و(كل) مضاف إليه. وبها قرأ حمزة والكسائي وخلف وافقهم الحسن والأعمش.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٧)، «التيسير» للداني (١٣٢)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٨)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٢٩٨، ٣٣٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٠، «الحجة» لابن خالويه (٢٦٢)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٠٢)، «شرح الهداية» ٢/ ٣٧٣، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩١٨، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٤٠، «إعراب القرآن» للنحاس ٢/ ٤٤٩، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٧/ ٨٥، ٨/ ٤٢٤.

(٢) علىٰ أنه فعل ماض، والفاعل ضمير مستتر يعود إلىٰ الله تعالىٰ وما بعده مفعول به.
انظر: المراجع السابقة.

(٣) وعليه يكون المراد بقوله من ماء الماء المعروف.
وهٰذا القول ذكره ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٤/ب، والبغوي في «معالم التنزيل»

﴿فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِۦ﴾ كالحيات والحيتان والديدان.

﴿مَّن يَمْشِي عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ﴾ قوائم كالأنعام والوحوش والسباع.

ولم يذكر ما يمشي علىٰ أكثر من أربع لأنه كالذي يمشي علىٰ أربع في رأي العين[1].

﴿يَخْلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ كما يشاء ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

٤٦ ﴿لَّقَدْ أَنزَلْنَآ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ وَٱللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

٤٧ قوله ﷻ: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾

يعني: المنافقين.

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ ويدعو إلىٰ غير حكم الله.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

نزلت هٰذِه الآية في بشر المنافق وخصمه اليهودي حين ٱختصما في أرض فجعل اليهودي يجره إلىٰ رسول الله ﷺ وجعل المنافق يجره إلىٰ كعب بن الأشرف، ويقول: إن محمدًا يحيف علينا[2] فذلك قوله ﷻ:

٦/ ٥٥، وقال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٢٩١: ويدل علىٰ صحة هٰذا القول قوله تعالىٰ: ﴿فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِۦ﴾ ونسبه السمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٥٤٠ لأهل التفسير.

(١) ٱنظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٤/ب، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٥، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٤١.

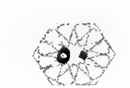
(٢) ٱنظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٠٤، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٧/أ «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٩٣ «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٤١، وحكاه عن النقاش، وأوردها الواحدي في «أسباب النزول» (٣٣٧) بلا إسناد.



﴿وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ﴾ الرسول ﴿بَيۡنَهُمۡ﴾ بحكم الله ﴿إِذَا فَرِيقٞ مِّنۡهُم مُّعۡرِضُونَ﴾.



﴿وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلۡحَقُّ يَأۡتُوٓاْ إِلَيۡهِ مُذۡعِنِينَ ٤٩﴾ مطيعين منقادين لحكمه.



﴿أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرۡتَابُوٓاْ﴾ يعني: أنهم كذلك فجاء بلفظ التوبيخ[1] ليكون أبلغ في الذم كقول جرير في المدح:

ألستم خير من ركب المطايا
وأنْدى العالمين بُطُون راحِ[2]

يعني: أنتم كذلك.

﴿أَمۡ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَرَسُولُهُۥۚ﴾ أي يظلم.

﴿بَلۡ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ لأنفسهم بإعراضهم عن [٩٩٥/أ] الحق والواضعون المحاكمة في غير موضعها.

والقصة أوردها جمهور المفسرين عند تفسيرهم لقوله تعالىٰ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ﴾ [النساء: ٦٠ - ٦٥].

(١) أي: ٱستفهام توبيخي.

(٢) ٱنظر «ديوانه» (ص٧٦)، من قصيدة يمدح بها عبد الملك بن مروان.

٥١ قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾

إلىٰ كتاب الله ﴿وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ نصب القول علىٰ خبر كان واسمه في قوله: ﴿أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾[(١)] ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾.

٥٢ ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾

٥٣ قوله ﷻ: ﴿وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾

وذلك أن المنافقين كانوا يقولون لرسول الله ﷺ أينما كنت نكن معك إن أقمت أقمنا وإن خرجت خرجنا وإن أمرتنا بالجهاد جاهدنا[(٢)] فقال الله تعالىٰ: ﴿قُل﴾ لهم ﴿لَّا تُقْسِمُواْ طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ﴾ هٰذه طاعة بالقول واللسان دون الاعتقاد فهي معروفة منكم بالكذب، إنكم تكذبون فيها، وهٰذا معنىٰ قول مجاهد[(٣)].

---

(١) وعليه قراءة الجمهور، وقرأ في الشواذ (قولُ) بالرفع علىٰ أنه اسم (كان) وأن وما في حيزها الخبر وهي مرجوحة، وذلك أن من شرط اسم كان وخبرها أن يكون اسمها أعرف من خبرها وقوله تعالىٰ: ﴿أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا﴾ أعرف من (قول المؤمنين) لذلك كانت أن وصلتها اسم كان.

انظر: «المحتسب» لابن جني ٢/ ١١٥، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٩٠، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٣)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٢٩، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤٢٨.

(٢) وهٰذا من سجية المنافقين فهم جبناء ناقضين للعهود كذبة حتىٰ مع غير المؤمنين كما قال تعالىٰ: ﴿۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُواْ يَقُولُونَ لِإِخْوَٰنِهِمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ⑪﴾ [الحشر: ١١].

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٥٧ بسنده من طريق ابن جريج عنه قال:

وقيل: معناه طاعة معروفة أمثل وأفضل من هٰذا القسم الذي تحنثون فيه[١].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ من طاعتكم ومخالفتكم.





﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ﴾ عن طاعة الله ورسوله والإذعان لحكمها.

﴿فَإِنَّمَا عَلَيۡهِ﴾ أي: على الرسول ﴿مَا حُمِّلَ﴾ كُلِّف وأمر به من تبليغ الرسالة.

﴿وَعَلَيۡكُم مَّا حُمِّلۡتُمۡۖ﴾ من طاعته ومتابعته. ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ﴾.

[١٩٧٧] سمعت أبا بكر محمد بن أحمد بن عقيل الوراق[٢] في آخرين، قالوا: سمعنا أبا عمرو إسماعيل بن نجيد السلمي[٣]

قوله تعالىٰ: ﴿لَّا تُقۡسِمُواْۖ طَاعَةٞ مَّعۡرُوفَةٌۚ﴾ أي قد عرفت طاعتكم لي أنكم تكذبون. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٩٩ وزاد نسبته لابن المنذر. وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٥/أ، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٧.

(١) وعليه تكون (طاعة) مبتدأ والخبر محذوف، أي طاعة معروفة -وهي الطاعة الحقيقية- أولىٰ وأمثل من الأيمان الكاذبة، وساغ الأبتداء بالنكرة كونها نكرة موصوفة، ويكون الكلام تم عند قوله ﴿لَّا تُقۡسِمُواْۖ﴾ ثم قال ﴿طَاعَةٞ مَّعۡرُوفَةٌۚ﴾. انظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٥/أ، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٤٩، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٥١، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٧، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٢٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٣٠، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤٣٢، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٤٣.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) الصوفي كبير الطائفة، ومسند خراسان وثقه ابن الجوزي.

(يقول)[١] سمعت أبا عثمان سعيد بن إسماعيل الحيري[٢] يقول: من أمَرّ السُّنة علىٰ نفسه[٣] قولًا وفعلًا نطق بالحكمة، ومن أمرَّ الهوىٰ علىٰ نفسه قولًا وفعلًا نطق بالبدعة لقول الله تعالىٰ: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ﴾[٤].

﴿وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ (البيّن)[٥].

٥٥ قوله ﷻ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾

(وإنما أدخل اللام لجواب اليمين المضمرة؛ لأن الوعد قول مجازها: وقال[٦] الله للذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات والله ليستخلفنهم في الأرض)[٧] أي: ليورثنهم أرض الكفار من العرب

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) أبو عثمان الصوفي وصفه الذهبي بالشيخ الإمام المحدث الواعظ القدوة.

(٣) في (ح): قلبه.

(٤) [١٩٧٧] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه أبو بكر الوراق شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٠/ ٢٤٤ عن أبي عمرو بن حمدان قال سمعت أبا عثمان الحيري يقول فذكره، وأخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» ٢/ ١٦٥ (٣٧٥) من طريق إسماعيل بن نجيد به، وأخرجه البيهقي أيضًا (٣١٩) عن أبي عبد الرحمن السلمي عن جده عن أبي عثمان الحيري فذكره، وذكره الذهبي عنه في «سير أعلام النبلاء» ١٤/ ٦٢.

(٥) من (م)، (ح).

(٦) في (م): وعد.

(٧) من (م)، (ح). وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٥١، «معاني القرآن» للنحاس

والعجم فيجعلهم ملوكها وساستها وسكانها.

﴿كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ يعني: بني إسرائيل إذ أهلك الجبابرة بمصر والشام وأورثهم أرضهم وديارهم(١).

وقراءة العامة: ﴿كَمَا ٱسْتَخْلَفَ﴾ [٩٩٥/ب] بفتح التاء واللام(٢). لقوله ﷻ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ﴾ وقوله: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾(٣). وروى أبو بكر عن

٤/ ٥٥٠، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٥٩، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٩٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٨.

(١) وذلك أن موسى ﷺ جاء إلى بني إسرائيل وهم مستعبدون فلما أطاعوا أورثهم الأرض ومكن لهم فيها كما قال تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا﴾ [الأعراف: ١٣٧]، وقال: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ۝٥﴾ [القصص: ٥].

وهٰذِه سنة الله في جميع الأمم الماضية فمن أقام أوامر الله في أرضه نصره الله وأيده ومكن له وبدله بعد الخوف أمنا، فآدم ﷺ استخلف وكذا داود ﷺ لذا فالأولى حمل الآية على العموم وعدم تخصيصها ببني إسرائيل فهٰذِه سنة الله في خلقه كما سبق وإنما بنوا إسرائيل هم أحد تلك الأمم.

انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٥٨ - ١٥٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٨، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٢٦.

(٢) ويبتدئون بكسر همزة الوصل وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبو عمرو وحمزة والكسائي وابن عامر وحفص عن عاصم.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٨)، «التيسير» للداني (١٣٢)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٨).

(٣) أي: إن الفعل (استخلف) مسند إلى ضمير اسم الله تعالى وقد تقدم ذكره في قوله سبحانه: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، فقوله: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾ يعود إليه فكذلك ﴿كَمَا ٱسْتَخْلَفَ﴾.

عاصم بضم التاء وكسر اللام على مذهب ما لم يسم فاعله[١].

﴿وَلَيُمَكِّنَنَّ﴾ وليوطنن ﴿لَهُمْ دِينَهُمُ﴾ ملتهم ﴿ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ﴾ ها ﴿لَهُمْ﴾ وأمرهم بها. ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم﴾ قرأ ابن كثير وعاصم برواية أبي بكر ويعقوب بالتخفيف[٢] وهو اختيار أبي حاتم. وقرأ غيرهم بالتشديد[٣]. وهما لغتان[٤].

وقال بعض الأئمة: التبديل تغيير حال إلىٰ حال والإبدال رفع شيء

انظر: «الحجة» لابن خالويه (٢٦٤)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٠٤)، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٤٢، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٢١.

(١) ويبتدئ بضم همزة الوصل ووافقه الأعمش، ووجهها العلم أن المستخلف لهم هو الله تعالى. انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٨)، «التيسير» للداني (١٣٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٢٣٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠١، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٢١، «الحجة» لابن خالويه (٢٦٤).

(٢) أي: (ولَيُبْدِلَنّهم) بسكون الباء وتخفيف الدال من أبدل وافقهم ابن محيصن والحسن.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٨)، «التيسير» للداني (١٣٢)، «الغاية في القراءات» لابن مهران الأصبهاني (٣٤٠)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٢٣٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠١.

(٣) أي: (ولَيُبَدِّلَنّهم) بفتح الباء وتشديد الدال من بدّل وبها قرأ حمزة والكسائي وابن عامر وأبو عمرو ونافع وحفص عن عاصم. انظر: المراجع السابقة.

(٤) وفي التشديد معنى التكثير.

انظر: «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٤٢، «الحجة» لابن خالويه (٢٢٩)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٠٤)، «شرح الهداية» ٢/ ٤٠٠.

وجعل غيره مكانه[١].

﴿مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ﴾ بهٰذِه النعمة ﴿بَعۡدَ ذَٰلِكَ﴾ (وليس)[٢] يعني: الكفر بالله ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾.

وروى الربيع عن أبي العالية في هٰذِه الآية قال: مكث النبي ﷺ بمكة عشر سنين خائفًا يدعو إلىٰ الله تعالىٰ سرًّا وعلانية ثم أمر بالهجرة إلى المدينة فمكث بها هو وأصحابه بها خائفين يصبحون في السلاح، ويمسون في السلاح. فقال رجل: ما يأتي علينا يوم نأمن فيه ونضع عنا السلاح؟ فقال النبي ﷺ: «لا تَغْبُرون[٣] إلا

---

(١) قاله الفراء كما في «معاني القرآن» ٢/ ٢٥٩، وتبعه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٥٩، وعزاه النحاس في «إعراب القرآن» ٣/ ١٤٥ إلىٰ أحمد بن يحيىٰ ثم قال النحاس: وهٰذا القول صحيح غير أنه قد يستعمل أحدهما موضع الآخر والذي ذكره أكثر. وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٥/أ، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٥٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٣٠٠، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (١١١).

(٢) في الأصل، (ح): وآثر، والتصويب من (م) والطبري.
وهٰذا ما رجحه الطبري، وهو أن المراد بالآية كفر النعمة، ونسبه السمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٥٤٤ لأكثر أهل التفسير، وقيل: إن المراد الكفر بالله وهو مرجوح، وذلك لأن الله وعد الأنعام علىٰ هٰذِه الأمة بما أخبر في هٰذِه الآية أنه منعم به عليهم، ثم قال عقيب ذلك فمن كفر هٰذِه النعمة بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون. ٱنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٦٠.

(٣) أي: لا تمكثون، غبر الشيء يغبر غبورًا: مكث.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٥/ ٣.

يسيرًا حتىٰ يجلس الرجل منكم في الملأ العظيم محتبيًا ليس فيه حديدة». وأنزل الله ﷻ هٰذِه الآية.

فأنجز الله سبحانه وعده وأظهره علىٰ جزيرة العرب فأمنوا ثم تجبروا وكفروا بهٰذِه النعمة، وقتلوا عثمان بن عفان ﷺ فغير الله تعالىٰ ما بهم وأدخل عليهم الخوف الذي كان رفعه عنهم[1].

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٥٩ - ١٦٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٢٩.
كلاهما من طريق الربيع عن أبي العالية مرسلًا.
وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (٣٣٨) (٦٤٦) عن الربيع عن أبي العالية مرسلًا.
وكذا ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٠ وزاد نسبته لعبد بن حميد.
وذكره السمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٥٤٣ عن أبي العالية.
وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٣٥ (٣٥١)، وعنه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٦، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٣/ ٣٥٣ (١١٤٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٧/ ١١٩ (٧٠٢٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (٣٣٨)، (٦٤٧). وابن مردويه كما في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٢/ ٤٤٧.
جميعهم من طريق الربيع عن أبي العالية عن أبي بن كعب موصولًا بلفظ: لما قدم رسول الله ﷺ وأصحابه المدينة وآوتهم الأنصار رمتهم العرب عن قوس واحدة كانوا لا يبيتون إلا بالسلاح ولا يصبحون إلا فيه فقالوا ترون أنا نعيش حتىٰ نبيت آمنين مطمئنين لا نخاف إلا الله فنزلت: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ﴾ الآية وهٰذا لفظ الحاكم.
وهو حديث صحيح، قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وافقه الذهبي في «التلخيص»، وحسن إسناده الضياء المقدسي في «المختاره».
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٨٣: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.
وذكره الوادعي في «الصحيح المسند من أسباب النزول» (١٧٢).

وقال مقاتل: لما رجع النبي ﷺ من الحديبية[1] حزن أصحابه فأطعمهم الله تعالىٰ نخل خيبر[2] ووعدهم أن يدخلوا العام المقبل مكة آمنين وأنزل هٰذِه الآية[3].

وفيها دلالة واضحة علىٰ صحة خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وإمامة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم[4].

---

(١) قرية متوسطة ليست بالكبيرة، سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله ﷺ تحتها، وبعض الحديبية بالحل وبعضها بالحرام.
انظر: «معجم ما آستعجم» للبكري ٢/ ٤٣٠، «معجم البلدان» لياقوت ٢/ ٢٢٩.

(٢) واحة بالحجاز علىٰ بعد ٩٥ كيلو متر شمال المدينة النبوية تقع في حرة ترتفع عن سطح البحر بها عدة قرىٰ أهمها خيبر التي تقع في وادي الزيدية كان ينزل بها اليهود في صدر الإسلام وقد فتحها النبي ﷺ سنة ٧ للهجرة وهي مشهورة بالتمر.
آنظر: «معجم ما آستعجم» للبكري ٢/ ٥٢١، «معجم البلدان» لياقوت ٢/ ٤٠٩، «الموسوعة العربية الميسرة» ١/ ٧٧٠.

(٣) آنظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٠٦، «تفسير ابن حبيب» ٢١٢/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٨/أ.

(٤) حكاه القشيري عن ابن عباس رضي الله عنه وحكاه النقاش عن الضحاك.
وقال به ابن فورك وابن حبيب والحيري واختاره ابن العربي وقال: قال علماؤنا هٰذِه الآية دليل علىٰ خلافة الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم، ثم أطنب في الآستشهاد بهٰذِه الآية علىٰ ذلك.
وقيل: هٰذِه الآية وعد لجميع الأمة بملك الأرض كلها تحت كلمة الإسلام وليست خاصة بالخلفاء الأربعة رضي الله عنهم. واختار هٰذا القول ابن عطية كما في «تفسيره» حيث قال: الصحيح في الآية أنها في آستخلاف الجمهور.
والقول بالعموم هو الصحيح وإن كان الخلفاء الأربعة يدخلون في ذلك دخولًا أوليًّا لأن الأمة الواحدة يخاطب موجودها ويدخل في ذلك المعدوم تبعًا للموجود والله أعلم.

وروىٰ سعيد بن جُمْهان عن سفينة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الخلافة من بعدي ثلاثون ثم تكون ملكًا».

قال سفينة رضي الله عنه لسعيد: أمسك خلافة أبي بكر سنتين وعمر عشرًا وعثمان ثنتي عشرة وعلي ستة[(١)] رضوان الله عليهم[(٢)].

انظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٥/ب، «تفسير ابن حبيب» ٢١٢/أ، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤/ ١٩٢، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣/ ١٣٩٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٢٩٧، «تفسير سورة النور» للشنقيطي (١٨٣).

(١) في (م): ستًا.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٤٦، ٤٦٤٧) كتاب السنة باب في الخلفاء، والترمذي (٢٢٢٦) كتاب الفتن، باب ما جاء في الخلافة، والنسائي في «السنن الكبرىٰ» (٨١٥٥) المناقب، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٨/ ٤١٤ - ٤١٥ (٣٣٤٩) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٥/ ٣٤ (٦٦٥٧)، ٣٩٢، (٦٩٤٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» ٢/ ٥٤٨ (١١٨١، ١١٨٥)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٧٥ (٤٤٣٨)، ١٥٧، (٤٦٩٧)، وأحمد في «المسند» ٥/ ٢٢٠، ٢٢١ (٢١٩١٩)، (٢١٩٢٣)، والطيالسي في «مسنده» (١٥١)، (١١٠٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٧/ ٨٣ (٦٤٤٢، ٦٤٤٣، ٦٤٤٤)، ١/ ٥٥ (١٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ١/ ١٧٠ (٩١، ٩٢١، ٣١٩)، ونعيم بن حماد في «الفتن» (٢٤٩، ١٩٤٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٣٤١، والبغوي في «شرح السنة» ١٤/ ٧٥ (٣٨٦)، وفي «معالم التنزيل» ٦/ ٩٥، والطبري في «صريح السنة» (٢٦)، وعلي بن الجعد في «مسنده» (٣٤٤٦)، وعبد الله بن الإمام أحمد في «السنة» ٢/ ٥٩١ (١٤٠٢)، والسمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٥٤٤.

وأخرجه الروياني في «مسنده» وأبو يعلى الموصلي في المفاريد وأبو حفص الصيرفي في حديثه.

وخيثمة بن سليمان في «فضائل الصحابة» كما في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١/ ٨٢١.

[١٩٧٨] أخبرنا أبو عبد الله[١] بن إبراهيم بن محمد الطبراني[٢] بها قال: أخبرنا شافع بن محمد[٣]، قال: حدثنا [٩٩٦/أ] ابن الوشاء[٤]،

جميعهم من طرق عن سعيد بن جمهان عن سفينة مرفوعًا. وعند بعضهم زيادات كما أن عند بعضهم نقص.

والحديث حسن من هٰذا الطريق صحيح بشواهده. فله شاهد من حديث أبي بكرة الثقفي عند أحمد ٥/ ٤٤ (٢٠٤٤٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٢/ ١٨ (١٢٠٠٩)، وأبي داود (٤٦٣٥) كتاب السنة، باب في الخلفاء، وغيرهم. وفيه خلافة ونبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء. ومن حديث جابر بن عبد الله كما سيأتي تخريجه. وقد صححه عدد من الأئمة وقوَّوه. قال الترمذي: حديث حسن. وقال ابن أبي عاصم: حديث ثابت من جهة النقل. وقال الحاكم عقبه. وقد أسندت هٰذِه الروايات بإسناد صحيح مرفوعًا إلى النبي ﷺ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» ٣٥/ ١٨. وهو حديث مشهور من رواية حماد بن سلمة وعبد الوارث بن سعيد والعوام بن حوشب عن سعيد بن جمهان عن سفينة مولىٰ رسول الله ﷺ رواه أهل السنن كأبي داود وغيره، واعتمد عليه الإمام أحمد وغيره في تقرير خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة وثبته أحمد، ولا حجة لمن ضعفه كابن العربي حيث قال في «العواصم من القواصم» (٢٠١): وهٰذا حديث لا يصح. وقد أسهب الشيخ الألباني في الرد علىٰ من ضعفه فليراجع في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١/ ٨٢١ (٤٥٩).

(١) هكذا في جميع النسخ، والصواب: أبو الحسن؛ كما في ترجمته، وكما ذكره المصنف نفسه في غير ما موضع.

(٢) عبد الرحمن بن إبراهيم بن سختويه أبو الحسن. ثقة.

(٣) أبو النضر الإسفراييني، الحافظ الإمام سمع من جده ومن علي بن عبد الله بن مبشر وابي الحسن بن جوصا وأبي جعفر الطحاوي والقاضي المحاملي وغيرهم.
وعنه: الحاكم والسلمي وأبو نعيم وأبو ذر الهروي وآخرون.
«سير أعلام النبلاء» ٣١/ ٤٥٨.

(٤) لم أجده.

قال: حدثنا إسماعيل البغدادي(١)، قال: حدثنا محمد بن الصباح(٢)، قال: حدثنا هشيم بن بشير(٣)، عن أبي الزبير(٤)، عن جابر بن عبد الله(٥) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الخلافة بعدي**(٦) **في أمتي في أربع: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي**»(٧) رضي الله عنهم.

---

(١) إسماعيل بن إبراهيم بن بسام. لا بأس به.

(٢) أبو جعفر التاجر مولىٰ عمر بن عبد العزيز صدوق.

(٣) ابن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية. ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال.

(٤) محمد بن مسلم بن تَدْرُس الأسدي مولاهم، صدوق إلا أنه يدلس.

(٥) صحابي جليل.

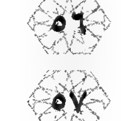
(٦) من (م)، (ح).

(٧) [١٩٧٨] الحكم على الإسناد:

فيه ابن الوشاء لم أجده، وهشيم كثير التدليس وقد عنعن، وكذلك أبو الزبير.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» كما في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» **١/ ٨٢٣**، ولم أقف عليه في المطبوع من طريق شافع بن محمد به. قال الألباني: شافع بن محمد وابن الوشاء لم أعرفهما. والحديث له شاهد وهو حديث سفينة المتقدم.



﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾

قوله ﷻ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾

يا محمد. قراءة العامة بالتاء[(١)].

وقرأ ابن عامر وحمزة بالياء[(٢)] علىٰ معنىٰ: لا يحسبن الذين كفروا أنفسهم معجزين، لأن الحسبان يتعدىٰ إلىٰ مفعولين[(٣)].

وقال الفراء: يجوز أن يكون الفعل للنبي ﷺ أي لا يحسبن محمدٌ الكافرين معجزين[(٤)].

---

(١) وفاعل ﴿تَحْسَبَنَّ﴾ ضمير المخاطب أي لا تحسبن أيها المخاطب، و ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ مفعول أول و﴿مُعْجِزِينَ﴾ مفعول ثان. أنظر: «التيسير» للداني (١٣٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٢٧٧، «التذكرة» لابن غلبون ٢/ ٤٠٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٢.

(٢) أنظر: المراجع السابقة.

(٣) وعليه يكون فاعل ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ قوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ فيكون في موضع رفع، ويكون المفعول الأول محذوفًا وقوله ﴿مُعْجِزِينَ﴾ مفعولًا ثانيًا.
انظر: «الحجة» لابن خالويه (١١٦)، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٤٣، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٢٢، «الحجة» لابن زنجلة (٥٠٥)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٣٢.

(٤) وهٰذا وجه آخر لتوجيه قراءة الياء فيكون فاعل يحسبن ضمير يعود للنبي ﷺ و ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ مفعول أول و﴿مُعْجِزِينَ﴾ مفعول ثان. وهٰذا الوجه عزاه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٣٠١ للفراء ولأبي علي، ولم أقف عليه في «معاني القرآن» للفراء. وعزاه النحاس في «إعراب القرآن» ٢/ ٤٥٢ للأخفش علي بن سليمان إلا أنه جعل الفعل للكافر وليس للنبي ﷺ وهو أصوب وذلك لأن مثل هٰذا الحسبان لا يتصور وقوعه من النبي ﷺ قاله أبو حيان.
أنظر: المراجع السابقة.

﴿فِي ٱلْأَرْضِۚ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُۖ وَلَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾.

٥٨ قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ﴾

قال ابن عباس رضي الله عنهما: وجّه رسول الله ﷺ غلامًا من الأنصار يقال له: مدلج بن عمرو إلىٰ عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فرأىٰ عمر بحالة كره عمر رضي الله عنه رؤيته بذلك فقال: يا رسول الله وددت لو أن الله أمرنا ونهانا في حال الاستئذان فأنزل الله تعالىٰ هٰذِه الآية[1].

وقال مقاتل: نزلت هٰذِه الآية في أسماء بنت مرثد كان لها غلام كبير فدخل عليها في وقت كرهته، فأتت رسول الله ﷺ فقالت: إن خدمنا وغلماننا يدخلون علينا في حال نكرهها فأنزل الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ﴾[2]. لام الأمر.

---

(١) أخرجه ابن منده كما في «الإصابة» لابن حجر ٦/ ٧٤ مسندًا من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وذكره ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٢/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٨/أ، والواحدي في «أسباب النزول» (٣٣٩)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٦٠. كلهم عن ابن عباس من غير سند.

وهٰذِه إحدىٰ موافقات عمر رضي الله عنه.

لذا قال السيوطي في منظومته لموافقات عمر «الحاوي للفتاوىٰ» ٢/ ٣٧٨:

وآية في النور هٰذا بهتان ... وآية فيه بها الاستئذان

(٢) انظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٠٧، «تفسير ابن حبيب» ٢١٢/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٨/ب، «أسباب النزول» للواحدي (٣٣٩)، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٠.

﴿ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ يعني العبيد والإماء[١].

﴿وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ﴾ (من الأحرار)[٢].

﴿ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍ﴾ في ثلاثة أوقات.

﴿مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ﴾ للقائلة.

﴿وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ﴾ وروىٰ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم قال الله[٣]: ﴿وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ﴾ وإنما العتمة عتمة[٤] الإبل»[٥].

---

(١) وهٰذا ما اختاره الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦١ - ١٦٢، والسمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٥٤٦، وذلك لعموم قوله: ﴿ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ وعدم المخصص، وقيل: المراد الرجال دون النساء، وهو ضعيف.

(٢) من (م)، (ح).

(٣) في (م)، (ح)، فإن الله قال.

(٤) أصل العَتْم في اللغة المكث والاحتباس، وعتمة الليل ظلامه، وعتمة الإبل رجوعها من المرعىٰ بعدما تمسي، وذلك أن أهل البادية يريحون نعمهم بُعيد المغرب وينيخونها في مراحها ساعة يستفيقونها فإذا أفاقت -وذلك بعد مر قطعة من الليل- أثاروها وحلبوها وتلك الساعة تسمىٰ عتمة.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ١٨٠، «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٣٨٢ عتم.

(٥) أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» ٢/ ١٧٣ (٨٦٨)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٣، ومسدد في «مسنده» «المطالب العالية» (٢٩٣)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ١/ ٣٧٢.

جميعهم من طريق رجل من أهل الطائف عن غيلان بن شرحبيل عن ابن عوف به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٤ وزاد نسبته لابن أبي شيبة وابن المنذر

وإنما خص هٰذِه الأوقات لأنها ساعات الخلوة والغفلة ووضع الثياب والكسوة[(١)] فذلك قوله: ﴿ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡۚ﴾.

قرأ أهل الكوفة: ﴿ثَلَٰثَ﴾ بالنصب[(٢)] ردًّا علىٰ قوله ﴿ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ﴾[(٣)]

وابن أبي حاتم.

وإسناده ضعيف فيه راو لم يسم، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٤: وفيه راو لم يسم، وغيلان بن شرحبيل لم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

لكن الحديث له شواهد منها:

١- حديث ابن عمر نحوه أخرجه مسلم (٦٤٤)، كتاب المساجد، باب وقت العشاء وتأخيرها ، وأبو داود (٤٩٨٤) كتاب الأدب، باب في صلاة العتمة ، وابن ماجه (٧٠٤) كتاب الصلاة، باب النهي أن يقال صلاة العتمة، وأحمد في «مسنده» ٢/ ١٩ (٤٦٨٨)، ٤٩ (٥١٠٠)، ١٤٤ (٦٣١٤)، وغيرهم.

٢- حديث أبي هريرة نحوه أخرجه ابن ماجه (٧٠٥) كتاب الصلاة باب النهي أن يقال صلاة العتمة ، وأحمد في «مسنده» ٢/ ٤٣٣ (٩٦٠٠)، ٤٣٨ (٩٦٥٩) قال البوصيري في «زوائد سنن ابن ماجه» إسناده صحيح وصححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

فحديث ابن عوف صحيح بشواهده.

(١) ٱنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٦٣، «تفسير ابن حبيب» ٢١٢/ أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٨/ ب.

(٢) وبها قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر وعاصم وخلف وافقهم الحسن والأعمش.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٥٩)، «التيسير» للداني (١٣٢)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٦٩)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٣، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٢.

(٣) وذلك لأن ﴿ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ﴾ متفق علىٰ نصبها وهي منصوبة على الظرفية الزمانية أي: ثلاث أوقات أو على المصدرية أي: ثلاث ٱستئذانات أو علىٰ إضمار فعل أي ٱتقوا واحذروا ثلاث.

ورفعه الآخرون[١] علىٰ معنىٰ: هٰذِه [٩٩٦/ب] ثلاث عورات لكم[٢].

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ﴾ يعني: العبيد والخدم[٣] والأطفال.

﴿جُنَاحٌ﴾ في الدخول عليكم بغير إذن.

﴿بَعْدَهُنَّ﴾ أي: بعد هٰذِه الأوقات الثلاثة.

﴿طَوَّافُونَ﴾ أي: هم طوافون ﴿عَلَيْكُمْ﴾ يدخلون ويخرجون ويذهبون ويجيئون ويترددون في أحوالهم وأشغالهم بغير إذن.

﴿بَعْضُكُمْ﴾ يطوف ﴿عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْآيَٰتِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

اختلف العلماء في حكم هٰذِه الآية:

انظر: «الحجة» لابن خالويه (٢٦٤)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٠٥)، «معاني القراءات» للأزهري ٢/ ٢١٢، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٤٣، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٣، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٣٢، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٩٠، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٤٧، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٣٣، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤٣٨.

(١) وبها قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص عن عاصم.
انظر: المراجع السابقة.

(٢) أي: أوقات ثلاث عورات أي يظهر فيها العورات فجعل الأوقات عورات بظهور العورات فيها ٱتساعًا.
انظر: المراجع السابقة.

(٣) الخدم إما أن يكونوا عبيدًا فيشمله قوله العبيد، وإما أن يكونوا أحرارًا فإن كانوا أطفالًا فيشمله قوله والأطفال وإن كانوا كبارًا فيجب الاستئذان.
لذا فقوله: يعني العبيد والخدم والأطفال غير مستقيم والصواب بحذف الخدم أو تكون العبارة هكذا يعني الخدم من العبيد والأطفال.

فقال قوم: هو منسوخ لا يعمل به اليوم[١].

[١٩٧٩] أخبرنا أبو محمد الرومي[٢]، قال: حدثنا أبو العباس السراج[٣]، قال: حدثنا قتيبة[٤]، قال: حدثنا عبد العزيز[٥]، عن عمرو[٦]، عن عكرمة[٧]: أن نفرًا من أهل العراق قالوا لابن عباس رضي الله عنهما: كيف ترىٰ في هٰذِه الآية: أمرنا فيها بما أمرنا فلا يعمل بها أحد اليوم[٨] يقول الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ﴾ الآية،

(١) وهو قول سعيد بن المسيب أخرجه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٥١، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (٤١١)، وقال به الحسن كما في «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد (٢٢٢)، ونسبه القرطبي لسعيد بن جبير في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/ ٣٠٢، وهو مخالف للرواية الصحيحة عنه كما سيأتي.
وانظر: «الإيضاح» لمكي (٣٦٦)، وممن قال بالنسخ ابن حزم في «الناسخ والمنسوخ» (٤٨)، وهبة الله بن سلامة في «الناسخ والمنسوخ» (٩٩)، وهو قول ضعيف، وذلك أنه لا يصار إلى النسخ إلا بدليل ولا دليل. وقد رد دعوى النسخ فيها كثير من العلماء منهم أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٢١)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٥٥، وابن العربي في «أحكام القرآن» ٣/ ٤١٤، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (٤١٠)، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٧٠، وغيرهم.

(٢) عبد الله بن محمد بن عبد الله بن الرومي النيسابوري. لم يذكر بجرح أو تعديل

(٣) محمد بن إسحاق الثقفي ثقة.

(٤) ابن سعيد. ثقة ثبت.

(٥) عبد العزيز بن محمد الدراوردي. صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ.

(٦) عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب. ثقة ربما وهم.

(٧) عكرمة مولى ابن عباس. ثقة ثبت عالم بالتفسير.

(٨) من (ح).

فقال ابن عباس ﵄: إن الله ﷻ رفيق حليم، رؤوف رحيم، يحب السترة[١]، وكان الناس ليست لبيوتهم ستور ولا حجال[٢] فربما دخل الخادم أو الولد والرجل علىٰ أهله، فأمرهم الله تعالىٰ بالاستئذان في تلك العورات فجاءهم بالستور والخير، فلم أر أحدًا يعمل بذلك[٣].

---

(١) في (ح): الستر.

(٢) جمع حَجَلة بالتحريك، وهو بيت كالقبة يستر بالثياب وتكون له أزرار كبار.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ١٤٦، «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ١٤٤.

(٣) [١٩٧٩] الحكم على الإسناد:
رجاله ثقات إلا شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل والدراوري صدوق.
التخريج:
أخرجه أبو داود (٥١٩٢) كتاب الأدب، باب الاستئذان في العورات الثلاث، ثم قال حديث عبيد الله وعطاء يفسر هذا الحديث. وأخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٢١) (٤٠٦). والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٥٥ (٧٢٢) والجصاص في «أحكام القرآن» ٣/ ٣٣٠. جميعهم من طريق الدراوردي به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٣٢ والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٧٢٣) والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٩٧ وضعفه. جميعهم من طريق عمرو بن أبي عمرو به. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٢، وزاد نسبته لابن المنذر وابن مردويه. وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٣/ ٢٧١ من رواية ابن أبي حاتم وقال: إسناده صحيح عن ابن عباس.
وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: حسن الإسناد موقوف.
فالأثر ثابت عن ابن عباس ﵁ لكن ليس فيه دليل علىٰ نسخ الآية وإنما يدل علىٰ أنها كانت علىٰ حال ثم زالت فإن كان مثل تلك الحال فحكمها قائم كما كان

وقال آخرون: هي محكمة والعمل بها واجب(١).

ويؤيده ما رواه عطاء عن ابن عباس أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٢ وغيره قال: ثلاث آيات من القرآن ترك الناس العمل بهن: قول الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ﴾ الآية، فرواية عطاء مفسره لرواية عكرمة كما ذكره أبو عبيد.

وما رواه عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس أيضًا، أخرجه أبو داود (٥١٩١) كتاب الأدب، باب الاستئذان، قال: لم يؤمن بها أكثر الناس آية الإذن، وإني لآمر جاريتي هٰذِه تستأذن عليّ. فاستشهاد المصنف بهٰذِه الرواية عن ابن عباس في هٰذا الموضع ليس سليما إلا أن يقال جاء بهٰذِه الرواية لأنها مستند هؤلاء في النسخ.

وانظر: «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٢/ ٥٥٥، «الإيضاح» لمكي (٣٦٦)، «أحكام القرآن» للجصاص ٣/ ٣٣٠، «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد (٢٢٢).

(١) وهو قول أكثر أهل العلم ومما يؤيد قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَـٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟﴾ فالبالغ يستأذن في كل وقت والطفل والمملوك يستأذن في العورات الثلاث.

قال مكي «الإيضاح» (٣٦٦) وأكثر العلماء علىٰ أن الآية محكمة وحكمها باق والاستئذان في هٰذِه الثلاثة الأوقات واجب.

وقال النحاس «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٥٥، والقول بأنها محكمة واجبة ثابتة على الرجال والنساء قول أكثر أهل العلم... وهٰذا القول بأن الآية محكمة عامة قول القاسم بن محمد وجابر بن زيد والشعبي.

وقال أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٢٢) وليس المذهب في الآية إلا أن تكون محكمة قائمة لم ينسخها كتاب ولا نقلت الآثار التي انتهت إلينا عن رسول الله ﷺ ولا عن أحد من الصحابة ولا التابعين بعدهم بالتسهل في ذلك إلا شيء يروىٰ عن الحسن.

روىٰ سفيان[١] عن موسىٰ بن أبي عائشة[٢] قال: سألت الشعبي[٣] عن هٰذِه الآية: ﴿لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ قلت: منسوخة هي؟ قال: لا والله ما نسخ[٤].

قلت: إن الناس لا يعملون بها. قال: الله المستعان[٥].

وروىٰ أبو عوانة[٦] عن أبي بشر[٧] عن سعيد بن جبير[٨] في هٰذِه الآية قال: إن ناسًا يقولون نسخت، والله ما نسخت ولكنها مما يتهاون

---

(١) هو الثوري. ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة.

(٢) الهمداني الكوفي. ثقة عابد وكان يرسل.

(٣) عامر بن شراحيل. ثقة مشهور فقيه فاضل.

(٤) في (ح): ما نسخت.

(٥) **الحكم على الإسناد:**

إسناده صحيح.

التخريج:

أخرجه البستي في «تفسيره» (ص٤٨٣) (٦٢٥)، (ص٤٨٤) (٦٢٧)، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص٢٢٠) (٤٠٤).

وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ٤٠٠ النكاح ، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٢، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٥٧ (٧٢٥)، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (٤١٠).

جميعهم من طريق سفيان به وإسناده صحيح.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٢ وزاد نسبته للفريابي.

(٦) وضاح بن عبد الله اليشكري الواسطي البزاز. ثقة ثبت.

(٧) جعفر بن إياس ابن أبي وحشية الثيشكري. ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير. وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد.

(٨) ثقة ثبت فقيه.

بها الناس[١].

٥٩ قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ﴾

أي: من أحراركم.

﴿ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟﴾ في جميع الأوقات في الدخول عليكم.

﴿كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ يعني الأحرار الكبار.

﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

---

(١) الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

أخرجه البستي في «تفسيره» (٤٨٣) (٦٢٦)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٣، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٢٠) (٤٠٥)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٥٢ (٧١٨)، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (٤١٠).

جميعهم من طريق أبي عوانة به إلا عند ابن الجوزي ففيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٢ وزاد نسبه لعبد بن حميد.



قوله ﷻ: ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾

يعني اللاتي قعدن عن الولد من الكبر فلا يحضن ولا يلدن، واحدتها قاعدة[1].

﴿ٱلَّٰتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ لا يطمعن في التزوج، وأيسن من البعولة [٩٩٧/أ].

﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ عند الرجال يعني جلابيبهن والقناع الذي فوق الخمار والرداء الذي يكون فوق الثياب، يدل علىٰ هٰذا التأويل قراءة أبي بن كعب ﷺ: (أن يضعن

---

(١) هكذا في الأصل وبقية النسخ قاعدة بالهاء والظاهر أنها قاعد بلا هاء، وذلك أن قاعدة بالهاء تطلق على المرأة إذا أريد القعود، أما إذا أريد القعود عن الحيض والأزواج فيقال قاعد بلا هاء.

قال ابن قتيبة في «غريب القرآن» (٣٠٧): فقيل لها قاعد بلا هاء ليدل بحذف الهاء علىٰ أنه قعود كبر.

وقال ابن فارس «معجم مقاييس اللغة» ٥/ ١٠٨: وامرأة قاعدة إن أردت القعود، وقاعد عن الحيض والأزواج وعزاه ابن منظور «لسان العرب» ٣/ ٣٦١ لابن السكيت.

وهٰذا القول -اللاتي قعد عن الولد من الكبر- مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما ونسبه القرطبي لأكثر العلماء.

وانظر «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٦٥، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٤٨، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٨/ب، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٥٣، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٥٥، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٩، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٦٧٩).

من ثيابهن)[١].

﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتِۭ بِزِينَةٍۢ﴾ يعني من غير أن تريد[٢] بوضع الجلباب والثياب أن ترىٰ زينتهن.

والتبرج هو أن تظهر المرأة من محاسنها ما ينبغي لها أن تستره[٣].

﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ﴾ فلبسن جلابيبهن[٤] ﴿خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

٦١ قوله ﷻ: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾

اختلف العلماء في تأويل هٰذِه الآية وحكمها.

فقال ابن عباس ﵄ لما أنزل الله تعالىٰ قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

---

(١) وهي قراءة شاذة ومحمولة علىٰ أنها تفسيرية.
أخرجها الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٧ من طريق الشعبي عنه.
وأخرجها عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤١، كلاهما من طريق معمر عن الحسن عن ابن مسعود ﵁، ونسبها مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٠٨، والنحاس في «معاني القرآن» ٤/ ٥٥٦، والسمعاني ٣/ ٥٤٨ لابن مسعود ﵁.
وأخرجها أبو عبيد في «فضائل القرآن» (٣٠٧) من طريق عكرمة عن ابن عباس.

(٢) في (ح): يردن.

(٣) وهو قول الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٧، وابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٥/ ب، وأبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٢/ ٦٩.
وانظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ١/ ٢٣٨، «لسان العرب» لابن منظور ٢/ ٢١٢، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (١١٥).

(٤) وهو قول مجاهد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٢ عنه.
وقال ابن أبي حاتم وروي عن الحسن وقتادة نحو قول مجاهد.

ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾[١]. تحرج المسلمون عن مؤاكلة المرضىٰ والزَّمنىٰ والعمي والعرجىٰ[٢] وقالوا الطعام أفضل من[٣] الأموال. وقد نهىٰ[٤] الله ﷻ عن أكل المال بالباطل، والأعمىٰ لا يبصر موضع الطعام الطيب والأعرج لا يستطيع المزاحمة على الطعام والمريض لا يستوفي الطعام فنزلت هٰذِه الآية[٥].

وعلىٰ هٰذا التأويل يكون (علىٰ) بمعنىٰ (في) أي ليس عليكم في

---

(١) النساء: ٢٩.

(٢) في (م)، (ح): والعرج.

(٣) ساقطة في (م)، (ح).

(٤) في (م)، (ح): نهانا.

(٥) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٤٣) (٤٤٣، ٤٤٨)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣/ ٩٢٧، والجصاص في «أحكام القرآن» ٣/ ٣٣٤، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٦٠ (٧٢٨) جميعهم من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس نحوه وإسناده صحيح.
وأخرجه أبو داود (٣٧٥٣) كتاب الأطعمة باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٧٤.
كلاهما من طريق يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس نحوه.
قال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: حسن الإسناد. وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٢/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٩/أ، «أسباب النزول» للواحدي (٣٣٩)، «لباب النقول» للسيوطي (١٤٦)، «أسباب النزول» للحميدان (٤٢٢)، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٥٠.

مؤاكلة الأعمىٰ والأعرج والمريض حرج[١].

وقال سعيد بن جبير[٢] والضحاك[٣] ومقسم[٤]: كان العميان والعرجان يتنزهون عن مؤاكلة الأصحاء لأن الناس يتقذرون منهم ويكرهون مؤاكلتهم، وكان أهل المدينة لا يخالفهم في طعامهم أعمىٰ ولا أعرج ولا مريض تقذرًا فأنزل الله تعالىٰ هٰذِه الآية[٥].

---

(١) ورجح أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٤٦) ما ذهب إليه ابن عباس ولكنه جعل الذين تحرجوا هم الأعمىٰ والأعرج والمريض لأنهم لم يستحقوا الطعام بعمل عملوه ولا دين عليهم فتحرجوا من ذلك خوفًا أن يكون من أكل المال بالباطل وقال: لأن أكثر العلماء إليه يذهب وهو مع هٰذا أصح في الكلام وأعرب.

(٢) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» بلا سند عنه (ص٣٤٠)، (٦٥١)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٦٣. وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٣ عنه لكنه لم يعلل بالتعذر وإنما لعدم استيفائهم الطعام وإبصاره.

(٣) أخرجه البستي في «تفسيره» (ص٤٨٨)، (٦٣٧)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٥/ ٢٦٤٣ كلهم من طريق أبي معاذ عن عبيد عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٦، وفي «لباب النقول» للسيوطي (١٤٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص٣٤٠)، (٦٥١).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٣ كلاهما من طريق قيس بن مسلم عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٦ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٢/ ٥٦٣، «لباب النقول» للسيوطي (١٤٦)، «أسباب النزول» للحميدان (٤٢٢).

(٥) وهٰذا القول رده الزجاج والنحاس، قال الزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٥٤: لا أدري كيف هو. وقال النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٦٣ وهٰذا القول غلط لأنه ليس على الأعمىٰ حرج فكيف يكون هٰذا ناسخًا للحظر عليهم الأكل معه؟ ولو كان هٰذا كان يكون ليس للأكل مع الأعمىٰ حرج.

وقال مجاهد: نزلت هٰذِه الآية ترخيصًا للمرضىٰ والزمنىٰ في الأكل من بيوت من سمىٰ الله تعالىٰ في هٰذِه الآية.

وذلك أن قومًا من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا إذا لم يكن عندهم ما يطعمونهم ذهبوا بهم إلىٰ بيوت آبائهم أو أمهاتهم أو بعض من سمىٰ الله في هٰذِه الآية، وكان أهل الزمانة يتحوبون[1] من أن يطعموا ذلك الطعام لأنه أطعمهم غير مالكيه، ويقولون إنما يذهبون بنا إلىٰ بيوت غيرهم فأنزل الله تعالىٰ هٰذِه الآية[2].

ورویٰ عبد الرزاق[3] عن معمر[4] قال:

---

(١) في (ح) يتخوفون. ويتحوبون أي: يتأثمون مأخوذ من الحَوْب وهو الإثم. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/ ٤٥٥، «لسان العرب» لابن منظور ١/ ٣٤٠.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٤، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٤٣) (٤٤٤)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٥، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٧٥، وآدم في «تفسير مجاهد» (٤٩٥). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٦، وزاد نسبته لابن أبي شيبة وعبد ابن حميد وابن المنذر. وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (٣٤٠) (٦٥٢)، «لباب النقول» للسيوطي (١٤٥)، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٦٠، «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٦/أ، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٥٠، وهٰذا القول مردود أيضًا قال الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٩ لأنه لو كان كذلك لقيل ليس عليكم حرج أن تأكلوا من طعام غير من أضافكم أو من طعام آباء من دعاكم ولم يقل أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم.

(٣) ابن همام بن نافع الصنعاني صاحب المصنف. ثقة حافظ.

(٤) ابن راشد بن أبي عمرو الأزدي. ثقة ثبت فاضل.

سألت الزهري[١] عن هٰذِه الآية؟ فقال: أخبرنا عبيد الله بن عبد الله[٢] أن المسلمين كانوا إذا غزوا خلّفوا زمناهم [٩٩٧/ب] وكان يدفعون إليهم مفاتيح بيوتهم[٣] ويقولون: قد أحللنا لكم أن تأكلوا مما في بيوتنا، وكانوا يتحرجون من ذلك ويقولون: لا ندخلها وهم غُيَّبٌ فأنزل الله تعالى الآية رخصة لهم[٤].

وقال الحسن[٥] وابن زيد[٦]: يعني: ليس على الأعمىٰ حرج ولا

---

(١) الفقيه الحافظ. متفق علىٰ جلالته وإتقانه.

(٢) هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي. ثقة فقيه ثبت.

(٣) في (م)، (ح): أبوابهم.

(٤) الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٤، وأبو داود في «المراسيل» (٣٢٣)، (٤٥٩)، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص٢٤٤) (٤٤٥)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٩، والجصاص في «أحكام القرآن» ٣/ ٣٣٤، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ٢٥٧، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٦٥ (٧٣٢).

وانظر: «لباب النقول» للسيوطي (١٤٦)، «أسباب النزول» للحميدان (٤٢٣).

وهٰذا ما رجحه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٠ حيث قال: وأشبه الأقوال التي ذكرنا في تأويل الآية القول الذي ذكرنا عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله وذكر أن ذلك أظهر معانيه.

(٥) نسبه إليه البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٦٤، وابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٦/أ، والسمعاني في «تفسير القرآن» ٣/ ٥٥٠ وهو في «تفسير الحسن» ٢/ ١٦٣.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٦٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٤.

على الأعرج حرج ولا على المريض حرج في التخلف عن الجهاد في سبيل الله قالا هاهنا تمام الكلام، وقوله ﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية كلام منقطع عما قبله[(١)].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: تحرج قوم عن الأكل من هٰذِه البيوت لما نزل قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾[(٢)] قالوا: لا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد فأنزل الله تعالىٰ هٰذِه الآية[(٣)].

﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ﴾.

قال ابن عباس: (عني بذلك)[(٤)] وكيل الرجل وقيمه في ضيعته

ونسبه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٦٦، ومكي في «الإيضاح» (٣٦٩)، وابن فورك ٣/ ١٦/ أ.

(١) وهٰذا ما ٱختاره الشافعي في «الأم» ٤/ ١٦٢، وقال: وهو أشبه ما قالوا وغير محتمل غيره، ورده الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٠ - ١٧١ وذلك لأن قوله (أن تأكلوا) خبر ليس وأن في موضع نصب علىٰ أنها خبر لها فهي متعلقة بليس فمعلوم بذلك أن معنى الكلام ليس على الأعمىٰ حرج أن يأكل من بيته لا أنه لا حرج عليه في التخلف عن الجهاد.

(٢) النساء: ٢٩.

(٣) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٤٥) (٤٤٨) من طريق علي بن أبي طلحة بهٰذا اللفظ.

(٤) من (م)، (ح).

وماشيته لا بأس عليه أن يأكل من ثمر ضيعته ويشرب من لبن ماشيته[(١)].

وقال الضحاك: يعني من بيوت عبيدكم ومماليككم[(٢)].

وقال مجاهد[(٣)] وقتادة[(٤)]: من (بيوت)[(٥)] أنفسكم مما (اختزنتم)[(٦)] وملكتم. وقرأ سعيد بن جبير: (مُلِّكْتُم) بالتشديد[(٧)].

﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت هٰذِه الآية في الحارث

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٨ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عنه. وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٦/ أ، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٤، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٣٠، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٥١.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٧.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٠ وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٦/ أ، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٥

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٤ عن معمر عنه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٠ من طريق عبد الرزاق به، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٧ من طريق يزيد بن زريع عن سعيد عنه.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٥.

(٥) من (م)، (ح).

(٦) في الأصل: أخزنتم، وفي (م): أخترتم، والتصويب من: (ح).

(٧) وهي قراءة شاذة.

انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٣)، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ٢/ ١٩٢، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٦٠، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٣٤، «تفسير ابن حبيب» ٢١٢/ ب.

ابن عمرو[(١)] خرج مع رسول الله ﷺ غازيًا وخلّف خالد[(٢)] بن زيد علىٰ أهله فلما رجع وجده مجهودًا، فسأله عن حاله فقال: تحرجت أن آكل من طعامك بغير إذنك فأنزل الله تعالىٰ هٰذِه الآية[(٣)].

وكان الحسن[(٤)] وقتادة[(٥)] يريان دخول الرجل بيت صديقه

---

(١) الصحابي الجليل الحارث بن عمرو. ولم أستطع تمييزه لاشتراك عدد من الصحابة بهٰذا الأسم.

(٢) في النسخ المعتمدة (مالك) وكذا عند القرطبي وهو خطأ، والتصويب من نسخ أخرىٰ للكتاب لم أعتمدها في التحقيق، ومن «الإصابة» كما سيأتي، ولم أقف علىٰ صحابي يسمىٰ بمالك بن زيد.

(٣) أنظر «تفسير ابن حبيب» ٢١٢/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٩/أ، «تفسير القرآن» للسمعاني ٣/ ٥٥٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٣١٥. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٦، وفي «لباب النقول» للسيوطي (١٤٦) وعزاه للمؤلف، وكذا ابن حجر في «الإصابة» كما تقدم.
وذكره أيضًا مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٠٩.
وأخرج ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٨ بإسناده عن مقاتل بن حيان قال: بلغنا والله أعلم فذكره بنحوه.

(٤) أنظر «تفسير ابن حبيب» ٢١٢/ب، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٣٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٥.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٤ عن معمر عن قتادة قال: إذا دخلت بيت صديقك من غير مؤامرته لم يكن بذلك بأس. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧١ من طريق عبد الرزاق به.
وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٨ من طريق سعيد عنه بلفظ قال: فلو دخلت علىٰ صديق ثم أكلت من طعامه بغير إذنه لكان لك حلالًا.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٧، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٣٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٥.

والتحرج[1] من طعامه من غير ٱستئذان بهٰذِه الآية.

قوله ﷻ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا۟ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾.

قال قوم: نزلت في حي من كنانة[2] يقال لهم بنو ليث بن عمرو وكان يتحرجون أن يأكل الرجل الطعام وحده فربما قعد الرجل والطعام بين يديه من الصباح إلىٰ آخر الرَّواح، والشَّوْل[3] حُوَّل[4]، والأحوال منتظمة تحرجًا من أن يأكل وحده فإذا أمسىٰ ولم يجد أحدًا أكل، فأنزل الله تعالىٰ هٰذِه الآية وهٰذا قول قتادة[5]،

---

(١) في (م): والتحريم، وفي (ح): والتحرم، وهي بمعنىٰ واحد وتدل على الأمتناع.

(٢) قبيلة عظيمة من العدنانية وهم بنو كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وبطون كنانة هم بنو النضر بن كنانة وهم قريش، وبنو مَلْك ابن كنانة وبنو مِلكان بن كنانة وبنو عبد مناة بن كنانة، وإلىٰ هٰؤلاء الأربعة ترجع جميع أنساب كنانة. ٱنظر: «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (١١)، (٤٦٥)، «معجم قبائل العرب» لرضا عمر كحالة ٣/ ٩٩٦.

(٣) الشَوْل أي ذات شَوْل وهي النوق التي لم يبق في ضرعها إلا شَولٍ من لبنٍ أي بقية، ويكون ذلك بعد سبعة أشهر من حملها. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/ ٥١٠، «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٣٧٤.

(٤) في (م): حفل، وهي التي ٱجتمع في ضرعها اللبن، «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ١٥٧.

وحُوّل جمع حائل، يقال: ناقة حائل حمل عليها فلم تلقح، وقيل: هي الناقة التي لم تحمل سنة أو سنتين أو سنوات وكذلك كل حامل ينقطع عنها الحمل سنة أو سنوات حتىٰ تحمل. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ١٨٩.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٩، وعبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٥.

وانظر: «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٥٠، «أسباب النزول» للواحدي (٣٤١).

والضحاك[١] وابن جريج[٢].

ورواية الوالبي عن ابن عباس[٣] رضي الله عنهما.

وروىٰ [٩٩٨/أ] عطاء الخراساني عنه قال: كان الغني يدخل على الفقير من ذوي قرابته وصداقته فيدعوه إلىٰ طعامه فيقول: والله إني لأجنح أن آكل معك، أي: أتحرج وأنا غني وأنت فقير. فنزلت هٰذِه الآية[٤].

وقال عكرمة[٥] وأبو صالح[٦]: نزلت في قوم من الأنصار كانوا لا يأكلون إذا نزل بهم ضيف إلا مع ضيفهم فرخص الله لهم في أن يأكلوا

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٢.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٥، «أسباب النزول» للواحدي (٣٤١).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٢.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٥.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٢ من هٰذا الطريق عنه.
وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٢/ ب.

(٤) وهٰذا القول الثاني أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧١ - ١٧٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٧ كلاهما من طريق عطاء عنه.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٦/ أ، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٥.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٢ من طريق عمران بن سليمان عنه.
كلاهما من طريق عمران بن سليمان عن أبي صالح، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٧ وزاد نسبته لابن المنذر.
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٥، «أسباب النزول» للواحدي (٣٤١).

(٦) أبو صالح باذام، مولىٰ أم هانئ ضعيف مدلس.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٦/ أ، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٥.

كيف شاؤوا جميعًا مجتمعين أو أشتاتًا متفرقين[(١)].

﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ أي ليسلم بعضكم علىٰ بعض كقوله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾[(٢)] عن الحسن[(٣)] وابن زيد[(٤)].

[١٩٨٠] حدثنا الأستاذ أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب[(٥)]

---

(١) وهٰذا القول الثالث. والصواب أن الآية عامة في إباحة الأكل جميعًا إذا شاؤوا أو متفرقين إذا أرادوا ولا مانع أن تكون الآية عنت أولئك جميعًا.

قال الطبري في «جامع البيان»: أولى الأقوال بالصواب أن يقال: إن الله وضع الحرج عن المسلمين أن يأكلوا جميعًا معًا إذا شاؤوا أو أشتاتًا متفرقين إذا أرادوا، وجائزًا أن يكون ذلك نزل بسبب من كان يتخوف من الأغنياء الأكل مع الفقير، وجائز أن يكون ذلك نزل بسبب القوم الذين ذكر أنهم كانوا لا يطعمون وحدانًا وبسبب غير ذلك ولا خبر بشيء من ذلك يقطع العذر ولا دلالة في ظاهر التنزيل علىٰ حقيقة شيء منه.

(٢) النساء: ٢٩.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٦ من طريق معمر والكلبي عنه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٤ من طريق عبد الرزاق به.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٥١ من طريق معمر عنه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٩ وزاد نسبته لابن المنذر.

وهو في «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٦/ أ، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٥٠، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣٠٩)، «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٦٢، «تفسير الحسن» ٢/ ١٦٣.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٥١.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٩.

(٥) الحبيبي، قيل: كذبه الحاكم.

لفظًا في شهور سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة، قال: حدثنا أبو حاتم محمد بن حبان البستي[١] قال: حدثنا محمد بن صالح الطبري[٢] قال: حدثنا الفضل بن سهل الأعرج[٣] قال: حدثنا محمد بن جعفر المدايني[٤] قال: حدثنا ورقاء[٥] عن الأعمش[٦] عن زيد بن وهب[٧] عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**السلام اسم من أسماء الله تعالىٰ فأفشوه بينكم فإن الرجل المسلم إذا مر بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بذكره**

---

(١) السجستاني إمام حافظ مجود.

(٢) **محمد بن صالح الطبري**، روىٰ عن: أبي كريب، روىٰ عنه: أهل همدان.
قال الذهبي: ليس بذاك، اتهم بالكذب، وكان مخلطًا وله رحلة وحفظ. وقال في «المغني» لين.
وكان ابن أبي حاتم أكرمه ثم ظهر أمره فأخرج من الري وساءت حاله.
«ميزان الاعتدال» ٥/ ٢٧، «المغني» ٢/ ٥٩٢، «لسان الميزان» ٥/ ٢٠٠.

(٣) البغدادي. صدوق.

(٤) **محمد بن جعفر البزاز**، أبو جعفر المدائني، روىٰ عن: شعبة وورقاء والبغدادين. وبكر بن خنبس والحكم بن الصلت وحمزة الزيات ومحمد بن طلحة بن مصرف وغيرهم.
وروىٰ عنه: أحمد بن حنبل وأحمد بن محمد المروزي، وأحمد بن يونس الضبعي وعباس بن محمد الدورمي والفضل بن سهل الأعرج وغيرهم.
قال ابن حجر: صدوق فيه لين.
«الجرح والتعديل» ٧/ ٢٢٢، «تهذيب الكمال» ٢٥/ ١٠، «التقريب» (٥٧٨٨).

(٥) ورقاء بن عمر اليشكري صدوق، في حديثه عن منصور لين.

(٦) سليمان بن مهران ثقة حافظ ولكنه مدلس.

(٧) الجهني أبو سليمان الكوفي مخضرم ثقة جليل لم يصب من قال في حديثه خلل.

(إياهم)[١] بالسلام، وإن لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم وأطيب»[٢].

---

(١) في الأصل: إياه، والتصويب من (م)، (ح) ومصادر تخريجه.

(٢) [١٩٨٠] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدا فيه محمد بن صالح الطبري متهم بالكذب، ومحمد بن جعفر صدوق فيه لين، لكن، والحديث صحيح كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه ابن حبان في «روضة العقلاء» (٧٤) عن محمد -تصحفت إلىٰ أحمد- بن صالح الطبري به.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٠/ ١٨٢ (١٠٣٩٢)، والبزار في «مسنده» ٥/ ١٧٤ (١٧٧٠)، كلاهما من طريق الفضل بن سهل الأعرج به.

قال الألباني: إسناده حسن.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٤٣٢ (٨٧٨٠) من طريق ورقاء به، وأخرجه البزار في «مسنده» (١٧٧١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٨٢). كلاهما من طريق شريك عن الأعمش به. وشريك صدوق يخطئ كثيرًا «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٨٠٢) لكنه توبع.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٠/ ١٨٢ (١٠٣٩١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٨١، ٨٧٨٣).

كلاهما من طريق أيوب بن جابر عن الأعمش به، وأيوب ضعيف «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦١٢) لكنه توبع.

وأخرجه ابن حيان في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٥٩٣)، من طريق يحيىٰ بن سعيد عن الأعمش به مختصرًا.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٣٩) من طريق حفص.

والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٧٩) من طريق يعلىٰ عن عبيد كلاهما عن الأعمش به موقوفًا وإسناده صحيح.

قال البزار في «المسند» ٥/ ١٧٥: رواه غير واحد موقوفًا وأسنده ورقاء وشريك

....

وأيوب بن جابر.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ٢٦٨ رواه البزار والطبراني وأحد إسنادي البزار جيد قوي، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٩: رواه البزار بإسنادين، والطبراني بأسانيد وأحدهما رجاله رجال الصحيح عند البزار والطبراني.

وقال العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» ٢/ ٢٢٢: أخرجه الخرائطي والبيهقي في «شعب الإيمان» من حديث ابن مسعود مرفوعًا، وضعف البيهقي المرفوع ورواه موقوفًا عليه بسند صحيح.

وقال ابن حجر «فتح الباري» ١١/ ١١: رواه البزار والطبراني مرفوعًا وموقوفًا وطريق الموقوف أقوىٰ. وقال أيضًا في «التلخيص الحبير» ٤/ ١٧٧ (٢١٨٢): رواه البزار بإسناد جيد. وقال الألباني في «صحيح الأدب المفرد»: صح موقوفًا وصح مرفوعًا. فالحديث بمجموع طرقه صحيح مرفوعًا صحيح موقوفًا.

وللجملة الأولىٰ من الحديث شاهد من حديث أنس وأبي هريرة.

أما حديث أنس عن النبي ﷺ « إن السلام آسم من أسماء الله، وضعه الله في الأرض فأفشوه بينكم » فقد أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٩) وإسناده صحيح.

قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٨٤): رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة فمن رجال مسلم وحده.

وأما حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « السلام من أسماء الله فأفشوه بينكم » فقد أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ١٤١، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ١٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٨٤)، جميعهم من طريق بشر بن رافع عن يحيىٰ بن أبي كثير عن أبي سلمة عنه به.

وإسناده ضعيف فيه بشر بن رافع ضعيف «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٩١).

فالحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده. وانظر: «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٩، «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١/ ٣٥٨ (١٨٤)، ٤/ ١٤٠ (١٦٠٧)، ٤/ ١٨٥ (١٨٩٤)، «صحيح الأدب المفرد» للألباني (١٠٣٩)، «العلل» للدارقطني ٥/ ٧٦.

[١٩٨١] وأخبرنا أبو القاسم الحسن[١]، قال: أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن العباس البغوي[٢]، (قال: حدثنا أبو محمد عبد الملك بن محمد بن عبد الوهاب البغوي[٣])[٤]، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلىٰ[٥]، قال: حدثنا ابن وهب[٦]، قال أخبرني ابن سمعان[٧] أن سعيدًا المقبري[٨] أخبره عن أبيه[٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إذا وقف أحدكم على المجلس فليسلم فإن بدا له أن يقعد فليقعد، وإذا قام فليسلم فإن الأولىٰ ليست بأحق من الآخرة»[١٠].

---

(١) الحبيبي، قيل: كذبه الحاكم.

(٢) لم أجده.

(٣) لم أجده.

(٤) من (م)، (ح).

(٥) ابن ميسرة الصدفي الأموي المصري، ثقة.

(٦) عبد الله بن وهب بن مسلم أبو محمد القرشي، ثقة حافظ عابد.

(٧) عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي ينسب إلىٰ جده متروك اتهمه بالكذب أبو داود وغيره.

(٨) سعيد بن أبي سعيد كيسان، ثقة.

(٩) مولىٰ أم شريك، ثقة ثبت.

(١٠) [١٩٨١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدا، فيه عبد الله بن زياد متروك، وفيه من لم أجده، وشيخ المصنف تكلم فيه الحاكم، لكن الحديث صحيح كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٠٧)، والنسائي في «السنن الكبرىٰ»

وقال بعضهم: معناه فإذا دخلتم بيوت أنفسكم فسلموا علىٰ أهلكم

عمل اليوم والليلة (١٠٢٠٢)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» ١١/ ٤٤٠ (٦٥٦٦)، جميعهم من طريق ابن عجلان به.
وأخرجه أبو داود كتاب الأدب، باب في السلام إذا قام من المجلس (٥٢٠٨)، والترمذي كتاب الاستئذان، باب التسليم عند القيام وعند القعود (٢٧٠٦)، والنسائي في «السنن الكبرىٰ» عمل اليوم والليل (١٠٢٠١، ١٠٢٠٣).
وأحمد في «مسنده» ٢/ ٢٣٠ (٧١٤٢)، ٢٨٧ (٧٨٥٢)، ٤٣٩ (٩٦٦٤). والحميدي في «مسنده» ٢/ ٤٩٠ (١١٦٢)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» ١١/ ٤٤٠ (٦٥٦٦). وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢/ ٢٤٩ (٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦). وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٩، ٤٥٠) والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٤٤٨ (٨٨٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» ١٢/ ٢٩٣ (٣٣٢٨). والطبراني في «المعجم الصغير» ٢/ ٢١١.
جميعهم من طرق عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به.
وإسناده حسن وابن عجلان فيه كلام يسير لا يضر الاحتجاج بحديثه لا سيما وقد توبع.
انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (١٨٣). وقال الترمذي: حديث حسن.
وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١/ ١٣١ من طريق شعبة عن بكر بن وائل عن سعيد المقبري به مختصرًا.
والحديث له شاهد من حديث سهل بن معاذ عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال: «حق علىٰ من قام علىٰ مجلس أن يسلم عليهم وحق علىٰ من قام من مجلس أن يسلم..».
أخرجه أحمد في «مسنده» ٣/ ٤٣٨ (١٥٦١٥)، والبيهقي (٨٨٤٨) في «السنن الكبرىٰ» وغيرهما.
وإسناده ضعيف لكنه لا بأس به في الشواهد.

وعيالكم وهو قول جابر بن عبد الله[١] وطاوس[٢] والزهري[٣] وقتادة[٤] والضحاك[٥] وعمرو بن دينار[٦].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٩٥)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٣، ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٥٠. جميعهم من طريق أبي الزبير عنه بلفظ قال: « فإذا دخلت علىٰ أهلك فسلم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة » قال ما رأيته إلا يوجبه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠٧، وزاد نسبته لابن مردويه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٣ عن ابن طاوس بإسناده عنه بلفظ قال: « إذا دخل أحدكم بيته فليسلم ».
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٦.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٥، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٤٤٧ (٨٨٤٠).
جميعهم من طريق معمر عنه بلفظ قال: « بيتك إذا دخلته فقل سلام عليكم ».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٥، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٤٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٤٤٧ (٨٨٤٠).
جميعهم من طريق معمر عنه بلفظ قال: « بيتك إذا دخلته فقل سلام عليكم ».
وانظر: «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٣٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٦.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٤ بإسناده عنه بلفظ قال: «سلموا علىٰ أهاليكم إذا دخلتم بيوتكم وعلىٰ غير أهاليكم فسلموا إذا دخلتم بيوتهم».
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤/ ٥٦٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٦.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٣ بإسناده عن ابن جريج قال: وسئل عطاء بن أبي رباح: أحق على الرجل إذا دخل علىٰ أهله أن يسلم عليهم؟ قال: نعم. وقالها عمرو بن دينار. وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٦.

ورواية عطاء الخراساني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: فإن لم يكن في البيت أحد فليقل: « (السلام علينا من ربنا)[١] السلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين، السلام علىٰ أهل البيت ورحمة الله»[٢].

[١٩٨٢] أخبرنا أبو القاسم بن محمد[٣] لفظًا قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسىٰ بن كعب العدل إملاءً[٤] قال: حدثنا أبو نصر إليسع بن زيد بن سهل الزينبي[٥] بمكة سنة ٱثنين وثمانين ومائتين قال: حدثنا سفيان بن عيينة[٦] عن حميد الطويل[٧]

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٣ بإسناده من طريق ابن جريج قال وأخبرني عطاء الخراساني عن ابن عباس قال: «السلام علينا من ربنا» وقال عمرو ابن دينار: «السلام عينا وعلىٰ عباد الله الصالحين».
قلت: وهي رواية علي بن أبي طلحة عنه أيضًا فقد أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٥٠.
والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٤٤٦ (٨٨٣٥) من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس قال: إذا دخلتم بيوتكم فسلموا علىٰ أهلها تحية من عند الله وهو السلام.
وهٰذا القول أيضًا مروي عن الحسن والنخعي ومجاهد وعكرمة وغيرهم أخرجه عنهم البيهقي في «شعب الإيمان» بألفاظ متقاربة (٨٨٣٨، ٨٨٣٩، ٨٨٤٣).
وانظر: «معالم التنزيل» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٥٠ - ٢٦٥١.

(٣) الحبيبي. قيل: كذبه الحاكم.

(٤) النيسابوري، المحدث العالم الصادق.

(٥) المكي صاحب سفيان بن عيينة، واهي الحديث.

(٦) ثقة حافظ فقيه إمام حجة.

(٧) أبو عبيدة البصري، ثقة مدلس.

عن أنس [٩٩٨/ب] بن مالك رضي الله عنه قال: خدمت رسول الله ﷺ فما قال لي لشيء فعلتُه لم فعلته؟ ولا قال لي لشيء كسرتُه لم كسرته؟ وكنت واقفًا علىٰ رأسه أصبب علىٰ يديه ماء[1] فرفع رأسه فقال: «ألا أعلمك ثلاث خصال تنتفع بها؟» فقلت: بأبي وأمي أنت يا رسول الله، بلىٰ. قال: «من لقيت من أمتي (فتسلم عليه)[2] يطل عمرك، فإذا دخلت بيتك فسلم عليهم يكثر خير بيتك، وصل صلاة الضحىٰ فإنها صلاة الأبرار[3]»[4].

---

(١) في (م)، (ح): الماء.

(٢) في (م): فسلم عليهم.

(٣) زاد بعدها في (م): والأوابين.

(٤) [١٩٨٢] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف؛ فيه إليسع بن زيد القرشي ضعيف وحميد مدلس وقد عنعن وشيخ المصنف تكلم فيه الحاكم.

التخريج:

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٤٢٧ (٨٧٥٨)، عن القشيري عن أبي محمد بن عبد الله ابن موسىٰ بن كعب به مثله.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (٤٥٣) ترجمه أبي نصر الإسماعيلي من طريق إسحاق بن إبراهيم عن إليسع به بمثله. وأخرجه ابن طاهر في «ذخيرة الحفاظ» ٤/ ١٢٧٨ من طريق منصور بن عبد الله الخالدي عن عبد الله بن محمد ابن موسىٰ به مختصرا.

قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ١٣٧ حديث منكر وضعفه ابن حجر في «الكاف الشاف»، والبيضاوي في «الفتح السماوي» ٢/ ٨٧٩.

والحديث أصله دون القصة التي فيه في الصحيح فقد أخرجه البخاري في الأدب (٦٠٣٨).

وقال بعضهم: يعني إذا دخلتم المساجد فسلموا علىٰ من فيها[١].

ومسلم في الفضائل (٢٣٠٩) كلاهما عن أنس ﷺ قال: خدمت النبي ﷺ عشر سنين فما قال لي أفٍ ولا لم صنعت ولا ألا صنعت.

وهٰذا لفظ البخاري، وباقي الحديث مروي عن أنس من أوجه:

منها ما رواه أبو يعلىٰ في «مسنده» ٧/ ١٩٧ (٤١٨٣) من رواية عمرو بن أبي خليفة عن ضرار بن مسلم عن أنس وإسناده ضعيف جدًّا.

وكذا رواه الطبراني في «المعجم الصغير» ٢/ ٨١ (٨١٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٦٠) من رواية عمرو بن دينار عن أنس والراوي عنه ساقط.

ورواه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ٤٤٤ من رواية الفضل بن العباس عن ثابت عن أنس.

قال العقيلي: والفضل بن العباس مجهول بالنقل عن ثابت لا يتابعه إلا من هو دونه أو مثله.

ورواه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٤١٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٦٤) من طريق الأزور بن غالب عن سليمان التيمي عن أنس والأزور قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي ضعيف.

ورواه الحاكم في «تاريخ نيسابور» كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢/ ١٣٧، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٩٠٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٦٢) من طريق سعيد بن زون عن أنس، وسعيد قال ابن معين عنه: ليس بشيء وقال البخاري لا يتابع في حديثه، وقال النسائي متروك.

قال ابن حجر في «الكاف الشاف»: وله طرق أخرىٰ عن أنس أشد ضعفًا من هٰذِه.

وانظر: «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٢/ ٤٥٢، «الكاف الشاف» لابن حجر ٣/ ٢٥١.

(١) وهو مروي عن ابن عباس وإبراهيم النخعي.

والراجح أن الآية عامة في كل بيت والمعنىٰ فإذا دخلتم بيوتًا من بيوت المسلمين فليسلم بعضكم علىٰ بعض: ذلك لعموم قوله: ﴿بُيُوتًا﴾ فهو شامل لجميع البيوت مساجدها وغير مساجدها. وما رواه المصنف عن ابن عباس لا يفيد تخصيصه

[١٩٨٣] أخبرنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن (حمدون)[١]، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن حمدون بن خالد[٢]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن المُهِلّ الصنعاني[٣]، قال: حدثنا عبد الرزاق[٤]، قال: حدثنا معمر[٥]، عن عمرو بن دينار[٦]، عن ابن عباس في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ الآية. قال: إذا دخلت المسجد فقل: السلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين[٧].

بالمسجد بل يدل علىٰ أن المسجد من البيوت التي يسلم الداخل فيها علىٰ أهلها.

والقول بالعموم ٱختاره الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٥، والنحاس في «معاني القرآن» ٤/ ٥٦٣، وابن العربي في «أحكام القرآن» ١٤٠٨، والقشيري في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٣١٩، وغيرهم.

(١) في الأصل: حمدان: وهو خطأ، والتصويب من (م)، (ح) ومواضع سابقة. وهو أبو سعيد النيسابوري، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) النيسابوري حافظ ثبت.

(٣) محمد بن عبد الله بن المُهَلّ بن المثنى الصنعاني روىٰ عن: عبد الرزاق.
روىٰ عنه: أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي. قال ابن أبي صالح: صدوق. وقال ابن حجر: صدوق.
«الجرح والتعديل» ٧/ ٣٥٥ «تهذيب الكمال» ٢٥/ ٤٥٧، «التقريب» (٦٠٠٥).

(٤) الصنعاني. صاحب المصنف. ثقة حافظ عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(٥) معمر بن راشد. ثقة ثبت فاضل، يتشيع.

(٦) المكي الأثرم، ثقة ثبت.

(٧) [١٩٨٣] الحكم على الإسناد:
رجاله ثقات غير أن محمد بن عبد الله: صدوق، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

﴿تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً﴾ نصب على المصدر، أي تحيون أنفسكم بها تحية[١]. وقيل على الحال بمعنىٰ يفعلونه تحية من عند الله مباركة طيبة[٢].

﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾.

٦٢ **قوله** ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾

أي: مع رسول الله ﷺ علىٰ أمر يجمعهم من حرب حضرت، أو صلاة في جمعة، أو جماعة أو تشاور في أمرٍ نزل[٣].

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٦ به، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٥٠ عن محمد بن عبد الله بن المهلّ به، وأخرجه البستي في «تفسيره» (٤٩٢) (٦٤٥)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٤ والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٣٦ (٣٥١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٤٤٦ (٨٨٣٦).

جميعهم من طريق ابن المبارك عن معمر به، وقال الحاكم: صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(١) أي: منصوب على المصدر من معنىٰ (فسلموا) فهو من باب قعدتُ جلوسًا.
وهٰذا قال به الزجاج، واقتصر عليه أبو حيان والسمين الحلبي.
انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٥٥، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٣٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤٤٤، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٧٥.

(٢) حكاه الطبري في «جامع البيان» عن بعض أهل العربية.
انظر: «جامع البيان» ١٨/ ١٧٥.

(٣) ٱنظر «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٧٥. وأما تخصيصه بيوم الجمعة كما رواه المصنف عن أبي حمزة الثمالي وهو مروي أيضًا عن مجاهد وغيرهما فإنه بعيد؛ لأنه إذا ٱنتقص وضوؤه يوم الجمعة فلا وجه لمقامه في المسجد، ولا معنىٰ

﴿لَمْ يَذْهَبُوا﴾ لم يتفرقوا عنه ولم ينصرفوا عما ٱجتمعوا له من الأمر. ﴿حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ﴾ يا محمد ﴿أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾.

[١٩٨٤] أخبرنا ابن فنجويه[(١)]، قال: حدثنا محمد بن خلف[(٢)]، قال: حدثنا إسحاق بن محمد[(٣)]، قال: حدثني أبي[(٤)]، قال: حدثنا إبراهيم بن عيسىٰ[(٥)]، قال: حدثنا علي بن علي[(٦)]، عن أبي حمزة[(٧)] الثمالي في هٰذِه الآية قال: هو يوم الجمعة، وكان رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر يوم الجمعة وأراد الرجل أن يقضي الحاجة، والرجل به العلة، لم يخرج من المسجد حتىٰ يقوم بحيال رسول الله ﷺ حيث يراه فيعرف رسول الله أنه إنما قام ليستأذن فيأذن لمن شاء منهم[(٨)].

لاستئذان الإمام في ذلك لأنه لا يجوز له منعه. قاله النحاس في «معاني القرآن» ٤/ ٥٦٤ ويحمل ما روي أنه يوم الجمعة على التمثيل لا التخصيص والله أعلم.

(١) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) ابن حيان، صدوق.

(٣) ابن مروان الغزال، لا يحتج بحديثه.

(٤) شيعي، متروك.

(٥) لم أجده.

(٦) لم يتبين لي من هو.

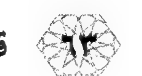
(٧) ثابت بن أبي صفية، ضعيف رافضي.

(٨) [١٩٨٤] الحكم علىٰ الإسناد:

فيه إسحاق بن محمد لا يحتج بحديثه، وأبوه متروك، والثمالي ضعيف، وفيه من لم أجده.

﴿فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [٩٩٩/أ] في الانصراف.

﴿وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

 قوله ﷻ: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾

قال ابن عباس رضي الله عنهما يقول: احذروا دعاء الرسول عليكم إذا أسخطتموه فإن دعاءه موجب ليس كدعاء غيره[1].

وقال مجاهد وقتادة[2]: لا تدعوه كما يدعو بعضكم بعضًا «يا

التخريج:

لم أقف عليه.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٥٥، كلاهما من طريق العوفي عنه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١١١ وزاد نسبته لابن مردويه، ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٦/ب، والنحاس في «معاني القرآن» ٤/ ٥٦٥.

وهذا القول مروي عن الحسن والشعبي رحمهما الله ورجحه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٨ واستحسنه النحاس بحجة اتصال الكلام، وذلك أن الذي قبله والذي بعده نهى عن مخالفته فالذي بينهما تحذير لهم من التعرض لسخطه فيضطره إلى الدعاء عليهم.

(٢) **قول مجاهد** أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٧، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» ٢/ ٦٦٦ (٧٢٦)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٥٥، وآدم في «تفسير مجاهد» (٤٩٥).

جميعهم من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١١١ وزاد نسبته لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر، ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٦/ب، والنحاس في

محمد» ولكن فخّموه وشرّفوه وقولوا: «يا نبي الله» «يا رسول الله» في لين وتواضع[١]. ﴿قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ﴾ أي يخرجون ومنه تسلل القطا[٢].

«معاني القرآن» ٤/ ٥٦٥.

وقول قتادة أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/ ٦٦ عن معمر عنه قال: «أمرهم أن يفخموه ويشرفوه» وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٧، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» ٢/ ٦٦٤ (٧٢٠) كلاهما من طريق عبد الرزاق به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٥٤ من طريق سعيد عنه نحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١١١ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٦/ب، والنحاس في «معاني القرآن» ٤/ ٥٦٥.

(١) وهذا القول مروي عن مقاتل وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن ورواية الضحاك عن ابن عباس كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٥٤، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١١، «تفسير مقاتل» ٣/ ٢١١.

وهذا القول أرجح وممن رجحه ابن عطية وابن كثير في تفسيرهما.

ومما يدل عليه:

١- سياق الآية.

٢- قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ [الحجرات: ٢-٥].

وأما القول الأول وإن كان معناه صحيحًا لكن سياق الآية بالقول الثاني ألصق.

قال ابن عطية: لفظ الآية يدفع هذا المعنىٰ يعني القول الأول.

انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤/ ١٩٨، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٧٩.

(٢) انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٣٣٨.

﴿مِنكُمْ﴾ (أيها)[١] المنصرفون عن نبيكم بغير إذنه.

﴿لِوَاذًا﴾ أي يستتر بعضكم (ببعض)[٢] ويروغ في خفية فيذهب[٣].

واللواذ: مصدر يقال: لَاوَذ فلانٌ بفلان يلاوذُ مُلاوذةً ولواذًا.

ولو كان مصدرًا لـ(لُذْتُ) لقال: لياذًا مثل القيام والصيام[٤].

وقيل: إن هٰذا في حفر الخندق وكان المنافقون ينصرفون بغير أمر رسول الله ﷺ لواذًا مختفين[٥].

﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ أمره و«عن» صلة[٦].

وقيل: معناه يعرضون عن أمره وينصرفون عن أمره وينصرفون عنه[٧] بغير إذنه[٨].

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) في الأصل بعضًا، والمثبت من (م)، (ح).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٨ بسنده عن الضحاك قال: «كانوا يستتر بعضهم ببعض فيقومون».

(٤) قاله الفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٦٢، والزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٥٦، والنحاس في «معاني القرآن» ٤/ ٥٦٦، وأبو عبيد في «مجاز القرآن» ٢/ ٦٩، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٨، وغيرهم.

(٥) ٱنظر: «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/ ٤٥١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/ ٣٢١.

(٦) قاله ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» (٢٥١)، وأبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٢/ ٩٦، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٣/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٠/أ.

(٧) من (م)، (ح).

(٨) فتكون عن في موضعها غير زائدة وهٰذا ٱختيار النحاس في «معاني القرآن»

﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي: قتل. عن ابن عباس رضي الله عنهما[(١)].

وقال عطاء: الزلازل والأهوال[(٢)].

وقال جعفر بن محمد: سلطان جائر يسلط عليهم[(٣)].

وقال الحسن: بلية تظهر ما في قلوبهم من النفاق[(٤)].

﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وجيع عاجل في الدنيا.

٦٤ ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾

عبيدًا ومِلكًا ومُلكًا وخلقًا ودلالة علىٰ وجوده وتوحيده وكمال قدرته وحكمته.

﴿قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ﴾.

٤/ ٥٦٧، وعزاه للخليل وسيبويه واختاره الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٨. وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٦/ب، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٣١، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٦٨.

(١) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٣/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٠/أ.

(٢) السابق.

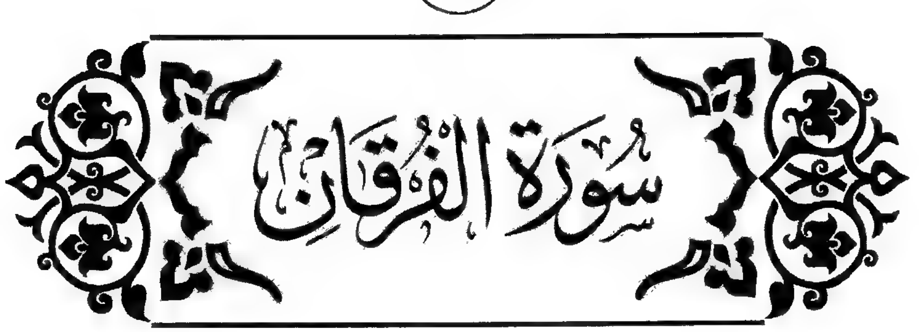
(٣) السابق.

(٤) نسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٦/ب، وذكره الحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٠/أ بلا نسبة.

قلت: ولفظ الفتنة يشمل هٰذِه الأقوال وغيرها.

انظر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٤٧٣)، «بصائر ذوي التمييز» للفيروزآبادي ٤/ ١٦٧.

٢٥



سورة الفرقان

مكية[١] وهي سبع وسبعون آية[٢]، وثمانمائة واثنتان وتسعون كلمة[٣]، وثلاثة آلاف وسبعمائة وثلاثة[٤] وثمانون حرفًا[٥].

---

(١) أخرج ابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص٣٣)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٥٦٨، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ١٤٤، جميعهم من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نزلت سورة الفرقان بمكة.
وأخرج ابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٣ عن ابن الزبير مثله.
والقول بمكيتها قول جمهور المفسرين كما نقله عنهم ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤/ ١٩٩، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ١، والفيروزآبادي في «بصائر ذوي التمييز» ١/ ٣٤٠.
وأسلوب السورة وموضوعها يدل علىٰ أنها مكية.
وروي عن ابن عباس وقتادة: إلا ثلاث آيات منها نزلت بالمدينة ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ الآيات.
وقال الضحاك: هي مدنية وفيها آيات مكية والأول هو الصواب.

(٢) نقل أبو عمرو الداني الإجماع علىٰ ذلك.
انظر: «البيان في عد آي القرآن» للداني (ص١٩٤)، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص٢٤٦)، «غيث النفع في القراءات السبع» للصفاقسي (٩٩)، «مرشد الخلان» (١٢٣).

(٣) في (م): واثنان وسبعون، وفي (ح): واثنان وتسعون وهما خطأ.

(٤) في (م): وثلاثون وهو خطأ.

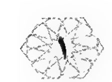
(٥) في (م)، (ح): عكس فعدَّ الحروف ثم الكلمات ثم الآيات.
وانظر: «البيان في عد آي القرآن» للداني (١٩٤)، «القول الوجيز» للمخللاتي (٢٤٦)، في أول سورة المؤمنون.

[١٩٨٥] أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن الحسن المقرئ[(١)] غير مرة، قال: حدثنا الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي[(٢)] وأبو الشيخ عبد الله بن محمد الأصبهاني الحافظ[(٣)]، قالا: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن شريك[(٤)] [٩٩٩/ب]، قال: حدثنا أحمد بن يونس اليربوعي[(٥)]، قال: حدثنا سلّام بن سليم[(٦)] المدائني[(٧)]، قال: حدثنا هارون بن كثير[(٨)]، عن زيد بن أسلم[(٩)]، عن أبيه[(١٠)]، عن أبي أمامة الباهلي[(١١)]، عن أبي بن كعب[(١٢)] ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الفرقان بعث يوم القيامة وهو يؤمن[(١٣)] أن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور، ودخل الجنة بغير حساب».

---

(١) أبو الحسين الخبازي، إمام ثقة.
(٢) الجرجاني الشافعي، الإمام الحافظ الحجة الفقيه شيخ الإسلام.
(٣) الإمام الحافظ الصادق، محدث أصبهان.
(٤) الأسدي الكوفي، الإمام المحدث الثقة.
(٥) أبو عبد الله التميمي، ثقة حافظ.
(٦) في (م): سليمان.
(٧) أبو سليمان المدائني، متروك.
(٨) مجهول.
(٩) المدني، ثقة عالم، وكان يرسل.
(١٠) القرشي، العدوي، ثقة.
(١١) صحابي جليل.
(١٢) صحابي جليل.
(١٣) في (م): مؤمن.

بسم الله الرحمن الرحيم



قوله ﷻ: ﴿تَبَارَكَ﴾

تفاعل من البركة، عن ابن عباس رضي الله عنهما[١] كأنَّ[٢] معناه: جاء بكل بركة، دليله قول الحسن، تجيء البركة من قبله[٣]. قال الضحاك: تعظّم[٤].

[١٩٨٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه سلام بن سليم متروك. وهارون بن كثير مجهول.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٣٣ من طريق أبي عمرو بن مطر عن إبراهيم ابن شريك به بمثله، وقد تقدم الكلام علىٰ هٰذا الحديث عند أوائل السور كثيرًا.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٥٩ كلاهما من طريق الضحاك عنه، ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٦/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٦٩/ ب، والزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٥٧ وقال: وكذلك يقول أهل اللغة.

وهو قول مقاتل كما في «تفسيره» ٣/ ٢٢٥، وابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣١٠)، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٨، وجزم به الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٧٩ واقتصر عليه ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٨٣ ورجحه الشنقيطي في «أضواء البيان» ٦/ ٢٦٢، وعلىٰ هٰذا القول تكون ﴿تَبَارَكَ﴾ صفة لله تعالىٰ.

(٢) من (م)، (ح).

(٣) أنظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٦/ ب، «تفسير القرآن» للسمعاني ٤/ ٥، «جلاء الأفهام» لابن القيم (٢٣٥).

(٤) أنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٣/ أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٦٩/ ب، «جلاء الأفهام» لابن القيم (٢٣٥) وعليه تكون ﴿تَبَارَكَ﴾ صفة ذات.

وقال الخليل: تمجّد[١].

وأصل البركة: النماء والزيادة[٢].

وقال المتحققون: معنىٰ هٰذِه الصفة: ثبت ودام بما لم يزل ولا يزال.

وأصل البركة الثبوت، يقال: برك الطير على الماء، وبرك البعير[٣].

ويقال: تبارك الله، ولا يقال: لله (متبارك) (أو مبارك)[٤] لأنه ينتهىٰ في صفاته وأسمائه إلىٰ حيث ورد التوقيف[٥].

---

(١) هو الخليل بن أحمد الفراهيدي، وعلىٰ هٰذا القول تكون تبارك صفة ذات.
انظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٣/أ، «الكفاية» للحيري ٢/٦٩/ب، «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ١/ ٢٣١، «جلاء الأفهام» لابن القيم (٢٣٥).

(٢) أنظر: المراجع السابقة في «لسان العرب» لابن منظور ١٠/ ٣٩٥ برك.

(٣) قاله ابن فورك في «تفسيره» ٣/١٦/ب، والقشيري في «لطائف الإشارات» ٤/ ٢٩٨ والنحاس في «إعراب القرآن» ٣/ ١٥١، وقال: وهٰذا أولاها في اللغة. وعليه تكون تبارك صفة ذات. والأظهر في معنىٰ تبارك ما قاله ابن القيم في «جلاء الأفهام» (٢٣٧) حيث قال: «... فتباركه سبحانه يجمع هٰذا كله؛ دوام وجوده، وكثرة خيره، ومجده وعلوه، وعظمته وتقدسه، ومجيء الخيرات كلها من عنده وتبريكه علىٰ من شاء من خلقه، وهٰذا هو المعهود من ألفاظ القرآن كلها أنها تكون دالة علىٰ جملة معان فيعبّر هٰذا عن بعضها وهٰذا عن بعضها واللفظ يجمع ذلك كله.

(٤) من (م)، (ح).

(٥) وهٰذا هو قول أهل السنة والجماعة وهو أن أسماء الله وصفاته توقيفية لا مجال للعقل فيها.
قال السفاريني في نظمه للعقيدة «لوامع الأنوار البهية» ١/ ١٢٤:
لكنها في الحق توقيفية لنا بذا أدلة وفيَّة

﴿ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ القرآن، ﴿عَلَىٰ عَبْدِهِۦ﴾ محمد ﷺ ﴿لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ﴾ الجن والإنس[(١)] ﴿نَذِيرًا﴾.

وقال بعضهم: النذير: هو القرآن[(٢)]، وقيل: هو محمد ﷺ[(٣)].

﴿ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ ٢

ومذهبهم أن تبارك فعل جامد لا يتصرف فلا يأتي منه مضارع ولا مصدر ولا اسم فاعل ولا غير ذلك وهو مما يختص به الله تعالىٰ.

قال ابن القيم في «بدائع الفوائد» ٢/ ١٨٥: .. وأما صفته تبارك فمختصة به تعالىٰ كما أطلقها علىٰ نفسه وقال في «جلاء الأفهام» لابن القيم (ص٢٣٣): فتبارُكُه سبحانه صفة ذات له وصفة فعل.

وانظر: «القواعد المثلىٰ في صفات الله وأسمائه الحسنىٰ» لابن عثيمين (ص١٣)، «النهج الأسمىٰ في شرح أسماء الله الحسنىٰ» لمحمد الحمود (ص٣٨)، «صفات الله الواردة في الكتاب والسنة» للسقاف (ص٦٤)، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٢٦٢.

(١) واقتصر عليهما دون بقية المخلوقات لأنهما اللذان جاءتهما النذارة.

(٢) وذكره بلا نسبة ابن فورك في «تفسيره» ٣/١٧/أ، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٣/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٠/أ.

(٣) وهو قول قتادة أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٦٠ عنه وكذا ابن حميد وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٤، وقول ابن زيد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٠ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٦٠ وقال به ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٣/أ، واقتصر عليه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٠ وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٨٣، ورجحه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ٢ لأن الضمير يعود إلىٰ أقرب مذكور وهو (عبده) والظاهر أنه ليس هناك تعارض بين القولين فالقرآن هو الوحي المنزل علىٰ محمد ﷺ ينذر به العالمين ومحمد ﷺ هو رسول الله تعالىٰ للعالمين.

مما يطلق له صفة المخلوق[١].

﴿فَقَدَّرَهُۥ تَقۡدِيرٗا﴾ فسواه وهيأه لما يصلح له فلا خلل فيه ولا تفاوت.

٣ قوله ﷻ: ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةٗ﴾

يعني عبدة الأوثان.

﴿لَّا يَخۡلُقُونَ شَيۡـٔٗا وَهُمۡ يُخۡلَقُونَ وَلَا يَمۡلِكُونَ لِأَنفُسِهِمۡ ضَرّٗا وَلَا نَفۡعٗا وَلَا يَمۡلِكُونَ مَوۡتٗا وَلَا حَيَوٰةٗ وَلَا نُشُورٗا﴾.

٤ ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾

يعني: النضر بن الحارث وأصحابه[٢].

﴿إِنۡ هَٰذَآ﴾ ما هذا القرآن ﴿إِلَّآ إِفۡكٌ ٱفۡتَرَىٰهُ﴾ اختلقه محمد ﴿وَأَعَانَهُۥ عَلَيۡهِ قَوۡمٌ ءَاخَرُونَ﴾ يعني: اليهود، عن مجاهد[٣].

---

(١) قاله ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٧/أ فدخل في ذلك أعمال العباد؛ لأنها مخلوقة دون كلام الله -ومنه القرآن- وذاته وصفاته لأنها غير مخلوقة.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٢، عن ابن عباس وعن ابن جريج، وقال به مقاتل كما في «تفسيره» ٣/ ٢٢٦. وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٧/أ، «تفسير ابن حبيب» ٢١٣/ب، «السيرة النبوية» لابن هشام ١/ ٣٠٠.

(٣) أخرجه البستي في «تفسيره» (٤٩٩) (٦٥٤)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨١ كلاهما من طريق ابن جريج عنه. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨١ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٦٣ كلاهما من طريق ابن أبي نجيح عنه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٤، وزاد نسبته للفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر.

وانظر: «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٧/أ، «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٩.

وقال الحسن: عبيد بن الخضر الكاهن الحبشي[١].

وقيل: جبر، ويسار، وعدّاس مولىٰ حويطب بن عبد العزىٰ[٢]. قال الله تعالىٰ: ﴿فَقَدۡ جَآءُو﴾ يعني: قائلي هٰذه المقالة [١٠٠٠/أ] ﴿ظُلۡمٗا وَزُورٗا﴾ بنسبتهم كلام الله إلى الإفك والإفتراء.

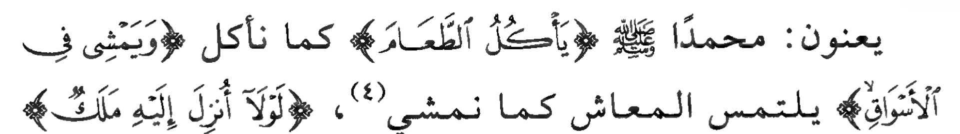
٥ ﴿وَقَالُوٓاْ﴾ أيضًا ﴿أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ﴾ تقرأ ﴿عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا﴾.

ثم قال تعالىٰ ردًّا عليهم وتكذيبًا لهم:

٦ ﴿قُلۡ أَنزَلَهُ ٱلَّذِي يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّهُۥ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾[٣].



٧ قوله ﷻ: ﴿وَقَالُواْ مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ﴾



يعنون: محمدًا ﷺ ﴿يَأۡكُلُ ٱلطَّعَامَ﴾ كما نأكل ﴿وَيَمۡشِي فِي ٱلۡأَسۡوَاقِ﴾ يلتمس المعاش كما نمشي[٤]، ﴿لَوۡلَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَلَكٞ﴾

---

(١) نسبه ابن فورك في «تفسيره» إليه ٣/ ١٧/ أ.

(٢) وهو قول مقاتل كما في «تفسيره» ٣/ ٢٢٦، وقول ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٣/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٠/ أ، والسمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٤/ ٦، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٣٤.
ونسبه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤/ ٢٠٠ لابن عباس.

(٣) وفيها دليل علىٰ كرم الله وسعة رحمته حيث إنه مع كذب هٰؤلاء وقولهم علىٰ رسوله ما قالوا وعنادهم يدعوهم للتوبة حيث قال: إنه كان غفورًا رحيمًا.
انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٨٦، «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٢٧٨.

(٤) وهٰذا الاعتراض منهم ليس بصحيح إذ لو كان من غير جنسهم -لا يأكل الطعام ولا يمشي في الأسواق- لما حصل لهم به الأسوة والقدوة، ثم إنهم يفضلون بعضهم علىٰ بعض مع أن مَنْ فضلوهم يأكلون ويمشون في الأسواق.

يصدقه ﴿فَيَكُونَ مَعَهُۥ نَذِيرًا﴾ داعيًا.

٨ ﴿أَوْ يُلْقَىٰٓ إِلَيْهِ كَنزٌ﴾

ينفقه فلا يحتاج إلى التصرف في طلب المعاش ﴿أَوْ تَكُونُ لَهُۥ جَنَّةٌ﴾ بستان ﴿يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ هو، هٰذه قراءة العامة[(١)]، وقرأ حمزة والكسائي وخلف: ﴿نَأْكُلَ﴾ بالنون[(٢)]،
أي: نأكل نحن[(٣)].

﴿وَقَالَ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ نزلت هٰذه الآية في قصة ابن أبي أمية، وأصحابه، وقد مر ذكرها في سورة بني إسرائيل[(٤)].

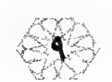
---

(١) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٢)، «التيسير» للداني (١٣٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٣، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٥.

(٢) وافقهم الأعمش. أنظر المصادر السابقة.

(٣) أنظر: «الحجة» لابن خالويه (٢٦٤)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٠٧)، «الحجة» للفارسي ٥/ ٣٣٥، «الكشف» لمكي ٢/ ١٤٤، «معاني القراءات» ٢/ ٢١٣، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٢٥، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٤.

(٤) سورة الإسراء [٩٠ - ٩٣] والقصة أن عتبة وشيبة ابني ربيعة وأبو سفيان ورجل من بني عبد الدار وأبو البختري أخو بني أسد والأسود بن المطلب وزمعة بن الأسود والوليد بن المغيرة وأبو جهل بن هشام وأمية بن خلف والعاص بن وائل ونُبيها ومنبهًا ابني الحجاج السهميين ٱجتمعوا أو من ٱجتمع منهم بعد غروب الشمس عند ظهر الكعبة فقال بعضهم لبعض ٱبعثوا إلىٰ محمد فكلموه وخاصموه حتىٰ تعذروا فيه فبعثوا إليه فجاءهم مسرعًا وهو يظن أنه بدا لهم في أمره بداء وكان عليهم حريصًا.. القصة. وفيها فقام عبد الله بن أبي أمية فقال يا محمد والله لا أومن بك حتىٰ تتخذ إلى السماء سلمًا ترقىٰ فيه وأنا أنظر حتىٰ تأتيها وتأتي معك بنسخة



﴿ٱنظُرۡ﴾

يا محمد ﴿كَيۡفَ ضَرَبُواْ لَكَ ٱلۡأَمۡثَالَ فَضَلُّواْ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ سَبِيلٗا﴾ إلى الهدىٰ ومخرجًا من الضلالة، فأخبر الله تعالىٰ أنهم متمسكون بالجهل والضلال عادلون عن الرشد والصواب، وهم مع ذلك كانوا مكلفين بقبول الحق، فثبت أن الأستطاعة التي تحصل بها الضلالة، غير الأستطاعة التي تحصل بها الهدىٰ والإيمان(١).

منشورة، معك أربعة ملائكة يشهدون لك أنك كما تقول، وأيم الله لو فعلت ذلك لظننت ألا أصدقك..

والقصة بطولها أخرجها ابن إسحاق في «السيرة» (١٧٨)، (٢٥٤) قال: حدثني شيخ من أهل مكة قديم منذ بضع وأربعين سنة عن عكرمة عن ابن عباس فذكرها.

وأخرجها الطبري في «جامع البيان» ١٥/ ١٦٤ -١٦٦ من طريق ابن إسحاق به، وفيه -من أهل مصر-. وذكرها السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٤/ ٣٦٥ وزاد نسبتها لابن المنذر وابن أبي حاتم.

وذكرها أيضًا في «لباب النقول» للسيوطي (١٢٦) من طريق ابن جرير به.

ثم قال وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» عن سعيد بن جبير في قوله: ﴿وَقَالُواْ لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ﴾ قال: نزلت في أخي أم سلمة عبد الله بن أمية.

ثم قال: مرسل صحيح شاهد لما قبله يجبر المبهم في إسناده.

قلت: وأخرج الطبري أيضًا في «جامع البيان» ١٥/ ١٦٦ من طريق ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن أبي محمد مولىٰ زيد بن ثابت عن سعيد بن جبير وعكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس نحوه. وهٰذا أيضًا يجبر المبهم في إسناده.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٥/ ١٢٨، «أسباب النزول» للواحدي (٣٠٠) (٥٩١)، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٩/ ٧٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠/ ٣٢٨، «السيرة النبوية» لابن هشام ١/ ٢٩٥.

(١) قاله ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٧/أ.

١٠ قوله ﷻ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِىٓ إِن شَآءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ﴾ مما قالوا (عن مجاهد)[1][2].

وروىٰ عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يعني خيرًا من المشي في الأسواق والتماس المعاش[3].

ثم بين ذلك الخير ما هو فقال: ﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَيَجْعَل لَّكَ قُصُورًۢا﴾ أي: بيوتًا مشيدة، وسمي قصرًا لأنه قصر، أي: حبس ومنع من الوصول إليه[4].

واختلف القراء في قوله تعالىٰ: ﴿وَيَجْعَل﴾ فرفع لامه ابن عامر وابن كثير وعاصم برواية أبي بكر والمفضل[5].

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٦٦ كلاهما من طريق ابن أبي نجيح عنه، وأخرجه الطبري أيضًا من طريق ابن جريج عنه ١٨/ ١٨٥. ونسبه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٧/أ إليه.
وهٰذا القول رجحه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٥ وقال: لأن المشركين إنما ٱستعظموا ألا تكون له جنة يأكل منها وأن لا يلقىٰ إليه كنز واستنكروا أن يمشي في الأسواق وهو لله رسول، فالذي هو أولىٰ بوعد الله إياه أن يكون وعدًا مما هو خير مما كان عند المشركين عظيمًا لا مما كان منكرًا عندهم.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٥ من طريق سعيد بن جبير أو عكرمة عنه.

(٤) وكانت العرب تسمي كل بيت مشيّد قصرًا.
انظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٨٦، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٦٦، «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٢٨، «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٥/ ٩٦، «لسان العرب» لابن منظور ٥/ ١٠٠ (قصر).

(٥) وافقهم ابن محيصن على الاستئناف والقطع مما قبله، وفيه معنى الحتم ليس

وجزمه الآخرون علىٰ محل الجزاء في قوله ﴿إِن شَآءَ جَعَلَ﴾[١].

[١٩٨٦] أخبرنا أبو عمرو أحمد بن أبيّ بن أحمد بن حمدان[٢] الفراتي[٣] قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن يعقوب البخاري[٤] قال: حدثنا محمد بن حميد بن فروة البخاري[٥] قال: حدثنا أبو حذيفة إسحاق بن بشر [١٠٠٠/ب] البخاري[٦] قال: حدثنا جويبر[٧] عن الضحاك[٨] عن ابن عباس ﵄ قال: لما عيّر المشركون رسول الله ﷺ بالفاقة فقالوا: ما لهٰذا الرسول يأكل الطعام ويمشي

بموقوف على المشيئة.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٢)، «التيسير» للداني (١٣٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٣، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٥.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٦٣، وللزجاج ٤/ ٥٩، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٥٣، «الحجة» لابن خالويه (٢٦٤)، «الحجة» لابن زنجلة (٥٠٨)، «الحجة» للفارسي ٥/ ٣٣٦، «معاني القراءات» ٢/ ٢١٤، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٤، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لابن مكي ٢/ ١٤٤، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٢٦.

(٢) في (م)، (ح): بن حمدون النيسابوري رحمه الله.

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) الكلاباذي الحنفي ضعيف.

(٥) أبو عبد الله، محمد بن حميد بن فروة بن فرمنك البخاري البصري حدث عن: إبراهيم بن الأشعث، وقتيبة بن سعيد، وأبيه. «الكنىٰ» لابن منده (ص٥٠٠).

(٦) كذاب.

(٧) ابن سعيد الأزدي أبو القاسم البلخي، ضعيف جدًا.

(٨) ابن مزاحم، صدوق كثير الإرسال.

بالأسواق[١] حزن النبي ﷺ لذلك فنزل عليه جبريل ﷺ من عند ربه معزيًا له فقال: «السلام عليك يا رسول الله، رب العزة يقرئك السلام، ويقول لك: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ فيبتغون المعاش في الدنيا» .قال: فبينا جبريل ﷺ والنبي ﷺ يتحدثان إذ ذاب جبريل حتىٰ صار مثل الهُرْدَة. (قيل: يا رسول الله وما الهردة؟ قال: «العدسة». فقال رسول الله ﷺ: «ما لك ذُبْتَ حتىٰ صرت مثل الهردة؟ ف)[٢] قال: يا محمد فتح باب من أبواب السماء لم يكن فتح قبل ذلك فتحول الملك (وإنه إذا فتح باب من السماء لم يكن فتح قبل ذلك فتحول الملك ف)[٣]إما أن يكون رحمة أو عذابًا، وإني أخاف أن يعذب قومك عند تعييرهم إياك بالفاقة». فأقبل النبي وجبريل عليهما الصلاة والسلام يبكيان، إذ عاد جبريل ﷺ إلىٰ حاله فقال: «يا محمد أبشر هٰذا رضوان خازن الجنة قد أتاك بالرِّضا من ربك، فأقبل رضوان ﷺ حتىٰ سلم، ثم قال: يا محمد رب العزة يقرئك السلام، ومعه سفط[٤] من نور يتلألأ، ويقول لك ربك: هٰذِه مفاتيح خزائن

---

(١) في (م)، (ح): في الأسواق.

(٢) من (م)، (ح).

(٣) من (م)، (ح).

(٤) السَفَطُ: وعاء توضع فيه الأشياء.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٧/ ٣١٥، «المعجم الوسيط» ١/ ٤٣٣ مادة (سفط).

السماء[١] مع ما لا ينقص لك مما عندي في الآخرة مثل جناح بعوضة». فنظر النبي ﷺ إلىٰ جبريل عليه السلام كالمستشير له، فضرب جبريل عليه السلام بيده إلى الأرض فقال: «تواضع لله. فقال: يا رضوان لا حاجة لي فيها، الفقر أحب إلي، وأن أكون عبدًا صابرًا شكورًا. فقال رضوان عليه السلام: أصبت أصاب الله بك. وجاء نداء من السماء فرفع جبريل عليه السلام رأسه فإذا السموات قد فتحت أبوابها إلى العرش، وأوحىٰ الله ﷻ إلىٰ جنة عدن أن تُدلي غصنًا من أغصانها عليه عِذْق عليه غرف[٢] من زبرجدة خضراء، لها سبعون ألف باب من ياقوتة حمراء[٣]. فقال جبريل عليه السلام: يا محمد ٱرفع بصرك. فرفع فرأىٰ منازل الأنبياء عليهم السلام وعرفهم، وإذا منزله[٤] فوق منازل الأنبياء فضلًا له خاصة، ومنادٍ ينادي أرضيت يا محمد؟ فقال النبي ﷺ: «رضيتُ فاجعل ما أردت (أن تعطيني)[٥] في الدنيا ذخيرة عندك في الشفاعة يوم القيامة»[٦].

---

(١) في (م)، (ح): الدنيا.

(٢) في (م)، (ح): غرفة.

(٣) في (ح): خضراء.

(٤) في (م)، (ح): منازله.

(٥) من (م)، (ح).

(٦) [١٩٨٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًّا، فيه إسحاق بن بشر كذاب، وجويبر ضعيف جدًّا، وفيه أيضا من لم يذكر بجرح أو تعديل .

وروىٰ أن هٰذِه الآية أنزلها رضوان ﷺ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِن شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَيَجْعَل لَّكَ قُصُورًا ۝١٠﴾ [١٠٠١/أ].

١١ قوله ﷻ: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ ۖ وَأَعْتَدْنَا لِمَن كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا ۝١١﴾.

١٢ ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا﴾

أي: غليانًا وفورانًا(١)، كالغضبان إذا غلا صدره من الغيظ(٢)،

التخريج:

أخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (٣٤٢) (٦٥٥) عن المصنف به بمثله.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٥ وزاد نسبته لابن عساكر.

وانظر: «لباب النقول» للسيوطي (١٤٨)، «أسباب النزول» للحميدان (٥٩١).

وأخرج البستي في «تفسيره» (٤٩٩) (٦٥٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١١/ ٥٠٩ (١١٨٤٩)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٦٦، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٦ وفي المطبوع منه عن حبيب فقط. جميعهم من طريق حبيب عن خيثمة قال: قيل للنبي ﷺ إن شئت أن نعطيك خزائن الأرض ومفاتيحها ما لم يعط من قبلك ولا يعطىٰ من بعدك ولا ينقص ذلك مما لك عند الله، فقال: اجمعه لي في الآخرة فأنزل الله: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِن شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ﴾ الآيات. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٦، وزاد نسبته للفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه. وفيه علتان.

- إرسال خيثمة بن عبد الرحمن.
- وعنعنة حبيب بن أبي ثابت فإنه كثير الإرسال والتدليس.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (١٠٩٢).

(١) يدل عليه قوله تعالىٰ: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ﴾ [الملك: ٨] ولأنه قال سمعوا لها. وانظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٦٣، وللنحاس ٥/ ١١.

(٢) في (م)، (ح): الغضب.

﴿وَزَفِيرًا﴾ صوتًا[١].

ومعنىٰ قوله: ﴿سَمِعُواْ لَهَا تَغَيُّظًا﴾ أي: صوت التغيظ من التلهب والتوقد.

وقال قطرب: التغيظ لا يسمع ولكن يرىٰ، وإنما المعنىٰ رأوا لها تغيظًا وسمعوا لها زفيرًا[٢].

قال الشاعر:

ورأيت زوجك في الوغىٰ
متقلدًا سيفًا ورمحا[٣]

أي: وحاملًا رمحًا.

---

(١) وهو صوت الزفير وفي سورة الملك، آية (٧) أوضح تعالىٰ أنهم يسمعون لها شهيقًا، قال تعالىٰ: ﴿إِذَآ أُلْقُواْ فِيهَا سَمِعُواْ لَهَا شَهِيقًا وَهِىَ تَفُورُ ۝٧﴾ فتكون آية الملك مكملة لهٰذِه الآية فهم يسمعون لها شهيقًا وزفيرًا نسأل الله السلامة.

(٢) أنظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٣/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٠/أ، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣/ ٨، وبلا نسبة في «تفسير القرآن» للسمعاني ٤/ ١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٧٥.

(٣) البيت للشاعر عبد الله بن الزبعري كما في «ديوانه» (ص٣٢) و«الكامل» للمبرد ١/ ٣٢٤ تحقيق أحمد شاكر، والرواية فيه: يا ليت زوجك. وبلا نسبة في «معاني القرآن» للفراء ١/ ١٢١، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٦٨، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٢١٤)، «تفسير ابن حبيب» ٢١٣/ب، والطبري في «جامع البيان» في عدة مواضع منها ١/ ٦١، «لسان العرب» لابن منظور ٣/ ٣٦٧.
والشاهد فيه قوله: متقلدًا سيفًا ورمحًا، أي: وحاملًا رمحًا لأن الرمح لا يتقلد فكذلك الزفير لا يسمع.

[١٩٨٧] أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري[١]، قال: حدثنا أبو بكر بن خرجة[٢]، قال: حدثنا أبو جعفر ابن أبي شيبة[٣]، قال: حدثني عمي أبو بكر[٤]، قال: حدثنا محمد بن يزيد[٥]، عن الأصبغ بن زيد الوراق[٦]، عن خالد بن كثير[٧]، عن خالد بن دريك[٨]، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ بين عيني جهنم مقعدًا»، قالوا يا رسول الله وهل لها من عينين؟ قال: «نعم، ألم تسمع إلىٰ قول الله تعالىٰ: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ﴿١٢﴾﴾».

---

(١) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) عمر بن أحمد بن القاسم، فقيه، روىٰ عن الثقات الموضوعات.

(٣) محمد بن عثمان مختلف فيه، مشاه بعضهم، وكذبه آخرون.

(٤) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، ثقة حافظ، صاحب تصانيف.

(٥) الكلاعي مولىٰ خولان، الواسطي، ثقة، ثبت.

(٦) أصبغ -آخره معجمه- ابن زيد بن علي الجهني الورّاق أبو عبد الله الواسطي، كاتب المصاحف، من الذين عاصروا صغار التابعين، روىٰ له الترمذي والنسائي وابن ماجه، قال عنه ابن حجر: صدوق يغرب. أنظر «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/ ١٨٣.

(٧) **خالد بن كثير الهمداني** الكوفي، ليس به بأس، وأخطأ من قال: له صحبة، وعند البخاري أنه ابن أبي نوف. روىٰ عن خالد بن دريك والضحاك وغيرهما، روىٰ عنه واصل مولىٰ أبي عيينة ومحمد بن إسحاق وأصبغ وغيرهم، قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وذكره بن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: ليس به بأس «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦/ ٢٦٠، «الثقات» لابن حبان ٣/ ٣٤٨، «التهذيب» لابن حجر ٢/ ٥٢٩

(٨) الشامي العسقلاني، ثقة يرسل.

....

[١٩٨٧] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف؛ فيه أبو جعفر ابن أبي شيبة مختلف فيه.
التخريج:
أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٧ عن محمود بن خداش، وأخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص٢٠٠) وابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» ١/ ١٢٥ - ١٢٦ من طريق علي بن مسلم الطوسي، كلاهما عن محمد ابن يزيد به.
وأخرجه أحمد بن منيع كما في «المطالب العالية» لابن حجر (٣٠٨٢) عن يزيد بن هارون، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٦٧ من طريق محمد بن الحسن الواسطي كلاهما عن أصبغ بن زيد به.
وله شاهد من حديث أبي أمامة أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٨/ ١٣١ (٧٥٩٩) من طريق الأحوص بن حكيم عن مكحول عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ فذكره بنحوه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٤٨: وفيه الأحوص بن حكيم ضعفه النسائي وغيره ووثقه العجلي والقطان في رواية.
فالحديث بهٰذا السياق باق علىٰ ضعفه لأن حديث أبي أمامة موضوع.
وحديث: « من كذب علي متعمدا فليتبؤ مقعده من النار » رواه من الصحابة ثمانية وتسعون نفسا عن رسول الله ﷺ وهو حديث مشهور، أخرجه الأئمة في كتبهم، كأحمد والبخاري ومسلم، وخصه بجمعه في مؤلف خاص الطبراني في كتاب سماه «جزء فيه طرق حديث من كذب علي متعمدا»، وكذلك جمع روايات الحديث ابن الجوزي في مقدمة كتابه «الموضوعات»، وأشار إلىٰ تخريجه وعدد مروياته الشيخ جعفر الحسيني الكتاني في «نظم المتناثر من الحديث المتواتر»، والسيوطي في «تحذير الخواص من أكاذيب القصاص»، وفي «قطف الأزهار المتناثره»، والعلامة علي القارئ في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة»، والحاكم في «المدخل إلى الصحيح».

١٣ ﴿وَإِذَآ أُلۡقُواْ مِنۡهَا مَكَانًا ضَيِّقًا﴾

قال ابن عباس رضي الله عنهما: يضيق عليهم كما يضيق الزُجّ[١] في الرمح[٢].

[١٩٨٨] أخبرني الحسين بن محمد الثقفي[٣]، قال: حدثنا الفضل ابن الفضل الكندي[٤]، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم[٥]، قال: قرئ علىٰ يونس بن عبد الأعلىٰ[٦]، قال: أخبرنا ابن وهب[٧]

---

(١) الزُجّ: الحديدة التي تركب في أسفل الرمح.
«لسان العرب» لابن منظور ٢/ ٢٨٥ (زجج).
ووجه المشابهة أن جهنم تضيق عليهم كما يضيق هٰذا الزُجُّ علىٰ أسفل الرمح.

(٢) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٣/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٠/أ، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٧٥.
وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٦٨، وابن المبارك في «الزهد» زوائد نعيم (ص٨٦) (٢٩٩).
وعند ابن حميد وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٧ من طريق قتادة عن عبد الله بن عمرو، وأخرجه ابن أبي حاتم عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو.
وأخرجه البستي في «تفسيره» (ص٥٠٠) (٦٥٨) بسنده عن يحيى الجزار، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٣/ ١٥٩ (١٥٩٨٦) عن حميد بن هلال قال: حدثت عن كعب فذكره بنحوه. وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢/ ٢٥٣ بسنده عن حميد بن هلال.
ونسبه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٣٥ للمفسرين.

(٣) ابن فنجويه الثقفي، ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٤) صدوق.

(٥) أبو محمد الرازي، الإمام الثبت.

(٦) أبو موسى المصري، ثقة.

(٧) أبو محمد المصري. ثقة حافظ.

قال: أخبرني نافع بن يزيد[١]، عن يحيىٰ بن (أبي)[٢] أسيد[٣] يرفع الحديث إلىٰ رسول الله ﷺ أنه سئل عن قول الله تعالىٰ: ﴿وَإِذَآ أُلْقُوا۟ مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا﴾ قال: «والذي نفسي بيده إنهم ليستكرهون في النار كما يستكره الوتد في الحائط»[٤].

﴿مُقَرَّنِينَ﴾ مصفدين قد قرنت أيديهم إلىٰ أعناقهم في الأغلال وقيل للحبل: قرن، لهٰذا[٥].

وقيل: مع الشياطين[٦] في السلاسل والأغلال[٧].

---

(١) أبو يزيد المصري، ثقة، عابد.
(٢) من (م)، (ح).
(٣) يحيىٰ بن أبي أسيد المصري سمع أبا فراس، روىٰ عنه عمرو بن الحارث وحيوة ابن شريح، أنظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٨/ ٢٦١، «الجرح» لابن أبي حاتم ٩/ ١٢٩، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ٢٥١.
(٤) [١٩٨٨] الحكم على الإسناد:
إسناده منقطع، وابن أبي أسيد لم يوثقه سوى ابن حبان.
التخريج:
أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٦٨ عن يونس بن عبد الأعلىٰ به، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٧، وكذا ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٨٩.
(٥) قاله ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٣/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٠/ أ.
والأظهر أن مقرنين، أي: يقرن بعضهم مع بعض في الأصفاد والسلاسل. قال تعالىٰ: ﴿وَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ۝٤٩﴾ [إبراهيم: ٤٩].
وانظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٣/ ٣٣٦ (قرن).
(٦) في (م): الشيطان.
(٧) قاله مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٢٨، ونسبه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ٨ ليحيىٰ بن سلام، وبلا نسبة في «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٨/ أ.

﴿دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ ويلًا، عن ابن عباس رضي الله عنهما[١].

هلاكًا، عن الضحاك[٢].

روىٰ حماد[٣] (عن)[٤] علي بن زيد[٥] عن أنس بن مالك[٦] رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أول من يكسىٰ حُلّة من النار إبليسُ فيضعها علىٰ حاجبيه ويسحبها من خلفه وذريته من خلفه وهو يقول [١٠٠١/ب] يا ثبوراه، وهم ينادون ثبورهم حتىٰ يصفوا على النار فيقال لهم:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه تعليقًا كتاب التفسير سورة الفرقان.
وأخرجه ابن المنذر كما في «فتح الباري» ٨/ ٤١٩، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٦٩. جميعهم من طريق علي بن أبي طلحة عنه.
وأخرجه الطبري أيضًا من طريق عطية العوفي عنه ١٨/ ١٨٨.
ونسبه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٨/أ إليه.

(٢) أخرجه البستي في «تفسيره» (ص٥٠٠) (٦٥٧)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٦٩ عنه ونسبه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٧/ب إليه، وكذا النحاس في «معاني القرآن» ٥/ ١٢.
وقال بهٰذا القول أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٢/ ٧١، وابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣١١)، والزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٥٩.
قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٩٠: والأظهر أن الثبور يجمع الهلاك والويل والخسار والدمار.

(٣) ابن سلمة، ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخره.

(٤) في الأصل: علىٰ، وهو خطأ والتصويب من (م)، (ح).

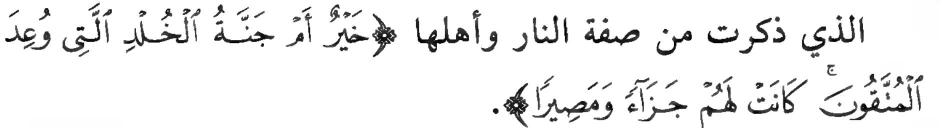
(٥) ابن جدعان، ضعيف.

(٦) الحكم على الإسناد:

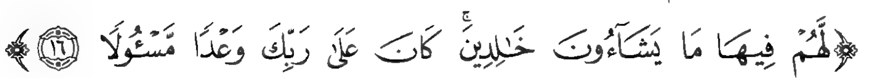


١٤ ﴿لَّا تَدْعُوا۟ ٱلْيَوْمَ ثُبُورًا وَٰحِدًا وَٱدْعُوا۟ ثُبُورًا كَثِيرًا ﴿١٤﴾﴾».

١٥ ﴿قُلْ أَذَٰلِكَ﴾



الذي ذكرت من صفة النار وأهلها ﴿خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ ٱلْخُلْدِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ ۚ كَانَتْ لَهُمْ جَزَآءً وَمَصِيرًا﴾.



١٦ ﴿لَّهُمْ فِيهَا مَا يَشَآءُونَ خَٰلِدِينَ ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَّسْـُٔولًا ﴿١٦﴾﴾

فيه علي بن زيد، ضعيف.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٣/١٦٨ (١٦٠١٥)، ١٤/١٠٩ (١٧٧٥٦)، وأحمد في «مسنده» ٣/١٥٢ (١٢٥٣٦)، ١٥٣ (١٢٥٦٠)، ٢٤٩ (١٣٦٠٣)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (١١٩)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/١٨٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/٢٦٦٩، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٦/٢٥٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/٢٥٣، والبزار كما في «كشف الأستار» ٤/١٨٣ (٣٤٩٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٦٨)، والواحدي في «الوسيط» ٣/٣٣٦، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣١١) (٣٤٧)، والطبراني في «الأوائل» (٣٧).

جميعهم من طريق حماد بن سلمة به.

ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة كما قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/٢٩٠.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٩٣: رواه أحمد والبزار ورجالهما رجال الصحيح غير علي بن زيد وقد وثق. وصحح إسناده السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/١١٧.

قلت: في سنده علي ضعيف كما تقدم، وضعفه الألباني كما في «السلسلة الضعيفة» للألباني (١١٤٣).

وذلك أن المؤمنين سألوا ربهم ذلك في الدنيا حين قالوا: ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾(١)، فقال الله تعالىٰ: كان إعطاء الله المؤمنين جنة الخلد وعدًا وعدهم علىٰ طاعتهم إياه في الدنيا ومسألتهم إياه ذلك(٢).

وقال (أهل العربية)(٣): يعني وعدًا واجبًا، وذلك أن المسؤول واجب وإن لم يسأل كالدَّين قال: ونظير ذلك قول العرب: لأعطينك ألفًا وعدًا مسئولًا بمعنىٰ أنه واجبٌ لكِ فسله(٤).

[١٩٨٩] أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه(٥)، قال: حدثنا أبو علي بن حبش المقرئ(٦)، قال: حدثنا أبو القاسم بن الفضل المقرئ(٧)، قال: حدثنا علي بن الحسين(٨)، قال:

---

(١) [آل عمران: ١٩٤].

(٢) وهٰذا قول الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٩، وأخرج عن ابن عباس وابن زيد نحوه، وعزاه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ٩ للكلبي وابن عباس، وبلا نسبة في «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٨/ أ.

(٣) في (م): بعض أهل العلم.

(٤) وكذا نقله الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٩ عن بعض أهل العربية وهو قول الفراء كما في «معاني القرآن» له ٢/ ٢٦٣. وهو بلا نسبة في «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٨/ أ، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣/ ١٠.

(٥) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٦) الحسين بن محمد بن حبش، ثقة مأمون.

(٧) العباس بن الفضل بن شاذان المقرئ إمام محقق مجود.

(٨) علي بن الحسين بن سليمان أبو الحسن القافلاني الواسطي أخرج له ابن حبان في «صحيحه» ووصفه بـ المعدل، وذكره أبو بكر الإسماعيلي في معجمه: أنظر

حدثنا جعفر بن مسافر(١)، قال: حدثنا يحيىٰ بن حسان(٢)، قال: حدثنا رشدين(٣)، عن عمرو بن الحارث(٤)، عن محمد بن كعب القرظي(٥) في قوله تعالىٰ: ﴿كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَّسْـُٔولًا﴾ قال: الملائكة تسأل لهم ذلك قولهم: ﴿وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدتَّهُمْ﴾(٦)(٧).



قوله ﷻ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ﴾

بالياء قرأ أبو جعفر وابن كثير ويعقوب وأيوب وأبو عبيد وأبو حاتم

«صحيح» ابن حبان ٢/ ٥٠، «معجم شيوخ أبو بكر الإسماعيلي» ٣/ ٧٤١.

(١) جعفر بن مسافر بن راشد التنيسي أبو صالح الهذلي سكن تنيس، روىٰ عن أبي فديك وأيوب سويد ويحيىٰ بن حسان كتب عنه أبو حاتم وقال عنه: شيخ وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال كتب عن ابن عتيبة ربما أخطأ. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/ ٤٩١، «الثقات» لابن حبان ٨/ ١٦١، «التهذيب» للمزي ٥/ ١٠٨.

(٢) أبو زكريا، ثقة.

(٣) أبو الحجاج المصري، ضعيف.

(٤) أبو أمية المصري، ثقة فقيه حافظ.

(٥) ثقة عالم.

(٦) [غافر: ٨]

(٧) [١٩٨٩] الحكم على الإسناد:

إسناد ضعيف فيه رشدين بن سعد ضعيف لكن له متابعة.

التخريج:

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧١، والبيهقي كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٨ كلاهما عن سعيد بن أبي هلال أنه سمع القرظي به.

وحفص. والباقون بالنون[١].

﴿وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ (من الملائكة والإنس والجن عن مجاهد[٢]، وقال عكرمة[٣]، والضحاك: يعني الأصنام)[٤].

---

(١) انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٣)، «التيسير» للداني (١٣٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٣، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٥، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٢٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣/ ١٠.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٨٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧٢ عنه بلفظ قال: عيسىٰ وعزير والملائكة.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٨ وزاد نسبته للفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٣/ ١٨/ أ.
ويشهد له قوله تعالىٰ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ۝٤٠ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم﴾ [سبأ: ٤٠ - ٤١].
وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَٰنَكَ﴾ [المائدة: ١١٦].
فجواب الملائكة وعيسىٰ ﷺ مشابه لجواب هٰؤلاء المعبودين في هٰذه الآية.

(٣) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٣/ ب، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤/ ٢٠٤، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٣٦، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٧٦، والأولىٰ حمل الآية على العموم ليشمل كل ما عبد من دون الله من المخلوقات عاقلًا كان أم غير عاقل ويشهد له أن الله عبر عن المعبودين هٰؤلاء بـ(ما) التي هي لغير العاقل فقال: ﴿وَمَا يَعْبُدُونَ﴾ ولفظة (ما): تدل على الشمول وغلب غير العقلاء لكثرتهم.
انظر: «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٢٩٩.

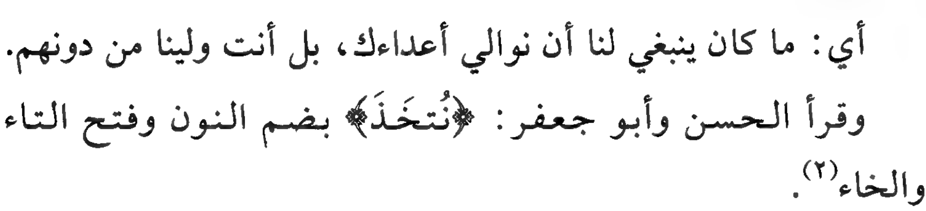
(٤) من (م).

(فنقول) بالنون قرأ ابن عامر[١]، وغيره بالياء، لهٰؤلاء المعبودين من دون الله.

﴿ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ﴾.



﴿قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ﴾ ١٨



أي: ما كان ينبغي لنا أن نوالي أعداءك، بل أنت ولينا من دونهم.

وقرأ الحسن وأبو جعفر: ﴿نُتخَذَ﴾ بضم النون وفتح التاء والخاء[٢].

قال أبو عبيدة: هٰذا لا يجوز لأن الله ذكر (مِنْ) مرتين ولو كان كما قالوا لقال أن نُتَّخَذَ مِنْ دونك أولياء[٣].

---

(١) وافقه الحسن والشنبوذي.
انظر: المراجع فيما سبق.

(٢) وبها قرأ أبو الدرداء وزيد بن ثابت وأبو رجاء ونصر بن علقمة ومكحول وزيد بن علي وحفص بن حميد.
انظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٣، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٦، «الغاية في القراءات» لابن مهران (٣٤١)، «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي ٢٢٤/أ، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٥)، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٦٠، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٥٤، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٩١، «تفسير ابن حبيب» ٢١٤/أ، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤/ ٢٠٤.

(٣) وكذا نسبه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ١١ إليه وفي «تفسير ابن حبيب» ٢١٤/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧١/أ منسوبًا إلىٰ أبي عبيد.
قلت: ولعل الصواب نسبته لأبي عبيد القاسم بن سلام كما في «تفسير ابن حبيب» والحيري ويؤيده أنه جاء في بعض نسخ الثعلبي منسوبًا لأبي عبيد الله كما في

وقال غيره: (مِنْ) الثانية صلة[١].

﴿وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ﴾ في الدنيا بالصحة والنعمة ﴿حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ﴾ [١٠٠٢/أ] أي: تركوا القرآن[٢] فلم يعملوا بما فيه.

نسخة الخزانة العامة بالرباط، وهي مصورة بالجامعة الإسلامية (٨٤٣) (ل ٢٠١/أ) وكذا في نسخة الخزانة في الجامعة الإسلامية (٤٢٠) ف ل (١٧٨) ولم أعتمدها في التحقيق لأنهما محذوفتا الأسانيد وفيها بعض التصرف، ويؤيده أيضًا أن في مصادر المصنف كتاب القراءات كما سبق في المقدمة. ومما يؤيده أيضًا أنني لم أقف علىٰ هٰذا القول في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة معمر بن المثنىٰ والله أعلم.

ونسبه النحاس في «إعراب القرآن» ٣/ ١٥٤ إلىٰ أبي عمرو بن العلاء وعيسىٰ بن عمر وذكر ابن خالويه «مختصر في شواذ القرآن» (١٠٥) أن الحجاج قرأ على المنبر ﴿مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ﴾ بضم النون فبلغ عاصمًا فقال: (مَقَّتَ المُخْدَج أو ما علم أن فيها «من»).

وقال الزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٦٠ بعد إيراده لهٰذِه القراءة: عند أكثر النحويين خطأ... ولا وجه لهٰذِه القراءة.

قلت: قراءة أبي جعفر متواترة ولا ترد بهٰذا الأعتراض فإن (مِنْ)، الثانية مزيدة للتأكيد كما سيأتي.

(١) وهو قول ابن جني فتكون (من) مزيدة لتأكيد النفي، والمعنىٰ ما كان أن نُعبد من دونك ولا نستحق الولاية.

انظر: «المحتسب» لابن جني ٢/ ١١٩، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٤٨، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٦.

(٢) أخرج ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧٢ عن ابن زيد قال: القرآن. وبه قال مقاتل ٣/ ٢٢٩، وابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣١١).

وبلا نسبة عند ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧١/ب.

وقيل: الرسول، وقيل: الإسلام، وقيل: التوحيد، وقيل: ذكر الله[١].

﴿وَكَانُوا۟ قَوۡمَۢا بُورࣰا﴾ أي: هلكىٰ[٢]، قد غلب عليهم الشقاء والخذلان. وقال الحسن[٣] وابن زيد[٤]: (البُوْر الذي ليس فيه من الخير شيء)[٥].

---

(١) ذكر بعض هٰذِه الأقوال بلا نسبة ابن حبيب والحيري، وهي أقوال متلازمة من اختلاف التنوع لا التضاد.

(٢) وهو قول ابن عباس أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٩٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧٣ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عنه.
وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٩٠ وابن أبي حاتم أيضًا عن مجاهد.
وقال به مقاتل ٣/ ٢٢٩، وابن قتيبة كما في «تفسير غريب القرآن» (٣١١).
وهٰذا التفسير هو الأظهر والأقرب لهٰذِه الكلمة واختاره الشنقيطي في «أضواء البيان» ٦/ ٢٩٩.
وفي «لغات القرآن» لابن حسنون ٦/ ب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال هلكىٰ بلغة عمان.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٦٧ عن معمر عن الحسن، ومن طريقه أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٩٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧٣ عنه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١١٩ وزاد نسبته لعبد بن حميد. وانظر: «تفسير الحسن» ٢/ ١٦٥.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٩١ عنه.

(٥) وهٰذا القول وإن كان له وجه في اللغة إلا أن الأول أقرب مع أن هٰذا القول داخل في القول الأول إذ إن الذي ليس فيه من الخير شيء يكون إلى الهلاك أقرب لخلوه من النفع.
انظر: «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٢٩٩.

قال أبو عبيد[١]: (وأصله من البَوار وهو الكساد والفساد ومنه بوار الأيِّم، وبوار السلعة، وهو ٱسم مصدر كالزور يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث. قال ابن الزبعرىٰ ﷺ:

يــا رَسُــولَ الــمَــلِــيــك إنّ لِــســانــي
راتِــقٌ مــا فَــتَــقْــتُ إذْ أَنَــا بُــورُ[٢])[٣]

وقيل: هو جمع البائر[٤].

ويقال: أصبحت منازلهم بورًا أي خالية لا شيء فيها[٥].

---

(١) في (م): أبو عبيدة.

(٢) البيت في «ديوانه» (٣٦)، «سمط اللآلي» للميمني ١/ ٣٨٨، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٧٣، «طبقات فحول الشعراء» لابن سلام (٢٠٢)، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ١٩١، «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ٨٦، «الاستيعاب» لابن عبد البر، «الإصابة» لابن حجر، «أسد الغابة» لابن الأثير، وفي بعضها يا رسول الإله.
والشاهد قوله: (أنا بُورُ) حيث ٱستوىٰ فيها الواحد والجمع ولم يقل (أنا بائر).

(٣) وكذا نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧١/ ب.
ونقله بنحوه ابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (ص٣١١)، ونسبه لأبي عبيدة.
قلت: والذي في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٧٣ قال أبو عبيدة: وقال بعضهم رجل بور ورجلان بور ورجال بور وقوم بور وكذلك الواحدة والثنتان والجميع من المؤنثة. والقول بأن البور يقع للواحد والجماعة نسبه النحاس في «معاني القرآن» ٥/ ١٥ لأكثر النحويين.

(٤) وهو قول أبي عبيدة كما في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٧٣ حيث قال: (بورًا واحدهم بائر).

(٥) ٱنظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ٨٦ بور. «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (١٥٣)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ١/ ٢٤٢.

فيقول الله تعالىٰ لهم عند تبري المعبودين منهم:



﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُم بِمَا تَقُولُونَ﴾

أنهم كانوا آلهة.

﴿فَمَا تَسْتَطِيعُونَ﴾ قراءة العامة بالياء[1] يعني: الآلهة[2]، وقرأ حفص بالتاء[3] يعني: العابدين.

﴿صَرْفًا وَلَا نَصْرًا﴾ أي: صرف العذاب عنهم ولا نصر أنفسهم[4].

وقال يونس: الصرف: الحيلة، ومنه قول العرب ليَتَصّرف أي يحتال[5].

وقال الأصمعي: الصرف: التوبة، والعدل: الفدية[6].

---

(١) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٣)، «التيسير» للداني (١٣٣)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٤، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٧.

(٢) أنظر: «معاني القراءات» ٢/ ٢١٥، «الحجة» لابن زنجلة (٥١٠)، «الحجة» للفارسي ٥/ ٣٣٩، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٤، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٢٨، «الكشف» لمكي ٢/ ١٤٥.

(٣) وافقه الأعمش. أنظر: المراجع السابقة.

(٤) وهو قول مجاهد أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧٤ عنه. وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٦١، «تفسير ابن فورك» ٣/ ١٨/ أ، «تفسير ابن حبيب» ٢١٤/ أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧١/ ب.

(٥) نسبه إليه ابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣١١)، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ١٥، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/ أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧١/ ب، وقال به الفراء كما في «معاني القرآن» ٢/ ٢٦٤.

(٦) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/ أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧١/ ب.

﴿وَمَن يَظْلِم﴾ يشرك[(١)]، ﴿مِّنكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾.

٢٠ ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ﴾

يا محمد ﴿مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمْ﴾ قال أهل المعاني: إلا قيل إنهم ﴿لَيَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ دليله: ﴿مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ﴾[(٢)(٣)].

وقيل معناه: إلا مَنْ إنهم[(٤)].

وهٰذا جوابٌ لقول المشركين: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾.

﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ فالمريض فتنة للصحيح، والفقير فتنة للغني، فيقول السقيم: لو شاء الله لجعلني صحيحًا مثل فلان،

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٩٣ عن ابن جريج.

(٢) [فصلت: ٤٣].

(٣) وذلك أنه قال: (إنهم) بالكسر وحقه أن يقال: (أنهم) بفتح الألف لأنه متوسط وحق الابتداء الكسر لذا أضمروا (قيل) لأن العرب تكسر ألف (إن) مع القول وما يشاكل القول.

انظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٤/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٢/أ، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣/ ١٣.

(٤) قاله الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٩٤ وقال: (وترك ذكر) (مَنْ) اكتفاء بدلالة قوله (من المرسلين) عليه.

وذكره الزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٦٢ عن بعض النحويين ثم قال: وهٰذا خطأ لأن (من) صلتها (إنهم ليأكلون) فلا يجوز حذف الموصول وتبقية الصلة.

ويقول الفقير: لو شاء الله لجعلني غنيًّا مثل فلان[١].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: (أي جعلت بعضكم بلاء لبعض لتصبروا علىٰ ما تستمعون منهم، وترون من خلافهم، وتتبعون[٢] الهدىٰ بغير أن أعطيهم عليه في الدنيا، ولو شئت أن أجعل الدنيا مع رسلي فلا يخالفون لفعلت، ولكن قدرت أن أبتلي العباد بكم وأبتليكم بهم)[٣].

[١٩٩٠] أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق[٤]، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن يوسف[٥]، ببخارىٰ قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن جمعان[٦] قال: حدثنا محمد بن

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٩٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧٥ عن الحسن، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٢٠ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي، وقاله الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٩٤ وابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣١٢)، والزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٦٢، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/أ.

(٢) في (م): وتتبعوا.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٩٥ من طريق عكرمة أو سعيد عن ابن عباس.
وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧٦ من طريق سلمة عن محمد بن إسحاق.

(٤) المؤذن النيسابوري، ثقة.

(٥) **محمد بن يوسف بن حاتم بن نصر أبو بكر**. ذكره السمعاني في نسب حفيده أبو نصر أحمد بن يوسف وأنه نسخة دينار عن أنس بن مالك رضي الله عنه وهي نسخة باطلة لا يحتج بشيء منها. «الأنساب» للسمعاني ٤/ ٢٨٢، «اللباب في الأنساب» لأبي الحسن الجزري ٢/ ٢٧٥.

(٦) محمد بن جمعان لم أجده.

موسىٰ[(١)] قال: حدثنا القاسم بن يحيىٰ[(٢)] عن الحسن بن دينار[(٣)] عن أبي الدرداء[(٤)] [١٠٠٢/ب] رضي الله عنه أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ويل للعالم من الجاهل وويل للجاهل من العالم، وويل للمالك من المملوك، وويل للمملوك من المالك، وويل للشديد من الضعيف، وويل للضعيف من الشديد، وويل للسلطان من الرعية، وويل للرعية من السلطان بعضهم لبعض فتنة، فهو قول الله تعالىٰ:** ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ »[(٥)].

---

(١) **محمد بن موسىٰ بن علي بن عيسىٰ بن داود بن حيان بن شبيب**، أبو العباس الخلال، المعروف بالدولابي سمع من لؤلؤ، ابن زنجويه، وروىٰ عنه محمد بن المظفر وأبو الحسن الدارقطني، ويوسف بن عمر القواس وقال عنه: من الثقات توفي (٣٢٣هـ). أنظر «تاريخ بغداد» للخطيب ٣/ ٢٤٦.

(٢) **القاسم بن يحيىٰ بن عطاء بن مقدَّم بن مطيع الهلالي** المقدمي أبو محمد الواسطي، روىٰ عن جده عطاء، وعبيد الله بن عمر والأعمش، وغيرهم وروىٰ عنه ابن أخيه مقدم بن محمد بن يحيىٰ والدولابي وغيرهما. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: ثقة. أنظر «الثقات» لابن حبان «التقريب» لابن حجر ٣/ ٤٢٣.

(٣) أبو سعيد التميمي، متروك الحديث كذاب.

(٤) صحابي جليل.

(٥) [١٩٩٠] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه الحسن بن دينار متروك كذاب، ولم يرو عن أبي الدرداء، وفيه من لم أجده.

التخريج:

لم أقف عليه من مسند أبي الدرداء إلا أن القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ١٨، أشار أن الثعلبي أسنده عن أبي الدرداء، وسنده منقطع الحسن لم يرو عن أبي الدرداء.

قال مقاتل: نزلت هٰذِه الآية في أبي جهل، والوليد وعقبة[(١)]، والعاص بن وائل، والنضر بن الحارث، وذلك أنهم لما رأوا أبا ذر وابن مسعود، وعمارًا، وبلالًا، وصهيبًا، وعامر بن فهيرة، ومهجع مولىٰ عمر وجبر غلام ابن الحضرمي وذويهم، قالوا: أنسلم فنكون مثل هٰؤلاء وذويهم؟ فأنزل الله ﷻ يخاطب هٰؤلاء المؤمنين[(٢)].

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٥/ ٥٥، وأبو يعلىٰ في «مسنده» ٧/ ٨٠ (٤٠٠٩)، والبزار كما في «مجمع الزوائد» ١/ ٣٤٨ جميعهم من طريق أبي شهاب عن الأعمش عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ الحديث.

وهو في «مسند الفردوس» للديلمي عن أنس ٤/ ٣٩٤ (٧١٤١).

وإسناده ضعيف، الأعمش لم يسمع من أنس.

وممن ضعفه العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» ١/ ٢٢٦، والسيوطي كما في «فيض القدير» ٦/ ٣٦٧، والألباني في «ضعيف الجامع» (٦١٥٤)، وانظر: «الضعيفة» (٤٧٥٧).

وأخرجه البزار كما في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٤٨ عن حذيفة عن رسول الله ﷺ نحوه. قال الهيثمي: رواه البزار وفيه من لم أعرفهم.

وضعفه السيوطي كما في «فيض القدير» ٦/ ٣٦٧، والألباني في «ضعيف الجامع» (٦١٥٥)، وانظر «الضعيفة» (٤٧٥٧).

(١) في النسخ: (ابن عقبة)، وهو خطأ، والتصويب من «تفسير مقاتل»، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣/ ١٨، ويدل علىٰ خطئه أن الوليد بن عقبة رضي الله عنه، أسلم يوم الفتح، وكان يومئذ قد ناهز الاحتلام، فدل علىٰ أنه كان صغيرا قبل الهجرة.

انظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤/ ١١٤، «الإصابة» لابن حجر ٦/ ٣٢٢.

(٢) انظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٣٠، ونقله عنه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/ أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٢/ أ، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ١٨.

﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ يعني: علىٰ هٰذِه الحال من الشدة والفقر.

﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ بمن يصبر وبمن يجزع وبمن يؤمن وبمن لا يؤمن.

٢١ قوله ﷻ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ فتخبرنا أن محمدًا محق صادق ﴿أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا﴾ فيخبرنا بذلك.

نظيرها قوله: ﴿وَقَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ﴾ إلىٰ قوله: ﴿أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾[(١)].

قال الله تعالىٰ: ﴿لَقَدِ ٱسْتَكْبَرُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ بهٰذِه المقالة: ﴿وَعَتَوْ عُتُوًّا كَبِيرًا﴾.

قال مقاتل: غلوًّا في القول، والعتو أشد الكفر وأفحش الظلم[(٢)].

٢٢ قوله ﷻ: ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ﴾

عند الموت وفي القيامة[(٣)]، ﴿لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُجْرِمِينَ﴾ للكافرين[(٤)]،

---

(١) الإسراء: ٩٠ - ٩١.

وهٰذا قول الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١.

(٢) أنظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٣٠ ومنسوبًا إليه في «تفسير ابن حبيب» ٢١٤/أ.

(٣) وهما قولان كما عند الحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٢/ب وكلاهما صواب؛ لذا جمعهما المصنف في قول واحد فأحسن.

وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٩٥: ولا منافاة بين هذين القولين وما تقدم فإن الملائكة في هذين اليومين يوم الممات ويوم المعاد تتجلىٰ للمؤمنين وللكافرين، فتبشر المؤمن بالرحمة والرضوان وتخبر الكافرين بالخيبة والخسران.

(٤) وبمفهوم المخالفة يستدل من هٰذِه الآية أن غير المجرمين حين يرون الملائكة تكون لهم البشرىٰ كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟ تَتَنَزَّلُ

﴿وَيَقُولُونَ﴾ يعني: الملائكة للمجرمين ﴿حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ أي: حرامًا محرمًا عليكم البشرىٰ بخير[1].

وقيل: حرامًا عليكم الجنة[2].

وقال بعضهم: هٰذا قول الكفار للملائكة[3].

عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ [فصلت: ٣٠].

(١) وهٰذا القول مروي عن مجاهد وقتادة والضحاك وأبي سعيد الخدري وعكرمة والحسن وعطاء ومقاتل وغير واحد، واختاره الطبري وابن كثير وذلك من أجل أن الحجر الحرام، ومعلوم أن الملائكة هي التي تخبر الكفار أن البشرىٰ عليهم حرام.
وبه قال الفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٦٦، وابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣١٢)، والزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٦٣، النحاس في «معاني القرآن» ٥/ ١٧.
وفي «لغات القرآن» لابن حسنون ٦/ب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ يعني: حرامًا محرمًا بلغة قريش.
وانظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٢ - ٣، «تفسير القرآن العظيم» ابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٧٧، «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٣١، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٩٥، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٢١.

(٢) قاله ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/أ، ونسبه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٣٨، والسمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٤/ ١٥ من رواية عطاء عن ابن عباس.
قلت: وهٰذا القول لا يعارض القول الأول بل هو جزء منه إذ إن الجنة من الخير.

(٣) وهو مروي عن مجاهد وابن جريج كما سيأتي، ورجحه الشنقيطي في «أضواء البيان» ٦/ ٣٠٦، والقول الأول أظهر. قال ابن كثير بعد إيراده لهٰذا القول: وهٰذا القول وإن كان له مأخذ ووجه ولكنه بالنسبة للسياق بعيد، لا سيما وقد نص الجمهور علىٰ خلافه «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٢٩٥.

قال ابن جريج: كانت العرب إذا نزلت[١] بهم شديدة أو رأوا ما يكرهون قالوا: حجرًا محجورًا فقالوا حين عاينوا الملائكة هٰذا[٢].

وقال مجاهد: يعني عَوذًا مُعاذًا، يستعيذون من الملائكة[٣].

٢٣ ﴿وَقَدِمْنَآ﴾

وعَمدنا ﴿إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَـٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾، أي باطلًا لا ثواب له؛ لأنهم لم يعملوا[٤] لله وإنما عملوا[٥] للشيطان.

واختلف المفسرون في الهباء:

فقال بعضهم: هو الذي يرىٰ في[٦] الكُوىٰ[٧] من شعاع الشمس

---

(١) في (م): نزل.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣ عنه.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٣ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧٨ كلاهما من طريق ابن أبي نجيح عنه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٣ أيضًا من طريق ابن جريج عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٢١، وزاد نسبته للفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر.
وهٰذا القول رده الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٣ حيث قال: وأما الاستعاذة فإنها الاستجارة وليست بتحريم، ومعلوم أن الكفار لا يقولون للملائكة حرام عليكم، فيوجه الكلام إلىٰ أن ذلك خبر عن قيل المجرمين للملائكة.

(٤) في (م): يعملوه.

(٥) في (م): عملوه.

(٦) في (م): من.

(٧) جمع كُوَة وهي الثقبة في الحائط. «لسان العرب» لابن منظور ١٥/ ٢٣٦.

كالغبار لا تمس بالأيدي ولا يرىٰ في الظل، وهو قول الحسن[١] وعكرمة[٢] ومجاهد[٣]، وقال قتادة[٤]، وسعيد بن جبير[٥]: هو [١٠٠٣/أ] ما تسفيه[٦] الرياح وتذريه من التراب وحطام الشجر. وهي رواية عطاء الخراساني عن ابن عباس رضي الله عنهما[٧].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٦٧ عن معمر عن الحسن، ومن طريقه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٤ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧٩. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٢٢ وزاد نسبته لعبد بن حميد. وانظر: «تفسير ابن فورك» ٢/ ١٩/ أ، «تفسير الحسن» ٢/ ١٦٧.

(٢) أخرجه البستي في «تفسيره» (٥٠٦) (٦٦٦)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٤ كلاهما من طريق سماك عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٢٢ وزاد نسبته لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم «تفسير ابن فورك» المواضع السابقة.

(٣) أخرجه الطبري عنه في «جامع البيان» ١٨/ ٤ وذكره السيوطي في «الدر المنثور» وزاد نسبته لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر. وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم، «تفسير ابن فورك».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٦٧، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٤ وابن أبي حاتم عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٥) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٢/ ب، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٧٩.

(٦) في (م): سفته.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٤ من طريق عطاء عنه.
وذكره البخاري في «صحيحه» عنه معلقًا كتاب التفسير - سورة الفرقان.

وقال ابن زيد: هو الغبار[١].

وقال الوالبي عن ابن عباس رضي الله عنهما: هو الماء المهراق[٢].

وقال مقاتل: ما يسطع من حوافر الدواب[٣]. والمنثور المتفرق[٤].

٢٤ قوله تعالى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا﴾

من هٰؤلاء المشركين المتكبرين المفتخرين بأموالهم.

﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ موضع القائلة وهٰذا على التقدير. قال المفسرون: يعني: أن أهل الجنة لا يمر بهم في القيامة[٥] إلا قدر ميقات النهار من أوله إلىٰ وقت القيلولة حتىٰ يسكنوا مساكنهم في الجنة[٦].

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٤ عنه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٧٩ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة الوالبي عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٢٢ وزاد نسبته لابن المنذر.
وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٤/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٢/ب.

(٣) انظر: «تفسير ابن مقاتل» ٣/ ٢٣١، «تفسير ابن حبيب» ٢١٤/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٢/ب.

(٤) وهٰذِه الأقوال لا تعارض بينها إذ إن المراد ضياع أعمالهم وحقارتها إذ لم يعد عليهم منها شيء. قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٢٩٧: وحاصل هٰذِه الأقوال التنبيه علىٰ مضمون الآية وذلك أنهم عملوا أعمالًا اعتقدوا أنها علىٰ شيء فلما عرضت على الملك الحكيم العدل الذي لا يجور ولا يظلم أحدًا إذا إنها لا شيء بالكلية، وشبهت في ذلك بالشيء التافه الحقير المتفرق الذي لا يقدر صاحبه منه علىٰ شيء بالكلية.

(٥) في (م): الآخرة.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥ عن النخعي وابن جريج وابن عباس.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: لا ينتصف النهار يوم القيامة حتىٰ يقيل هٰؤلاء في الجنة وهٰؤلاء في النار وقرأ: (ثم إن مقيلهم لإلى الجحيم) هكذا كان يقرؤها[1].

وقال ابن عباس في هٰذِه الآية: الحساب من ذلك اليوم في أوله، وقَالَ القوم في منازلهم في الجنة[2].

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٨١ عن سعيد بن جبير.
وقال به مقاتل كما في «تفسيره» ٣/ ٢٣١.
وهٰذا القول لا يعارض قوله تعالىٰ: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤] لأن الظاهر أن يوم القيامة يطول على الكفار ويقصر على المؤمنين، ويشير لهٰذا قوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا﴾ [المدثر: ١٠].
ومن المعلوم أن السرور يقصر به الزمن، والكرب والهموم سبب لطوله كما هو معروف في كلام العرب.
انظر: «دفع إيهام الاضطراب» للشنقيطي (ص٢٢٣).

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٦٣)، والثوري في «تفسيره» (ص٢٢٦) (٧٣٣)، والطبري في «جامع البيان» ٢٣/ ٦٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٨٠، والحاكم في «المستدرك» وصححه ٢/ ٤٣٧ (٣٥١٧) عن ابن مسعود. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٢٢، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر. وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٤/ب، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٢/ب، «تفسير القرآن» للسمعاني ٤/ ١٥، «الوسيط» للواحدي ٣/ ٣٣٨.
والقراءة شاذة وتحمل علىٰ أنها تفسيرية.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥ من طريق ابن زيد عنه.
وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٨٠ من طريق عطاء عنه بنحوه.

وروى ابن وهب(١)، عن عمرو بن الحارث(٢)، أن سعيدًا الصوّاف(٣) -أو الصرَّاف- حدثه أنه بلغه: أن يوم القيامة يقصر على المؤمنين حتىٰ تكون كما بين العصر إلىٰ غروب الشمس، وأنهم ليقيلون في رياض الجنة حتىٰ يُفرغ من(٤) الناس، وقرأ هٰذِه الآية(٥).

٢٥ قوله ﷻ: ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ﴾

قرأ أبو عمرو وأهل الكوفة بتخفيف الشين(٦)، على الحذف والتخفيف(٧)، هاهنا وفي سورة (ق)، وقرأ الآخرون بالتشديد

---

(١) عبد الله بن وهب، ثقة، حافظ عابد.

(٢) مولىٰ قيس بن سعد بن عبادة، ثقة.

(٣) سعيد الصراف الحجازي، المدني روىٰ عن إسحاق بن سعد بن عبادة وعطاء بن أبي رباح روىٰ عنه ابن أبي شميلة قال الحافظ: مستور «تهذيب الكمال» ١١/ ١٢٧، «التقريب» (٢٤٢٧).

(٤) ساقطة من (م).

(٥) **الحكم على الحديث:**
رجاله ثقات غير سعيد فهو مستور.
التخريج:
أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥ عن يونس عن ابن وهب به -بدون الشك في الصوّاف.

(٦) وهي قراءة أبي عمرو وعاصم وحمزة والكسائي وخلف وافقهم الأعمش واليزيدي.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٤)، «التيسير» للداني (١٣٣)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٤، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣٠٧.

(٧) أي: أن الأصل (تتشقق) فحذف إحدى التائين ٱستخفافًا لاجتماع المثلين.

فيهما[١]، على معنى تتشقق السماء. ﴿بِٱلْغَمَٰمِ﴾ أي: عن الغمام[٢]، والباء وعن يتعاقبان كما يقال: رميت عن القوس وبالقوس بمعنىٰ واحد[٣].

قال المفسرون: وهو غمام أبيض رقيق مثل الضبابة ولم يكن إلا لبني إسرائيل في تيههم[٤]، وهو الذي قال الله: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾[٥][٦].

انظر: «الحجة» لابن خالويه (٢٦٥)، «الحجة» لابن زنجلة (٥١٠)، «الحجة» للفارسي ٥/ ٣٤١، «معاني القراءات» ٢/ ٢١٦، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٢٨، «الكشف» لمكي ٢/ ١٤٥، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٥.

وقوله: في سورة (ق): يعني: قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ۚ ذَٰلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ ﴿٤٤﴾﴾ [ق: ٤٤].

(١) أنظر: المراجع السابقة في هامش (٣).

(٢) وهو قول مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٣١، والفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٦٧، وابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣١١)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦، وابن فورك في «تفسيره» ٢/ ١٩/ أ.

(٣) أنظر: «الأزهية» للهروي (ص٢٧٩)، «نزهة الأعين النواظر» لابن الجوزي (ص٤٣٩)، «الجنى الداني» للمرادي (ص٤١).

(٤) التيه في اللغة الحيرة، وهي عقوبة من الله لبني إسرائيل أستغرقت أربعين سنة يسيرون في فراسخ قليلة يومهم وليلهم فكانوا سيارة لا قرار لهم تائهين. قال تعالىٰ: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ۛ أَرْبَعِينَ سَنَةً ۛ يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٢٦]

(٥) البقرة: ٢١٠.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٨٢ عن مجاهد، ونسبه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٢/ ب إلى ابن عباس.

وقال به مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٣١ - ٢٣٢.

﴿وَنُزِّلَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ تَنزِيلًا﴾ هكذا قراءة العامة[(١)]، وقرأ ابن كثير: (ونُنْزِلُ الملائكةَ) نصب[(٢)].

٢٦ ﴿ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ لِلرَّحْمَٰنِ﴾

خالصًا وبطلت ممالك غيره.

﴿وَكَانَ يَوْمًا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ عَسِيرًا﴾ صعبًا شديدًا نظيرها قوله ﷻ: ﴿فَذَٰلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ۝٩ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ ۝١٠﴾[(٣)].

والخطاب يدل علىٰ أنه على المؤمنين يسير[(٤)].

وفي الحديث: «إنه ليهون يوم القيامة على المؤمن حتىٰ يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة صلاها في الدنيا»[(٥)].

---

(١) أي: بنون واحدة وتشديد الزاي وفتح اللام، ورفع الملائكة وهي كذلك في مصاحفهم.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٤)، «التيسير» للداني (١٣٣)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٤، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٢٠٨ «المقنع في رسم المصاحف» (ص١٠٩).

(٢) وافقه ابن محيصن وهي كذلك في المصحف المكي. انظر: المراجع السابقة.

(٣) المدثر: ٩، ١٠.

(٤) قاله ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٢/ ب.

(٥) أخرجه أحمد في «مسنده» ٣/ ٧٥ (١١٧١٧)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» ٢/ ٥٢٧ (١٣٩٠)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٤، وابن أبي الدنيا في «الأهوال» (١٣١) (١٠٣)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٨/ ٢٢١، وفي «شرح السنة» ١٥/ ١٢٩.
جميعهم من طريق ابن لهيعة حدثنا دراج أبو السمح أن أبا الهيثم حدثه عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ به.



قوله ﷻ [١٠٠٣/ب]: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ﴾

نزلت في عقبة بن أبي معيط، وأبي بن خلف، وكانا متحابين وذلك

وذكره البيهقي في «شعب الإيمان» ١/ ٣٢٤ من هٰذا الطريق ثم قال وقد ذكرنا أسانيد هٰذِه الأحاديث في كتاب البعث ولم أقف عليه في المطبوع.
وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٦/ ٣٢٩ (٧٣٣٤) من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج به.
قلت: وإسناد هٰذا الحديث ضعيف وذلك أن دراج أبو السمح في روايته عن أبي الهيثم ضعف. «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٨٣٣).
قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٤/ ٤٤٧ درَّاج وشيخه أبو الهيثم ضعيفان.
وقال الألباني في تعليقه علىٰ «مشكاة المصابيح» (ح٥٥٦٤): رواه أحمد بإسناد ضعيف.
إلا أن الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٣٧ قال: إسناده حسن علىٰ ضعف في راويه. وحسنه العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» ٤/ ٥٤٨. وأخرج أبو يعلىٰ في «مسنده» ١٠/ ٤١٥ (٦٠٢٥) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: يقوم الناس لرب العالمين مقدار نصف يوم من خمسين ألف سنة، فيهون ذلك اليوم على المؤمن كتدلي الشمس للغروب إلىٰ أن تغرب. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٣٧: رواه أبو يعلىٰ ورجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن عبد الله بن خالد -شيخ أبي يعلىٰ- وهو ثقة.
وقال العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» ٤/ ٥٤٨: رواه أبو يعلىٰ بإسناد جيد.
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١/ ٣٢٥ (٣٦٢) من طريق ابن المبارك عن معمر عن وهب بن منبه عن أبي هريرة أظنه رفعه إلى النبي ﷺ قال: «إن الله يخفف علىٰ من يشاء من عباده طول يوم القيامة كوقت صلاة مكتوبة».
قال البيهقي عقبه: هٰذا وجدته في فوائد أبي عمرو ولا أدري من القائل -أظنه، وكذلك رواه أبو سهل الأسفراييني.

أن عقبة كان لا يقدم من سفر إلا صنع طعامًا فدعا إليه أشراف قومه، وكان يُكْثِرُ مجالسة النبي ﷺ فقدم من سفره ذات يوم فصنع طعامًا ودعا الناس فدعا رسول الله ﷺ إلىٰ طعامه، فلما قربوا الطعام قال رسول الله ﷺ: «ما أنا بآكل من طعامك حتىٰ تشهد أن لا إلٰه إلا الله وأني رسول الله». فقال عقبة: أشهد ألا إلٰه إلا الله وأن محمدًا رسول الله. فأكل رسول الله ﷺ من طعامه. وكان أبي بن خلف غائبًا فلما أُخبر بالقصة قال: صبأت يا عقبة، قال: لا والله ما صبأتُ ولكن دخل عليّ رجل فأبىٰ أن يطعم من طعامي إلا أن أشهد له فاستحييت أن يخرج من بيتي ولم يطعم فشهدتُ له فطعم. فقال أبي: ما أنا بالذي أرضىٰ منك أبدًا إلا أن تأتيه فتبزق في وجهه وتطأ عنقه، ففعل ذلك عقبة لعنه الله، وأخذ رحم دابة فألقاها بين كتفيه. فقال رسول الله ﷺ: «لا ألقاك خارجًا من مكة إلا علوت رأسك بالسيف» فقتل عقبة يوم بدر صبرًا[1].

وأما أُبي بن خلف فقتله النبي ﷺ بيده يوم أحد في المبارزة[2]، وأنزل الله ﷻ فيهما هٰذِه الآية[3].

---

(١) قتله عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح بعرق الظَّبْيَة موقع قبل المدينة.
انظر: «المغازي» للواقدي ١/ ١١٣، «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/ ٦٤٤.

(٢) أنظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/ ١٢٩.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٥٤) من طريق أبي صالح عن ابن عباس به.
وأخرجه ابن مردويه وأبو نعيم في «الدلائل» بسند صحيح كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٢٦ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه.

وقال الضحاك: لما بزق عقبة في وجه رسول الله ﷺ عاد بزاقه إلىٰ[1] وجهه وانشعب شعبتين، فأحرق خديه، وكان أثر ذلك فيه حتى الموت[2].

ورویٰ عطاء الخراساني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان أُبيّ بن خلف يحضر النبي ﷺ ويجالسه ويستمع إلىٰ كلامه من غير أن يؤمن به، فزجره عقبة بن أبي معيط عن ذلك فنزلت هٰذِه الآية[3].

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٨ مختصرًا عن الشعبي. وفيه أمية بدلًا من أبي.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٦٨، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٨ عن مقسم مولى ابن عباس قال فذكره بنحوه.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٨٣ بسنده عن عمرو بن ميمون.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٨٣ وآدم في «تفسيره» (٥٠٣)، والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي جميعهم عن مجاهد بنحوه وفيه أمية بدلًا من أبي.

وذكره مختصرًا مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٣٢ إلا أنه قال أمية بدلًا من أبي.

وذكرها الواحدي في «أسباب النزول» (٣٤٤) (٦٥٧) بلفظ المصنف من غير سند ولا راو.

قلت: وإسناده إلى ابن عباس صحيح. وانظر: «لباب النقول» للسيوطي (١٤٨)، «أسباب النزول» للحميدان (٤٢٤)، «السيرة النبوية» لابن هشام ١/ ٣٦١ .

(١) في (م): في.

(٢) أورده الواحدي في «أسباب النزول» عنه بلا سند (ص٣٤٤) (٦٥٧).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٨٤ كلاهما من طريق عطاء عنه.

وقال الشعبي: كان عقبة بن أبي معيط خليلًا لأمية بن خلف، فأسلم عقبة فقال أمية: وجهي من وجهك حرام إن تابعت محمدًا فارتد وكفر لرضا أمية[1].

فأنزل الله تعالىٰ: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ﴾ الكافر، يعني: عقبة بن أبي

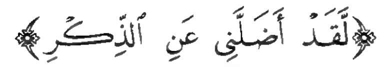
وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/٨ أيضًا من طريق عطية العوفي عنه.
وهي من الطرق الضعيفة عن ابن عباس رضي الله عنهما وأيضًا فالمشهور أن الذي أخذ رحم الدابة هو عقبة بن أبي معيط كما في «صحيح البخاري» كتاب الوضوء (٢٤٠).
وأورده الواحدي في «أسباب النزول» عنه بلا سند (٣٤٤، ٧٥٦).
وانظر: «لباب النقول» للسيوطي (١٤٨).

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» من طريق مغيرة عنه ١٩/٨.
وأورده الواحدي في «أسباب النزول» عنه بلا سند (٣٤٤)، (٦٥٧).
وانظر: «لباب النقول» للسيوطي (١٤٨).
وأخرج ابن أبي حاتم وعبد بن حميد كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٢٧ عن سعيد بن المسيب نحوه.
وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي عن أبي مالك نحوه.
قلت: وإدخال أمية بن خلف بدلًا من أبي بن خلف ضعيف بل الحق أنه أبي بن خلف كما ثبت عن ابن عباس بإسناد صحيح كما سبق.
وقد عنون ابن هشام في «السيرة النبوية» ١/ ٣٦١ لهٰذِه القصة بقوله: أبي بن خلف وعقبة بن أبي معيط وما أنزل فيهما.
قال ابن عطية «المحرر الوجيز» ٤/ ٢٠٨: ومن أدخل في هٰذِه الآية أمية بن خلف فقد وهم إلا علىٰ قول من يرىٰ أن الظالم اسم جنس.
قلت: ولو قيل إن أمية حصل له أن أسلم ثم كفر رضًا لعقبة بن أبي معيط كأخيه أبي، لكنه ليس سببًا لنزول الآية فمحتمل، والله أعلم.

معيط بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف[١] ﴿عَلَىٰ يَدَيۡهِ﴾ ندمًا وأسفًا علىٰ ما فرط في جنب الله وأوبق نفسه بالمعصية والكفر بالله لأجل [١٠٠٤/أ] طاعة خليله الذي صده عن سبيل ربه ﴿يَقُولُ يَـٰلَيۡتَنِي﴾ فتح ياءه أبو عمرو[٢] ﴿ٱتَّخَذۡتُ﴾ في الدنيا ﴿مَعَ ٱلرَّسُولِ﴾ محمد ﴿سَبِيلٗا﴾.

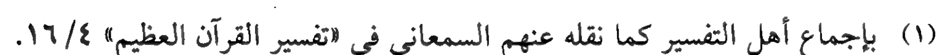
٢٨ ﴿يَـٰوَيۡلَتَىٰ لَيۡتَنِي لَمۡ أَتَّخِذۡ فُلَانًا خَلِيلٗا ۝٢٨﴾

يعني: أبي بن خلف الجمحي[٣].



٢٩ ﴿لَّقَدۡ أَضَلَّنِي عَنِ ٱلذِّكۡرِ﴾

يعني: القرآن والرسول[٤] ﴿بَعۡدَ إِذۡ جَآءَنِيۗ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَـٰنُ﴾ وهو



(١) بإجماع أهل التفسير كما نقله عنهم السمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٤/ ١٦.

(٢) وكذلك أبو خليد عن نافع. انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٤)، «التيسير» للداني (١٣٤)، «التذكرة» لابن غلبون (٤٦٨)، «المبسوط» لابن مهران (٢٧٣)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٨/ ٣٠٨.

(٣) وهو الصواب لا أمية كما سبق وذكر بعضهم أن في قراءة بعض الصحابة (ليتني لم أتخذ أبيًّا خليلًا) وهو علىٰ تقدير ثبوته من قبيل التفسير لا القراءة.
انظر: «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٣١٣.

(٤) وهذان قولان كما في «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٦٧ وجمعهما المصنف في قول واحد، وكذا ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/أ، والقولان متلازمان وإن كان القول بأنه القرآن أقرب وذلك لأن الذكر في القرآن إذا أتىٰ بهٰذا اللفظ، فالمراد به -غالبًا- القرآن كقوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ نَتۡلُوهُ عَلَيۡكَ مِنَ ٱلۡأٓيَٰتِ وَٱلذِّكۡرِ ٱلۡحَكِيمِ ۝٥٨﴾ [آل عمران: ٥٨]، وقوله: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩]، وقوله: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٤٤] وغيرها من الآيات.
والقول بأنه القرآن اقتصر عليه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٩، ورجحه الشنقيطي في «أضواء البيان» ٦/ ٣١٦.

كل متمرد عاتٍ من الجن والإنس وكل من صد عن سبيل الله وأطيع في معصية الله فهو شيطان ﴿لِلْإِنسَـٰنِ خَذُولًا﴾ عند نزول البلاء والعذاب به.

وحكم هٰذِه الآيات عام في كل متحابين ٱجتمعا علىٰ معصية الله[١]. كذلك قال[٢] بعض الحكماء.

[١٩٩١] أنشدنيه أبو القاسم الحسن بن محمد بن جعفر[٣]، قال أنشدني أبو محمد عبد الله بن أحمد بن الصَدِيق[٤]، قال أنشدنا أبو واثلة عبد الرحمن بن الحسين[٥]:

تَجَنّبْ قرين السُّوء واصْرِمْ حباله
وأجب حبيبَ الصّدْق واحذْر مراءه

وفي الشيب ما ينهى الحليمَ عن الصِّبا
فإنْ لم تجد عنه محيصًا فداره

تَنلْ منه صَفْو الوُدّ ما لم تُماره
إذا ٱشتعلتْ نيرانُه في عذاره[٦]

(١) ٱنظر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٢٦٢)، «تفسير ابن حبيب» ٢١٤/ب، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٥٨، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٣٠٢.

(٢) في (م): فإن.

(٣) قيل: كذبه الحاكم.

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) عبد الرحمن بن الحسين الهروي، أبو واثلة المزني المروزي، حدث عن: أبيه، ومحمد بن الحسن، وروىٰ عنه محمد بن مخلد. انظر: «تاريخ بغداد» ١٠/ ٣٨٢.

(٦) [١٩٩١] الحكم على الإسناد:

أبو القاسم تكلم فيه الحاكم، وشيخه وأبو واثلة لم يذكرا بجرح أو تعديل.

[١٩٩٢] وأنشدني أبو القاسم الحبيبي[١] قال أنشدني محمد بن عبد الله الحامدي[٢]:

اصحب خيار الناس إن لقيتهم
والناس مثل دراهم ميزتهم[٣]
خير الصحابة من يكون عفيفًا
فوجدت فيها فِضّة وزيوفًا[٤]

[١٩٩٣] أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن جعفر المفسر[٥]، قال: حدثنا أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن حسكا[٦]،

التخريج:
الأبيات ذكرها بلا نسبة ابن حبان في «روضة العقلاء» (٧٢).
وذكرها القرطبي في «تفسيره» بلا نسبة أيضًا ١٣/ ٢٦.

(١) قيل: كذبه الحاكم.
(٢) لم أجده.
(٣) في (م): ميزتها.
(٤) [١٩٩٢] الحكم على الإسناد:
الحبيبي تكلم فيه الحاكم، وشيخه لم أجده.
التخريج:
والأبيات ذكرها ابن حبان في «روضة العقلاء» (١٠٢)، قال وأنشدني محمد بن إسحاق بن حبيب الواسطي ..فذكرها.
وذكرها القرطبي أيضًا في «الجامع لأحكام القرآن» بلا نسبة ١٣/ ٢٦.
(٥) قيل: كذبه الحاكم.
(٦) عبد الرحمن بن محمد بن حسكا، أبو سعيد القاضي الحنفي، من أهل نيسابور وكانت له رحلة إلى العراق والجزيرة، سمع أبا يعلى الموصلي، وأبا القاسم البغوي. ذكره الحاكم في «التاريخ»، قال أبو سعيد الحاكم: لم يكن من أصحاب

قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز[١]، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب[٢]، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد[٣]، قال: حدثنا عاصم[٤]، عن أبي كبشة[٥]، قال: سمعت أبا موسىٰ[٦] ﵁ يقول على المنبر: قال رسول الله ﷺ: «مثل[٧] الجليس الصالح مثل العطار إن لم يُنْلك من عطره، يعبق بك من ريحه، ومثل الجليس السوء مثل القَين[٨] إن لم يحرق ثيابك، يعبق بك من ريحه»[٩].

الرأي أسند منه، توفي سنة (٣٧٤هـ)، انظر «الأنساب» للسمعاني ٥/ ٣٨٢.

(١) أبو القاسم البغوي، إمام ثقة، أقل المشايخ خطأ.

(٢) أبو عبد الله البصري، صدوق.

(٣) أبو بشير، وقيل: أبو عبيدة، ثقة، في حديث الأعمش وحده مقال.

(٤) عاصم بن سليمان الأحول، ثقة.

(٥) السدوسي البصري قال ابن أبي حاتم: سمع أبا موسى الأشعري، روىٰ عنه عاصم الأحول سمعت أبي يقول ذلك، ذكره البخاري في «الكنىٰ» المجردة، روىٰ له أبو داود، مقبول «الجرح والتعديل» وبن أبي حاتم ٢٤/ ٢١٥، «التهذيب» للمزي ٢٤/ ٢١٥ «تقريب التهذيب» (٨٣٢٠).

(٦) الأشعري الصحابي الجليل.

(٧) من: (م).

(٨) هو الذي يعمل بالحديد -الحدّاد-.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٣/ ٣٥٠ قين.

(٩) [١٩٩٣] الحكم على الإسناد:
فيه أبو القاسم تكلم فيه الحاكم، ولكن الحديث صحيح كما سيأتي.
التخريج:
أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» ٤/ ٤٠٨ (١٩٦٦٠) عن عفان ثنا عبد الواحد بن

[١٩٩٤] أخبرنا أبو القاسم بن حبيب[(١)] لفظًا سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة، قال: حدثنا أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد[(٢)]، قال: حدثنا محمد بن أبي علي الخلادي[(٣)]، قال: حدثنا عبد الله ابن الصقر[(٤)] السُّكَّري[(٥)]، قال: حدثنا وهب بن محمد البناني[(٦)]، قال: سمعت الحارث بن وجيه[(٧)]، يقول: سمعت مالك بن دينار[(٨)]

زياد به بنحوه، وأخرجه البخاري، كتاب الذبائح، باب المسك (٥٥٣٤)، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب ٱستحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء (٢٦٢٨). كلاهما من طريق بريدة بن عبد الله عن جده أبي بردة عن أبي موسىٰ بلفظ: «مثل الجلس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحًا طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحًا خبيثة» وهٰذا لفظ البخاري.

(١) قيل: كذبه الحاكم.

(٢) أبو حاتم البستي، إمام، حافظ مجود.

(٣) لم أجده.

(٤) في الأصل: السقر. بالسين وهو خطأ، والتصويب من (م) ومصادر ترجمته.

(٥) أبو العباس البغدادي، قال الدارقطني: صدوق، وقال الخطيب: ثقة.

(٦) وهب بن محمد البناني البصري، لا بأس به قال ابن أبي حاتم: روىٰ عن عبد الوارث وعبد العزيز بن مسلم وبشار بن محمد، روىٰ عنه أبي وسألت عنه فقال: لا بأس به وقال أبو داود: كتبت عنه وكان قدريًا. ٱنظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٩/ ٢٩، «سؤالات الأجري» للآجري ١/ ٢٣٦.

(٧) الحارث بن وجيه الواسبي، أبو محمد البصري، روىٰ عن مالك بن دينار، وروىٰ عنه أزهر بن جميل وغيره، قال يحيىٰ بن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري وأبو حاتم في حديثه بعض المناكير، وضعفه أيضًا النسائي والحافظ. «تهذيب الكمال» للمزي ٥/ ٣٠٥، «تقريب التهذيب» (١٠٥٦).

(٨) أبو يحيى البصري، صدوق.

[١٠٠٤/ب] يقول: إنك إن تنقل الحجارة مع الأبرار خير من أن تأكل الخَبِيص[(١)] مع الفجار[(٢)].

٣٠ قوله ﷻ: ﴿وَقَالَ ٱلرَّسُولُ﴾

يعني: ويقول الرسول في ذلك اليوم ﴿يَٰرَبِّ إِنَّ قَوۡمِي ٱتَّخَذُواْ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ مَهۡجُورٗا﴾ أي: قالوا فيه غير الحق فزعموا أنه سحر وشعر وسمر من الهُجْر، وهو القول السيِّئ عن النخعي[(٣)]، ومجاهد[(٤)].

---

(١) الخَبِيْصُ: الحلواء المخبوصة -المخلوطة- من التمر والسمن.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٧/ ٢٠ (خبص)، «المعجم الوسيط» ١/ ٢١٦.

(٢) [١٩٩٤] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف فيه الحارث بن وجيه ضعيف، وفيه من لم أجده.
التخريج:
أخرجه ابن حبان عن محمد بن أبي علي به «روضة العقلاء» (١٠٠)، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ٢٧.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٨٨، وآدم في «تفسير مجاهد» (٥٠٤) جميعهم عن النخعي، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٢٧، وزاد نسبته للفريابي وسعيد ابن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٢/ ١٩/ب، «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٢٣.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٨٨، وآدم في «تفسيره» جميعهم عن مجاهد.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٢٧ وزاد نسبته للفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٢/ ١٩/ب و«معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٢٣.

وقال الآخرون: هو من الهجران، أي: أعرضوا عنه وتركوه[١]، فلم يؤمنوا به ولم يعملوا بما فيه[٢].

[١٩٩٥] أخبرنا أبو الطيب الربيع من محمد الحاتمي[٣] وأبو نصر محمد بن علي بن الفضل الخزاعي[٤]، قالا: حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني[٥]، قال: حدثنا أبو القاسم الخضر بن أبان

---

(١) في الأصل: وتركوا وهو خطأ والمثبت من (م).

(٢) وهو قول ابن زيد أخرجه الطبري في «جامع البيان»٩/٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» عنه.

وقال به مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٣٣، والفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٦٧.

وذكره ابن فورك في «تفسيره» ٢/ ١٩/ب وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٤/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٣/ب، والزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٦٦، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٢٣. ورجحه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٩ حيث قال: وهٰذا القول هو الأولىٰ بتأويل الآية وذلك أن الله أخبر عنهم أنهم قالوا: ﴿لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ﴾ وذلك هجرهم إياه، وذكر ابن القيم في «الفوائد» (ص١٢٤) أن هجر القرآن أنواع: هجر سماعه والإيمان به، وهجر تحكيمه والتحاكم إليه، وهجر تدبره وتفهمه، وهجر العمل به، وهجر الاستشفاء والتداوي به، ثم قال: وكل هٰذا داخل في الآية: ﴿وَقَالَ ٱلرَّسُولُ﴾ وإن كان بعض الهجر أهون من بعض.

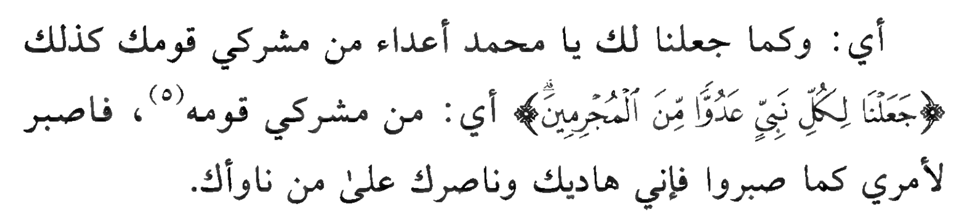
(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) **علي بن محمد** بن عقبة أبو الحسن الشيباني الكوفي، قدم بغداد، فحدث بها عن جماعة، وروىٰ عنه الدارقطني، قال الخطيب كان ثقة، أمينا، وقال ابن كثير: ثقة عدلًا كثير التلاوة فقيها، انظر «تاريخ بغداد» للخطيب ١٢/ ٧٩، «البداية والنهاية» لابن كثير ١١/ ١٩٢.

القرشي[١]، قال: حدثنا أبو هدبة إبراهيم بن هدبة[٢]، قال: حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلم القرآن وعلمه وعلّق مصحفًا لم يتعاهده ولم ينظر فيه، جاء يوم القيامة (متعلقا به)[٣] يقول: يا رب العالمين عبدك هٰذا ٱتخذني مهجورًا، ٱقضِ بيني وبينه»[٤].

٣١ قوله ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾



أي: وكما جعلنا لك يا محمد أعداء من مشركي قومك كذلك ﴿جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ أي: من مشركي قومه[٥]، فاصبر لأمري كما صبروا فإني هاديك وناصرك علىٰ من ناوأك.

---

(١) أبو القاسم الكوفي: ضعيف.

(٢) أبو هدبة البصري كذاب.

(٣) من (م).

(٤) [١٩٩٥ - ١٩٩٦] الحكم على الإسناد:
إسناده موضوع فيه أبو هدبة كذاب، وفيه من لم أجده.
التخريج:
عزاه الزيلعي وابن حجر والبيضاوي والقرطبي جميعهم للثعلبي.
انظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي ٢/ ٤٥٩، وكذا «الكاف الشاف» لابن حجر ٣/ ٢٧٠، «الفتح السماوي» للمناوي ٢/ ٨٨١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣/ ٢٧.

(٥) وكان من أشدهم عداوة للنبي ﷺ أبو جهل؛ لذا قال بعض المفسرين: إن الآية نزلت في أبي جهل.
انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٦٧، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٦٦، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٣/ ب، «تفسير القرآن» للسمعاني ٤/ ١٨.

﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ نصبًا على الحال والتمييز[(١)].



قوله ﷻ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡلَا نُزِّلَ عَلَيۡهِ﴾

أي: علىٰ محمد ﴿ٱلۡقُرۡءَانُ جُمۡلَةً وَٰحِدَةً﴾ كما أنزلت التوراة علىٰ موسىٰ، والزبور علىٰ داود، والإنجيل علىٰ عيسىٰ عليهم السلام جملة واحدة[(٢)].

قال الله ﷻ: ﴿كَذَٰلِكَ﴾ فعلنا ﴿لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ لتقوي به قلبك فتعيه وتحفظه، فإن الكتب نزلت علىٰ أنبياء يكتبون ويقرؤون والقرآن أنزل علىٰ نبي أمي.

ولأن من القرآن الناسخ والمنسوخ، ومنه ما هو جواب لمن سأل عن أمور ففرقناه ليكون أوعىٰ لرسول الله ﷺ وأيسر على العامل[(٣)].

---

(١) ٱنظر: «معاني القرآن» ٤/ ٦٦ للزجاج، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٩٦.

(٢) قاله ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٥/أ.

قال السيوطي في «الإتقان» ١/ ٢٨١ في مسألة إنزال الكتب المتقدمة جملة واحدة قال: هو مشهور في كلام العلماء وعلىٰ ألسنتهم حتىٰ كاد أن يكون إجماعًا ورجحه ورد علىٰ بعض العلماء -لعله يريد البقاعي ت٨٨٥- القائلين بأن الكتب السماوية نزلت مفرقة، مستدلًا بهٰذِه الآية.

(٣) ولتنجيم نزول القرآن أسرار عدة وحكم كثيرة. ٱنظر مثلًا:

«البرهان» للزركشي ١/ ٢٣١، «الإتقان» للسيوطي ١/ ٢٧٦ - ٢٧٧، «مفاتيح الغيب» للرازي ٢٤/ ٧٩، «مناهل العرفان» للزرقاني ١/ ٥٤، «لمحات في علوم القرآن» للصباغ (ص٥٨)، «المدخل» لأبي شهبة (ص٦٩)، «مباحث في علوم القرآن» للقطان (ص١٠٧)، ولصبحي الصالح (ص٤٩)، «المرشد الوجيز» لأبي شامة (ص١٢٩).

﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ قال ابن عباس ﵄: ورسلناه ترسيلًا[١].

وقال النخعي[٢]، والحسن[٣]: فرقناه تفريقًا آية بعد آية وشيئًا بعد شيء وكان بين أوله وآخره نحوٌ من ثلاث وعشرين سنة.

وقال ابن زيد: وفسّرناه تفسيرًا[٤].

و[١٠٠٥/أ] الترتيل: التبيين في ترّسل وتثبت[٥].

٣٣ ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ﴾

يا محمد هؤلاء المشركون[٦]، بمثل يضربونه في إبطال أمرك ﴿إِلَّا

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٩٠ من طريق الضحاك عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٢٨ وزاد نسبته لابن مردويه.
وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٥/ب.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» كلاهما من طريق مغيرة عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٢٨ وزاد نسبته لابن المنذر.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٢٥.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٦٩ ومن طريقه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» عنه.
وذكره في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٢٨ وزاد نسبته لابن المنذر.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٢٥، «تفسير الحسن» ٢/ ١٦٧.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٩١ عنه.

(٥) قاله ابن فورك ٢/ ٢٠/أ.
وانظر: «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٢٦٥، «المعجم الوسيط» ١/ ٣٢٧ (رتل).

(٦) في (م): المشركين.

﴿جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ﴾ أي: بما ترد به ما جاءوا من المثل وتبطله ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ بيانًا وتفصيلًا[1].

ثم وصف ما[2] لهؤلاء المشركين وبين حالهم يوم القيامة فقال:

٣٤



يعني: هم الذين ﴿يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ فيساقون ويجرون ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾.

[١٩٩٧] أخبرنا ابن فنجويه[3]، قال: حدثنا ابن خرجة[4]، قال: حدثنا الحضرمي[5]، قال: حدثنا عثمان[6]، قال: حدثنا[7] بشر بن المفضل[8]، (عن)[9] علي بن زيد[10]،

---

(١) وفي هذا قولان فالقول الأول: (بيانًا) مروي عن مجاهد وابن جريج.
والقول الثاني: (تفصيلًا) مروي عن عطاء والضحاك وقتادة والعوفي عن ابن عباس. وهما بمعنىٰ واحد لذا جمعهما المصنف في قول واحد وقبله الطبري فأحسنا. انظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/ ١٠ - ١١، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٩١، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٢٨.

(٢) في (م): مآل.

(٣) ثقة، صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٤) أبو بكر، النهاوندي، فقيه، روىٰ عن الثقات الموضوعات.

(٥) محمد بن عبد الله بن سليمان الملقب بمطين ثقة حافظ.

(٦) ابن أبي شيبة الكوفي، ثقة حافظ شهير، وله أوهام.

(٧) من: (ح).

(٨) الرَّقاشي أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت عابد.

(٩) في الأصل: علىٰ، والتصويب من (م)، (ح).

(١٠) ابن جدعان، ضعيف.

عن أوس بن (أبي)[(١)] أوس[(٢)] عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يحشر الناس يوم القيامة علىٰ ثلاثة أثلاث: ثلث على الدواب، وثلث علىٰ وجوههم، وثلث علىٰ أقدامهم ينسلون[(٣)] نسلًا»[(٤)].

---

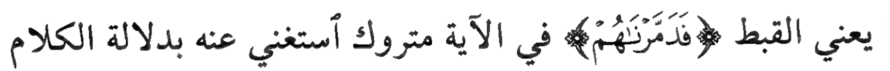
(١) في الأصل و(م)، (ح): أوس بن أوس. والمثبت من مصادر ترجمته والتخريج.

(٢) مجهول.

(٣) نَسَل الماشي يَنْسِل نَسْلًا ونَسَلًا ونَسَلانًا: أسرع.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٦٦٠ نسل.

(٤) [١٩٩٧] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف فيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف وفيه أوس مجهول، والحديث حسن بشواهده.
التخريج:
أخرجه ابن راهوية في «مسنده» ١/ ١٨٠ (١٢٨) عن بشر بن المفضل به.
وأخرجه الخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٤٨٤، والبيهقي في «البعث والنشور» (ص٤١٦)، (٢٦٢) تحقيق الصاعدي كلاهما من طرق عن بشر بن المفضل به بنحوه.
وأخرجه الترمذي، كتاب التفسير، باب سورة بني إسرائيل (٣١٤٢)، وأحمد في «مسنده» ٢/ ٣٦٣ (٨٧٥٥) ٣٥٤ (٨٦٤٧)، وابن راهويه في «مسنده» (١٢٩)، والطيالسي في «مسنده» (٣٣٤)، (٢٥٦٦)، والطبري في «جامع البيان» ١٨/ ١٢-١٣ موقوفًا علىٰ أبي هريرة، والبيهقي في «البعث والنشور».
جميعهم من طرق عن علي بن زيد به بنحوه وفي آخره: قيل: يا رسول الله: وكيف يمشون علىٰ وجوههم قال: «إن الذي أمشاهم علىٰ أقدامهم قادر علىٰ أن يمشيهم علىٰ وجوههم، أما إنهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك».
وأخرجه أيضًا البزار وابن أبي شيبة كما في تخريج الزيلعي وابن حجر «للكشاف».
وضعفه الألباني كما في «ضعيف الترمذي» (٦١٢).

٣٥ قوله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلْنَا مَعَهُۥٓ أَخَاهُ هَٰرُونَ وَزِيرًا﴾ أي: معينًا وظهيرًا[1].

٣٦ 

يعني القبط ﴿فَدَمَّرْنَٰهُمْ﴾ في الآية متروك ٱستغني عنه بدلالة الكلام

إلا أن الترمذي قال حديث حسن، فلعله حسنه بشواهده، فقد أخرج الترمذي كتاب التفسير، باب سورة بني إسرائيل (٣١٤٣)، وأحمد في «مسنده» ٥/ ٣ (٢٠٠٣١) ٥/ ٥ (٢٠٠٥٠)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٦٠٨ (٨٦٨٦).

جميعهم من طريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم محشورون رجالًا وركبانًا وتجرون علىٰ وجوهكم».

قال الترمذي: حديث حسن. وصححه الحاكم في «المستدرك» ووافقه الذهبي. وحسن إسناده الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (٢٥١٢).

وأخرج النسائي كتاب الجنائز، باب البعث، ٤/ ١١٦، والحاكم في «مستدركه» (٨٦٨٥) عن أبي ذر قال: حدثني الصادق المصدوق ﷺ: «أن الناس يحشرون ثلاثة أفواج: فوجًا طاعمين كاسين راكبين، وفوجًا يمشون ويسعون، وفوجًا تسحبهم الملائكة علىٰ وجوههم إلى النار ...».

صححه الحاكم، وضعفه الألباني في «ضعيف سنن النسائي» (١١٨).

وأخرج البخاري كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ (٤٧٦٠)، ومسلم، كتاب صفة القيامة، باب يحشر الكافر علىٰ وجهه (٢٨٠٦).

كلاهما من طريق قتادة عن أنس ؓ: أن رجلًا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر علىٰ وجهه يوم القيامة؟ قال: «أليس الذي أمشاه على الرجلين قادرًا علىٰ أن يمشيه علىٰ وجهه يوم القيامة» قال قتادة: بلىٰ وعزة ربنا.

انظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي ٢/ ٤٦٠، «الكاف الشاف» لابن حجر ٣/ ٢٧٢.

(١) قاله الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٣، وابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢٠/أ.

عليه، تقديرها فكذبوهما فدمرناهم[١]، ﴿تَدۡمِيرٗا﴾ فأهلكناهم إهلاكًا.

٣٧ ﴿وَقَوۡمَ نُوحٖ لَّمَّا كَذَّبُواْ ٱلرُّسُلَ أَغۡرَقۡنَٰهُمۡ وَجَعَلۡنَٰهُمۡ لِلنَّاسِ ءَايَةٗۖ﴾ عبرة ﴿وَأَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ﴾ في الآخرة ﴿عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ سوىٰ ما حل بهم من عاجل العذاب (في الدنيا)[٢].

٣٨ ﴿وَعَادٗا وَثَمُودَاْ وَأَصۡحَٰبَ ٱلرَّسِّ﴾

ٱختلفوا فيهم: فقال ابن عباس رضي الله عنهما: كانوا أصحاب آبار[٣].

وقال وهب بن منبه: كانوا أهل بئر قعدوا عليها (وأصحاب مواشي وكانوا يعبدون الأصنام)[٤]، فوجه الله تعالىٰ إليهم شعيبًا عليه السلام يدعوهم إلى الإسلام، فأتاهم ودعاهم، فتمادوا في طغيانهم وفي أذىٰ شعيب عليه السلام، فحذرهم الله عز وجل عقابه، فبينا هم حول البئر في منازلهم ٱنهارت البئر فانخسفت بهم وبديارهم ورباعهم فهلكوا جميعًا[٥].

---

(١) قاله الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٣.

(٢) من (م)، (ح).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٤ من طريق العوفي عنه قال: هي بئر كانت تسمى الرس. وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٩٥ من طريق عكرمة عنه قال: بئر بأذربيجان.

وانظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٥/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٤/أ.

وفي «لغات القرآن» لابن حسنون ٦/ب عن ابن عباس قال: أصحاب الرس أصحاب أبيار بلغة أزد شنوءة ويسمون البئر (الرس).

(٤) من (م)، (ح).

(٥) نسبه إليه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤١، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٨٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ٣٢.

وقال قتادة: الرس: قرية بفَلَج[١] يمامة قتلوا نبيهم فأهلكهم الله تعالىٰ[٢].

وقال بعضهم: هم بقية ثمود قوم صالح ﷺ، وهم أصحاب البئر التي[٣] ذكرها الله تعالىٰ في قوله: ﴿وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ﴾[٤][٥].

وقال سعيد بن جبير والكلبي والخليل: كان لهم نبي يقال له حنظلة ابن صفوان وكان بأرضهم جبل يقال له: دَمْخ[٦] مَصْعَده في السماء مِيْل، وكانت العنقاء[٧] تنتابه وهي [١٠٠٥/ب] كأعظم ما يكون من

---

(١) فَلْج بفتح أوله وإسكان ثانيه وجيم، موضع في بلاد بني مازن.
انظر: «معجم ما ٱستعجم» للبكري ٤/ ١٠٢٧، «معجم البلدان» لياقوت ٤/ ٢٧٢.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٩٥ عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٢٩ وزاد نسبته لعبد بن حميد.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٢٧، «عرائس المجالس» للمؤلف (١٣١).

(٣) في الأصل: الذي، والمثبت من (م)، (ح).

(٤) الحج: ٤٥.

(٥) وهو مروي عن الضحاك.
انظر: كلام المصنف في سورة الحج في تفسيره لآية (٤٥)، «معالم التنزيل» للبغوي ٥/ ٣٩٠، «عرائس المجالس» للمصنف (١٣١).

(٦) في الأصل: فيح، وفي (م)، (ح): فتح، والتصويب من «معجم البلدان» لياقوت ٢/ ٤٦٢ حيث قال: (دَمْخ بفتح أوله وسكون ثانيه وآخره خاء معجمة ٱسم جبل كان لأهل الرس مصعده في السماء ميل).
وانظر: «معجم ما ٱستعجم» للبكري ١/ ٥٥٦.

(٧) العنقاء: طائر ضخم متوهم لا وجود له.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٠/ ٢٧٦، «المعجم الوسيط» ٢/ ٦٣٢.

الطير، وفيها من كل لون، وسموها العنقاء لطول عنقها، وكانت تكون في ذلك الجبل، تنقضّ على الطير تأكلها، فجاعت ذات يوم فأعوزتها الطير فانقضت علىٰ صبي فذهبت به، فسمّيت عنقاء مُغْرِب؛ لأنها تُغْرِب[١] بما تأخذه فتذهب به.

ثم إنها ٱنقضّت علىٰ جارية حين ترعرعت[٢] فأخذتها فضمتها إلىٰ جناحين لها صغيرتين سوى الجناحين الكبيرين، فطارت بهما، فشكوا ذلك إلىٰ نبيهم فقال: اللهم خذها واقطع نسلها فأصابتها صاعقة فاحترقت، فلم ير لها أثر، فضربتها العرب مثلًا في أشعارها[٣]، ثم إنهم قتلوا نبيهم فأهلكهم الله تعالىٰ[٤].

وقال كعب[٥]،

---

(١) من أغرب الشيء، أي: نحاه وأبعده.
«لسان العرب» لابن منظور ١/ ٦٣٩، غرب، «المعجم الوسيط» (٦٤٧).

(٢) ترعرع الصبي بمعنىٰ: تحرك ونشأ وشبّ واستوت قامته، أو كاد يجاوز عشر سنين أو جاوزها «المعجم الوسيط» (٣٥٣).

(٣) ومن أمثالهم (طارتْ بهم العنقاءُ).
انظر: «معجم الأمثال» للميداني ٢/ ٢٨٠.

(٤) هٰذِه القصة لم تثبت في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ ولا عن أصحابه، وهي أشبه ما تكون بالخرافة، ولا يبعد أن تكون مأخوذة من بني إسرائيل، والله أعلم.
انظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦/ ٨٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٦/ ٩٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣/ ٣٢، «عرائس المجالس» للمصنف (١٣١).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٢٩ عن ابن عباس أنه سأل كعبًا فذكره.

ومقاتل[١]، والسدي[٢]: هم أصحاب رسٍّ[٣]، والرس بئر بأنطاكية[٤] قتلوا فيها حبيبًا النجار فنسبوا إليها، وهم الذين ذكرهم الله تعالىٰ في سورة يس.

وقيل: هم أصحاب الأخدود، والرس: هو الأخدود الذي حفروه[٥].

وقال عكرمة: هم قوم رسّوا نبيهم في بئر[٦].

دليله ما روىٰ محمد بن إسحاق عن محمد بن كعب القرظي قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن أول الناس يدخل الجنة يوم القيامة لعبد أسود؛ وذلك أن الله تعالىٰ بعث نبيًا إلىٰ أهل قريته فلم يؤمن به من أهلها أحد إلا ذلك الأسود، ثم إن أهل القرية عدوا علىٰ ذلك النبي فحفروا له بئرًا، فألقوه فيها، ثم أطبقوا عليه بحجر ضخم. قال: فكان ذلك العبد الأسود يحتطب علىٰ ظهره ثم يأتي بحطبه فيبيعه**

---

(١) ٱنظر: «تفسيره» ٣/ ٤٥/ب، «تفسير ابن حبيب» ٢١٥/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٤/ب.

(٢) نسبه إليه ابن حبيب والحيري والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤١.

(٣) في (م): يس. وفي (ح): بئر.

(٤) بلدة في الديار الشامية قريبة من مدينة حلب.
انظر: «معجم ما ٱستعجم» للبكري ١/ ٢٠٠، «معجم البلدان» لياقوت ١/ ٢٦٦.

(٥) قاله الطبري ورجحه في «جامع البيان» ١٩/ ١٤.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٩٥ عن عكرمة.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٢/ ٢٠/أ، «تفسير ابن حبيب» ٢١٥/أ.

فيشتري به طعامًا وشرابًا ثم يأتي به إلىٰ تلك البئر فيرفع تلك الصخرة يعينه الله عليها فيدلي إليه طعامه وشرابه ثم يردها كما كانت قال: وكان كذلك ما شاء الله أن يكون، ثم إنه ذهب يومًا يحتطب كما كان يصنع فجمع حطبه وحزم حزمته وفرغ منها، فلما أراد أن يحملها وجد سِنَةً فاضطجع ونام، فضرب الله تعالىٰ علىٰ أذنه سبع سنين (نائمًا ثم إنه هبّ فتمطىٰ فتحول لشقه الآخر فاضطجع فنام فضرب علىٰ أذنه سبع سنين)[1] أخرىٰ نائمًا، ثم إنه هبّ فاحتمل حزمته ولا يحسب إلا أنه نام ساعة من نهار، فجاء إلى القرية فباع حزمته ثم ٱشترىٰ طعامًا وشرابًا كما كان يصنع، ثم ذهب إلى الحفرة في موضعها التي كانت فيه فالتمسه فلم يجده، وقد كان بدا لقومه فيه ما بدا فاستخرجوه فآمنوا به وصدقوه.

قال: وكان النبي ﷺ يسألهم عن ذلك الأسود ما فعل؟

فيقولون له: ما ندري حتىٰ قبض الله تعالىٰ ذلك النبي ﷺ فأهبّ الله الأسود من نومته [١٠٠٦/أ] بعد ذلك.

فقال رسول الله ﷺ: «إن ذلك الأسود لأول من يدخل الجنة»[2].

---

(١) من (م).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٤ قال: حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة عن ابن إسحاق، عن محمد بن كعب القرظي قال: قال رسول الله ﷺ..... وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٣٠ وزاد نسبته لابن إسحاق، وهذا الخبر ضعيف سندًا ومتنًا:

أما السند فإن فيه ابن حميد شيخ الطبري ضعيف، وفيه محمد بن إسحاق لم

قلت: قد ذكر في هٰذا الحديث أنهم آمنوا بنبيهم واستخرجوه من حفرته، فلا ينبغي أن يكونوا المعنيين بقوله: ﴿وَأَصۡحَٰبَ ٱلرَّسِّ﴾ لأن الله تعالىٰ أخبر عن أصحاب الرس أنه قد دمرهم تدميرًا، إلا أن يكونوا دُمّروا بأحداث أحدثوها بعد نبيهم الذي ٱستخرجوه من الحفرة وآمنوا به فيكون ذلك وجهًا[(١)].

وقد ذكر عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قصة أصحاب الرس ما يصدق قول عكرمة وتفسيره.

وهو ما يروي علي بن الحسين زين العابدين[(٢)]، عن أبيه[(٣)]، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رجلًا من أشراف بني تميم يقال له: عمرو أتاه فقال: يا أمير المؤمنين أخبرني عن أصحاب الرس في أي عصر كانوا؟ وأين كانت منازلهم؟ ومن كان ملكهم؟ وهل بعث الله تعالىٰ إليهم رسولًا أم لا؟ وبماذا أهلكوا؟ فإني أجد في كتاب الله تعالىٰ ذكرهم ولا أجد خبرهم.

يصرح بالسماع وهو صدوق يدلس والخبر أيضًا مرسل.

وأما المتن ففيه غرابة، قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٣٠٧ عنه: فيه غرابة ونكارة ولعل فيه إدراجًا.

ومن غرائبه أنه لا يعرف من الأمم آمنوا جميعًا بنبيهم فلم يهلكهم الله إلا قوم يونس. قال تعالىٰ: ﴿فَلَوۡلَا كَانَتۡ قَرۡيَةٌ ءَامَنَتۡ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوۡمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُواْ كَشَفۡنَا عَنۡهُمۡ عَذَابَ ٱلۡخِزۡيِ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَمَتَّعۡنَٰهُمۡ إِلَىٰ حِينٖ ۝٩٨﴾ [يونس: ٩٨].

(١) قاله الطبري بنصه في «جامع البيان» ١٩/ ١٥.

(٢) ثقة ثبت.

(٣) صحابي جليل مشهور.

فقال له علي رضي الله عنه: لقد سألت عن حديث ما سألني عنه أحد قبلك ولا يحدثك به أحد بعدي، وكان من قصتهم يا أخا تميم أنهم كانوا قومًا يعبدون شجرة صنوبر يقال لها شاه درخت، وكان يافث ابن نوح غرسها علىٰ شفير عين يقال لها: دو شان كانت أنبتت لنوح عليه السلام بعد الطوفان.

وإنما سموا أصحاب الرس: لأنهم رسّوا نبيهم في الأرض، وذلك قبل سليمان بن داود عليه السلام، وكانت لهم ٱثنتا عشرة[(١)] قرية علىٰ شاطئ نهر يقال له: الرس من بلاد المشرق، وبهم سمي[(٢)] ذلك النهر، ولم يكن يومئذ في الأرض نهر أغزر منه ولا أعذب ولا قرىٰ أكثر سكانًا ولا أعمر منها، وكان أعظم[(٣)] مدائنهم ٱسفندياد، وهي التي ينزلها ملكهم وكان يسمىٰ تركون بن عابور بن ياوش بن شارن بن نمرود بن كنعان.

وبها العين والصنوبرة، وقد غرسوا في كل قرية منها حبة من طلع تلك الصنوبرة، فنبتت الحبة، وصارت شجرة عظيمة، وحرّموا ماء العين والأنهار فلا يشربون (منها هم)[(٤)] ولا أنعامهم، ومن فعل ذلك قتلوه، ويقولون: هي حياة آلهتنا، فلا ينبغي لأحد أن ينقص من حياتها، ويشربون هم[(٥)] وأنعامهم من نهر الرس الذي عليه

---

(١) في (ح): ٱثني عشرة، وفي باقي النسخ ٱثنا عشر، والمثبت هو الصواب.

(٢) في الأصل: سمع. والمثبت من (م)، (ح).

(٣) ساقط من الأصل، وفي (ح) أعمر، والمثبت من (م).

(٤) في الأصل: منهم، والمثبت من (م)، (ح).

(٥) من (م)، (ح).

قراهم وقد جعلوا في كل شهر من السنة في كل قرية عيدًا يجتمع إليها أهلها ويضربون على الشجرة التي بها كلة[(١)] من حرير فيها من أنواع الصور، ثم يأتون بشاء وبقر فيذبحونها [١٠٠٦/ب] قربانًا للشجرة ويشعلون فيها النيران بالحطب، فإذا سطع دخان تلك الذبائح وقتارها في الهواء وحال بينهم وبين النظر إلى السماء خروا للشجرة سجّدًا يبكون ويتضرعون إليها أن ترضىٰ عنهم، وكان الشيطان يجيء ويحرك أغصانها ويصيح من ساقها صياح الصبي: أني قد رضيت عنكم عبادي، وطيبوا نفسًا وقروا عينًا، فيرفعون عند ذلك رؤوسهم ويشربون الخمر ويضربون بالمعازف، ويكونون علىٰ ذلك يومهم وليلتهم ثم ينصرفون.

حتىٰ إذا كانت عيد قريتهم العظمى ٱجتمع إليه صغيرهم وكبيرهم فضربوا عند الصنوبرة والعين سرادقًا من ديباج عليه من أنواع الصور له[(٢)] ٱثنا عشر بابًا كل باب لأهل قرية منهم، ويسجدون للصنوبرة خارجًا من السرادق، ويقربون لها الذبائح أضعاف ما قربوا للشجر التي في قراهم.

فيجيء إبليس عند ذلك فيحرك الصنوبرة تحريكًا شديدًا ويتكلم من جوفها كلامًا جهوريًا يعدهم ويمنيهم بأكثر مما وعدتهم الشياطين كلها،

---

(١) الكلة: الستر الرقيق.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٥٩٥ كلل، «المعجم الوسيط» ٢/ ٧٩٧.

(٢) من (م)، (ح).

فيرفعون رؤوسهم من السجود وهم من الفرح والنشاط لا يفيقون من الشراب[١]، والعزف فيكونون علىٰ ذلك ٱثني عشر يومًا ولياليها بعدد أعيادهم سائر السنة ثم ينصرفون.

فلما طال كفرهم بالله تعالىٰ وعبادتهم غيره، بعث الله سبحانه إليهم نبيًّا من بني إسرائيل من ولد يهوذ بن يعقوب ﷺ، فلبث فيهم زمانًا طويلًا يدعوهم إلىٰ عبادة الله تعالىٰ ومعرفة ربوبيته فلا يتبعونه، فلما رأىٰ شدة تماديهم في الغي والضلال وتركهم قبول ما دعاهم إليه من الرشد والصلاح وحضر عند قريتهم العظمىٰ قال: يا رب إن عبادك أبوا إلا تكذيبي والكفر بك. وغدوا يعبدون شجرة لا تنفع ولا تضر فأيبس[٢] شجرهم أجمع، وأرهم قدرتك وسلطانك، فأصبح القوم وقد يبس أشجارهم كلها فهالهم ذلك، وفظعوا بها.

فصاروا فرقتين فرقة قالت: سحر آلهتكم هٰذا الذي زعم أنه رسول رب الأرض والسماء إليكم، ليصرف وجوهكم عن آلهتكم إليه.

وفرقة قالت: لا بل غضبت آلهتكم حين رأت هٰذا الرجل يعيبها ويقع فيها ويدعوكم إلىٰ عبادة غيرها [١٠٠٧/أ] فحجبت حسنها وبهاءها لكي تغضبوا لها فتنتصروا منه.

فأجمع رأيهم علىٰ قتله، فاتخذوا أنابيب طوالًا من رصاص واسعة الأفواه ثم أرسلوها في قرار العين إلىٰ أعلى الماء واحدة فوق الأخرىٰ

---

(١) في الأصل: الشرف، والمثبت من (م)، (ح).

(٢) في الأصل: فليس، والمثبت من (م)، (ح).

مثل البَرَابِخ[١]، ونزحوا ما فيها من الماء ثم حفروا في قرارها بئرًا ضيقة المدخل عميقة، وأرسلوا فيها نبيهم وألقموا فاها صخرة عظيمة، ثم أخرجوا الأنابيب من الماء وقالوا: نرجو الآن أن ترضىٰ عنا آلهتنا إذا رأت أنا قد قتلنا من كان يقع فيها ويصد عن عبادتها ودفناه تحت كبيرها تشتفي منه، فيعود لها نورها ونضارتها كما كان، فبقوا عامة يومهم يسمعون أنين نبيهم عليه السلام وهو يقول: سيدي قد ترىٰ ضيق مكاني، وشدة كربي، فارحم ضعف ركني وقلة حيلتي، وعجل قبض روحي ولا تؤخر إجابة دعوتي حتىٰ مات عليه السلام.

فقال الله تعالىٰ لجبريل عليه السلام: «**إن عبادي هؤلاء غرهم حلمي وأمنوا مكري وعبدوا غيري وقتلوا رسولي[٢]، وأنا المنتقم ممن عصاني ولم يخش عقابي، وإني حلفت لأجعلنهم عبرة ونكالًا للعالمين، فلم يرعهم وهم في عيدهم إلا ريح عاصف شديد الحمرة فذعروا منها، وتحيروا فيها، وانضم بعضهم إلىٰ بعض، ثم صارت الأرض من تحتهم حجر كبريت يتوقد، وأظلتهم سحابة سوداء فألقت عليهم كالقبة حجرًا تلتهب، فذابت أبدانهم كما يذوب الرصاص في النار**». فنعوذ بالله من غضبه ودرك نقمته[٣].

---

(١) جمع بَرْبَخ وهو منفذ الماء ومجراه، والبالوعة من الخزف وغيره.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣/ ٨، «المعجم الوسيط» ١/ ٤٦.

(٢) في (م)، (ح): رسلي.

(٣) الأثر أورده بطوله المصنف في «عرائس المجالس» (١٣٣) عن علي بن الحسين به ولم أقف له علىٰ إسناد.

وقال بعض أهل العلم بأخبار الماضين وسير المتقدمين: بلغني أنه كان رسّان: أما أحدهما: فكان أهله أهل بدو وعمود وأصحاب مواش فبعث الله إليهم رسولًا فقتلوه، ثم بعث الله ﷻ إليهم رسولًا آخر وعضده بولي، فقُتل الرسول وجاهدهم الولي حتىٰ أفحمهم.

وكانوا يقولون: إلهنا في البحر وكانوا[1] علىٰ شفيره، وإنه يخرج إليهم من البحر شيطان في كل شهر خرجة، فيذبحون عنده ويجعلونه عيدًا. فقال لهم الولي: أرأيتكم إن خرج إلهكم الذي تعبدونه فدعوته فأجابني وأمرته فأطاعني أتجيبونني إلىٰ ما دعوتكم إليه؟ قالوا: بلىٰ فأعطوه عهودهم ومواثيقهم علىٰ ذلك، فانتظروا حتىٰ خرج ذلك الشيطان علىٰ صورة حوت راكبًا أربعة أحوات وله عنق مستعلية وعلىٰ رأسه مثل التاج فلما نظروا عليه خروا سجدًا، وخرج الولي إليه فقال: ائتني طوعًا أو [١٠٠٧/ب] كرهًا باسم الله الكريم، فنزل عند ذلك عن أحواته.

فقال له الولي: ائتني عليهن لئلا يكون من القوم في أمره شك، فأتى الحوت وأتين به حتىٰ أفضين إلى البر يجرونه ويجرهم فكذبوه بعد ذلك، فأرسل الله عليهم ريحًا فقذفهم في البحر وقذف في البحر مواشيهم وما كانوا يملكون من ذهب وفضة وآنية، فأتى الولي الصالح رحمه الله إلى البحر حتىٰ أخذ الذهب والفضة والأواني فقسمها علىٰ أصحابه بالسوية وانقطع نسل هؤلاء القوم.

---

(١) في الأصل: وكان، والمثبت من (م)، (ح).

وأما الآخر: فهم قوم كان لهم نهر يدعى الرس ينسبون إليه وكان فيهم أنبياء كثيرة، قلّ يوم يقوم فيهم نبي إلا قتل، وذلك النهر بمنقطع أذربيجان[١]

بينها وبين أرمينية[٢]، فإذا قطعته مدبرًا ذاهبًا دخلت في حد أرمينية، فإذ قطعته مقبلًا دخلت حد أذربيجان.

وكان مَنْ حولهم من أهل أرمينية يعبدون الأوثان، ومَنْ قدامهم من أهل أذربيجان يعبدون النيران.

وهم قوم كانوا يعبدون الجواري العذاري، فإذا تمت لإحداهن ثلاثون[٣] سنة قتلوها واستبدلوا غيرها.

وكان عرض نهرهم ثلاث فراسخ، وكان يرتفع في كل يوم وليلة حتىٰ يبلغ أنصاف الجبال التي حوله، وكان لا ينصب في بر ولا بحر، إذا خرج من حدهم يقف ويدور ثم يرجع إليهم، فبعث الله ﷻ إليهم ثلاثين نبيًّا في شهر واحد فقتلوهم جميعًا ثم بعث[٤] إليهم نبيًّا

---

(١) بالفتح ثم السكون وفتح الراء وكسر الباء الموحدة وياء ساكنة وجيم: إقليم واسع مشتمل علىٰ مدن وقلاع وخيرات بنواحي جبال العراق.

«معجم ما ٱستعجم» للبكري ١/ ١٢٩، «معجم البلدان» لياقوت ١/ ١٢٨.

(٢) بكسر أوله وإسكان ثانيه بعده ميم مكسورة ثم نون مكسورة: ٱسم لصقع عظيم واسع في جهة الشمال.

«معجم ما ٱستعجم» للبكري ١/ ١٤١، «معجم البلدان» لياقوت ١/ ١٥٩.

(٣) في الأصل: ثلثه، والتصويب من (م)، (ح).

(٤) من (م)، (ح).

وأيده بنصره وبعث معه وليًّا فجاهدهم في الله حق جهاده ونابذوه علىٰ سواء.

فبعث الله تعالىٰ ميكائيل عليه السلام، وكان ذلك في أوان وقوع الحب في الزرع، وكانوا إذ ذاك أحوج ما كانوا إلى الماء، ففجر نهرهم في البحر فانصب ما في أسفله وأتىٰ عيونه من فوق فسدها، وبعث الله تعالىٰ أعوانه من الملائكة خمسمائة ألف ففرقوا ما بقي في وسط النهر، ثم أمر الله عز وجل جبريل عليه السلام، فلم يدع في أرضهم عينًا ولا ماء ولا نهرًا إلا أيبسه بإذن الله تعالىٰ.

وأمر ملك الموت عليه السلام فانطلق إلى المواشي فأماتها ربضة[1] واحدة وأمر الرياح الأربع: الجنوب والشمال والصّبا والدبور فضمت ما كان لهم من متاع، وألقىٰ الله تعالىٰ عليهم السُّبَات[2]، ثم خففت الرياح الأربع بما كان من ذلك المتاع أجمع فنهبته في رؤوس الجبال وبطون الأودية، فأما ما كان من حلي أو تبر[3] أو آنية [١٠٠٨/أ] فإن الله أمر الأرض فابتلعته فأصبحوا ولا ماشية عندهم ولا مال يعودون إليه ولا ماء يشربونه وأصبحت زروعهم يابسة.

---

(١) الرِّبْضة: مقتل قوم قتلوا في بقعة واحدة.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٧/ ١٥٣ ربض، «المعجم الوسيط» ١/ ٣٢٣.

(٢) السُّبات: نوم خفي كالغشية.
«لسان العرب» لابن منظور ٢/ ٣٧ سبت، «المعجم الوسيط» ١/ ٤١٢.

(٣) التِّبْر: فتات الذهب أو الفضة قبل أن يصاغا.
«المعجم الوسيط» ١/ ٨١، «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ٨٨.

فآمن بالله تعالىٰ عند ذلك قليل منهم، وهداهم الله إلىٰ غار في جبل له طريق إلىٰ خلفه، فنجوا وكانوا واحدًا وعشرين رجلًا وأربع نسوة وصبيين، وكان عدة الباقين من الرجال والنساء والذراري ستمائة ألف فماتوا عطشًا وجوعًا ولم يبق منهم باقية.

ثم عاد القوم المؤمنون إلىٰ منازلهم فوجدوها قد صار أسفلها أعلاها، فدعوا الله تعالىٰ عند ذلك مخلصين أن يحييهم بزرع وماشية وماء، ويجعله قليلًا لئلا يطغوا فأجابهم الله تعالىٰ إلىٰ ذلك لما علم من صدقهم.

وأطلق لهم نهرهم وزادهم علىٰ ما سألوا، فقام أولئك بطاعة الله ظاهرة وباطنة، حتىٰ مضىٰ أولئك القوم، وحدث من نسلهم بعدهم قوم أطاعوا الله في الظاهر وناقضوا في الباطن، فأملىٰ الله ﷻ لهم ثم كثرت معاصيهم فبعث الله عليهم عدوهم، فأسرع فيهم القتل.

فبقيت شرذمة منهم، فسلط الله عليهم الطاعون فلم يبق منهم أحدًا، وبقي نهرهم ومنازلهم مائتي عام لا يسكنها أحد، ثم أتىٰ الله تعالىٰ بقرن بعد ذلك فنزلوها وكانوا صالحين سنين، ثم أحدثوا فاحشة، جعل الرجل يدعو[(١)] بنته وأخته وزوجته فينيلها جاره وصديقه وأخاه يلتمس بذلك البر والصلة، ثم آرتفعوا من ذلك إلىٰ نوع آخر يستغنى الرجال بالرجال وتركوا النساء حتىٰ يشبقن[(٢)]

(١) من (م)، (ح).

(٢) الشبق: شدة الشهوة .

فجاءتهن شيطانة في صورة ٱمرأة وهي الدلهات بنت إبليس وهي أخت الشيصبان كانا في بيضة واحدة، فشهت إلى النساء ركوب بعضهن بعضًا وعلمتهن كيف يصنعن.

فأصل ركوب النساء بعضهن بعضًا من الدلهات فسلط الله تعالىٰ علىٰ ذلك القرن صاعقة من أول الليل (وخسفًا في آخر الليل)[1] وصيحة مع الشمس، فلما يبق منهم باقية وبادت مساكنهم[2].

«لسان العرب» لابن منظور ١٠/ ١٧١، «المعجم الوسيط» ١/ ٤٧١.

(١) من (م)، (ح).

(٢) أورده المصنف بطوله عن بعض العلماء في «عرائس المجالس» (١٣٢) ولم أقف علىٰ إسناد.

قلت: إن معرفة قصص الأمم الماضية لا يمكن إلا عن طريق الوحي أو النقل الصحيح. ولقد ذكر الله أصحاب الرس في كتابه في موضعين الأول في سورة الفرقان، قال تعالىٰ: ﴿وَعَادًا وَثَمُودَاْ وَأَصْحَٰبَ ٱلرَّسِّ وَقُرُونًۢا بَيْنَ ذَٰلِكَ كَثِيرًا ﴿٣٨﴾﴾، والموضع الثاني في سورة ق قال تعالىٰ: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَصْحَٰبُ ٱلرَّسِّ وَثَمُودُ ﴿١٢﴾﴾. ولم يفصل الله في كتابه عن ٱسم رسولهم وكيفية هلاكهم، والفترة الزمنية التي كانوا فيها وغير ذلك، وما ذكره المصنف وغيره عن أصحاب الرس وتعيينهم لم يستند إلىٰ دليل يعتمد عليه، فهي روايات عن بعض التابعين ومن بعدهم وآثار منقطعة عن الصحابة وأحاديث مرفوعة بأسانيد ضعيفة وفي بعض الروايات -كما سبق- غرابة ونكارة.

وأيضًا تلك الروايات متباينة فمنهم من يقول هم بأذربيجان، ومنهم من يقول بأنطاكية، ومنهم من يقول باليمامة، ومنهم من يقول نبيهم شعيب، ومنهم من يقول حنظلة، وغيرها من التعارضات، إلا ما قيل: إنهم أصحاب الأخدود، ورجحه الطبري فهو أسلمها وهو يحتاج إلىٰ دليل، ولذا أرىٰ أنه من الأسلم التوقف في ذلك بل نؤمن أنهم أمة من الأمم أصحاب رس -والرس بلغة العرب

[١٩٩٨] ويشهد لبعض هٰذِه القصة: ما أخبرني ابن فنجويه[١]، قال: حدثنا أبو الطيب بن حفصويه[٢]، قال: حدثنا عبد الله بن جامع[٣]، قال: حدثنا عثمان بن خُرَّزاذ[٤]، قال: حدثنا سليمان بن

البئر- «لسان العرب» ٦/ ٩٨- كفروا بالله فأهلكهم الله تعالىٰ، والله أعلم.

وأما الرس البلدة المعروفة في القصيم، فليست هي المذكورة في القرآن، وإنما هو توافق أسماء، قال معالي الأستاذ العبودي في كتابه «المعجم الجغرافي للبلاد السعودية» -بلاد القصيم- ٣/ ١٠٣٢ في معرض حديثه عن مدينة الرس قال: وقد حملت مشابهة ٱسم الرس هٰذا، للرس الذي ورد ذكره في القرآن الكريم، بعض الباحثين إلى القول بأن الرس المذكور في القرآن هو الرس هٰذا الذي في القصيم، ثم نقل عن الأستاذ حمد الجاسر قوله في «مجلة العرب» (م٥، ص٦): وهناك موضع غرب القصيم يطلق عليه ٱسم الرس، وهو الذي ورد في شعر زهير، وأول من رأيت نسب أهل الرس إليه ما نقله أبو حيان عمن تقدمه في «البحر المحيط»، والقرطبي في «تفسير القرآن العظيم»، ومن بعده من المتأخرين الأستاذ فؤاد حمزة في كتابه «قلب جزيرة العرب» (ص٢٢٤) ثم الأستاذ محمد حسين زيدان «جريدة عكاظ» صفر (١٣٩٠) وإن لم يصرح بذلك، غير أن القول بأن أهل الرس من هٰذا الموقع الذي لا يزال معروفا في القصيم قائم علىٰ أساس مجرد التسمية، وليس هناك ما يدل علىٰ صحة القول به، لأن عمران هٰذا المكان كان حديثا..

(١) ابن فنجويه، ثقة صدوق كثر الرواية للمناكير.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) **عبد الله بن جامع**، بن زياد أبو محمد الحلواني، سمع سعد بن محمد القاضي بيرون وغيره، وسمع منه أبو أحمد الحاكم، وأبو أحمد محمد بن أحمد بن الغطريف الجرجاني وغيرهما. ٱنظر «تاريخ دمشق» ٧/ ٢٣٨ - ٢٣٩.

(٤) **عثمان بن عبد الله بن محمد بن خُرَّزاذ** الأنطاكي سمع وأبا الوليد الطيالسي ومن في طبقتها، وحدث عنه النسائي ووثقه وأبو عوانه وآخرون، وأجاز الطبراني، وقال

عبد الرحمن[(١)]، قال: حدثنا الحكم بن يعلىٰ بن عطاء[(٢)]، قال: حدثنا معاوية بن عمار الدهني[(٣)]، عن جعفر بن محمد[(٤)]، عن أبيه[(٥)] في قوله: ﴿وَأَصْحَٰبَ ٱلرَّسِّ﴾ قال: «السحاقات»[(٦)].

[١٩٩٩] وأخبرنا ابن فنجويه[(٧)]، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف ابن أحمد [١٠٠٨/ب] بن مالك[(٨)]، قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل

الحاكم: ثقة مأمون، مات سنة (٢٨١هـ). «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٢/ ٢٦٤ «التقريب» لابن حجر (٤٤٩٠).

(١) أبو أيوب التميمي الدمشقي، صدوق يخطئ.

(٢) **الحكم بن يعلىٰ بن عطاء المحاربي**، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال البخاري: عنده عجائب، قال ابن حجر: قلت روىٰ عنه مجالد ويحيىٰ بن أيوب المصري ويعرف أيضا بأبي محمد الدغثني «التاريخ الكبير» للبخاري ٢/ ٣٤٢ و«اللسان» لابن حجر ٢/ ٢٤١.

(٣) **معاوية بن عمار بن أبي معاوية الدُهْني**، ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حجر: صدوق. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/ ٣٨٥، «الثقات» لابن حيان ٩/ ١٦٧، «التقريب» لابن حجر (٦٧٦٦).

(٤) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الصادق، صدوق فقيه إمام.

(٥) أبو جعفر الباقر، السجاد، ثقة فاضل.

(٦) [١٩٩٨] **الحكم على الإسناد**:

إسناده ضعيف جدا، فيه الحكم بن يعلىٰ، متروك، وأبو الطيب لم أجده.

التخريج:

لم أقف عليه عند غير المصنف.

(٧) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٨) لم أجده.

الدينوري[١]، قال: حدثنا أحمد بن يحيىٰ بن مالك السوسي[٢]، قال: حدثنا نصر بن حماد[٣]، قال: حدثنا عمر بن عبد الرحمن[٤]، عن مكحول[٥]، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشراط الساعة أن يستكفي الرجال بالرجال والنساء بالنساء وذلك السحاق»[٦].

---

(١) لم أجده.

(٢) أبو جعفر، كوفي الأصل، وسكن بغداد، قال أبو حاتم: كتبنا عنه وسئل عنه فقال: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات». انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/ ٨٢، «الثقات» لابن حبان ٨/ ٤٣، «تاريخ بغداد» للخطيب ٥/ ٢٠٢.

(٣) **نصر بن حماد بن عجلان** البجلي أبو الحارث الوراق البصري، الحافظ، روىٰ عن إسرائيل بن يونس والربيع بن صبيح وغيرهما، وروىٰ عنه زكريا الواسطي وآخرون قال البخاري: يتكلمون فيه، وقال مسلم: ذاهب الحديث، قال ابن حجر: ضعيف، أفرط الأزدي فزعم أنه كان يضع الحديث. «التاريخ» للبخاري ٢/ ٢٩٤، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٩/ ٣٤٢، «التقريب» لابن حجر (٧١٠٩).

(٤) لم أجده.

(٥) الشامي، ثقة فقيه كثير الإرسال.

(٦) [١٩٩٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه نصر بن حماد ضعيف، وفيه من لم أجده.

التخريج:

أخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١٨٢، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٩/ ٣٠، وتمام الرازي في «فوائده» ٢/ ٦٨٦ (١٢٢٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٠/ ١١٩، جميعهم من طرق عن مكحول عن واثلة بن الأسقع وأنس بن مالك نحوه.

ورواه مختصرا بنحوه أبو يعلىٰ في «مسنده» ١٣/ ٤٧٦ (٧٤٩١)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٢/ ٦٣ (١٥٣)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٤، في ترجمة

(و «الرس» في كلام العرب: كل محفور مثل البئر والمعدن والقبر ونحوها[(١)] جمعها رساس. قال الشاعر:

سَبَقْتُ إلىٰ فَرَطٍ ناهلٍ
تَنَابِلَة يَحفِرونَ الرِّسَاسَا[(٢)])[(٣)].

وقال أبو عبيدة: الرس كل ركية لم تطو بالحجارة والآجر والخشب[(٤)].

قوله ﷻ: ﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَٰلِكَ كَثِيرًا﴾.

عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، من طريق بقية بن الوليد عن عثمان عن عنبسة عن مكحول عن واثلة بن الأسقع مرفوعًا

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٥٦: رواه الطبراني وأبو يعلىٰ ورجاله ثقات.

وأخرج ابن حبان في «المجروحين» ١/ ١٩٠ في ترجمة بشر بن عون من طريق مكحول عن واثلة بلفظ: «لا تذهب الدنيا، حتىٰ يستغني الرجال بالرجال، والنساء بالنساء، والسحاق زنًا فيما بينهن» وحكم عليه بالوضع.

(١) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ٦/ ٩٨ رسس، «المعجم الوسيط» ١/ ٣٤٣، «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٢/ ٣٧٣، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٣٥٢).

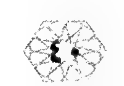
(٢) البيت للنابغة الجعدي في «ديوانه» (ص٨٢)، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣١٣)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٧٥ (٢٢٣)، «لسان العرب» لابن منظور ٧/ ٤٠٢.

والشاهد قوله: (الرساسا) حيث جاءت مجموعة.

(٣) ما بين القوسين قاله الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٤.

(٤) أنظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٢٢٣.

ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٥/ أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٤/ أ.



﴿وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ ٱلْأَمْثَٰلَ﴾

في إقامة الحجة فلم نهلكهم إلا بعد الإعذار والإنذار[(١)].

﴿وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا﴾ أهلكنا إهلاكًا[(٢)].

وقال المؤرج. والأخفش[(٣)]: كسرنا تكسيرًا[(٤)].

٤٠ قوله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِيٓ أُمْطِرَتْ مَطَرَ ٱلسَّوْءِ﴾

يعني: الحجارة وهي قرية قوم لوط، وكانت خمس قرىٰ، فأهلك الله تعالىٰ أربعًا وبقيت الخامسة واسمها صُغَر[(٥)]، وكان أهلها لا يعملون ذلك العمل الخبيث[(٦)].

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) قاله ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٥/أ، وفي «لغات القرآن» لابن حسنون ٦/ب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أهلكنا بلغة سبأ.

(٣) لم أقف عليه في «معاني القرآن» له.
ونسبه إليه ابن حبيب والحيري.

(٤) قال الزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٦٨: التتبير: التدمير والهلاك وكل شيء كسرته وفتته فقد تبرته.
وأخرج الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٦ عن سعيد بن جبير أنها نبطية، والصواب أنها عربية لأنها وردت متصرفة في القرآن الكريم.

(٥) صُغَر علىٰ وزن زُفَر وصرد واللغة الفصحية فيها زُغَر وهي قرية بمشارف الشام، قيل: سميت بذلك نسبة لزغر بنت لوط عليه السلام، وفيها عين زغر تغور في آخر الزمان وهي من علامات القيامة، وجاء ذكرها في حديث الجساسة.
انظر: «معجم ما استعجم» للبكري ٢/ ٦٩٩، «معجم البلدان» لياقوت ٣/ ١٤٢، ٤١١.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٦ عن ابن عباس وفيه (صعوة) بدلًا من صُغَر.
وانظر: «عرائس المجالس» (٩٣)، «معجم البلدان» لياقوت ٣/ ٤١١.

﴿أَفَلَمْ يَكُونُواْ يَرَوْنَهَاۚ﴾ إذا مروا بها في أسفارهم فيعتبروا ويتذكروا.

قال الله تعالىٰ ﴿بَلْ كَانُواْ لَا يَرْجُونَ﴾ يخافون[1] ﴿نُشُورًا﴾ بعثًا.

٤١ ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾

نزلت في أبي جهل[2] كان إذا مر بأصحابه علىٰ رسول الله ﷺ قال مستهزئًا: ﴿أَهَٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا﴾.

٤٢ ﴿إِن كَادَ﴾

قد كاد ﴿لَيُضِلُّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا﴾ فيصدنا عن عبادتها ﴿لَوْلَآ أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَاۚ﴾ لصرفنا عنها.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/٢٦٩٨ عن قتادة، وقاله النحاس كما في «معاني القرآن» له ٥/٢٨ ومذهب من ينكر الأضداد أن (يرجون) علىٰ بابه، والمعنىٰ: بل كانوا لا يرجون ثواب من عمل خيرًا بعد البعث فركبوا المعاصي، وهٰذا مذهب الزجاج.

انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٦٩، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٦٢.

(٢) قاله مقاتل كما في «تفسيره» ٣/ ٢٣٥، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٥/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٤/أ، ولا شك أن أبا جهل من أشد الناس عداوة للنبي ﷺ. انظر «السيرة النبوية» لابن هشام (١٩١) (٢٧٤ - ٢٧٧).

لكن الآية عامة في المشركين، وأبو جهل أحدهم فلا تخصص به.

لذا قال الطبري في «جامع البيان» لهٰذِه الآية ١٩/ ١٧ يقول تعالىٰ ذكره لنبيه محمد ﷺ: وإذا رآك هٰؤلاء المشركون الذين قصصت عليك قصصهم إن يتخذونك إلا هزوًا.

قلت: وهٰذا هو الأولىٰ.

﴿وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ وهٰذا وعيد لهم.



قوله ﷻ: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾

وذلك أن الرجل من المشركين كان يعبد الحجر والصنم فإذا رأىٰ أحسن منه رمىٰ به[1]، وأخذ الآخر فعبده[2].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: الهوىٰ إلٰه يعبد من دون الله[3].

﴿أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ أي: حفيظًا من الخروج إلىٰ هٰذا الفساد.

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) أخرج نحوه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٦٩٩ عن ابن عباس وقال: وروي عن سعيد بن جبير نحو ذلك، ونسبه السمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٤/ ٢١ للمفسرين.

وانظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/ ١٧، «تفسير ابن فورك» ٢/ ٢١/أ.

(٣) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٥/ب، وأخرج ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٠ عن ابن عباس قال: ذلك الكافر ٱتخذ إلهه بغير هدىٰ من الله ولا برهان فأضله الله.

وأخرج الطبراني في «المعجم الكبير» ٨/ ١٠٣ (٧٥٠٢) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تحت ظل السماء من إلٰه يعبد من دون الله أعظم عند الله من هوىٰ متبع» وهو حديث ضعيف جدًّا فيه الحسن بن دينار متروك «مجمع الزوائد» ١/ ١٨٨.

وانظر: «الفوائد المجموعة» للشوكاني (٧١٥).

وقد ختم ابن قيم الجوزية كتابه «روضة المحبين» بذكر خمسين سببًا للتخلص من الهوىٰ فلتراجع.

نسختها آية الجهاد[(١)].

٤٤ ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ﴾

[١٠٠٩/أ] ما تقول سماع طالب للإفهام ﴿أَوْ يَعْقِلُونَ﴾ ما يعاينون من الحجج والإعلام.

﴿إِنْ هُمْ﴾ ما هم ﴿إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ لأن البهائم تهتدي إلىٰ مراعيها ومشاربها، وتنقاد لأربابها التي تعلفها وتتعهدها.

وهٰؤلاء الكفار لا يعرفون طريق الحق ولا يطيعون ربهم الذي خلقهم ورزقهم[(٢)].

---

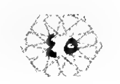
(١) يعني: قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] وتسمىٰ آية السيف وآية القتال.

قاله ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٥/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٤/ب، ونسبه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤١، للكلبي، وكذا ابن الجوزي في «الناسخ والمنسوخ» (٤١٤).

وقال ابن الجوزي: وليس -يعني: النسخ- بصحيح؛ لأن المعنىٰ أفأنت تكون حفيظًا عليه تحفظه من اتباع هواه فليس للنسخ وجه.

قلت: وهو كما قال، فالنسخ غير ظاهر هنا؛ لأن الآية تخبر عن حال الرسول ﷺ وأن مهمته البلاغ وليس إليه هداية أحد -هداية توفيق وإلهام- إلا بإذن الله، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ فمن اتخذ إلهه هواه لا يكون الرسول ﷺ حفيظًا عليه ومسؤلًا عنه بعد أن أرشده، ثم إن الجهاد لا يمكن أن يمنع الناس من اتخاذ أهوائهم إلهًا من دون الله.

(٢) قاله الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٨.



قوله ﷻ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيۡفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾

معناه ألم تر إلىٰ مَدِّ ربك الظلَّ وهو[1] ما بين طلوع الفجر إلىٰ طلوع الشمس[2].

وإنما جعله ممدودًا؛ لأنه ظل لا شمس معه كما قال في ظل الجنة: ﴿وَظِلٍّ مَّمۡدُودٍ ۝٣٠﴾[3]، إذ لم يكن معه شمس.

﴿وَلَوۡ شَآءَ لَجَعَلَهُۥ سَاكِنًا﴾ دائمًا ثابتًا لا يزول ولا تذهبه الشمس[4].

قال أبو عبيدة: الظل ما نسخته الشمس وهو بالغداة، والفيء: ما نسخ الشمس وهو بعد الزوال، وسمي فيئًا؛ لأنه فاء من جانب المشرق إلىٰ جانب المغرب[5].

﴿ثُمَّ جَعَلۡنَا ٱلشَّمۡسَ عَلَيۡهِ﴾ أي: على الظل ﴿دَلِيلٗا﴾، ومعنىٰ دلالتها عليه: أنه لو لم تكن الشمس لما عرف الظل، إذ الأشياء تعرف بأضدادها، فالظل يتبع الشمس في طوله وقصره كما يتبع السائرُ

---

(١) في الأصل: وهي والمثبت من (م)، (ح).

(٢) وهو قول جمهور المفسرين.

انظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/ ١٨، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٧٠١، «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٣٣.

(٣) الواقعة: ٣٠.

(٤) قاله الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ١٩ ثم قال: وبنحو الذي قلنا قال أهل التأويل، ثم أخرجه عن ابن عباس ومجاهد وابن زيد.

(٥) انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٧٥، ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٥/ ب، وابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢١/ أ.

الدليلَ، فإذا ٱرتفعت الشمس قصر، وإن ٱنحطت طال[١].

٤٦ ﴿ثُمَّ قَبَضْنَٰهُ﴾

يعني الظل ﴿إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ بالشمس التي يأتي بها فتنسخه، ومعنىٰ قوله: ﴿يَسِيرًا﴾ أي: خفيًّا سريعًا[٢].

والقبض: جمع الأجزاء المنبسطة[٣]، وأراد هنا النقل اللطاف[٤].

٤٧ قوله ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ لِبَاسًا﴾

أي: سترًا تستترون به وتسكنون فيه .﴿وَٱلنَّوْمَ سُبَاتًا﴾ راحة لأبدانكم وقطعًا لعملكم وأصل السبت: القطع ومنه يوم السبت، والنعال السبتية[٥].

---

(١) قاله الطبري في «جامع البيان» ١٩/١٩، وانظر «تفسير ابن فورك» ٢/ ٢٠/أ، «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٣٢.

(٢) وهذان قولان، فالقول الأول -خفيًّا- أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن مجاهد ١٩/ ٢٠.

وقال به ابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣١٣)، ثم قال: كذلك هو في بعض اللغات، ورجحه النحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٣١.

والقول الثاني -سريعًا- أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٠٣ من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وقال به الضحاك.

وجمعها الطبري في قول واحد -وهو الأولىٰ- وتبعه المصنف فأحسن.

(٣) ٱنظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٥/ ٥٠، «لسان العرب» لابن منظور ٧/ ٢١٣.

(٤) في (م): اللطيف.

(٥) وقيل: إن أصل السبت يدل علىٰ راحة وسكون.

﴿وَجَعَلَ ٱلنَّهَارَ نُشُورًا﴾ أي: يقظة وحياة تنتشرون فيه، وتنتشرون لأشغالكم.

٤٨ قوله ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۚ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾﴾

طاهرًا في نفسه مطهرًا لغيره[1].

٤٩ ﴿لِّنُحْـِۧىَ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا﴾

ولم يقل: ميتة؛ لأنه رجع به إلى المكان والموضع[2].

قال كعب: المطر روح الأرض[3].

﴿وَنُسْقِيَهُۥ﴾ قراءة العامة بضم النون، وروى المفضل والبُرْجُمي عن عاصم بفتح النون، وهي قراءة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب

انظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٣/ ١٢٥، «لسان العرب» لابن منظور ٢/ ٣٧ سبت، «المعجم الوسيط» ١/ ٤١٢، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٣٩٢).

(١) قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٣١١: طهورًا أي: آلة يتطهر بها كالسحور والوقود وما جرىٰ مجراهما، فهٰذا أصح ما يقال في ذلك، وأما من قال: إنه مفعول بمعنىٰ فاعل، أو أنه مبني للمبالغة والتعدي فعلىٰ كل منها إشكالات من حيث اللغة والحكم.

(٢) قاله أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٢/ ٧٦، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢١. وقال الزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٧١: لأن معنى البلد والبلدة واحد.
وقيل كما في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة: الأرض التي ليس فيها نبات ميت بلا هاء، والروحانية إذا ماتت فهي ميتة بالهاء.

(٣) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣/ ٥٦.

رضي الله عنه[١].

﴿مِمَّا خَلَقْنَآ أَنْعَـٰمًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا﴾ والأناسي جمع الإنسان، وأصله: أناسين مثل بستان وبساتين فجعل [١٠٠٩/ب] الياء عوضًا من النون[٢]، وإن قيل: هو جمع (إنسي)[٣]، فهو أيضًا مذهب صحيح كما يجمع القُرْقُور[٤]: قَرَاقير وقَراقر[٥].

[٢٠٠٠] أخبرنا ابن فنجويه[٦]، قال: حدثنا مخلد بن جعفر البَاقَرْحي[٧]، قال: حدثنا الحسن بن عَلُّويه[٨]، قال: حدثنا

---

(١) وهي قراءة شاذة فهي مروية من الطرق الشاذة عن عاصم.
انظر: «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (٢٧١)، «الغاية في القراءات» لابن مهران (٣٤٢)، «التذكرة» لابن غلبون (٣٦٥)، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٦)، «تفسير ابن حبيب» ٢١٥/ب، وفي بعضها أن البرجمي مختلف عنه فيها.

(٢) وهو قول الفراء وسيبويه.
انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٠، وللزجاج ٤/ ٧١، وللنحاس ٥/ ٣٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٦٣، «الكتاب» لسيبويه ٣/ ٣٧٩، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ١٩، «تفسير ابن فورك» ٢/ ٢١/أ، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٦٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣/ ٥٦.

(٣) في الأصل: أنيسي، والمثبت من (م)، (ح).

(٤) القُرقُور: ضرب من السفن، وقيل: السفينة العظيمة أو الطويلة.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٥/ ٩٠ قرر، «المعجم الوسيط» ٢/ ٧٢٩.

(٥) وهو قول الأخفش والمبرد والزجاج وأحد قولي الفراء. انظر: هامش (٣).

(٦) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٧) أبو علي الفارسي، اختلط بعد أن كان أمره مستقيمًا.

(٨) ابن علُّويه البغدادي القطان، ثقة.

إسماعيل بن عيسىٰ[١] قال: حدثنا إسحاق بن بشر[٢] قال: حدثنا ابن إسحاق[٣] وابن جريج[٤] ومقاتل[٥] كلهم قالوا وبلغوا به ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**ليس من سنة بأمطر من أخرىٰ ولكن الله تعالىٰ قسم هٰذِه الأرزاق فجعلها في السماء الدنيا، في هٰذا القطر ينزل منه بكل سنة[٦]، بكيل معلوم ووزن معلوم، ولكن إذا عمل قوم بالمعاصي حول الله تعالىٰ ذلك إلىٰ غيرهم فإذا عصوا جميعًا، صرف الله تعالىٰ ذلك على الفيافي[٧] والبحار**»[٨].

---

(١) البغدادي العطار ضعفه الأزدي، وصححه غيره.

(٢) أبو حذيفة البخاري، كذاب.

(٣) صاحب المغازي، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر.

(٤) ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

(٥) مقاتل بن سليمان بن بشر المفسر كذبوه وهجروه.

(٦) في (ح): في كل سنة.

(٧) في (م): القفار.

(٨) [٢٠٠٠] الحكم على الإسناد:

ضعيف جدًا فيه إسحاق بن بشر كذاب، وفي سنده انقطاع أيضًا، والصحيح أنه موقوف.

التخريج:

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٢٢٨ (١٢٢٩)، وابن حبان في «الثقات» ٨/ ٤٦٢، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/ ٢٠٨، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٣/ ٣٦٣ جميعهم من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «ما أحد بأكسب من أحد ولا عام بأمطر من عام ولكن الله يصرف حيث يحب».

٥٠ ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ﴾

يعني: المطر[١]، ﴿بَيْنَهُمْ﴾ عامًا بعد عام وفي بلدة دون أخرىٰ[٢].

وقيل: صرفناه بينهم وابلًا[٣]،

وأخرجه ابن مردويه في «تفسيره» كما في «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي ٢/ ٤٦٤ من حديث حماد بن شعيب عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود مرفوعًا.

والصواب أنه موقوف على ابن مسعود، فقد قال العقيلي بعدما أخرجه مرفوعًا عن ابن مسعود وقال: هٰذا أولىٰ. وقال البيهقي: لا يتابع كذا روي مرفوعًا بهٰذا الإسناد والصحيح موقوف، ثم أخرجه موقوفًا على ابن مسعود.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٢ موقوفًا على ابن مسعود.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٢ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٠٦، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٣٧ (٣٥٢٠) وصححه ووافقه الذهبي.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٣/ ٣٦٣ جميعهم من طريق الحسن بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ما من عام بأقل مطرًا من عام ولكن الله يصرفه حيث يشاء.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٣٥ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٠٦ عن مجاهد وقال به مقاتل ٣/ ٢٣٧.

ونسبه السمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٤/ ٢٥ لأكثر أهل التفسير.

وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٧١، وللنحاس ٥/ ٣٥، «تفسير غريب القرآن» (٣١٤)، «تفسير ابن حبيب» ٢١٥/ب.

(٢) في (م)، (ح): بلدة. وهو قول أكثر المفسرين. ٱنظر: المراجع السابقة.

(٣) الوَبْل والوابِلُ: المطر الشديد الضخم القطر.

وطَشًّا[١]، ورِهامًا[٢]، ورذاذًا[٣][٤].

وقيل: التصريف راجع إلى الريح.

﴿لِيَذَّكَّرُوا۟ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ جحودًا. وقيل: هو قولهم: مطرنا بنوء كذا وكذا[٥].

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٧٢٠ وبل، «المعجم الوسيط» ٢/ ١٠٠٩.

(١) الطَّشّ والطَّيش: المطر الضعيف وهو فوق الرذاذ.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٦/ ٣١١ طش، «المعجم الوسيط» ٢/ ٥٥٧.

(٢) الرِّهَام بالكسر: المطر الضعيف الدائم الصغير القطر.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٢٥٧ رهم، «المعجم الوسيط» ١/ ٣٧٨.

(٣) الرَّذاذ: المطر، وقيل: الساكن الدائم الصغار القطر كأنه غبار.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣/ ٤٩٢ رذذ، «المعجم الوسيط» ١/ ٣٤٠.

(٤) نسبه ابن حبيب ٢١٥/ب لأهل المعاني.

قلت: وكلا القولين داخلان في معنى التصريف.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٠٧ عن عكرمة.

وقال به الزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٧١، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٣٦، وقال النحاس في «إعراب القرآن» ٣/ ١٦٣: لا يعلم بين أهل التفسير ٱختلافًا أن الكفر هاهنا قولهم: مطرنا بنوء كذا وكذا.

قلت: ولا تعارض بين القولين إذ يجمعهما جحود نعمة الله بالمطر ونسبتها لغيره ويدل علىٰ ذلك قوله ﷺ بعد صلاة الصبح بالحديبية في أثر مطر: هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا الله ورسوله أعلم؟ قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب» متفق عليه، البخاري، الأذان (٨٤٦) ومسلم الإيمان (٨١).

٥١ ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ۝٥١﴾

رسولًا ولقسمنا النذر بينهم كما قسمنا[1] المطر، فحينئذ يخف عليك أعباء النبوة، ولكن حملناك ثقل نذارة جميع القرىٰ لتستوجب بصبرك عليه ما أعتدنا لك من الكرامة الهنية والدرجة الرفيعة[2].

٥٢ ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾

فيما يدعونك من عبادة آلهتهم وموافقتهم[3]، ومداهنتهم.

﴿وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ﴾ بالقرآن[4] ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾.

٥٣ قوله ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾

أي: خلطهما وخلّىٰ وأفاض أحدهما في الآخر. وأصل المرج: الخلط والإرسال[5]،

---

(١) في (ح): قسمت.

(٢) قاله الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٣.

(٣) في (م): ومقاربتهم.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٣ من طريق ابن جريج عن ابن عباس رضي الله عنهما.
وقال به مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٣٧.
وانظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣١٤)، «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٣٦، «تفسير ابن فورك» ٢/ ٢١/ أ، «تفسير ابن حبيب» ٢١٦/ أ.

(٥) والإرسال والخلط حاصلان في الآية فالله ﷻ أرسل المياه العذبة في مجار ظاهرة كالأنهار، وفي مجار باطنة كالمياه الجوفية.
وأرسل أيضًا المياه المالحة الظاهرة كالبحار، والباطنة كالمياه الجوفية.
ومع هٰذا الإرسال جعل الله حاجزًا حسيًّا بحيث لا يفسد أحدهما الآخر.

ومنه قوله تعالىٰ: ﴿فِىٓ أَمۡرٖ مَّرِيجٍ﴾[1]، وقول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «كيف بك يا عبد الله إذا كنت في حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم وصاروا هكذا وشبك بين أصابعه»[2].

وأما المعنى الثاني وهو الخلط فإن الله ﷻ من دلائل قدرته جعل ماءين مالح وعذب يلتقيان ومع ذلك جعل الله بينهما حاجزًا معنويًا بحيث لا يختلطان فلا يؤثر المالح على العذب.

وضرب ابن الجوزي في «زاد المسير» ٦/ ٩٦ مثالًا علىٰ ذلك بدجلة مع الخليج العربي، وضرب الشنقيطي مثالًا آخر في «أضواء البيان» أيضًا ٦/ ٣٣٩ وهو نهر السنغال مع المحيط الأطلسي. فكلا الحالين دالٌّ علىٰ قدرة الله تعالىٰ وإن كان الثاني أكثر دلالة فسبحان الله العظيم.

(١) ق: ٥.

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» ٢/ ٢٢١ (٧٠٦٣)، وأبو داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي (٤٣٤٢)، وابن ماجه، كتاب الفتن، باب التثبت في الفتنة (٣٩٥٧)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٤٨١ (٨٣٤٠).

جميعهم من طريق أبي حازم عن عمارة بن عمرو عن عبد الله بن عمرو به تمامه: قال: فقالوا: وكيف بنا يا رسول الله قال: «تأخذون ما تعرفون وتذرون ما تنكرون وتقبلوا علىٰ أمر خاصتكم وتذرون أمر عامتكم».

والحديث صحيح صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الألباني صحيح. ٱنظر «صحيح سنن أبي داود» (٣٦٤٨)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٥/ ٩، وأحمد في «مسنده» ٢/ ٢١٢ (٦٩٨٧)، وأبو داود في «سننه»، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي (٤٣٤٣)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٣١٥ (٧٧٥٨).

جميعهم من طريق هلال بن خباب عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو به.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٣/ ٢٧٩ (٥٩٥٠) من حديث أبي هريرة.

ويقال: مرجتُ دابتي وأمرجتها إذا أرسلتها في المرعىٰ وخليتها تذهب حيث شاءت.

ومنه قيل للروضة: مَرْج.

قال العجاج:

....

رعىٰ بها مَرْجَ رَبيعٍ مُمْرَجا[1][2].

قال ابن عباس[3] رضي الله عنهما والضحاك[4]، ومقاتل[5] (مرج البحرين أي)[6] خلع أحدهما على الآخر.

---

(١) البيت في «ديوانه» (٣٧٤). ومنسوبًا إليه في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٧٧.

(٢) اُنظر ما قاله المصنف عن (المَرْج) ومعناها في اللغة في: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٧٧، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣١٤)، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٧٢، «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٣٦، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٢٣، «تفسير ابن حبيب» ٢١٦/ أ، «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٥/ ٣١٥، «لسان العرب» لابن منظور ٢/ ٣٦٤ مرج، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٧٦٤)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٤/ ٨٠.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٤ من طريق العوفي عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٣٥.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٤ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٠٨ عنه.

(٥) اُنظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٣٧.

ونسبه ابن حبيب إليه في «تفسيره» ٢١٦/أ، وكذا الحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٤/ب.

(٦) من (م)، (ح).

﴿هَٰذَا عَذْبٌ﴾ طيب ﴿فُرَاتٌ﴾ شديد [١٠١٠/أ] العذوبة. ﴿وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ شديد الملوحة ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ حاجزًا[١] بقدرته وحكمته لئلا يختلطا. ﴿وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ سترًا ممنوعًا يمنعهما فلا يبغيان، ولا يفسد الملحُ العذبَ[٢].

٥٤ **قوله** ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: النسب: ما لا يحل نكاحه، والصهر: ما يحل نكاحه[٣].

وقال الضحاك[٤]، وقتادة[٥]،

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٠٩ عن مجاهد. وانظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٧٧، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣١٤)، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٧٢، وللنحاس ٥/ ٣٨، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٢٤، «تفسير ابن حبيب» ٢١٦/أ، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (١١٨).

(٢) وسبق أن بينت أن هٰذا الحاجز حسي ومعنوي فلتراجع.

(٣) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٤/ب. وقاله الفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٧٠، والزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٧٢، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٣٨.

(٤) أخرجه البستي في «تفسيره» (ص٥١٠) (٦٧٥)، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٦ كلاهما من طريق عبيد عنه.
ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢١/ب، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٣٨.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧١٠ عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٣٦ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

ومقاتل[(١)]: النسب سبعة والصهر خمسة وقرأ[(٢)] هٰذِه الآية ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾[(٣)] إلىٰ آخر الآية[(٤)].

[٢٠٠١] أخبرنا أبو عبد الله القايني[(٥)]، قال: أخبرنا أبو الحسين النصيبي[(٦)]، قال: حدثنا أبو بكر السبيعي[(٧)]، قال: حدثنا علي بن العباس المقانعي[(٨)]، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين[(٩)]، قال: حدثنا محمد بن عمرو[(١٠)] قال:

---

(١) انظر: «تفسيره» ٣/٤٦/أ.

(٢) في (م): وقرأوا.

(٣) النساء: ٢٣.

(٤) وجعل ابن عباس رضي الله عنهما الصهر سبعة.
فقد أخرج الحاكم في «مستدركه» ٢/٣٣٣ (٣١٨٩) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حرم من النساء سبع ومن الصهر سبع. ثم قرأ هٰذِه الآية: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ﴾ الآية. وقال الحاكم: صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. والزيادة عنده هي قوله تعالىٰ في آخر الآية ﴿وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾، وقوله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾.

(٥) لم أجده.

(٦) محمد بن عثمان بن حسن القاضي كذاب روىٰ للشيعة مناكير، ووضع لهم.

(٧) محمد بن الحسين بن صالح بن إسماعيل، الحلبي الحافظ، لم أجده.

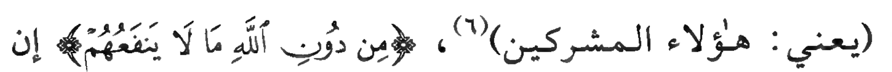
(٨) البجلي الكوفي بالشيخ المحدث الصدوق.

(٩) لم أجده.

(١٠) **محمد بن عمرو بن عتبة** أبو جعفر الكوفي عن حسين الأشقر قال أبو حاتم: مجهول قال الذهبي: بل هو مشهور، صالح الأبر، حدث عنه ابن الأعرابي، والأهم وسمع أبا نعيم، ونحوه. «الجرح» لابن أبي حاتم ٨/ ٣٢، «الميزان» للذهبي ٣/ ٦٧٥.

حدثنا حسين الأشقر[١] قال: حدثنا أبو قتيبة التيمي[٢] قال: سمعت ابن سيرين[٣] يقول في قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ قال: نزلت في النبي ﷺ وفي علي بن أبي طالب كرم الله وجهه زوج فاطمة وهو ابن عمه وزوج ابنته، فكان نسبًا وكان صهرًا[٤].

(وقيل: (وهو الذي خلق من الماء بشرًا) يعني: محمدًا ﷺ ﴿فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا﴾ يعني: أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ﴿وَصِهْرًا﴾ عثمان وعليًا رضي الله عنهما)[٥]. ﴿وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾.


٥٥ ﴿وَيَعْبُدُونَ﴾

(يعني: هٰؤلاء المشركين)[٦]، ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُهُمْ﴾ إن

---

(١) **حسين بن الحسن الأشقر الفزاري** الكوفي أبو عبد الله، روىٰ عن: زهير ويعقوب وغيرهما وروىٰ عنه: أحمد بن حنبل والصيرفي، قال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث وقال ابن حجر: صدوق يهم ويغلو في التشيع، مات سنة (٢٠٨هـ) «الجرح» لبن أبي حاتم ٣/ ٤٩، «التقريب» لابن حجر (١٣٨).

(٢) لم أجده.

(٣) ثقة ثبت عابد كبير القدر.

(٤) **الحكم على الإسناد:**

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه النصيبي كذاب، حسين الأشقر صدوق يهم ويغلو في التشيع، وفيه من لم أجد له ترجمة.

التخريج:

لم أقف عليه عند غير المصنف.

(٥) ساقط من (م)، (ح).

(٦) من (م)، (ح).

عبدوه ﴿وَلَا يَضُرُّهُمْ﴾ إن تركوه ﴿وَكَانَ ٱلْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِۦ ظَهِيرًا﴾ أي: معينًا للشيطان علىٰ ربه[1].

وقيل: معناه: وكان الكافر علىٰ ربه هينًا ذليلًا. من قول العرب (ظهرتُ به) إذا جعلته خلف ظهرك فلم تلتفت إليه[2].

٥٦ قوله ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾

٥٧ ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ﴾

علىٰ تبليغ الوحي ﴿مِنْ أَجْرٍ﴾ فتقولوا إنما يطلب محمدٌ أموالنا بما

---

(١) أخرجه البستي في «تفسيره» (ص٥١١) (٦٧٦)، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧١١ جميعهم عن مجاهد.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٧٠، والطبري في «جامع البيان» عن الحسن ١٩/ ٢٦.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» عن ابن زيد ١٩/ ٢٦ وأخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير.

وبه قال ابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣١٤)، والزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٧٣ وغيرهم. ويدل عليه قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٧٦] فمن قاتل في سبيل الطاغوت فهو علىٰ ربه ظهير.

وهٰذا القول رجحه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٧ والشنقيطي في «أضواء البيان» ٦/ ٣٤٣ قال الطبري: لأن الله أخبر عن عبادة هٰؤلاء الكفار من دونه، فأولى الكلام، أن يُتْبع ذلك ذمَّه إياهم، وذم فعلهم، دون الخبر عن هوانهم علىٰ ربهم، ولم يجر لاستكبارهم عليه ذكر فيُتْبع بالخبر عن هوانهم عليه.

(٢) وهو قول أبي عبيدة كما في «مجاز القرآن» ٢/ ٧٧.

وبلا نسبة في «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٢٧، «تفسير ابن فورك» ٢/ ٢١/ب.

يدعونا إليه، فلا نتبعه كيلا نعطيه من أموالنا شيئًا[١].

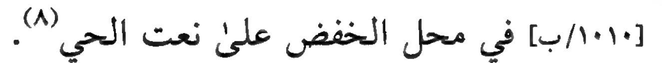
﴿إِلَّا مَن شَآءَ أَن يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ سَبِيلًا﴾ (قال أهل المعاني هٰذا من الأستثناء المنقطع مجازه: لكن من شاء أن يتخذ إلىٰ ربه سبيلًا)[٢] بإنفاقه ماله في سبيله[٣].

٥٨ ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِۦ﴾

أي: اعبده وصل له شكرًا منك له علىٰ نعمه[٤]، وقيل: احمده منزها له عما لا يجوز في وصفه[٥]، وقيل: قل سبحان الله والحمد[٦] لله[٧].

﴿وَكَفَىٰ بِهِۦ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيرًا﴾ أي: عالمًا فيجازيهم بها.

٥٩ 
﴿ٱلَّذِى﴾


[١٠١٠/ب] في محل الخفض علىٰ نعت الحي[٨].

---

(١) انظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٢٧.

(٢) ساقط من (م)، (ح).

(٣) انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٧٨، «معاني القرآن» للأخفش ٢/ ٦٤٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٦٤، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٢٧، «تفسير ابن حبيب» ٢١٦/ أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٥/ ب.

(٤) وهو قول الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٧ - ٢٨ وبلا نسبة في «الكفاية» للحيري.

(٥) قاله ابن فورك كما في «تفسيره» ٢/ ٢٢/ أ.

(٦) في (ح): وبحمده.

(٧) قاله الحيري كما في «تفسيره» ٢/ ٢٢/ أ.

(٨) ويجوز فيها أن يكون مبتدأ والرحمن خبره، وأن يكون خبر مبتدأ مقدر، أي هو

﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ (فقال بينهما، وقد جمع السماوات لأنه أراد الصنفين والشيئين والنوعين كقول القطامي:

ألم يَحْزُنْك أن حِبَالَ قيسٍ
وتغلبَ قد تباينتا انقطاعا[1]

أراد وحبال تغلب فثنىٰ والحبال جمع لأنه أراد النوعين والشيئين)[2].

وقال آخر:

إنَّ المنيةَ والحتوفَ كلاهما
بذوي المخارم يرقُبَان سَوادي[3]

﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱلرَّحْمَٰنُ فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا﴾ أي: فاسأل خبيرًا

الذي خلق، وأن يكون منصوبًا بإضمار فعل.

انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/ ٤٦٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٤٩٢.

(١) البيت في «ديوانه» (٣٧)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٣٧، ٧٩، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٢٨.

(٢) ما بين القوسين قاله الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٨.

(٣) البيت للأسود بن يعفر في «ديوانه» (٢٦)، «خزانة الأدب» للبغدادي ٧/ ٥٧٥، «الصاحبي» لابن فارس (٢١٤)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٣٦، «الأغاني» للأصفهاني ١١/ ١٢٩.

وفي بعضها جاءت بلفظ... يوفي المنية وبعضها يوفي المخارم... والشاهد فيه قوله كلاهما بذوي المخارم يرقبان؛ حيث أعاد الضمير في (يوفىٰ) مفردًا مذكرًا علىٰ لفظ (كلا) وأعاده مثنىٰ مذكرًا علىٰ معنىٰ كلا في (يرقبان) وكلاهما جائز. والمخارم: جمع مخرم، وهو منقطع أنف الجمل.

بالرحمن[١].

وقيل: فاسأل عنه خبيرًا. وهو الله تعالىٰ، وقيل جبريل عليه السلام[٢].

الباء بمعنىٰ عن[٣]، كقول الشاعر:

فإنْ تسألوني بالنِّساء فإنِّني
بصيرٌ بأدواءِ النساءِ طبيبُ[٤]

أي: عن النساء.



قوله عز وجل: 

ما نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة[٥].

(١) وذلك أن الضمير الهاء في قوله: (به) يرجع إلىٰ أقرب مذكور وهو قوله: (الرحمن) وهذا القول قاله الطبري ١٩/ ٢٨.

(٢) انظر: «تفسير ابن حبيب» ٢١٦/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٥/ب.
ورجح ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٣١٧ أن الخبير محمد ﷺ والمعنىٰ: فاسأل عنه محمدًا واستدل بأن الله أمرنا عند التنازع بالرجوع إليه، ولأنه لا ينطق عن الهوىٰ.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٣، وللنحاس ٥/ ٤٢، «الجنى الداني» للمرادي (٤١)، «الأزهية» للهروي (٢٨٤)، «رصف المباني» للمالقي (١٤٤).

(٤) البيت لعلقمة بن عبدة كما في «ديوانه» (ص٣٥)، «أدب الكاتب» لابن قتيبة (٥٠٨)، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (٥٦٨)، «الجنى الداني» للمرادي (٤١). وأورده المصنف في سورة المعارج منسوبًا لعلقمه، والشاهد فيه قوله (بالنساء) حيث جاءت الباء بمعنىٰ (عن).

(٥) وهو مسيلمة الكذاب وذلك أن مسيلمة كان يدعى الرحمن فلما قال لهم النبي ﷺ: «اسجدوا للرحمن» قالوا ما نعرف إلا رحمن اليمامة أنسجد له.
انظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٢٩، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٧١٥، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٠، «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٣٩ .

﴿أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا﴾ قرأ حمزة والكسائي (بالياء)[١] يعنيان: الرحمن[٢]، وقرأ غيرهما (بالتاء)، يعنون لما تأمر أنت يا محمد[٣].

﴿وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾ يعني قول القائل لهم ﴿ٱسْجُدُواْ لِلرَّحْمَٰنِ﴾ زادهم نفورًا عن الدين والإيمان.

وكان سفيان الثوري رحمه الله إذا قرأ هٰذِه الآية رفع رأسه إلىٰ[٤] السماء وقال: إلهي زادني إليك خضوعًا ما زاد أعداءك نفورًا[٥].

٦١ **قوله ﷻ:** ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا﴾

يعني: منازل الكواكب السبعة السيارة وهي ٱثنا عشر برجًا: الحمل والثور والجوزاء والسرطان والأسد والسنبلة والميزان والعقرب والقوس والجدي والدلو والحوت. فالحمل والعقرب: بيتا المريخ،

---

(١) وافقهما الأعمش.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٦)، «التيسير» للداني (١٣٣)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (٢٧٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٤، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣١٠.

(٢) ويجوز أن يكون -بالياء- علىٰ لفظة الغيبة إخبارًا عن النبي ﷺ.

انظر: «الحجة» لابن خالويه (٢٦٦)، «الحجة» لابن زنجلة (٥١٢)، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٥، «معاني القراءات» ٢/ ٢١٧، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/ ١٤٦، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم (٩٣١)، «الحجة» للفارسي ٥/ ٣٤٦.

(٣) ٱنظر: المراجع السابقة.

(٤) من (م).

(٥) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٥/ ب.

والثور والميزان بيتا الزهره، والجوزاء والسنبلة: بيتا عطارد، والسرطان بيت القمر، والأسد بيت الشمس، والقوس والحوت بيتا المشترىٰ، والجدي والدلو بيتا زحل.

وهٰذِه البروج مقسومة على الطبائع الأربع، فيكون نصيب كل واحد منها ثلاثة بروج تسمى المثلثات.

فالحمل والقوس والأسد: مثلثة نارية، والثور والسنبلة والجدي: مثلثة أرضية، والجوزاء والميزان والدلو: مثلثة هوائية، والسرطان والعقرب والحوت: مثلثة مائية[(١)].

واختلفت أقاويل أهل التأويل في تفسير البروج:

[٢٠٠٢] أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين الدينوري[(٢)]، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق السني[(٣)]، قال: حدثني محمد بن الحسين بن أبي شيخ[(٤)]، قال: حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني[(٥)]

---

(١) نسبه البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٩٢، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤٤، لعطاء عن ابن عباس وأخرج بعضه الخطيب في كتاب «النجوم» عن ابن عباس كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٣٨.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٢/ ٢٢/ ب.

(٢) ابن فنجويه ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٣) أبو بكر ابن السني، حافظ متقن.

(٤) محمد بن الحسين بن أبي شيخ البُرجلاني، صاحب التواليف في الرقائق، روىٰ عن حسين الجعفي، وآخرين، روىٰ عنه ابن أبي الدنيا وعدة، قال إبراهيم الحربي عنه: ما علمت إلا خيرًا مات سنة (٢٣٨هـ)، «تاريخ بغداد» للخطيب «السير» للذهبي ٢١/ ١٢٩.

(٥) هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك الهمداني بالسكون.أبو القاسم الكوفي ذكره

قال: حدثنا عبد الله بن إدريس[(١)]، قال حدثني أبي[(٢)]، عن عطية العوفي[(٣)] في قوله تعالىٰ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا﴾ قال: قصورًا فيها الحرس[(٤)]. دليله قوله ﷻ: ﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾[(٥)].

وقال الأخطل:

كـأنَّـهـا بُـرْجُ رومـيٍ مـشـيـدة
لُـزَّ بـجـصٍّ وآجُـرٌ وأحْـجـارِ[(٦)(٧)]

ابن حبان في الثقات، روىٰ عنه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه، وغيرهم، قال أبو حاتم وابن حجر: صدوق مات سنة (٢٥٨هـ) «الثقات» لابن حبان ٩/ ٢٤١ «التهذيب» للمزي ٣٠/ ٧٥، «التقريب» لابن حجر ٧٢٢١.

(١) أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد.

(٢) إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، ثقة.

(٣) عطية بن سعد بن جنادة العوفي، صدوق يخطئ كثيرًا وكان شيعيًا مدلسًا.

(٤) [٢٠٠٢] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٩ عن محمد بن العلاء ومحمد بن الثمنىٰ وسلم بن جنادة.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧١٦ من طريق أبي سعيد الأشج جميعهم عن عبد الله بن إدريس به. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٣٨ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

(٥) النساء: ٧٨.

(٦) أنظر «ديوانه» ١/ ١٦٣، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٣٠، والشاهد منه قوله: (برج) حيث جاءت بمعنى القصر.

(٧) وهٰذا القول -يعني: أن البروج: القصور- مروي عن ابن عباس ومحمد بن كعب القرظي والنخعي والأعمش ويحيىٰ بن رافع. واختاره الطبري في «جامع البيان»

وقال مجاهد[١]، وقتادة[٢]: هي النجوم.

[٢٠٠٣] أخبرني ابن فنجويه[٣] قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن شنبة[٤]، قال: حدثنا علي بن محمد بن ماهان[٥] قال: حدثنا علي بن محمد الطنافسي[٦]، قال: حدثنا خالي يعلىٰ[٧]، عن إسماعيل[٨]، عن أبي صالح[٩] ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا﴾ قال: النجوم الكبار[١٠].

١٩/ ٣٠؛ لأن ذلك في كلام العرب كما في آية النساء وقول الأخطل. وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٧١٦، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٣١٨.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٩ وابن أبي حاتم عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٣٨ وزاد نسبته لابن المنذر.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٧٠، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٩ كلاهما عنه.
وذكر السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي وزاد نسبته لعبد بن حميد.
ونسبه إليه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» وابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢٢/ب، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٥/ ب، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٤٣.

(٣) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) أبو أحمد القاضي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) لم أجده.

(٦) أبو الحسن الكوفي ثقة عابد.

(٧) أبو يوسف الطنافسي ثقة، إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين.

(٨) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم البجلي، ثقة ثبت.

(٩) ذكوان السمّان، ثقة ثبت.

(١٠) [٢٠٠٣] الحكم على الإسناد:
إسناده فيه علي بن محمد بن ماهان لم أجده، وابن شنبة لم يذكر بجرح أو تعديل،

وقال عطاء: هي السرج وهي أبواب السماء التي تسمى المجرة[(١)].

﴿وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا﴾ يعني: الشمس نظيره ﴿وَجَعَلَ ٱلشَّمْسَ سِرَاجًا﴾[(٢)]، وقرأ حمزة والكسائي وخلف: (سُرُجًا) بالجمع[(٣)]، يعنون النجوم[(٤)].

وبقية رجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه البستي في «تفسيره» (ص٥١٢) (٦٨٠) من طريق هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد به. ورجاله ثقات إلا أن هشيمًا لم يصرح بالسماع لكن تابعه يعلىٰ بن عبيد وأبو أسامة كما سيأتي.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٢٩ من طريق ابن المثنىٰ عن يعلىٰ بن عبيد به.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧١٦ من طريق أبي أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٣٨ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

وهٰذا القول -النجوم الكبار- رجحه ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٣١٨ وقال: وهو الأظهر إلا أن تكون الكواكب العظام هي قصور الحرس فيجتمع القولان كما قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾.

(١) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٥/ ب.

(٢) نوح: ١٦.

(٣) وافقهم الأعمش:

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٦)، «التيسير» للداني (١٣٣)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٤، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (٢٧٢)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣١٠، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧١.

(٤) انظر: «الحجة» لابن خالويه (٢٦٦)، «الحجة» لابن زنجلة (٥١٢)، «الحجة» للفارسي ٥/ ٣٤٧، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٣٢، «الكشف» لمكي ٢/ ١٤٦، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٦.

وهي قراءة أصحاب عبد الله[(١)] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿وَقَمَرًا مُّنِيرًا﴾.



﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً﴾

قال ابن عباس[(٢)]، والحسن[(٣)]، وقتادة[(٤)]: يعني: عوضًا وخلفًا يقوم أحدهما مقام صاحبه فمن فاته عمله في أحدهما قضاه في الآخر.

قال قتادة: فأروا الله من أعمالكم خيرًا في هٰذا الليل والنهار، فإنهما مطيتان تقحمان الناس إلىٰ آجالهم وتقربان كل بعيد، وتبليان كل جديد، وتجيئان بكل موعود إلىٰ يوم القيامة[(٥)].

---

(١) يعني: عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وانظر: المراجع السابقة.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٠ - ٣١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧١٨ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عنه. وأخرجه البخاري في «صحيحه» تعليقًا كتاب التفسير سورة الفرقان. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٣٩ وزاد نسبته لابن المنذر. وانظر: «تفسير ابن فورك» ٢/ ٢٢/ ب.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٧١، والبستي في «تفسيره» (ص٥١٣) (٦٨٤)، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٠ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» كلهم عن الحسن، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٣٩ ونسبه لعبد بن حميد.

ونسبه إليه الزجاج في «معاني القرآن» ٤/ ٧٤، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٤٤، وابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢٢/ ب، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٥/ ب.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم عنه في «تفسير القرآن العظيم». وذكره السيوطي في «الدر المنثور»، وزاد نسبته لعبد بن حميد.

وانظر «تفسير القرآن» للسمعاني ٤/ ٢٩، «الوسيط» ٣/ ٣٤٥.

(٥) أنظر: المراجع في القراءة السابقة.

روىٰ شمر بن عطية عن شقيق قال: جاء رجل إلىٰ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: فاتتني الصلاة الليلة. قال: أدرك ما فاتك من ليلتك في نهارك، فإن الله تعالىٰ جعل الليل والنهار خلفة لمن أراد أن يذكر[١].

وقال مجاهد: يعني جعل كل واحد منهما مخالفًا لصاحبه، فجعل هٰذا أسود وهٰذا أبيض[٢].

وقال ابن زيد[٣] وغيره: يعني[٤] يخلف أحدهما صاحبه، إذا ذهب أحدهما جاء الآخر[٥]، فهما يتعاقبان في الضياء والظلام والزيادة والنقصان[٦].

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٠ قال: حدثنا ابن حميد ثنا يعقوب القمي عن حفص بن حميد عن شمر بن عطية به. وإسناده ضعيف.

(٢) أخرجه البستي في «تفسيره» (ص٥١٣) (٦٨٢)، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣١، وآدم في «تفسير مجاهد» (٥٠٦) جميعهم عنه وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٣٩، وزاد نسبته للفريابي وعبد بن حميد.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧١٩ عنه.
ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢٢/ب.

(٤) من (م)، (ح).

(٥) في (ح): صاحبه.

(٦) وهٰذا القول أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣١ من طريق عمرو بن قيس عن مجاهد.
وقال به الفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٧١، وأبو عبيدة «مجاز القرآن» ٢/ ٧٩، وابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (٣١٤)، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٤٥.
وهو أرجح هٰذِه الأقوال وكأن المصنف يرجحه.

يدل علىٰ صحة هٰذا التأويل قول زهير:

بِهـا العِيـنُ والآرامُ يـمـشـيـن خِـلْـفَـةً
وأَطْـلاؤُهـا يَـنْـهَـضْـنَ مـن كُـلِّ مَـجْـثَـمِ[١]

وقال مقاتل: يعني جعل النهار خلفًا من الليل لمن نام بالليل، وجعل[٢] الليل خلفًا من النهار لمن كانت له حاجة أو كان مشغولًا[٣].

﴿لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ﴾ قراءة العامة بتشديد الذّال[٤]، يعني: يتذكّر ويتعظ [١٠١١/ب] ﴿أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ شكر[٥] نعم الله عليه.

---

(١) البيت من معلقته وهو البيت الثالث منه.
انظر: «ديوانه» (ص١٧)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨٠، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧١، وللزجاج ٤/ ٧٤، «جامع البيان» للطبري ١٨/ ٣٢، «لسان العرب» لابن منظور ٩/ ٨٦. وقوله: بها يعني ديار من يتغزل بها.
والعين: البقر الوحشية سميت بذلك لسعة عيونها. والآرام: الظباء. وأطلاؤها: الصغار من البقر والظباء. والمجثم: ما تربض فيه وترقد.
والشاهد فيه قوله يمشين خلفةً. أي: تذهب منها طائفة وتخلف مكانها أخرىٰ أو أراد مختلفات الألوان، ويحتمل أيضًا أنه أراد أنها تذهب في مشيها كذا وتجيء كذا.

(٢) من (م)، (ح).

(٣) أنظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٣٩.

(٤) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٦)، «التيسير» للداني (١٣٣)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (٢٢٩)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٤، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ١٩٨، ٢/ ٣١٠، ٣٣٠.

(٥) في (م): يشكر.

٦٣ ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ﴾

يعني: أفاضل العباد[١].

وقيل: هٰذِه الإضافة على التخصيص والتفضيل[٢].

وقرأ الحسن: (وعبيد الرحمن)[٣].

﴿ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ أي: بالسكينة والوقار والطاعة والتواضع غير أشرين ولا مرحين ولا متكبرين ولا مفسدين[٤].

[٢٠٠٤] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان[٥]، قال: أخبرنا العباس بن محمد بن قُوهِيارَ[٦]، قال: حدثنا علي بن الحسن بن أبي[٧]

---

(١) قاله ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ب، ونسبه لأهل المعاني، وكذا الحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٦/أ، وذلك أن الخلق كلهم عباد الله فيكون المراد هنا أفاضلهم.
ولو قيل إن المراد هنا بعباد الرحمن أي العباد الذين ٱمتثلوا حقيقة العبودية وقاموا بها لكان له وجهًا.

(٢) قاله النحاس كما في «معاني القرآن» ٥/ ٤٥، ونسبه ابن حبيب والحيري لأهل الحقائق.
ويؤيده قوله تعالىٰ ﴿۞ نَبِّئْ عِبَادِىٓ أَنِّىٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾﴾ [الحجر: ٤٩].

(٣) وهي قراءة شاذة.
نسبها إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ب والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٦/أ.

(٤) ٱنظر: الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٣.

(٥) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) العباس بن محمد بن معاذ، ابن قوهيار النيسابوري أبو الفضل، وصفه الذهبي بالمسند الجليل، سمع إسحاق بن رزين والفراء وآخرين، وروىٰ عنه: ابن المظفر، وابن محمش، وخلق مات في سنة (٣٣٢هـ)، «تاريخ بغداد» للخطيب ١٢/ ١٥٧، «السير» للذهبي ١٥/ ٣٣١.

(٧) من (م)، (ح).

عيسىٰ[١]، قال: حدثنا يحيىٰ بن يحيىٰ[٢]، قال: حدثنا هشيم[٣] عن عباد بن راشد[٤]، عن الحسن[٥] رحمه الله في قوله: ﴿يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ قال: حلماء علماء[٦].

---

(١) علي بن الحسن بن موسى الهلالي وهو ابن أبي عيسى الدارابِجرْدي، ثقة.

(٢) أبو زكريا، ريحانة نيسابور، ثقة ثبت.

(٣) هشيم بن بشير بن القاسم السلمي. ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.

(٤) **عباد بن راشد التميمي** مولاهم البصري -البزار آخره راء- قريب داود بن أبي هند، روىٰ عن الحسن، وقتادة، وسعيد بن أبي خيرة، وعنه ابن مهدي، وأبو داود، وآخرون، قال أبو حاتم وغيره: صالح الحديث وأنكر على البخاري، دخاله في «الضعفاء» وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. «التهذيب» للمزي ١٤/ ١١٦، «التقريب» لابن حجر (٣١٢٦).

(٥) البصري ثقة فقيه كان يرسل كثيرًا ويدلس.

(٦) [٢٠٠٤] **الحكم على الإسناد:**

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وعباد بن راشد صدوق له أوهام، لكن له متابعة.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٤ عن الحسن عن هشيم به.

وعباد بن راشد تابعه مبارك بن فضالة ومعمر وأبو بكر الهذلي ويزيد التستري وجعفر بن حيان أبو الأشهب.

فقد أخرجه وكيع في «الزهد» (٤١٧)، وهناد في «الزهد» (١٣٠٨)، كلاهما من طريق مبارك أو غيره. وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٢١، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/ ٢٧ كلاهما من طريق مبارك بن فضالة.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٧١ وعنه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٤ من طريق معمر.

وقال محمد بن الحنفية: (أصحاب)[١] وقار وعفة لا يَسْفهون وإن سُفِه عليهم حلموا[٢].

وقال الضحاك: أتقياء أعفاء لا يجهلون، قال: وهو بالسريانية[٣].

وقال الثمالي: بالنبطية[٤].

والهون في اللغة الرفق واللين[٥]، ومنه قول النبي ﷺ: أحبب حبيبك هونًا ما عسىٰ أن يكون بغيضك يومًا ما[٦].

وأخرجه البستي في «تفسيره» (٥١٦) (٦٩٢) من طريق أبي بكر الهذلي.
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٣٤٥ (٨٤٥٢) من طريق يزيد التستري.
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٢٥) والإمام أحمد في «الزهد» (٣٣٨).
وابن أبي الدنيا في «الحلم» (٢٦) (١٠).
والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٤ أربعتهم عن جعفر بن حيان -أبي الأشهب- جميعهم عن الحسن نحوه.

(١) من (م)، (ح).
(٢) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٦/أ، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٩٣.
(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٢٠ عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٤٠ وزاد نسبه لعبد بن حميد.
وانظر: «تفسير ابن حبيب»، «الكفاية» للحيري.
(٤) ثابت بن أبي صفية الثمالي.
وله تفسير يرويه المصنف بسنده عنه وهو أحد مصادر المصنف في كتابه.
(٥) انظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٦/ ٢١، «لسان العرب» لابن منظور ١٣/ ٤٣٨ هون، «المعجم الوسيط» ٢/ ١٠٠١، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٨٤٨)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٤/ ٢٦٦.
(٦) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الاقتصاد في الحب

....

والبغض (١٩٩٧)، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٣٥١. كلاهما من طريق سويد بن عمرو الكلبي عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة وأراه رفعه فذكره. وقال الترمذي حديث غريب، وأعله ابن حبان بسويد بن عمرو الكلبي ورجح وقفه علىٰ علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قلت: وكلام ابن حبان في سويد بن عمرو غير معتبر فقد قال ابن حجر في «تقريب التهذيب» (٢٧٠٩): سويد بن عمرو الكلبي ثقة أفحش ابن حبان القول فيه ولم يأت بدليل.

لذا قال العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» ٢/ ٢٠٢: رجاله ثقات رجال مسلم لكن الراوي تردد في رفعه ورمز له السيوطي بالحسن كما في «فيض القدير» للمناوي ١/ ١٧٧. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (١٦٢٥). وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٣/ ٣٥٧ (٣٣٩٥) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ، فذكره بنحوه.

وله طرق عن غير أبي هريرة لكنها معلولة.

منها: ما أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٥/ ٢١٤ (٥١١٩) عن ابن عمر مرفوعًا.

قال الهيثمي «مجمع الزوائد» ٨/ ٨٨: فيه جميل بن زيد وهو ضعيف. وأبو الصلت الهروي متروك، وعبد السلام الهروي ضعيف جدًا. وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥١٢٠)، عن عبد الله بن عمرو مرفوعا، قال الهيثمي فيه محمد بن كثير الفهري وهو ضعيف. وقد صح عن علي بن أبي طالب موقوفًا. فقد أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣٢١) عن محمد بن عبيد الكندي عن أبيه قال سمعت عليًا يقول لابن الكوّاء: هل تدري ما قال الأول؟ أحبب حبيبك... ومحمد بن عبيد مقبول كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦١٥٩) وكذا أبوه عبيد. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٤٣٧). وعبيد الكندي قد توبع؛ لذا قال الألباني «صحيح الأدب المفرد» (١٣٢١): حسن لغيره موقوفًا. فالحديث صحيح مرفوعًا وموقوفًا.

﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ﴾ بما يكرهونه ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ سدادًا من القول، عن[١]، مجاهد[٢].

وقال ابن حيان[٣]: قولًا يسلمون فيه من الإثم.

وقال الحسن: سلموا عليهم دليله قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ الآية[٤][٥].

قال أبو العالية[٦] والكلبي[٧]: هٰذا قبل أن يؤمروا بالقتال ثم

وانظر: «غاية المرام» للألباني (٢٧٣ - ٢٧٧)، «العلل» للدارقطني ٤/ ٣٣، ٨/ ١١٠.

(١) في الأصل: قال. والتصويب من (م)، (ح).

(٢) أخرجه الثوري في «تفسيره» (٢٢٧) (٧٣٧)، وعبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٧١، والبستي في «تفسيره» (ص٥١٥) (٦٨٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦/ ٣٤٦ (٨٤٥٤)، وهناد في «الزهد» (١٣٠٩) جميعهم من طرق عن مجاهد به. ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢٢/ ب، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ ب، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٤٦.

(٣) هو مقاتل بن حيان.
ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٦/ أ.

(٤) [القصص: ٥٥].

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٢٢ عنه.
ونسبه إليه ابن حبيب والحيري.
وهٰذا القول ضعيف لأن المؤمنين لم يؤمروا بالسلام على الكفرة.

(٦) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٦/ أ، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٩٣.

(٧) نسبه إليه السمرقندي في «بحر العلوم» ٢/ ٢٦٥، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٩٣.

نسختها آية القتال[١].

[٢٠٠٥] أخبرنا ابن فنجويه[٢]، حدثنا أبو علي بن حبش المقريء[٣]، قال: حدثنا محمد بن صالح الكليني[٤]، قال: حدثنا سلمة بن شبيب[٥]، قال: حدثنا الوليد بن إسماعيل[٦]، قال: حدثنا شيبان بن مهران[٧]، عن خالد بن المغيرة بن قيس[٨]، عن أبي مجلز

---

(١) يعني قوله تعالىٰ: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥].
ومِمن قال بالنسخ: المبرد وسيبويه والنحاس وابن البارزي وابن حزم وغيرهم.
والصواب عدم النسخ بل معنى الآية أن عباد الرحمن إذا خاطبهم الجاهلون قالوا السداد والصواب في الرد عليهم، وحسن المحاورة في الخطاب لا ينافي القتال فلا وجه للنسخ.
قال الشوكاني «فتح القدير» ٤/ ٨٥: لم يؤمر المسلمون بالسلام على المشركين ولا نهوا عنه، بل أمروا بالصفح والهجر الجميل فلا حاجة إلىٰ دعوى النسخ.
وممن أنكر النسخ في الآية ابن العربي في «ناسخه» ٢/ ٣٢١، وابن الجوزي في «الناسخ والمنسوخ» (٤١٤).
وانظر: «الكتاب» لسيبويه ١/ ٣٢٥، «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٢/ ٥٦٩، ولابن البارزي (٤٣)، «الإيضاح» لمكي (٣٧١).
(٢) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.
(٣) الحسين بن محمد بن حبش، ثقة مأمون.
(٤) محمد بن صالح الكيليني. روىٰ عنه: حمزة الكتاني، لم يذكر بجرح أو تعديل. «تبصير المشتبه بتحرير المشتبه» ٣/ ١٢١٩.
(٥) المسمعي. ثقة.
(٦) لم أجده.
(٧) لم أجده.
(٨) لم أجده.

لاحق بن حميد[١] عن أبي برزة الأسلمي[٢] رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «رأيت قومًا من أمتي ما خلقوا بعد، وسيكونون فيما بعد اليوم أحبهم ويحبونني، ويتناصحون ويتباذلون، يمشون بنور الله في الناس رويدًا في خفية وتقية، يسلمون من الناس ويسلم الناس منهم بصبرهم وحلمهم، قلوبهم بذكر الله يرجعون، ومساجدهم بصلواتهم يعمرون، يرحمون صغيرهم، ويجلون كبيرهم، ويتواسون بينهم، يعود غنيهم علىٰ فقيرهم، وقويهم [١٠١٢/أ] علىٰ ضعيفهم يعودون مرضاهم، ويتبعون جنائزهم». فقال رجل من القوم: في ذلك يرفقون برفيقهم. فالتفت إليه رسول الله ﷺ فقال: «كلا إنهم لا رفيق لهم هم خدام أنفسهم، هم أكرم علىٰ الله تعالىٰ من أن يوسع عليهم (لهوان)[٣] الدنيا علىٰ[٤] ربهم». ثم تلا رسول الله ﷺ عليّ هٰذِه الآية: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾﴾[٥].

وروي أن الحسن البصري: كان إذا قرأ هاتين الآيتين قال: هٰذا

---

(١) ثقة.

(٢) صحابي جليل.

(٣) في الأصل هوان.

(٤) في (م): عند.

(٥) [٢٠٠٥] الحكم على الإسناد:

فيه من لم أجده، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

لم أجده عند غير المصنف.

وصف نهارهم ثم قال ﷻ:

٦٤ ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ۝٦٤﴾

هٰذا وصف ليلهم[١].

وقال ابن عباس ﵄: من صلىٰ بالليل ركعتين أو أكثر من ذلك فقد بات لله ساجدًا وقائمًا[٢].

وقال الكلبي: ويقال: الركعتان بعد المغرب وأربع بعد العشاء الآخرة[٣].

٦٥ ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾

أي: ملحًّا دائمًا لازمًا غير مفارق من عُذِّبَ به من الكفار، ومنه سمي الغريم، لطلبه حقه وإلحاحه علىٰ صاحبه وملازمته إياه، وفلان مغرم بفلان إذا كان مولعًا به لا يصبر عنه ولا يفارقه[٤]. قال

(١) أخرجه بنحوه عنه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٢٣. وذكره السيوطي مطولًا في «الدر المنثور» ٥/ ١٤١ ونسبه لعبد بن حميد.
ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٦/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٦/أ.

(٢) نسبه إليه البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٩٤، والسمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٤/ ٣٠، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤٥ والسمرقندي في «تفسيره» ٢/ ٤٦٥. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله. رواه مسلم «المساجد» (٦٥٦).

(٣) أي أن من صلاها فقد بات لله ساجدا وقائمًا، والقول عزاه إليه القرطبي في «تفسيره» ١٣/ ٧٢.

(٤) ويدل عليه قوله تعالىٰ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٧]، وقوله: ﴿لَا يُفَتَّرُ

الأعشىٰ:

إنْ يُـعـاقِـبْ يـكُـنْ غَـرَامًـا وإن (يُـعْـ
ـطِ)[١] جـزيـلاً فـإنَّـه لا يـبـالـي[٢]

قال الحسن: قد علموا أن كل غريم يفارق غريمه إلا غريم جهنم[٣].

وقال محمد بن كعب: إن الله تعالىٰ سأل الكفار ثمن نعمه[٤] فلم يؤدوها إليه فأغْرمهم فأدخلهم النار[٥].

عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٥﴾ [الزخرف: ٧٥]، وقوله: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾. وانظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٢، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨٠، «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٤٧، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٣٥، «تفسير ابن فورك» ٢/ ٢٢/ب، «تفسير ابن حبيب» ٢١٧/أ.

(١) في الأصل: يعمل، والتصويب من (م)، (ح).

(٢) البيت من قصيدة يمدح بها الأسود بن المنذر الخزاعي، وهي في «ديوانه» (ص٩)، ومنسوبًا إليه في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/ ٣٢٥، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٥، «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٤٣٧ غرم، «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٤٨، والمعنىٰ: إن يعاقب هذا الممدوح أعداءه يكن هلاكًا ملازمًا لهم وإن يعط السائل عطاءً جزيلًا فإنه لا يبالي بذلك العطاء فهو شجاع جواد.
والشاهد قوله: (يكن غرامًا) حيث جاءت بمعنىٰ: هلاكًا ملازمًا.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٢٣ عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٢ وزاد نسبته لابن أبي شيبة وعبد بن حميد. وانظر: «تفسير الحسن» ٢/ ١٧٢.

(٤) في (م): نعمته.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٦ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٢٤، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/ ١٢٦.

وقال ابن زيد: الغرام: الشر[١]. وقال أبو عبيدة: الهلاك[٢].

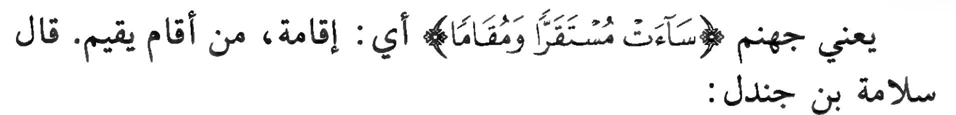
قال بشر بن أبي خازم:

فَيَوْمُ النِّسَارِ ويومُ الجِفَا ... رِ كانا عَذَابًا وكَانا غَرَامَا[٣]

أي: هلاكًا.

٦٦

﴿إِنَّهَا﴾



يعني جهنم ﴿سَآءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ أي: إقامة، من أقام يقيم. قال سلامة بن جندل:

يَوْمَانِ يَومُ مُقَاماتٍ وأنديَةٍ ... ويومُ سيرٍ إلى الأعداءِ تَأْوِيبُ[٤]

جميعهم من طريق أبي معشر عنه. ونسبه إليه النحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٤٨.

(١) أخرجه الطبري عنه في «جامع البيان» ١٩/ ٣٦.

(٢) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨٠، ونسبه إليه النحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٤٧، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/ أ.

(٣) البيت في «ديوانه» (١٩٠) ومنسوبًا إليه في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨٠، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٣٦، «الجمهرة» ٢/ ٨١، وذكره ابن عباس في إجابات نافع الأزرق. ونسبه ابن منظور في «لسان العرب» ١٢/ ٤٣٦ غرم، للطرماح بن حكيم الخارجي.

والمعنى: النسار ماء لبني عامر، والجفار: ماء لبني تميم بنجد يقول: إن يوم وقعة النسار ووقعة الجفار كانا عذابا علىٰ أهلهما وهلاكًا لازمًا لهم وشرًّا دائمًا.

والشاهد منه قوله: كان غرامًا. حيث جاءت بمعنى الهلاك والشر اللازم.

(٤) البيت له في «ديوانه» (٩٤) ومنسوبًا إليه في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨٠، وفي «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٣٦.

والشاهد قوله: (مُقامات) جمع مُقام بمعنىٰ إقامة.

فإذا فتحت (الميم) فهو المجلس، من قام يقوم.

ومنه قول العباس بن مرداس:

(فَأَيَّا)[(١)] ما وأيُّكَ كان شَرًّا

فَقِيدَ إلى المَقَامَةِ لا يَرَاها[(٢)]

٦٧ ﴿وَالَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟﴾

واختلف القراء فيه فقرأ أهل المدينة والشام: ﴿يَقْتُرُوا۟﴾ بضم الياء وكسر التاء[(٣)].

وقرأ أهل الكوفة: بفتح الياء وضم التاء[(٤)]، وقرأ غيرهم: بفتح

---

(١) هكذا في الأصل و(م)، (ح). ولعل الصواب (فأيِّي) كما في تخريجه؛ لأن الشاهد فيه عند أهل اللغة قوله: فأيِّي ما وأيك. حيث أفرد (أيّ) لكل واحد من الأسمين توكيدًا والمستعمل إضافتها إليهما معًا فيقال (فأينا).

(٢) البيت في «ديوانه» (١٤٨) ومنسوبًا إليه في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨٠، «الكتاب» لسيبويه ٢/ ٤٠٢، «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٥٠٦ قوم، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٧. ومعنى البيت: يريد أينا كان شرًّا، فأعماه الله حتىٰ يقاد إلى المقامة وهو لا يراها.

الشاهد قوله (المَقَامة) بفتح الميم حيث جاءت بمعنى المجلس.

(٣) وبها قرأ نافع وابن عامر وأبو جعفر.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٦)، «التيسير» للداني (١٣٣)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٤، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (٢٧٢)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣١١.

(٤) وهي قراءة حمزة والكسائي وعاصم وخلف وافقهم الأعمش. انظر: المراجع السابقة.

الياء وكسر التاء[١].

وكلها [١٠١٢/ب] لغات صحيحة: يقال أَقْتَر وقَتَر يُقْتِر ويَقْتُرُ مثل يعرشون ويعكفون[٢].

واختلف المفسرون في معنى الإسراف والإقتار:

فقال بعضهم: (الإسراف) النفقة في معصية الله تعالىٰ وإن قلّت و(الإقتار) منع حق الله تعالىٰ، وهو قول ابن عباس[٣] رضي الله عنهما، ومجاهد[٤]، وقتادة[٥]،

---

(١) وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو ويعقوب وافقهم ابن محيصن والحسن واليزيدي. انظر: المراجع السابقة.

(٢) أي أن (أَقْتَر) مثل (قَتَر) وهو التضييق في النفقة.
و(قتر) مضارعه (يَقْتُرُ) و (يَقْتِرُ) بضم التاء وكسرها والمعنىٰ لم يضيقوا في الإنفاق.
انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٢، «الحجة» لابن خالويه (٢٦٦)، «الحجة» لابن زنجلة (٥١٣)، «الحجة» للفارسي ٥/ ٣٤٩، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٦، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٣٣، «معاني القراءات» ٢/ ٢١٨، «الكشف» لمكي ٢/ ١٤٧، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٦٧.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٢٥ من طريق علي بن أبي طلحة عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٢ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر: «تفسير ابن فورك» ٢/ ٢٣/أ، «تفسير ابن حبيب» ٢١٧/أ، «الكفاية» للحيري ٢/ ٧٦/ب.

(٤) أخرجه الطبري عنه في «جامع البيان» ١٩/ ٣٧.

(٥) أخرجه عبد بن حميد عنه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٤٢.
ونسبه إليه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤٦.

وابن جريج[١]، وابن زيد[٢].

[٢٠٠٦] أخبرنا ابن فنجويه[٣]، قال: حدثنا محمد بن عمر بن إسحاق الكلواذي[٤]، قال: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث[٥] قال: حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء الرملي[٦]، قال حدثني أبي[٧]

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عنه ١٩/ ٣٧.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٢٦ عنه.

(٣) ثقة صدوق، كثير رواية المناكير.

(٤) لم أجده.

(٥) أبو بكر بن أبي داود. الإمام الحافظ.

(٦) **هارون بن زيد بن أبي الزرقاء** أبو موسى الموصلي.

روىٰ عن: أبان بن سليمان ورواد بن الجراح، وأبيه ويحيىٰ بن عيسى الرملي وغيرهم.

روىٰ عنه: أبو داود والنسائي وعبد الله بن أبي داود وعبد الله بن محمد بن سلم المقدسي وغيرهم.

قال أبو حاتم: صدوق.

وقال النسائي: لا بأس به.

وذكره ابن حبان في الثقات.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٩/ ٩٠، «الثقات» ٩/ ٢٤٠، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٠/ ٨٤ «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٢٢٦).

(٧) **زيد بن أبي الزرقاء**، واسمه: يزيد الثعلبي الموصلي أبو محمد.

روىٰ عن: إبراهيم بن نافع وإسماعيل بن عياش وبحر بن كثير السقاء وجرير بن حازم وجعفر بن برقان وحماد بن سلمة وسفيان الثوري وغيرهم.

روىٰ عنه: إبراهيم بن حمزة بن أبي يحيى الرملي وأبو سلمة أحمد بن نافع

قال: حدثنا سهيل بن أبي حزم[١] عن كثير بن زياد أبي سهل[٢] عن الحسن[٣] في هٰذِه الآية (قال)[٤] لم ينفقوا في معاصي الله ولم يمسكوا عن فرائض الله تعالىٰ[٥].

وقال بعضهم: الإسراف أن تأكل مال غيرك بغير حق[٦].

وقال عون بن عبد الله بن عتبة: ليس المسرف من يأكل ماله إنما المسرف من يأكل مال غيره[٧].

الموصلي وبشر الحافي وحميد بن عياش الرملي وغيرهم كثير.

قال يحيىٰ بن معين: ليس به بأس.

وقال أحمد بن حنبل: صالح ليس به بأس.

وقال أبو حاتم: ثقة.

وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يغرب.

وقال ابن حجر: ثقة.

«الجرح والتعديل» ٣/ ٥٧٥، «الثقات» ٨/ ٢٥٠، «تهذيب الكمال» ١٠/ ٧٠ «التقريب» (٢١٣٨).

(١) أبو بكر البصري. ضعيف.

(٢) البُرْساني بصري ثقة.

(٣) البصري. ثقة فقيه كان يرسل كثيرًا ويدلس.

(٤) من (م).

(٥) [٢٠٠٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه سهيل ضعيف، ومحمد بن عمر الكلواذي لم أجده.

التخريج:

لم أجده عند غير المصنف.

(٦) ذكره الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٨.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٨ من طريق أبي معدان عنه.

وقال قوم: (السرف) مجاوزة الحد في النفقة و(الإقتار) التقصير عما ينبغي مما لا بد منه، وهٰذا الاختيار[١] لقوله: ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ أي: وكان إنفاقهم بين ذلك ﴿قَوَامًا﴾ عدلًا قصدًا[٢] وسطًا بين الإسراف والإقتار.

قال إبراهيم رحمه الله: لا يجيعهم ولا يعريهم، ولا ينفق نفقة يقول الناس قد أسرف[٣]. وقال مقاتل: كسبوا طيبًا، وأنفقوا قصدًا، وقدموا فضلًا، فربحوا وأنجحوا[٤].

وقال يزيد بن أبي حبيب في هٰذِه الآية: أولئك أصحاب النبي ﷺ كانوا لا يأكلون طعامًا للتنعم واللذة، ولا يلبسون ثوبًا للجمال، ولٰكن كانوا يريدون من الطعام ما يسد عنهم الجوع ويقويهم علىٰ عبادة ربهم ومن الثياب ما يستر عوراتهم، ويكنّهم من الحر والقُرّ[٥][٦].

---

(١) ورجحه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٨ وكذلك ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٣٢٢، والشنقيطي في «أضواء البيان» ٦/ ٣٥١.

(٢) من (م)، (ح).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٢٥ عنه.

(٤) لم أقف عليه في تفسيره عند هٰذِه الآية.
ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/ أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٦/ ب.

(٥) في (ح): البرد. والقُرُّ: البرد عامة بالضم والقَرُّ: اليوم البارد.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٥/ ٨٢ قرر.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٣٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٢٥ عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٣.

[٢٠٠٧] أخبرنا ابن فنجويه[١]، قال: حدثنا ابن حبش المقرئ[٢]، قال: حدثنا ابن زنجويه[٣]، قال: حدثنا سلمة[٤]، قال: حدثنا عبد الرزاق[٥]، قال: حدثنا ابن عيينة[٦]، عن رجل، عن الحسن[٧] في قوله تعالىٰ: ﴿لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ﴾ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كفىٰ سرفًا ألا يشتهي رجل شيئًا إلا اشتراه فأكله[٨].

---

(١) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٢) ثقة مأمون.

(٣) علي بن بري بن زنجويه. لم يذكر بجرح.

(٤) سلمة بن شبيب المسمعي. ثقة.

(٥) الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.

(٦) سفيان بن عيينة. ثقة حافظ فقيه إمام حجة.

(٧) البصري، ثقة فقيه كان يرسل كثيرًا ويدلس.

(٨) [٢٠٠٧] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف بسبب الانقطاع الحسن لم يدرك عمر بن الخطاب، وجهالة الراوي عن الحسن، وفيه علي بن زنجويه لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٧١ عن ابن عيينة به بمثله.

وذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (٢٦٩٧) قال: ولعبد الرزاق والثعلبي بسند منقطع عن عمر بن الخطاب فذكره.

وأخرجه أحمد في «الزهد» (ص١٥٣) نحوه وفيه قصة عن إسماعيل عن يونس عن الحسن كذلك.

وأخرج ابن ماجه كتاب الأطعمة، باب من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت (٣٣٥٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٠/ ٢١٣، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ١٨١ - ١٨٢ (١٤٠١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٥/ ٤٦

٦٨- قوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ﴾

[٢٠٠٨] أخبرنا أبو محمد الحسن بن [١٠١٣/أ] أحمد المخلدي[١] بقراءتي عليه، قال: حدثنا المؤمل بن الحسن بن عيسىٰ[٢]، قال: حدثنا الحسن بن محمد[٣]، قال: حدثنا حجاج[٤]، عن ابن

(٥٧٢١)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» ٥/ ١٥٤ (٢٧٦٥)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/ ٤٧.

جميعهم من طرق عن بقية بن الوليد ثنا يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: «إن من السرف أن تأكل كل ما ٱشتهيت».

وفي إسناده: نوح بن ذكوان ضعيف «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٢٥٥) ويوسف بن أبي كثير مجهول «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٩٣٤) وفيه علة ثالثة وهي عنعنة الحسن البصري وهو مدلس وعند ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوع كما سبق وكذا السيوطي في «الآلي المصنوعة» ٢/ ٢٤٦ وابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» ٢/ ٢٥٦، والشوكاني في «الفوائد المجموعة» (١٨٢).

وقال الألباني: موضوع كما في «الضعيفة» (٢٤١).

وقد أورد ابن حجر في «الكاف الشاف» ٣/ ٢٨٤ الموقوف أولًا ثم أورده مرفوعًا وقال الأول أصح.

يريد أنه أصح من المرفوع وإلا فهو ضعيف لانقطاعه وجهالة الرجل.

(١) إمام صدوق مسند عدل.

(٢) أبو الوفاء الماسرجسي النيسابوري، المحدث المتقن.

(٣) الحسن بن محمد بن الصبَّاح الزعفراني، أبو علي البغدادي، ثقة.

(٤) المصيصي الأعور ثقة ثبت لكن ٱختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.

جريج[١]، قال: أخبرنا يعلىٰ -يعني[٢]: ابن مسلم[٣]، عن سعيد بن جبير[٤] (سمعه)[٥] يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ناسًا من أهل الشرك قد قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا ثم أتوا محمدًا ﷺ فقالوا: إن الذي تقول وتدعونا إليه حسن[٦] لو تخبرنا أن لما عملناه كفارة فنزل: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ آخر الآيات ونزل: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾[٧][٨].

---

(١) ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

(٢) من (م)، (ح).

(٣) يعلىٰ بن مسلم بن هُرْمز، ثقة.

(٤) ثقة ثبت فقيه.

(٥) من (م)، (ح).

(٦) في (م)، (ح): لحسن.

(٧) الزمر: ٥٣.

(٨) [٢٠٠٨] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (ص٣٤٥) (٦٥٨) عن المصنف به بمثله.

وأخرجه البخاري، كتاب التفسير باب قوله تعالىٰ: يا عبادي الذين أسرفوا.. (٤٨١٠).

ومسلم، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله.. (١٢٢).

وأبو داود، كتاب الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن (٤٢٧٤).

والنسائي، كتاب تعظيم الدم، باب تعظيم الدم ٧/ ٨٦، ٨٧ كلهم من طرق عن ابن جريج به.

وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (٣٤٥)، «لباب النقول» للسيوطي (١٤٨)،

وقيل: نزلت في وحشي غلام مطعم[1].

«الصحيح المسند من أسباب النزول» للوادعي (١٧٦)، «أسباب النزول» للحميدان (٤٢٥).

(١) وهو مروي عن سعيد بن جبير وابن عباس وأبي سعيد الخدري.
فقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/ ٤٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣١، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/ ٢٨٤ عن سعيد بن جبير قال: نزلت آية من تبارك بالمدينة في شأن قاتل حمزة، وحشي وأصحابه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٤٥، وزاد نسبته لابن المنذر وابن مردويه وإسناده منقطع. وأخرج الطبراني في «المعجم الكبير» ١١/ ١٩٧ (١١٤٨٠) من طريق أبين بن سفيان عن عطاء عن ابن عباس ثم ذكر قصة مجيء وحشي للنبي ﷺ ونزول الآيتين فيه.
وفي سنده علتان ضعف أبين بن سفيان، والانقطاع بين عطاء وابن عباس.
وضعفه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٠٠، والسيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ٦٢٠.
وأخرج الواحدي في «أسباب النزول» (٣٤٦) (٦٦٠) من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس نحوه.
وفيه ابن جريج وهو مدلس وقد عنعنه وكذلك الأنقطاع بين عطاء وابن عباس.
وأخرج ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣١ من طريق الحجاج عن عطية عن أبي سعيد قال لما أسلم وحشي أنزل الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ﴾.
وفي سنده عطية بن سعد العوفي صدوق يخطئ كثيرًا وهو مدلس وقد عنعن.
والحجاج بن أرطأه صدوق كثير الخطأ والتدليس «تقريب التهذيب» لابن حجر (١١٢٧) وقد عنعن.
وممن قال إنها نزلت في وحشي مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٤٠، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٦/ ب.
والقول بأن الآية نزلت في وحشي ضعيف قال السمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٤/ ٣٣: قال أهل العلم وهذا مستبعد جدًا لأن هذه الآية مكية ووحشي

[٢٠٠٩] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزّان[١]، قال: حدثنا محمد ابن الحسين[٢]، قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلمي[٣]، قال: حدثني عبد الرزاق[٤]، قال: حدثنا معمر[٥] والثوري[٦]، عن منصور[٧] والأعمش[٨]، عن أبي وائل[٩] ح.

[٢٠١٠] وأخبرنا ابن فنجويه[١٠]، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان[١١]، وعبد الله بن عبد الرحمن[١٢]، قالا: حدثنا يوسف بن

إنما أسلم بعد غزوة حنين والطائف في آخر عهد النبي ﷺ.

قلت: ويحمل قول من قال إنها نزلت في وحشي على التفسير وأن وحشي داخل في الآية لا أنه سبب للنزول. قال الزركشي «البرهان» ١/ ٣١ - ٣٢: وقد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت هٰذِه الآية في كذا فإنه يريد بذلك أن هٰذِه الآية تتضمن هٰذا الحكم، لا أن هٰذا كان السبب في نزولها.

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) محمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل النيسابوري القطان، قال عنه الحاكم: الشيخ الصالح.

(٣) الأزدي حافظ ثقة.

(٤) الصنعاني ثقة حافظ عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.

(٥) الأزدي ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن الأعمش شيئًا.

(٦) ثقة حافظ إمام حجة، كان ربما دلس.

(٧) منصور بن المعتمر السلمي ثقة ثبت.

(٨) سليمان بن مهران ثقة حافظ لكنه مدلس.

(٩) شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي ثقة.

(١٠) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(١١) القطيعي، ثقة.

(١٢) لم أجده.

عبد الله بن ماهان[١]، قال: حدثنا محمد بن كثير[٢]، قال: حدثنا سفيان[٣]، عن الأعمش[٤] ومنصور[٥] وواصل الأحدب[٦]، عن أبي وائل[٧] ح.

[٢٠١١] وأخبرنا عبد الله بن حامد الوزّان[٨]، قال: أخبرنا مكي ابن عبدان[٩]، قال: حدثنا عبد الله بن هاشم[١٠]، قال: حدثنا عبد بن نمير[١١]، قال: أخبرنا الأعمش[١٢]، عن شقيق[١٣]، عن عمرو بن شرحبيل[١٤]، عن عبد الله بن مسعود ﵁ قال: قلت يا رسول الله أيّ الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك». قلت: ثم أيّ؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك»، قلت: ثم أي؟

---

(١) لم أجده.

(٢) محمد بن كثير العبدي البصري ثقة لم يصب من ضعفه.

(٣) الثوري، ثقة حافظ إمام حجة، كان ربما دلس.

(٤) ثقة حافظ لكنه مدلس.

(٥) ثقة ثبت.

(٦) بيّاع السابري، ثقة ثبت.

(٧) شقيق بن سلمة، ثقة مخضرم.

(٨) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٩) المحدث الثقة المتقن.

(١٠) أبو عبد الرحمن الطوسي، ثقة صاحب حديث.

(١١) أبو هشام الكوفي ثقة صاحب حديث من أهل السنة.

(١٢) ثقة حافظ لكنه مدلسس.

(١٣) ثقة مخضرم.

(١٤) أبو ميسرة الكوفي، ثقة.

قال: «أن تزني بحليلة جارك». فأنزل الله تعالىٰ تصديق ذلك: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ الآية[١].

[٢٠١٢] أخبرنا ابن فنجويه[٢]، قال: حدثنا ابن حبش المقرئ[٣]، قال: حدثنا ابن زنجويه[٤]، قال: حدثنا سلمة[٥]، قال: حدثنا عبد الرزاق[٦]، قال: أخبرنا معمر[٧]، عن قتادة[٨]، قال: ذكر لنا أن لقمان عليه السلام[٩] كان يقول: يا بني إياك والزنا فإن أوله مخافة

---

(١) [٢٠٠٩، ٢٠١١] الحكم على الإسناد:
أخرجه المصنف من عدة طرق في بعضها من لم أجده ومن لم يذكر بجرح أو تعديل، لكنهم توبعوا في بعض الآخر، والحديث صحيح كما سيأتي.
التخريج:
أخرجه البخاري، كتاب التفسير باب قوله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾ (٤٤٧٧)، وفي عدة مواضع، ومسلم، كتاب الإيمان باب كون الشرك أقبح الذنوب (٨٦)، وأبو داود، كتاب الطلاق، باب في تعظيم الزنا (٢٣١٠)، والترمذي، كتاب التفسير باب ومن سورة الفرقان (٣١٨٢)، والنسائي، كتاب تحريم الدم، باب ذكر أعظم الذنب ٧/ ٨٩، ٩٠.
جميعهم من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل به.

(٢) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٣) ثقة مأمون..

(٤) علي بن زنجويه. لم يذكر بجرحٍ أو تعديل.

(٥) سلمة بن شبيب. ثقة.

(٦) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.

(٧) ثقة ثبت فاضل.

(٨) السدوسي، ثقة ثبت.

(٩) جمهور السلف علىٰ أنه عبد صالح ليس بنبي.

وآخره ندامة[1].

﴿وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ﴾ الذي ذكرت ﴿يَلۡقَ أَثَامٗا﴾.

قال ابن عباس ﵄: إثمًا[2]. ومجازه يلق جزاء الآثام.

[٢٠١٣] أخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه[3]، قال: حدثنا أحمد بن [١٠١٣/ب] محمد ابن حفصويه[4]، قال: حدثنا محمد بن موسىٰ[5]، قال: حدثنا زهير بن محمد[6]، قال: حدثنا محمد بن زياد الكلبي[7]، قال:

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١١/ ٤٩:٥٢، «جامع البيان» للطبري ٢١/ ٦٨.

(١) [٢٠١٢] **الحكم على الإسناد:**
فيه ابن زنجويه لم يذكر بجرحٍ أو تعديل، وسائر رجاله ثقات.
التخريج:
أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٠ من طريق سعيد عن قتادة به، قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٣٢٦: وقد ذكر لنا أن لقمان... فذكره.

(٢) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٦/ ب.

(٣) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٤) أبو الطيب أحمد بن محمد بن علي بن حفصويه الحلواني، لم أجده.

(٥) لم أجده.

(٦) ابن قمير، المروزي، ثقة.

(٧) **محمد بن زياد بن زبّار أبو عبد الله الكلبي.**
حدث عن: أبي مودود المدني وشرقي بن القطامي.
روىٰ عنه: زهير بن محمد بن قمير وأحمد بن منصور الرمادي وأبو أمية الطرسوسي وأحمد بن علي الخزاز ومحمد بن غالب التمتام وغيرهم.

حدثنا شرقي بن القطامي[١]، قال: حدثنا لقمان بن عامر[٢] قال: جئت

قال يحيىٰ بن معين: ليس بشيء.

ذكره ابن حيان في «الثقات» وقال: يخطئ ويهم. وقال الذهبي: كان شاعرًا مشهورًا قل ما روى الحديث.

«الجرح والتعديل» ٧/ ٢٥٨، «تاريخ بغداد» ٥/ ٢٨١، «الثقات» ٩/ ٨٣، «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي ٣/ ٦١، «ميزان الاعتدال» ٤/ ٤٧٢، «لسان الميزان» ٦/ ١٢٠.

(١) **شرقي بن قطامي** الشاعر، ويقال اسمه الوليد بن الحصين بن حبيب الكلبي.

رویٰ عن: لقمان بن عامر وأبي الطلق العايزي ومجالد بن سعيد.

رویٰ عنه: يزيد بن هارون، ومحمد بن زياد بن زبَّار.

قال أبو حاتم: ليس بقوي الحديث.

وذكره ابن حبان في «الثقات».

قال ابن عدي: ليس له في الحديث إلا نحو عشرة وفي بعض ما رواه مناكير.

وضعفه زكريا الساجي.

«الجرح والتعديل» ٤/ ٣٧٦، «الثقات» ٦/ ٤٤٩ «الكامل في ضعفاء الرجال» ٥/ ٥٥، «تاريخ بغداد» ٩/ ٢٧٨ «ميزان الاعتدال» ٢/ ٤٥٨.

(٢) **لقمان بن عامر الوصابي** ويقال: الأوصابي أبو عامر الشامي الحمصي.

رویٰ عن: أوسط البجلي وجبير بن نفير الحضرمي والحارث بن معاوية الكندي وسويد بن جيلة السلمي وأبو أسامة الباهلي وأبو الدرداء وأبو هريرة وغيرهم.

وریٰ عنه: أنيس بن الضحاك وشرقي بن قطامي وعقيل بن مدرك السلمي والفرج ابن فضالة وغيرهم.

قال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال العجلي: تابعي ثقة.

وقال الذهبي: صدوق. وقال ابن حجر: صدوق.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧/ ١٨٢، «معرفة الثقات» للعجلي ٢/ ٢٣٠، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٤/ ٢٤٦، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤/ ٣٣٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٦٧٩).

أبا أمامة الباهلي[١] -صُدي بن عجلان- رضي الله عنه فقلت: حدثني حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: فدعا لي بطلاء[٢]، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لو أن صخرة زنة عشر عُشْرَاوات[٣] قذف بها من شفير جهنم ما بلغت قعرها سبعين خريفًا، ثم تنتهي إلى غي وآثام**» قال: فقلت: وما غيٌّ وآثام؟ **قال**: «**بئران يسيل فيهما[٤] صديد أهل النار وهما اللتان قال الله تعالىٰ في كتابه**» ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾[٥] و ﴿يَلْقَ أَثَامًا﴾ »[٦].

---

(١) صحابي جليل.

(٢) في ح: بطعام. والطلاء بالكسر والمد الشراب المطبوخ من عصير العنب وهو الرُّبُّ أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ١٣٧، «لسان العرب» لابن منظور ١٥/ ١١ طلا.

(٣) جمع عُشَراء: وهي الناقة التي أتىٰ علىٰ حملها عشرة أشهر.
انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/ ٢٤٠، «لسان العرب» لابن منظور ٤/ ٥٧٣ عشر.

(٤) في (م): منهما.

(٥) مريم: ٥٩.

(٦) [٢٠١٣] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف فيه شرقي بن قطامي ليس بقوي، ومحمد بن زياد: ليس بشيء وفيه من لم أجده والحديث له شواهد صحيحه.
التخريج:
أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٤، والطبراني في «المعجم الكبير» ٨/ ١٧٥ (٧٧٣١)، وفي «مسند الشاميين» (١٥٨٩)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» ١/ ١١٩ (٣٦)، والدولابي في «الكنىٰ» ١/ ١٣، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦١)، (٥٢٢). جميعهم من طرق عن محمد بن زياد الكلبي به بمثله وعند الطبري خمسين خريفًا بدلًا من سبعين.

....

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٨٩: وفيه ضعفاء وقد وثقهم ابن حبان وقال: يخطئون.
وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٣٢٦ بعد أن أورده من رواية الطبري: حديث غريب ورفعه منكر.
وأخرجه ابن أبي الدنيا في «صفة النار» (٢٥) (١٧) من طريق شبابة بن سوار عن أبي الحصين -شرقي بن قطامي- به.
وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/ ٢٣١: رواه الطبراني والبيهقي مرفوعا، ورواه غيرهما موقوفا عن أبي أمامة وهو أصح.
وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٥، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٨٨، والبغوي في «شرح السنة» ١٥/ ٢٤٩ (٤٤١٢)، جميعهم من طريق هشيم ابن بشير عن زكريا بن أبي مريم الخزاعي عن أبي أمامة موقوفًا.
وفي إسناده زكريا بن أبي مريم شيخ حدث عنه هشيم قال النسائي ليس بالقوي «لسان الميزان» ٢/ ٥٦١.
والحديث لبعضه شواهد منها:
١- حديث أبي هريرة ﵁ قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ سمع وجْبَة فقال رسول الله ﷺ: «أتدرون ما هٰذِه؟» قلنا الله ورسوله أعلم، قال: «هٰذِه حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفًا فالآن آنتهىٰ إلىٰ قعر النار» أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب في شدة حر نار جهنم.. (٢٨٤٤).
٢- حديث أنس قال قال رسول الله ﷺ: «لو أن حجرًا بسبع خلفات شحومهن وأولادهن ألقي في جهنم لهوىٰ سبعين عامًا لا يبلغ قعرها».
أخرجه هناد في «الزهد» (٢٤٥) من طريق الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس.
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٨٩: رواه أبو يعلىٰ وفيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح.
٣- حديث معاذ بن جبل نحوه: رواه الطبراني وفيه راو لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح. «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٨٩.

[٢٠١٤] أخبرنا أبو عمرو سعيد بن عبد الله بن سعيد بن إسماعيل الحيري[١]، قال: حدثنا العباس بن محمد بن قوهيار[٢]، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله بن محمد بن[٣] رزين السلمي[٤]، قال: أخبرنا حفص بن عبد الرحمن[٥]، قال: حدثنا سعيد[٦]، عن قتادة[٧]، عن

٤- حديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا بلفظ: ويل واد في جهنم يهوي فيه الكافر سبعين خريفًا قبل أن يبلغ قعرها.

أخرجه الترمذي في التفسير ح (٣١٦٤)، وأحمد في «مسنده» ٣/ ٧٥ عن ابن لهيعة عن دراج عن أبي الهيثم عنه به.

قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث ابن لهيعة.

وقال الألباني: ضعيف كما في «ضعيف سنن الترمذي» (٦١٧).

فالحديث صحيح لشواهده، وانظر: «السلسلة الصحيحة» (١٦١٢).

(١) لم أجده.

(٢) المسند الجليل.

(٣) من (ح).

(٤) إسحاق بن عبد الله بن محمد بن رزين السلمي النيسابوري الخُشْك. سمع: حفص ابن عبد الرحمن ويعلىٰ بن عبيد وعدة.

وعنه: ابن خزيمة ومحمد بن عمر بن حفص وعدة. مات سنة ست وستين ومائتين.

«الأنساب» ٢/ ٣٦٩، «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٤٥.

(٥) حفص بن عبد الرحمن بن عمر أبو عمر البلخي الفقيه النيسابوري قاضيها، صدوق عابد رمي بالإرجاء. «الجرح والتعديل» ٣/ ١٧٦ «تهذيب الكمال» ٧/ ٢٢، «التقريب» (١٤١٠).

(٦) سعيد بن أبي عروبة اليشكري. ثقة حافظ، اختلط بأخره، كثير التدليس، وهو أثبت الناس في قتادة.

(٧) السدوسي، ثقة ثبت.

أبي أيوب[١] عن عبد الله بن عمرو بن العاص[٢] رضي الله عنهما: أن أثامًا وادٍ في جهنم[٣].

وهو قول مجاهد[٤].

وقال أبو عبيدة: الأثام: العقوبة[٥] قال شافع الليثي:

---

(١) أبو أيوب المراغي الأزدي، ٱسمه يحيىٰ ويقال: حبيب بن مالك، ثقة. «الجرح والتعديل» ٩/ ١٩٠، «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٦٠، «التقريب» (٧٩٤٩).

(٢) الصحابي الجليل.

(٣) [٢٠١٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجده، وإسحاق بن عبد الله لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٤ من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه، وأخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٧٣٠ من طريق سعيد بن بشير كلاهما عن قتادة به بمثله.

(٤) أخرجه البستي في «تفسيره» (ص٥٢٢) (٦٩٨) من طريق ابن جريج عنه.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٤، وآدم في «تفسير مجاهد» (٥٠٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦١) (ص٥٢٣). جميعهم من طريق ابن أبي نجيح عنه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٤ وزاد نسبته للفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر، ونسبه إليه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٠، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/أ، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٦/ب. وهو قول مقاتل كما في «تفسيره» ٣/ ٢٤٠، ومروي عن سعيد بن جبير وعكرمة كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٣٢٦.

(٥) ٱنظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٣/ ٨١، وقال به ابن قتيبة كما في «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣١٥)، والطبري كما في «جامع البيان» ١٩/ ٤٤.

جـزىٰ الله ابـن عُـرْوَةَ حـيـثُ أَمْسَـىٰ
عُـقُـوقًـا والـعُـقُـوق لَـهُ أَثَـامُ[(١)]

أي: عقوبة.

٦٩ ﴿يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ٦٩﴾

قراءة العامة بجزم الفاء والدال ورفعهما ابن عامر وابن عياش[(٢)]: على الأبتداء[(٣)].

٧٠ ثم قال عز شأنه: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾

[٢٠١٥] أخبرنا ابن فنجويه[(٤)]، قال: حدثنا موسىٰ بن محمد بن علي[(٥)]، قال: حدثنا موسىٰ بن هارون الحمّال[(٦)]، قال: حدثنا

---

(١) البيت في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨١، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٠ منسوبًا لبلعاء بن قيس الكناني، وفي «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٦ لشافع الليثي، وبلا نسبة في «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (٣١٥)، «تفسير القرآن» للسمعاني ٤/ ٣٣.
وابن عروة رجل من بني ليث كان دلّ عليهم ملكًا من غسّان فأغار عليهم جميعًا.

(٢) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٧)، «التيسير» للداني (١٣٣)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (٢٧٢)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣١١.

(٣) أنظر: «الحجة» لابن خالويه (٢٦٦)، «الحجة» لابن زنجلة (٥١٤)، «الحجة» للفارسي ٥/ ٣٥١، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٣، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٦٨، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٣٤، «الكشف» لمكي ٢/ ١٤٧، «معاني القراءات» ٢/ ٢١٨، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٦.

(٤) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٥) لم أجده.

(٦) أبو عمران البزاز ثقة حافظ.

إبراهيم بن محمد الشافعي[(١)] قال: حدثنا عبد الله بن رجاء[(٢)] عن (عبيد الله)[(٣)] بن عمر[(٤)] عن علي بن زيد[(٥)] عن يوسف بن مهران[(٦)] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قرأناها على عهد رسول الله ﷺ سنتين: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ الآية. ثم نزل: ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ فما رأيت النبي ﷺ فرح بشيء قط فرحه بها وفرحه بـ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا ۝١﴾ الآية[(٧)(٨)].

---

(١) ابن عم الإمام الشافعي أبو إسحاق، صدوق.

(٢) المكي أبو عمران البصري ثقة تغير حفظه قليلًا.

(٣) في الأصل: عبيد.

(٤) ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب. ثقة ثبت.

(٥) ابن جدعان ضعيف.

(٦) البصري، ضعيف.

(٧) الفتح: ١.

(٨) [٢٠١٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه علي بن زيد بن جدعان ويوسف بن مهران ضعيفان، وفيه من لم أجده.

التخريج:

أخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٩٦ عن الشريحي عن الثعلبي به.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٢/ ٢١٧ (١٢٩٣٥)، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤٦.

كلاهما من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي عن إبراهيم بن محمد الشافعي به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» ٢/ ٤٧٠ (٩٧٢) قال: حدثنا الشافعي به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ٢٠٠ في ترجمة علي بن زيد بن جدعان، عن محمد بن عبدان عن إبراهيم بن محمد الشافعي به، ثم قال: لا يرويه فيما أعلم عن علي بن زيد غير عبيد الله بن عمر ولا عن عبيد الله بن عمر غير عبد الله بن رجاء.

[٢٠١٦] أخبرنا ابن فنجويه(١)، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن علي اليقطيني(٢)، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يزيد العقيلي(٣)، قال: حدثنا [١٠١٤/أ] صفوان بن صالح(٤)، قال: حدثنا الوليد بن مسلم(٥)، قال: حدثنا عبد العزيز بن الحصين(٦)، عن ابن أبي نجيح(٧)، قال: حدثني القاسم بن أبي بَزَّة(٨)، قال: قلت لسعيد بن جبير(٩): أبا عبد الله أرأيت قول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٨٤: رواه الطبراني من رواية علي بن زيد عن يوسف بن مهران وقد وثقا، وفيهما ضعف وبقية رجاله ثقات.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٥، وزاد نسبته لابن المنذر وابن مردويه.
قلت: وأما فرحه بـ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾ فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لقد أنزلت عليّ الليلة سورة لهي أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس» ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾» أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية (٤١٧٧).

(١) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.
(٢) أبو جعفر البزاز، ثقة.
(٣) أبو عبد الله الجوبري، مستور.
(٤) الثقفي، ثقة وكان يدلس تدليس التسوية.
(٥) القرشي ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية.
(٦) **عبد العزيز بن حصين بن الترجمان**، ضعيف من أهل مرو، روىٰ عن الزهري وعمرو بن دينار وابن أبي نجيح، وروىٰ عنه: الوليد بن مسلم ومحمد بن شعيب ابن شابور. «الجرح والتعديل» ٥/ ٣٨٠، «تاريخ بغداد» ١٠/ ٤٣٩.
(٧) عبد الله بن أبي نجيح -يسار- المكي ثقة رمي بالقدر وربما دلس.
(٨) ثقة.
(٩) ثقة ثبت، فقيه.

حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ﴾؟ قال: سمعت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول: هٰذِه مكية نسختها آية المدينة[1] التي في سورة النساء: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾[2] ولا توبة له[3].

وروىٰ أبو الزناد[4] عن خارجة بن زيد بن ثابت[5] أنه دخل علىٰ أبيه[6]، وعنده رجل من أهل العراق، وهو يسأله عن هٰذِه الآية التي في الفرقان والتي في النساء: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾؟

قال زيد بن ثابت رضي الله عنه: قد عرفت الناسخة من المنسوخة. نسختها التي في النساء بعدها[7] بستة أشهر[8].

---

(١) في (م)، (ح): الآية المدنية.

(٢) النساء: ٩٣.

(٣) [٢٠١٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه عبد العزيز بن حصين، ضعيف. والحديث صحيح كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾.. (٤٧٦٢)، ومسلم، كتاب التفسير، باب في حديث الهجرة (٣٠٢٣)، والنسائي، كتاب تحريم الدم، باب تعظيم الدم ٧/ ٨٥.

(٤) عبد الله بن ذكوان، ثقة فقيه.

(٥) ثقة فقيه.

(٦) صحابي جليل.

(٧) في الأصل: بعده، والتصويب من (م)، (ح).

(٨) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

وروىٰ حجاج[١] عن ابن جريج[٢] قال: قال الضحاك بن مزاحم[٣]: هٰذِه السورة بينها وبين النساء ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾[٤] ثماني حجج[٥].

التخريج:

أخرجه النسائي كتاب تحريم الدم، باب تعظيم الدم ٧/ ٨٥ - ٨٦، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٤ واللفظ له.

وأبو عبيدة في «الناسخ والمنسوخ» (٢٦٦) (٤٨٨) وفيه سبعة أشهر.

والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٢١٨ (٣٨٣) ولم يذكر المدة.

والطبراني في «المعجم الكبير» ٥/ ١٣٦ (٤٨٦٨). جميعهم من طريق أبي الزناد به وهو حديث صحيح وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي» (٣٧٤١).

وأخرجه بنحوه أبو داود كتاب الفتن، باب في تعظيم قتل المؤمن (٤٢٧٢)، والنسائي، كتاب تحريم الدم، باب تعظيم الدم ٧/ ٨٧، وأبو عبيدة في «الناسخ والمنسوخ» (٤٨٩)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣/ ١٠٣٧، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٥/ ١٦. جميعهم من طريق أبي الزناد عن مجالد بن عوف عن خارجة به. قال الألباني في «ضعيف سنن النسائي» (٢٦٤): منكر وأحال على الصحيحة (٢٧٩٩).

(١) حجاج بن محمد أبو محمد المصيصي الأعور. ثقة ثبت، لكنه ٱختلط في آخر عمره.

(٢) ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.

(٣) صدوق كثير الإرسال.

(٤) النساء: ٩٣.

(٥) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات إلا الضحاك فإنه صدوق.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٤ قال: حدثنا القاسم قال: ثنا الحسين

والصحيح أنها محكمة(١).

روىٰ جعفر بن سليمان(٢)، عن عمرو بن مالك(٣)، عن أبي

قال: ثني حجاج به.
وأخرجه البستي في «تفسيره» عنه (ص٥١٨) (٦٩٥).

(١) وعليه يكون للقاتل توبة، وهو قول جمهور العلماء وأهل السنة والجماعة سلفًا وخلفًا. ويدل عليه:
١- عموم الأدلة بقبول الله توبة عباده كما قال تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ [الشورىٰ: ٢٥] وهٰذا خبر والأخبار لا يقع فيها النسخ.
٢- ورود أحاديث صريحة صحيحة عن النبي ﷺ في قبول توبة القاتل منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الرجل من بني إسرائيل الذي قتل تسعة وتسعين نفسًا.
٣- أن القول بقبول توبته هو الذي يحسن في صفات الله الكريم الذي يغفر الذنوب.
٤- أن القول بقبول توبته فيه نفي للقتل، وإلا لو قيل بعدم قبول توبته لاستمر في القتل كقصة الرجل من بني إسرائيل.
٥- يحمل ما ورد عن ابن عباس وزيد بن ثابت وسعيد بن جبير بعدم قبول توبته على التغليظ والتشديد، ويشهد له ما أخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٨/ ١٦ عن سفيان قال: كان أهل العلم إذا سئلوا قالوا: لا توبة له، وإذا ٱبتلي رجل قالوا له: تب.
٦- قد يقال لا تقبل توبته بمعنىٰ أنه لا يسقط حق المظلوم بالقتل بل التوبة تسقط حق الله والمقتول مطالبه بحقه.
٧- أنه لا تعارض بين الآيتين فآية النساء ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ وإن كانت مدنية إلا أنها مطلقة فتحمل علىٰ من لم يتب لأن آية الفرقان مقيدة بالتوبة.
انظر: «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٢/ ٢١٧، ولابن العربي ٢/ ٣٢٢، «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية ١٦/ ٢٥، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٠/ ٣٢٦.

(٢) الضبعي أبو سليمان البصري صدوق زاهد لكنه كان يتشيع.

(٣) النكري أبو يحيىٰ. صدوق له أوهام.

الجوزاء[١] قال آختلفت إلى ابن عباس رضي الله عنه ثلاث عشرة سنة، فما شيء من القرآن إلا سألته عنه، ورسولي يختلف إلىٰ عائشة رضي الله عنها، فما سمعته ولا أحدًا من العلماء يقول إن الله تعالىٰ يقول (لذنب: لا أغفره)[٢][٣].

﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَـٰتٍۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. قال ابن عباس[٤] وابن جبير[٥] والضحاك[٦] وابن زيد[٧]: يعني: فأولئك

---

(١) أوس بن عبد الله الربعي. ثقة يرسل كثيرًا.

(٢) في الأصل: للذنب لا أغفر، والتصويب من (م)، (ح).

(٣) **الحكم على الإسناد:**

إسناده حسن.

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٣ قال: حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيىٰ بن واضح قال ثنا جعفر بن سليمان به. وإسناده ضعيف محمد بن حميد ضعيف.

والصحيح ثبوت القول بعدم قبول توبة القاتل عن ابن عباس كما سبق. قال ابن حجر «فتح الباري» ٨/ ٤٩٦: وقول ابن عباس بأن المؤمن إذا قتل مؤمنًا متعمدًا لا توبة له مشهور عنه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٣ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عنه.

وأخرجه الطبري أيضًا في «جامع البيان» من طريق العوفي وابن جريج عنه ١٩/ ٤٦.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٦ وزاد نسبته لابن المنذر.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٦، وابن أبي حاتم عنه.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عنه ١٩/ ٤٦.

ونسبه إليه النحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٥٣.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عنه ١٩/ ٤٧.

يبدلهم الله بقبائح أعمالهم في الشرك محاسن الأعمال في الإسلام فيبدلهم بالشرك إيمانًا، وبقتل المؤمنين قتل المشركين، وبالزنا عفة وإحصانًا[١].

وقال الآخرون[٢]: يعني[٣] يبدل الله سيئاتهم التي عملوها في حال إسلامهم حسنات يوم القيامة يدل علىٰ صحة هٰذا التأويل[٤]:

---

(١) هٰذا القول رجحه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٨ وقال: لأن الأعمال السيئة قد كانت مضت علىٰ ما كانت عليه من القبح وغير جائز تحويل عين قد مضت بصفة إلىٰ خلاف ما كانت عليه إلا بتغييرها عما كانت عليه من صفتها في حال أخرىٰ.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن سعيد بن المسيب ١٩/ ٤٧ وقال به قتادة والحسن ومكحول كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٤٦. ونسبه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤٧ لعمرو بن ميمون.

(٣) من (م)، (ح).

(٤) ما رجحه المصنف هو الراجح، وكذا رجحه ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٣٢٧، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ٧٨ وغيرهم، وذلك لقوة دليله وقرائن أخرىٰ.

فأما الدليل فهو حديث أبي ذر الآتي وهو حديث صحيح صريح ونص في المسألة. وفيه أحاديث وآثار تفيد ما أفاده هٰذا الحديث ذكر بعضها ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٣٢٧ صدرها بقوله: ثبتت السنة بذلك وصحت به الآثار المروية عن السلف.

وأما القرائن: فإن التبديل في الآية جاء لمن بدل حاله فتاب وأقلع عن مساوئ الشرك إلىٰ محاسن الإسلام فكيف يكون جزاؤهم تبديل حالهم -كما في القول الأول- مع أن حالهم قد تبدلت وتغيرت.

- أن الله ختم الآية بقوله ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ وهو مشعر بأن الله غفر ذنوبهم وأبدلها حسنات لأن هٰذا التبديل مظهر من مظاهر المغفرة.

[٢٠١٧] ما أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه[١] بقراءتي عليه في داري، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله بن برزة[٢]، قال: حدثنا أبو حفص المستملي[٣]، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة[٤]، قال: حدثنا الفضل بن موسىٰ (القطيعي)[٥]، عن أبي العنبس[٦] عن أبيه[٧]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال (رسول الله

وأما قول الطبري فهو غير لازم لأنهم لم يقولوا إن الكفر يصير إيمانًا وإنما قالوا الكفر كفر ولكن الذي يتغير ويتبدل هو جزاؤهم عليه.

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) أبو جعفر الداوودي، لم يحمد أمره.

(٣) لم أجده.

(٤) **محمد بن عبد العزيز بن أبي رِزْمة** -غزوان- أبو عمرو المروزي روىٰ عن ابن المبارك، قدم بغداد حاجا وحدث بها سنة (٢٤٠هـ)، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: ثقة. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/ ٨، «الثقات» لابن حبان ٩/ ٩٥، «التقريب» لابن حجر (٦٠٩٢) ثقة.

(٥) في الأصل و(م): القطعي، والتصويب من (ح).
وهو أبو عبد الله المروزي، ثقة ثبت وربما أغرب.

(٦) **سعيد بن كثير بن عبيد التيمي** الملائي أبو العَنْبَس الكوفي قال أبو حاتم: صالح للحديث، ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: ثقة. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤/ ٥٦، «تهذيب الكمال» للمزي ١١/ ٣٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٣٨١).

(٧) **كثير بن عبيد التيمي** مولاهم رضيع عائشة، ذكره ابن حبان في «الثقات»، روىٰ عن بعض الصحابة وروىٰ عنه ابنه وابن دكين وآخرون، روىٰ له البخاري في «الأدب» وأبو داود، وقال ابن حجر ثقة مقبول. «الثقات» لابن حبان ٥/ ٣٣٢، «التهذيب» للمزي ٢٤/ ١٤٣، «التقريب» لابن حجر (٥٦٥٤).

ﷺ)[١]: «ليتمنينّ أقوام أنهم أكثروا من السيئات» قيل: من هم؟ قال: «الذين يبدل الله سيئاتهم حسنات»[٢].

[٢٠١٨] أخبرنا ابن فنجويه[٣]، قال: حدثنا [١٠١٤/ب] أبو بكر بن مالك القطيعي[٤]، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل[٥]، قال: حدثني أبي[٦]، قال: حدثنا وكيع[٧]، قال: حدثنا الأعمش[٨]، عن

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) [٢٠١٧] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه من لم أجده، ومن لم يحمد أمره والحديث صحيح كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٨١ (٧٦٤٣) من طريق عبدان عن الفضل بن موسىٰ به، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٣ من طريق أبي داود عن أبي العنبس به. وذكره الديلمي في «الفردوس» ٣/ ٤٤٢ (٥٣٥٥) عن أبي هريرة. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٦ وزاد نسبته لابن مردويه. قال الحاكم: إسناده صحيح ووافقه الذهبي.

وقال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (ح٢١٧٧): رجاله موثقون غير والد أبي العنبس واسمه كثير بن عبيد لم يوثقه غير ابن حبان لكنه روىٰ عنه جمع من الثقات وصحح له الحاكم حديثًا.. ووافقه الذهبي أيضًا فهو حسن الحديث إن شاء الله، ولعله لذلك قال المناوي في «التيسير» للداني: إسناده حسن ورمز له السيوطي بالصحة كما في «فيض القدير» للمناوي ٥/ ٣٥١.

(٣) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) الحنبلي، ثقة.

(٥) أبو عبد الرحمن البغدادي، ثقة.

(٦) إمام ثقة، حافظ فقيه حجة.

(٧) ابن الجراح، ثقة حافظ عابد.

(٨) سليمان بن مهران ثقة حافظ، لكنه مدلس.

المَعْرُور بن سويد[١]، عن أبي ذر[٢] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتىٰ بالرجل يوم القيامة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه. قال فَتُعْرض عليه، ويُخَبَّأ عنه كبارها، فيقال: عملتَ يوم كذا كذا وكذا، وهو مقر لا ينكر، وهو مشفق من الكبار، فيقال: أعطوه مكان كل سيئةٍ عملها حسنةً، قال فيقول: إن لي ذنوبًا ما أراها» فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتىٰ بدت نواجذه[٣].

[٢٠١٩] أخبرنا ابن فنجويه[٤]، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الله ابن أبي سمرة البغوي ببغداد[٥]، قال: حدثنا محمد بن أحمد

---

(١) أبو أمية الكوفي ثقة.

(٢) صحابي جليل.

(٣) [٢٠١٨] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» ٥/ ١٨٥ (٢٥٥١٥) به بمثله.

وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية (١٩٠)، والترمذي كتاب صفة جهنم باب (١٠) (٢٥٩٦) من طرق عن الأعمش به بنحوه.

وفي بعض طرقه: إني لأعرف آخر أهل الجنة دخولًا الجنة وآخر أهل النار خروجًا من النار يؤتىٰ برجل فيقال.... فذكره.

(٤) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) من (م)، (ح).

وهو: عبيد الله بن عبد الله بن محمد بن أبي سمرة -أبو محمد البندار- البغوي، سمع أحمد بن أبي الأخيل الحمصي وغيره، حدث عنه: البرقاني والحسين بن شجاع الصوفي، وغيرهما، قال البرقاني: ثقة أمين له معرفة وحفظ، وقال

الطالقاني[١]، قال: حدثنا محمد بن هارون (أبو نشيط)[٢]، قال: حدثنا أبو المغيرة[٣]، قال: حدثنا صفوان[٤]، قال: حدثني عبد الرحمن بن جبير[٥]، عن أبي الطويل شطب الممدود[٦] رضي الله عنه أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت رجلًا عمل الذنوب كلها، ولم يترك منها شيئًا، وهو في ذلك لم يترك حاجّة ولا داجّة[٧] إلا اقتطعها بيمينه فهل لذلك من توبة؟

قال: «هل أسلمت؟».

الحسن بن الفرات: ثقة. وقال أبو الفوارس: توفي في سنة (٣٦٧هـ)، وكان لا بأس به. «تاريخ بغداد» للخطيب ١٠/٣٥٨.

(١) لم أجده.

(٢) في الأصل: قال: حدثنا أبو شميط. وهو خطأ والتصويب من (م)، (ح).
وهو: محمد بن هارون الربعي، أبو جعفر البغدادي البزاز، المعروف بأبي نشيط، سمع: روح بن عبادة، وحدث عنه أبو الدنيا وابن ماجه، والبغوي، وقال أبو حاتم: صدوق وكذلك ابن حجر، مات سنة (٢٥٨هـ). «التهذيب» للمزي ٢٦/ ٥٦٠، «السير» للذهبي ١٢/ ٣٢٥، «التقريب» لابن حجر (٦٣٥٩)..

(٣) عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، ثقة.

(٤) صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي، أبو عمرو الحمصي، ثقة.

(٥) الحضرمي الحمصي، ثقة.

(٦) صحابي جليل.

(٧) قال الخطابي: الحاجة القاصدو البيت، والداجه: الراجعون، والمشهور بالتخفيف وأراد بالحاجة الحاجة الصغيرة، وبالداجة الحاجة الكبيرة وقيل غير ذلك.
انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيدة ٤/٢٤٧، «غريب الحديث» للخطابي ١/ ٢٥٥، «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/١٠١.

قال: أنا أشهد ألا إلٰه إلا الله وأنك رسوله. قال: «نعم تفعل الخيرات وتترك الشرَّات يجعلهن الله تعالىٰ خيرات كلهن».

قال: وغدراتي وفجراتي؟

قال: «نعم»، قال: «الله أكبر»، فما زال يكبر حتىٰ توارىٰ[1].

---

(١) [٢٠١٩] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه من لم أجده، والحديث صحيح كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٥/ ١٨٨ (٢٧١٨)، عن محمد بن هارون به بتمامه.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٤٩، والبزار في «البحر الزخار» كما في«كشف الأستار» (٣٢٤٤)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٢/ ٢٦٥، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٣/ ٣٥٢، جميعهم من طرق عن محمد بن هارون به.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٧/ ٣١٤ (٧٢٣٥)، ومن طريقه الخطيب البغدادي في «تأريخه» ٣/ ٣٥٣، عن أحمد بن يزيد الحوطي حدثنا أبو المغيرة به.

وذكره ابن حجر في «الإصابة» ٣/ ٢٠٨، وعزاه للبغوي وابن السكن وابن أبي عاصم وابن الزّبر والبزار والطبراني من طريق عبد الرحمن بن جبير عن أبي طويل شطب الممدود.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣٢، ١٠/ ٢٠٢: رواه الطبراني والبزار بنحوه، ورجال البزار رجال الصحيح، غير محمد بن هارون أبي نشيط وهو ثقة.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/ ٨٠ رواه البزار والطبراني وإسناده جيد قوي.

وقال الخطيب البغدادي عقب روايته للحديث: قال أبو القاسم البغوي: روىٰ هٰذا الحديث غير محمد بن هارون عن أبي المغيرة عن صفوان عن عبد الرحمن ابن جبير: أن رجلا أتى النبي ﷺ طويل شطب الممدود، وأحسب أن محمد بن

[٢٠٢٠] أخبرنا ابن فنجويه[١] في عقبه، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسين[٢]، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم[٣]، قال: حدثنا أبو نشيط[٤]، قال: حدثنا أبو المغيرة[٥]، قال: سمعت مُبَشِّر بن عبيد[٦] -وكان عارفًا بالنحو والعربية- يقول[٧]: الحاجة

هارون صحف فيه. والصواب ما قال غيره. ثم أورد الخطيب رواية الطبراني عن أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي عن أبي المغيرة كرواية أبي نشيط.

قلت: فدل هٰذا علىٰ أن أبا نشيط مع أنه ثقة، لم ينفرد بتسمية الراوي شطبا الممدود، كما زعم ابن السكن وأبو القاسم البغوي، بل شاركه أحمد بن عبد الوهاب الحوطي كما عند الطبراني.

والحديث له شاهد من حديث عمرو بن عبسة، رواه أحمد في «المسند» ٤/ ٣٨٥، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (١٤٥)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» عنه ١/ ٣٢: رواه أحمد والطبراني ورجاله موثقون إلا أنه من رواية مكحول عن عمرو بن عبسة فلا أدري أسمع منه أم لا.

وله شاهد آخر من حديث أنس بن مالك رواه أبو يعلىٰ في «مسنده» ٦/ ١٥٥ - ١٥٦ (٣٤٣٣)، والطبراني في «المعجم الصغير» ٢/ ٢٠١ (١٠٢٥). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» عنه ١٠/ ٨٣: رواه أبو يعلىٰ والبزار والطبراني في «الصغير» و«الأوسط» ورجالهم ثقات.

(١) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم أجده.

(٣) الرازي، الإمام الثبت.

(٤) محمد بن هارون، ثقة.

(٥) عبد القدوس بن الحجاج، ثقة.

(٦) أبو حفص الحمصي، متروك ورماه أحمد بالوضع.

(٧) من (م)، (ح).

التي تقطع على الحاج إذا توجهوا والداجة التي تقطع عليهم إذا قفلوا[(١)].

٧١ ﴿وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا ٧١﴾ رجوعًا حسنًا.

٧٢ قوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾

قال الضحاك: يعني: الشرك وتعظيم الأنداد[(٢)].

وقال علي بن أبي طلحة: يعني: شهادة الزور[(٣)].

وكان عمر بن الخطاب ﷺ يجلد شاهد الزور أربعين جلدة، ويُسَخِّم[(٤)] وجهه، ويطوف به في السوق[(٥)].

---

(١) [٢٠٢٠] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف جدًا؛ فيه من لم أجده، ومبشر متروك ورماه أحمد بالوضع.
التخريج:
انظر: تخريج الحديث السابق.

(٢) أخرجه الثوري في «تفسيره» عنه (٢٢٨) (٧٣٩)، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٧ جميعهم عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٨، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر. ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٧/أ. وقاله مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٤٢ ونسبه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤٨ لأكثر المفسرين.

(٣) نسبه ابن حبيب والحيري والواحدي جميعهم إلىٰ علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ﷺ.

(٤) أي يسوّد وجهه. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٢٨٣ سخم.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٨/ ٣٢٦، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ»

وقال يحيىٰ بن اليمان عن مجاهد: أعياد المشركين(١).

وقال الليث عنه: الغناء(٢)، وهو قول محمد بن الحنفية(٣).

[٢٠٢١] وبإسناد [١٠١٥/أ] الصالحي(٤)،

١٠/ ١٤٦ من طريقين عن عمر ثم قال: هاتان الروايتان ضعيفتان ومنقطعتان.

وهو معارض لقول النبي ﷺ: لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله تعالىٰ أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب كم التعزير والأدب (٦٨٥٠). وهو مُثْلةٌ وقد نهى النبي ﷺ عن المُثْلَة، أخرجه البخاري كتاب المظالم والغصب، باب النهبىٰ بغير إذن صاحبه (٢٤٧٤)، وروي أيضًا بطرق أصح (كما قال البيهقي) عن عمر نفسه خلافه وأنه حبسه يومًا وخلَّىٰ سبيله.

وانظر: «المغني» لابن قدامة ١٤/ ٢٦٣.

(١) نسبه إليه هكذا ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٧/ أ.

وأخرجه الخطيب عن ابن عباس كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٥/ ١٤٨، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٧ عن الضحاك ثم قال وروي عن أبي العالية وطاوس والربيع بن أنس والمثنىٰ بن الصباح نحو ذلك.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٨ من طريق الليث عنه ونسبه إليه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٨. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٨ وزاد نسبته للفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في «ذم الغضب» وابن المنذر والبيهقي في «شعب الإيمان».

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم عنه في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٧.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٨ وزاد نسبته للفريابي وعبد بن حميد. ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٧/ أ، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٥٤.

(٤) هو صالح بن محمد الترمذي، متهم ساقط، وللمصنف إليه ثلاثة طرق:

١- عن ابن حامد، عن أحمد بن شاذان، عن جيعويه، عنه.

عن إبراهيم بن محمد[١]، عن[٢] ابن المنكدر[٣] قال: بلغني أن الله تعالىٰ يقول يوم القيامة: أين الذين كانوا ينزهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشياطين، أدخلوهم رياض المسك، ثم يقول للملائكة: أسمعوا عبادي تحميدي وثنائي وتمجيدي وأخبروهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون[٤].

٢- عن ابن حامد، عن أبي عبد الله البلخي، عن القاسم بن عباد، عنه.

٣- عن علي بن محمد الخطيب، عن محمد بن الحسين السرخسي، عن محمد ابن علي المروزي، عنه.

(١) هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك.

(٢) ساقط من الأصل و(م)، والمثبت من (ح).

(٣) هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهُدَير بالتصغير، التيمي المدني، ثقة.

(٤) [٢٠٢١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدا، فيه صالح بن محمد الترمذي ساقط، وفيه إبراهيم الأسلمي متروك وقد صح من طرق أخرىٰ.

التخريج:

أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٣) عن مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر. وأخرجه البغوي في «مسند ابن الجعد» ١/ ٢٥٤ من طريق ابن المبارك وغيره عن مالك بن أنس عن ابن المنكدر. وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/ ١٥١ من طريق ابن وهب عن مالك عن محمد بن المنكدر. وأخرجه ابن الجعد أيضا من طريق مسلم بن خالد عن محمد بن المنكدر. وأخرجه أسد بن موسىٰ كما عند القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤/ ٥٣ عن عبد العزيز ابن أبي سلمة عن محمد بن المنكدر قال: بلغنا... فذكره. ثم قال القرطبي: وروى ابن وهب عن مالك عن محمد بن المنكدر مثله.

[٢٠٢٢] أخبرنا أبو بكر الجوزقي[١]، قال: حدثنا عبد الواحد بن محمد الأرغياني[٢]، قال: حدثنا الأحمسي[٣]، قال: حدثنا عمرو العنقزي[٤]، قال: حدثنا مسلمة بن جعفر[٥]، عن عمرو بن قيس[٦] في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشۡهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ قال: مجالس الخناء[٧].

وقال ابن جريج: الكذب[٨]. وقال قتادة: مجالس الباطل[٩].

---

(١) محمد بن عبد الله بن محمد، ثقة.

(٢) أبو أحمد الأرغياني، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي، أبو جعفر السراج، ثقة.

(٤) عمرو بن محمد العَنْقَزي أبو سعيد الكوفي ثقة.

(٥) مسلمة بن جعفر البجلي الأحمسي الأعور، كوفي، روىٰ عن عمرو بن قيس، وعنه عمرو العنقزي، ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا وضعفه الأزدي.
«الجرح والتعديل» ٨/ ٢٦٧، «الثقات» لابن حبان ٩/ ١٨٠، «لسان الميزان» ٦/ ٤٠.

(٦) عمرو بن قيس المُلاَئي أبو عبد الله الكوفي ثقة متقن.

(٧) [٢٠٢٢] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه مسلمة بن جعفر، وعبد الواحد بن محمد لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٧ عن محمد بن إسماعيل عن عمرو العنقزي به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٨.

(٨) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٩ عنه.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٦ عنه.

وأصل الزور تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته حتىٰ يخيل إلىٰ من يسمعه أو يراه أنه بخلاف ما هو به، فهو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق[١].

﴿وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا﴾.

قال مقاتل: إذا سمعوا من الكفار الشتم والأذىٰ أعرضوا وصفحوا[٢]. وهي رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد[٣].

نظيره ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ﴾ الآية[٤].

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٨ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

ونسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٧/أ.

(١) قاله الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٩.

قلت: وهٰذِه الأقوال داخلة في معنى الزور لأن الزور تمويه الباطل بما يوهم أنه حق، فكل ميل عن الحق يعد زورًا؛ لذا قال الطبري: والذي لا يشهدون شيئًا من الباطل لا شركًا ولا غناء ولا كذبًا ولا غيره وكل ما لزمه اسم الزور لأن الله عم في وصفه إياهم أنهم لا يشهدون الزور فلا ينبغي أن يخص من ذلك شيء إلا بحجة يجب التسليم لها من خبر أو عقل.

وأما شهادة الزور فهي أول من يدخل في هٰذِه الآية لقول الرسول ﷺ: «ألا وقول الزور وشهادة الزور» أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر (٥٩٧٦).

(٢) انظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٤٢.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٩ وآدم في «تفسير مجاهد» (٥٠٧) كلاهما من طريق ابن أبي نجيح عنه وأخرجه الطبري. أيضًا من طريق ابن جريج في «جامع البيان» عنه ١٩/ ٤٩.

(٤) القصص: ٥٥.

قال السدي: وهي منسوخة بآية السيف[(١)(٢)].

وقال العوام بن حوشب عن مجاهد: إذا أتوا علىٰ ذكر[(٣)] النكاح كنّوا عنه[(٤)].

وقال ابن زيد: إذا مروا بما كان المشركون فيه من الباطل مروا منكرين له معرضين عنه[(٥)].

وقال الحسن[(٦)] والكلبي[(٧)]: اللغو المعاصي كلها، يعني: إذا

---

(١) في (ح): القتال.

(٢) وهي قوله تعالىٰ: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].
والقول أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٠ عنه.
قلت: والنسخ في هٰذِه الآية غير ظاهر لأن من صفات عباد الرحمن -علىٰ هٰذا القول- أنهم إذا سمعوا من الكفار الشتم والأذىٰ أعرضوا وصفحوا ولا يعني ذلك عدم جهادهم فإن هٰذا قد يكون في حال ضعف أو في حال دعوتهم وترغيبهم في الإسلام أو غير ذلك من الأسباب فلا وجه للنسخ هنا.

(٣) في (م): أمر.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٤٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٩، كلاهما من طريق العوام بن حوشب عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٨، وزاد نسبته لعبد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عنه ١٩/ ٥٠.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٧٢ عن معمر عنه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٠ من طريق عبد الرزاق به.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٨.
وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٥/ ٥٤، «تفسير القرآن» للسمعاني ٤/ ٣٥، «تفسير الحسن» (١٧٤).

(٧) نسبه إليه الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤٨، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦/ ٩٩.

مروا بمجالس اللهو والباطل مروا كرامًا معرضين مسرعين.

يدل عليه ما رویٰ إبراهيم بن ميسرة أن ابن مسعود رضي الله عنه مر بلهو مسرعًا فقال رسول الله ﷺ: «إنْ أَصْبَحَ ابن مسعود لكريمًا»[(١)].

وقال بعض[(٢)] أهل اللغة: أصله من قول العرب: ناقة كريمة وبقرة كريمة وشاة كريمة إذا كانت تعرض عند الحلب تكرّمًا كأنها لا تبالي بما يحلب منها[(٣)].

٧٣ قوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا﴾ لم يقعوا ولم يسقطوا .﴿عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ كأنهم صم وعمي، بل يسمعون ما يُذكّرون به فيفهمونه ويرون الحق فيتبعونه.

قال الفراء: ومعنىٰ قوله: ﴿لَمْ يَخِرُّوا﴾ أي: لم يقيموا ولم يصروا، تقول العرب: شتمت فلانًا فقام يبكي، بمعنىٰ: فظل وأقبل يبكي ولا قيام هناك ولعله بكىٰ قاعدًا. وقعد فلانٌ يشتمني، أي: أقبل وجعل وصار يشتمني، وذلك جار علىٰ ألسن العرب[(٤)].

---

(١) أخرجه البستي في «تفسيره» (٥٢٤) (٧٠٥)، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٠ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٣٨، (٢٧٣٩) جميعهم من طريق إبراهيم بن ميسرة به. وفي سنده ٱنقطاع بين إبراهيم بن ميسرة وابن مسعود رضي الله عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٨ وزاد نسبته لابن عساكر.

(٢) ساقطة من (م).

(٣) في الأصل جاءت هكذا: إذا كانت تعرض إلا عند الحلب... إلا بما يحلب منها. (بزيادة إلا في موضعين والصواب حذفهما كما في (م)، (ح).

(٤) ٱنظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٤، ونقله الطبري في «جامع البيان» عنه ١٩/ ٥١.



قوله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا﴾

قرأ بغير ألف أبو عمرو وأهل الكوفة[١]، وقرأ [١٠١٥/ب] الباقون ﴿وَذُرِّيَّاتِنَا﴾ بالألف ﴿قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ بأن نراهم مؤمنين صالحين مطيعين لك[٢].

ووحد القُرّة لأنها مصدر[٣]، وأصلها من البرد لأن العرب تتأذىٰ بالحر وتستروح إلى البرد[٤].

﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ أي أئمة يُقْتدىٰ بنا.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: اْجعلنا أئمة هداية كما قال: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾[٥]، ولا تجعلنا أئمة ضلالة كقوله:

---

(١) وهم حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم وخلف وافقهم اليزيدي والحسن والأعمش.
انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٧)، «التيسير» للداني (١٣٣)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٥، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ٢٧٢)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣١١.

(٢) قاله الطبري ١٩/ ٥٢ ثم أخرج نحوه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وكذا عن الحسن وابن جريج وابن زيد.

(٣) اْنظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٤، «إعراب القرآن» للنحاس ٣/ ١٦٩، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٥٣.
وقرئ في الشواذ (قرات) بالجمع «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (١٠٧).

(٤) اْنظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٥/ ٧، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٦٦٢)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٣/ ٢٩٣، «لسان العرب» لابن منظور ٥/ ٨٢ قر.

(٥) السجدة: ٢٤.

﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾[(١)].

وقال قتادة: هداة دعاة خير[(٢)].

[٢٠٢٣] أخبرنا أبو الحسن[(٣)] أحمد بن محمد بن يوسف الفقيه[(٤)]، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن حمدون بن خالد[(٥)]، قال حدثني أبو جعفر أحمد بن عبد الله العاري الطبري المعروف بابن فيروز[(٦)]، قال: حدثنا الحكم بن موسىٰ[(٧)]، قال: حدثنا يحيىٰ بن

---

(١) القصص: ٤١.
والقول أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٢ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عنه.
وأخرجه الطبري أيضًا من طريق الضحاك عنه ١٩/ ٥٣.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٩ وزاد نسبته لابن المنذر.
وقال به مقاتل في «تفسيره» ٣/ ٢٤٢، والحسن كما في «تفسيره» ٢/ ١٧٦، وابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» (٢٠٥)، ونسبه للمفسرين.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٩ ونسبه لعبد بن حميد والطبري ولم أقف عليه عنده في مظانه.

(٣) في الأصل: الحسين، والتصويب من (م)، (ح).

(٤) أبو الحسن، الجرجاني، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) أبو بكر النيسابوري، حافظ ثبت.

(٦) لم أجده.

(٧) **الحكم بن موسىٰ بن أبي زهير البغدادي أبو صالح القنطري**، وثقه ابن معين والعجلي، وقال أبو حاتم: صدوق، روىٰ له البخاري معلقًا، ومسلم، توفي سنة (٢٣٢هـ). انظر: «الجرح والتعديل» ٣/ ١٢٨، «تهذيب الكمال» ٧/ ١٣٦، «التقريب» (١٤٧٠).

حمزة[١]، عن عبد الرحمن بن يزيد بن[٢] جابر[٣]، عن مكحول[٤] في قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ قال: أئمة في التقوىٰ يقتدي بنا المتقون[٥].

وقال بعضهم: هٰذا من المقلوب أي: ٱجعل المتقين لنا إمامًا، واجعلنا مؤتمين مقتدين بهم، وهو قول مجاهد[٦].

---

(١) يحيىٰ بن حمزة بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن الدمشقي ثقة، رمي بالقدر.
(٢) في الأصل: عن، وهو خطأ، والتصويب من (م)، (ح) ومصادر ترجمته.
(٣) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي الدّراني، ثقة.
(٤) مكحول الشامي، ثقة فقيه، كثير الإرسال مشهور.
(٥) [٢٠٢٣] الحكم على الإسناد:
شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وفيه أيضًا ابن فيروز لم أجده.
التخريج:
أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٣ من طريق الوليد بن جابر عن مكحول به.
(٦) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٧٢، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٣ كلاهما من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: ٱجعلنا مؤتمين بهم ومقتدين بهم.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٤٩ وزاد نسبته لعبد بن حميد.
وقال به ابن قتيبة كما في «تأويل مشكل القرآن» (٢٠٠).
وهذان القولان لا تعارض بينهما؛ إذ يجمعهما ما أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٣ في رواية ثانية من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال أئمة نقتدي بمن قبلنا، ونكون أئمة لمن بعدنا فيكون معنى الآية ٱجعلنا مقتدين بالمتقين لنصلح فنكون قدوة لمن بعدنا.

ولم يقل أئمة لأن الإمام مصدر يقال: أمّ فلانٌ فلانًا[١] إمامًا مثل الصيام والقيام، ومن جمعه أئمة فلأنه قد كثر حتىٰ صار بمعنى الصفة[٢].

وقال بعضهم: أراد أئمة[٣]. كما يقول القائل: أميرنا هٰؤلاء. يعني: أمراؤنا هٰؤلاء وقال الله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ﴾[٤].

وقال الشاعر:

يـا عَـاذِلاتـي لا تَـزِدْن مَـلامَـتـي
إن الـعَـواذل لـيـس لـي بِـأَمِـيـن[٥]

أي: أمناء.

---

(١) من (م)، (ح).

(٢) قال به الطبري في «جامع البيان» ونسبه لبعض نحويي أهل الكوفة ١٩/ ٥٤. وقاله ابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢٣/أ.
وانظر: «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٢/ ١٦٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/ ٥٠٦.

(٣) وهو مذهب الأخفش والفراء ونسبه الطبري لبعض أهل البصرة من أهل العربية. انظر: «معاني القرآن» للأخفش ٢/ ٦٤٣، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٤، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٥٤ والمراجع السابقة.

(٤) الشعراء: ٧٧.

(٥) في (ح): بأمير.
والبيت في «معاني القرآن» للأخفش ٢/ ٦٤٣، «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٤، «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٥٤، «الخصائص» لابن جني ٣/ ١٧٤، جميعهم بلا نسبة. وفي بعضها: لا تُرِدْن، وبعضها لسْنَ، وبعضها بأمير.
والعواذل جمع عاذلة وهي المرأة كثيرة اللوم. «لسان العرب» لابن منظور ١١/ ٤٣٧.



﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ﴾

يُثَابون ﴿ٱلْغُرْفَةَ﴾ الدرجة الرفيعة في الجنة[١].

﴿بِمَا صَبَرُواْ﴾ علىٰ أمر ربهم[٢] وطاعة نبيهم.

وقال الباقر: على الفقر[٣].

﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَٰمًا﴾ قرأ أهل الكوفة بفتح الياء وسكون اللام وتخفيف القاف[٤].

واختاره الفراء قال لأن العرب تقول فلان يُلَقَّىٰ[٥] بالسلام وبالخير بالباء، وقَلّ ما يقولون يلقى السلام[٦].

---

(١) قاله الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٤.

(٢) في الأصل: دينهم، والمثبت من (م)، (ح) وموافق لما أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٤ عن سعيد بن جبير قال: بما صبروا علىٰ أمر ربهم.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٤، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/ ١٨٢ كلاهما من طريق أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر به، وزاد أبو نعيم: ومصائب الدنيا.

(٤) أي: ﴿يَلْقَوْنَ﴾ وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف وأبو بكر عن عاصم وافقهم الأعمش.

انظر: «السبعة» لابن مجاهد (٤٦٨)، «التيسير» للداني (١٣٣)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٣٥، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (٢٧٢)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/ ٣١١.

(٥) هكذا في النسخ: (يلقىٰ)، وفي «معاني القرآن» للفراء -كما يأتي- يُتَلقىٰ.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٥، وقاله الطبري أيضًا في «جامع البيان» ١٩/ ٥٤.

وقرأ الآخرون: (يلقَّون) بالتشديد، واختاره أبو عبيد لقوله: ﴿وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا﴾[١].

٧٦ ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ۝٧٦﴾

٧٧ قوله ﷻ: ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّى﴾

أي: ما يصنع وما يفعل عن مجاهد[٢]، وابن زيد[٣].

وقال أبو عبيدة: قال: ما عبأت به شيئًا أي: لم أعُدّه[٤] فوجوده

وأنكر عليه النحاس في «إعراب القرآن» ٣/ ١٦٩، قال: فمن عجيب ما في هٰذا أنه قال: يتلقىٰ، والآية يلقون والفرق بينهما بين... وأعجب من هٰذا أن في القرآن: ﴿وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا﴾ لا يجوز أن يقرأ بغيره، وهٰذا يبين أن الأولىٰ خلاف ما قال.

(١) الإنسان: ١١.

وانظر: «الحجة» لابن خالويه (٢٦٧)، «الحجة» لابن زنجلة (٥١٥)، «الحجة» للفارسي ٥/ ٣٥٤، «معاني القراءات» ٢/ ٢٢١، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/ ٩٣٦، «شرح الهداية» ٢/ ٤٤٧، «الكشف» لمكي ٢/ ١٤٨.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٥، وآدم في «تفسير مجاهد» (٥٠٨)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٥. جميعهم من طريق ابن أبي نجيح عنه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٥١ وزاد نسبته للفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.

ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢٣/ب، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٥٦.

(٣) أخرجه الطبري عنه في «جامع البيان» ١٩/ ٥٥.

(٤) أنظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨٢.

وعدمه سواء مجازه: (أيُّ مقدارٍ لكم).

وأصل هٰذِه الكلمة تهيئة الشيء يقال: عَبَأْتُ الشيء [١٠١٦/أ] وعَبَّأْتُ الجيش وعَبَأْتُ الطِّيبَ، عَبًّا وعَبُوءًا، إذا هيأته وعملتَه[١].

قال الشاعر:

كــأَنَّ بِــنَــحْــرِهِ وبِــمــنْــكِــبــيــه

عَــبــيــرًا بــاتَ تَــعْــبَــؤُهُ عَــروسُ[٢]

﴿لَوۡلَا دُعَآؤُكُمۡۖ﴾ إياه[٣]، وقيل: لولا عبادتكم[٤]، وقيل: لولا إيمانكم[٥].

---

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٥٥، «لسان العرب» لابن منظور ١٥/ ٢٦ عبأ، «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٤/ ٢١٥، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (٥٤٤).

(٢) البيت لأبي زبيد الطائي في «ديوانه» (٩٩) يصف أسدًا.
والعروس يقال للرجل والمرأة والشاهد فيه قوله (تعبؤه) حيث جاءت بمعنى التهيئة والإعداد.
انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٦/ ٢٣١.
وبلا نسبة في «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٥٥.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٥ عن مجاهد قال: لولا دعاؤكم إياه لتعبدوه وتطيعوه.

(٤) وهو قول مقاتل كما في «تفسيره» ٣/ ٢٤٣.

(٥) وهو قول ابن عباس رضي الله عنه أخرجه البخاري في «صحيحه» عنه تعليقًا كما في نسخة النسفي وحده «فتح الباري» ٨/ ٤٩٠ ووصله الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٥ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عنه.

واختلف العلماء في معنى الآية:

فقال قوم: ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُا﴾ بخلقكم ربي لولا ﴿دُعَآؤُكُمْ﴾ عبادتكم وطاعتكم إياه يعني: أنه خلقكم لعبادته نظيرها قوله ﷻ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝﴾[(١)].

وهذا معنى قول ابن عباس ومجاهد[(٢)].

قال ابن عباس رضي الله عنهما في رواية الوالبي أخبر الله الكفار أنه لا حاجة له بهم، إذ لم يخلقهم مؤمنين، ولو كان له بهم حاجة لحبب إليهم الإيمان كما حُبّب[(٣)] إلى المؤمنين[(٤)].

وقال الآخرون: قل[(٥)] ما يعبؤ بعذابكم ربي لولا دعاؤكم إياه في

---

(١) الذاريات: ٥٦.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٥ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٥ كلاهما من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: (لولا دعاؤكم) ودعاؤه إياكم لتبعدوه وتطيعوه.
ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢٣/ ب، وابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٧/ ب، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٥٦، وقال: وهو أحسن ما قيل في الآية.
قال الشنقيطي في «أضواء البيان» ٦/ ٣٦٠: وهذا القول هو وحده الذي لا إشكال فيه فهو قوي بدلالة الآيات المذكورة عليه.. وهو أشهر الأقوال وأكثرها قائلًا.

(٣) في (ح): حببه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم»، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٥٨ جميعهم من طريق علي بن أبي طلحة عنه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٥٠ وزاد نسبته لابن المنذر.

(٥) من (م)، (ح).

الشدائد[١].

بيانه ﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[٢]. ونحوها من الآيات.

وقال بعضهم: ما يعبؤ بمغفرتكم ربي لولا دعاؤكم معه آلهة وشركاء، بيانه قوله تعالىٰ: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ﴾[٣].

وهٰذا معنىٰ قول الضحاك[٤].

[٢٠٢٤] أخبرنا ابن فنجويه[٥]، قال: حدثنا أبو علي بن حبش المقرئ[٦]، قال: حدثنا أبو القاسم بن الفضل[٧] قال: حدثنا أبو

---

(١) ذكره بلا نسبة ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٧/ ب. قال الشنقيطي في «أضواء البيان» ٦/ ٣٦١: وهٰذا القول وإن دلت عليه آيات كثيرة فلا يظهر كونه هو معنىٰ آية الفرقان هٰذِه.

(٢) العنكبوت: ٦٥.

(٣) النساء: ١٤٧.

(٤) نسبه إليه ابن حبيب في «تفسيره» ٢١٧/ ب، والحيري في «الكفاية» ٢/ ٧٧/ ب، وبلا نسبة في الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٧، واقتصر عليه ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» (٤٣٨)، واستبعده الشنقيطي حيث قال في «أضواء البيان» ٦/ ٣٦٠: ولا يخفىٰ بعد هٰذا القول وأن فيه تقدير ما لا دليل عليه ولا حاجة إليه. وقال الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٧: وهٰذا قول لا معنىٰ للتشاغل به لخروجه عن أقوال أهل العلم من أهل التأويل.

(٥) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٦) الحسين محمد بن حبش، ثقة مأمون.

(٧) العباس بن الفضل بن شاذان أبو القاسم الرازي المقري، إمام محقق مجود.

حاتم[١] قال: حدثنا (أبو الطاهر بن السَّرْح)[٢] قال: حدثنا موسىٰ بن ربيعة الجمحي[٣] قال سمعت الوليد بن أبي[٤] الوليد[٥] يقول: بلغني أن تفسير هٰذِه الآية: ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُاْ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ﴾ يقول: ما خلقتكم وبي إليكم حاجة إلا أن تستنغروني[٦] فأغفر لكم، وتسألوني فأعطيكم[٧].

﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ﴾ يا أهل مكة.

[٢٠٢٥] وأخبرنا شعيب بن محمد[٨]، قال: أخبرنا مكي بن

---

(١) محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، الرازي، أحد الأئمة الحفاظ الأثبات.

(٢) أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح، ثقة في الأصل: أبو الظاهر بن السراج وفي (ح) بن السراج والتصويب من (م) ومصادر ترجمته.

(٣) المصري، ثقة.

(٤) من (م)، (ح)، وهو الصواب قال المزي في ترجمته: وقال بعضهم: الوليد بن الوليد وهو وهم.

(٥) أبو عثمان لين الحديث.

(٦) كذا في (ح)، وفي باقي النسخ: تسألوني، والمثبت هو الصواب.

(٧) [٢٠٢٤] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه الوليد بن أبي الوليد لين الحديث، ولم يتابع.

التخريج:

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٥ قال: حدثنا علي بن الحسين ثنا أبو الطاهر به.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» ٢/ ٥٢٩ (١٨٣) من طريق ابن أبي حاتم.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٥١.

(٨) أبو صالح البيهقي، مستور من أهل النواحي.

عبدان[1]، قال: حدثنا أحمد بن الأزهر[2]، قال: حدثنا روح بن عبادة[3]، قال: حدثنا شعبة[4]، عن عبد الحميد بن واصل[5]، قال: سمعت مسلم بن عمار[6]، قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقرؤها (فقد كذب الكافرون)[7].

---

(١) أبو حاتم التميمي، المحدث الثقة المتقن.

(٢) أبو الأزهر العبدي النيسابوري، صدوق، كان يحفظ ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه.

(٣) أبو محمد القيسي البصري، ثقة فاضل له تصانيف.

(٤) شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن.

(٥) أبو واصل القتبي، الباهلي، ذكره ابن حبان في الثقات.

(٦) **مسلم بن عمار الجرشي** قال أبو حاتم: روىٰ عن ابن عباس وعنه عبد الحميد بن واصل، ذكره ابن حبان في الثقات. «التاريخ الكبير» للبخاري ٧/ ٢٦٧، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/ ١٩٠، «الثقات» لابن حبان ٥/ ٣٩٤.

(٧) [٢٠٢٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه شيخ المصنف مستور، وعبد الحميد ومسلم لم أقف علىٰ من وثقهما سوى ابن حبان.

التخريج:

أخرجه البستي في «تفسيره» (ص ٥٢٨) (٧١٤)، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٦.

كلاهما من طريق محمد بن جعفر (غندر) عن شعبة به، ووقع عند الطبري (عبد المجيد) بدلًا من عبد الحميد ولعله تصحيف.

وفي إسناده مسلم بن عمار وعبد الحميد بن واصل لم أقف علىٰ من وثقهما غير ابن حبان.

وقال النحاس في «إعراب القرآن» ٣/ ١٧٠ إسنادها صحيح عن ابن عباس.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٥١ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر

﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ قال[١]:

[٢٠٢٦] به عن شعبة[٢] عن أدهم يعني: السدوسي[٣]، عن سلمان أبي[٤] عبد الله[٥] أنه كان خلف ابن[٦] الزبير فقرأ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ﴾ فلما أتىٰ علىٰ هٰذه الآية قرأها: (فقد كذب

وابن الأنباري في المصاحف.

والقراءة شاذة مخالفة لرسم المصحف وللتواتر، وذكرها ابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» (١٠٧)، وابن جني في «المحتسب» ٢/ ١٢٦، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٦/ ٤٧٥: وقال هو محمول علىٰ أنه تفسير القرآن.

وأنكرها النحاس في «إعراب القرآن» ٣/ ١٧٠ حيث قال: وهٰذه القراءة مخالفة للمصحف، وينبغي أن تحمل على التفسير، لأن معنىٰ ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ﴾ أنه يخاطب الكفار، وهٰذه القراءة مع موافقتها للسواد أولىٰ بسياق الكلام لأن الله ﷻ قال: ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ فهٰذه مخاطبة وكذا ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ فهٰذا أولىٰ من (فقد كذب الكافرون..).

(١) ساقطة من (م)، (ح).

(٢) شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن.

(٣) أدهم السدوسي، أبو بشر مولىٰ شقيق بن ثور، روىٰ عن سلمان أبي عبد الله، وعنه شعبة، قال أحمد، ثقة وذكره ابن حبان في «الثقات»، «التاريخ الكبير» ٢/ ٦٥، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/ ٣٤٨، «الثقات» لابن حبان ٦/ ٨٨.

(٤) في النسخ: بن وهو خطأ، والتصويب من مصادر ترجمته وتخريجه.

(٥) سلمان أبو عبد الله مولى ابن الزبير، قال البخاري: روىٰ عنه أدهم منقطع، ذكره ابن حبان في «الثقات»، «التاريخ الكبير» للبخاري ٤/ ١٣٧، «الثقات» لابن حبان ٦/ ٨٨.

(٦) من (م) وهو عبد الله بن الزبير.

الكافرون فسوف يكون لزامًا)[١].

ومعنى الآية: فسوف يكون تكذيبكم[٢] لزامًا.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: موتًا[٣]. وقال ابن زيد: قتالًا[٤].

وقال أبو عبيدة: هلاكًا[٥] وأنشد:

فإمَّا يَنْجُوَا مِنْ [١٠١٦/ب] حَتفِ أرضٍ

فقد لَقَيا حُتُوفَهما لِزَاما[٦]

---

(١) [٢٠٢٦] الحكم على الإسناد:
إسناده ضعيف للانقطاع، بين أدهم وسلمان، وشيخ المصنف مستور.
التخريج:
أخرجه البستي في «تفسيره» (ص٥٢٨) (٧١٥)، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٦ كلاهما من طريق محمد بن جعفر (غندر) عن شعبة به.
وأخرجه ابن أبي حاتم في «جامع البيان» ٨/ ٢٧٤٦ من طريق ابن قتيبة عن شعبة به وتصحفت (شعبة عن) إلىٰ (سعيد بن).
وفي سنده انقطاع كما بين ذلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٣٨.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٥١ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر.
وانظر التعليق على القراءة في الأثر السابق.

(٢) في (ح): تكذيبهم.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٧، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٥٨ كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٥٠ وزاد نسبته لابن المنذر وابن أبي حاتم.
وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٦ عن محمد بن كعب.

(٤) أخرجه الطبري عنه في «جامع البيان» ١٩/ ٥٧.

(٥) وهو أحد الوجهين اللذين ذكرهما انظر «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨٢.

(٦) البيت لصخر الغي الهذلي من قصيدة يرثي بها ابنا له يسمىٰ (تليدًا).

وقال بعض أهل المعاني: فسوف يكون جزاء يلزم كل عامل ما عمل من خير أو شر[١].

وقال ابن جرير: يعني عذابًا دائمًا لازمًا وهلاكًا مغنيًا يلحق بعضكم ببعض[٢] كقول ذؤيب:

فَـفَـاجَـأَهُ بِـعَـادِيَـةٍ لِـزَامٍ
كـمـا يـتَـفَـجَّـرُ الـحـوضُ الـلَّـقِـيـفُ[٣]

يعني باللزام الكبير الذي[٤] يتبع بعضه بعضًا. وباللقيف: المتساقط الحجارة المتهدّم[٥].

واختلفوا في اللزام هاهنا:

فقال قوم: هو يوم بدر قتل منهم سبعون، وأسر سبعون، وهو قول

انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨٢، «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٥٤١، «ديوان الهذليين» ٢/ ٦٤، «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٧٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/ ٨٦ وفي بعضها حتف يوم.

والمعنىٰ: إن ينجوا يعني حمارين وحشيين من الموت مرة فإنهما لن ينجوا من الموت المرة الأخرىٰ فلا بد أن يأتيهما الموت. والشاهد: قوله لزامًا.

(١) وهو قول أبي عبيدة كما في «مجاز القرآن»، ونسبه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٧ لبعض أهل العلم بكلام العرب.

(٢) في (م): بعضًا.

(٣) اُنظر: «ديوان الهذليين» ٢/ ١٠٢، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٨٢، «لسان العرب» لابن منظور ١٢/ ٥٤١.

(٤) من (م)، (ح) والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٦.

(٥) اُنظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/ ٥٦.

عبد الله بن مسعود[١] وأبي بن كعب[٢] وأبي مالك ومجاهد[٣] ومقاتل[٤].

روى الأعمش[٥]، عن مسلم[٦]، عن مسروق[٧]، قال: قال عبد الله[٨] رضي الله عنه: خمسٌ قد مضين: الدُّخان[٩]، واللزام،

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٧ عنه.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٠١ وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن مردويه.
ونسبه إليه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٦، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٧٥، والسمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٤/ ٣٧.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٧٢، والطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٦ من طريق قتادة عنه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/ ١٥١ وزاد نسبته لعبد بن حميد. ونسبه إليه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٦.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٧ وآدم في «تفسير مجاهد» (٥٠٨) كلاهما من طريق ابن أبي نجيح عنه.
وأخرجه البستي في «تفسيره» (٥٢٧) (٧١٣) والطبري كلاهما من طريق ابن جريج عنه في «جامع البيان» ١٩/ ٥٧.
وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/ ٥٧ أيضًا من طريق الليث عنه.
ونسبه إليه ابن فورك في «تفسيره» ٢/ ٢٣/ ب، والنحاس في «معاني القرآن» ٥/ ٥٧.

(٤) انظر: «تفسير مقاتل» ٣/ ٢٤٣.

(٥) سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه يدلس.

(٦) ابن صبيح، ثقة.

(٧) ابن الأجدع، ثقة.

(٨) ابن مسعود، صحابي مشهور.

(٩) قال تعالىٰ ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝١٠ يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ

والبطشة[(١)] والقمر[(٢)] والرُّوم[(٣)(٤)].

وقال آخرون: هو عذاب الآخرة[(٥)].

﴿١١﴾ [الدخان: ١٠ - ١١] وهٰذا قد وقع فإن الرسول ﷺ قد دعا علىٰ كفار قريش فأخذتهم سنة ٱستأصلت كل شيء حتىٰ أكلوا الجلود والميتة وينظر أحدهم إلى السماء فيرىٰ كهيئة الدخان من الجوع.

(١) قال تعالىٰ: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الدخان: ١٦]. والبطشة يوم بدر.

(٢) قال تعالىٰ: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ﴿١﴾﴾ [القمر: ١] فقد ٱنشق القمر في عهد النبي ﷺ شقين فقال رسول الله ﷺ: ٱشهدوا.

(٣) قال تعالىٰ: ﴿الٓمٓ ﴿١﴾ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ﴿٢﴾ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾ فِى بِضْعِ سِنِينَ﴾ [الروم: ١ - ٤].

(٤) الحكم على الإسناد:
رجاله ثقات.
التخريج:
أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب فسوف يكون لزامًا (٤٧٦٧)، باب ٱرتقب يوم تأتي السماء.. (٤٨٢٠) وباب يوم نبطش البطشة (٤٨٢٥)، ومسلم كتاب صفة القيامة، باب الدخان (٢٧٩٨) كلاهما من طريق الأعمش به بلفظه.

(٥) وهو قول الحسن أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٢٧٤٦ عنه. وهٰذا القول لا ينافي القول الأول -يوم بدر- لأن ما وقع لهم يوم بدر من قتل هو بداية ما سيحل بهم من العذاب الدائم في البرزخ والآخرة. «أضواء البيان» للشنقيطي ٦/ ٣٦٢.
وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/ ٣٣٥: ولا منافاة بين القولين.

فهرس المجلد التاسع عشر



تقسيم مجلدات الكتاب